

٣٥ دس

النَّفْسِ الْمَحْمُودَةِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

مُؤَلَّفَةُ السُّنَّةِ

إِعْدَادُ

الْقِسْمِ الْعِلْمِيِّ بِمُؤَسَّسَةِ الدَّرَرِ السُّنِّيَّةِ

مُتَرَجِّمَةٌ وَتَدْقِيقُ

السَّيِّدُ الدُّرَرِيُّ خَالِدُ بْنُ عَمَّادٍ السُّبَيْحِ الشَّيْخُ الدُّرَرِيُّ (أَمِيرُ الدَّرَرِ السُّنِّيَّةِ)
أَسَازُ الشُّبُهَةِ وَتَعْلُومِ الْقُرْآنِ فِي بَازِمَةِ الشَّامِ أَسَازُ التَّعْبِيرِ وَتَعْلُومِ الْقُرْآنِ فِي بَازِمَةِ بَلَدِ قَرْنَاهَا

الإِشْرَافُ الْعَامُّ

السَّيِّدُ حَالِي بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّامَانِ

الْمَجْلَدُ الثَّالِثُ عَشَرَ

الدَّرَرُ السُّنِّيَّةُ
www.dorar.net

للحصول على نسخة إلكترونية شرعية
بمبلغ زهيد جدا (اضغط هنا)

التفسيرُ المحرَّرُ

للقرآنِ الكريمِ

(سورة النور)

ح مؤسسة الدرر السنية للنشر - ١٤٤١ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

مؤسسة الدرر السنية - القسم العلمي

التفسير المحرر للقرآن الكريم: المجلد التاسع عشر: سورة النور / القسم

العلمي بمؤسسة الدرر السنية - الظهران، ١٤٤١ هـ

٥٤٤ ص، ١٧ سم × ٢٤ سم

ردمك: ٥-٧٥-٨١٥٤-٦٠٣-٩٧٨

أ- العنوان

١- القرآن - تفسير

١٤٤١/٣٢٧٣

ديوي ٢٢٧,٣

رقم الإيداع: ١٤٤١/٣٢٧٣

ردمك: ٥-٧٥-٨١٥٤-٦٠٣-٩٧٨

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

مؤسسة الدرر السنية - المملكة العربية السعودية
ص. ب ٣٩٣٦٤ الظهران ٣١٩٤٢ - جوال: ٠٥٥٦٩٨٠٢٨٠
ت: ٠١٣٨٦٨٠١٢٣ / فاكس: ٠١٣٨٦٨٢٨٤٨ - بريد إلكتروني: nashr@dorar.net

الدرر السنية
www.dorar.net

التفسير المحرر

للقرآن الكريم

(سورة النور)

إعداد

القسم العلمي بمؤسسة الدرر السنية

مراجعة وتدقيق

الشيخ الدكتور خالد بن عثمان السبت الشيخ الدكتور أحمد سعد الخطيب
أستاذ التفسير وعلوم القرآن في جامعة الدمام أستاذ التفسير وعلوم القرآن في جامعة الأزهر - قنا

الإشراف العام

الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف

المجلد التاسع عشر

الدرر السنية
www.dorar.net

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَفْسِيرُ
سُورَةِ النُّورِ

نسخة إلكترونية **حقوقها للناس** لا يسمح باقتنائها إلا بقيمتها
ولا تُجيز نشرها ولا تداولها

للحصول على نسخة إلكترونية شرعية بمبلغ زهيد جدا (**اضغط هنا**)



سورة النور

أسماء السورة:

سُمِّيَتْ هذه السُّورَةُ بِسُورَةِ (النُّور)^(١)، مما يدلُّ على ذلك:

١ - عن سعيد بن جبيرة، قال: ((سُئِلْتُ عن المتلاعنين - في إمرة مُصْعَبٍ -:
أَيُفَرَّقُ بينهما؟ قال: فما دَرَيْتُ ما أقولُ، فمضيتُ إلى منزلِ ابنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ، فقلتُ
للغلام: استأذِن لي، قال: إِنَّهُ قَائِلٌ^(٢)، فَسَمِعَ صَوْتِي، قال ابنُ جُبَيْرٍ؟ قلتُ: نَعَمْ،
قال: ادخُلْ، فوالله ما جاء بك هذه السَّاعَةُ إِلَّا حَاجَةً، فدخلتُ، فإذا هو مفترشٌ
بِرَدْعَةٍ^(٣)، متوسِّدٌ وسادةً حَشَوْهَا ليفٌ، قلتُ: أبا عبدِ الرَّحْمَنِ، المتلاعِنانِ أَيُفَرَّقُ
بينهما؟ قال: سُبْحَانَ اللَّهِ، نَعَمْ! إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عن ذلك فلانٌ بَنُ فلانٍ، قال: يا
رسولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَنْ لو وجدَ أَحَدُنَا امرأَتَهُ على فاحِشَةٍ، كيف يصنعُ؟ إِنْ تكلَّمَ
تكلَّمَ بأمرٍ عظيمٍ، وإِنْ سَكَتَ سَكَتَ على مثلِ ذلك! قال: فسَكَتَ النبيُّ صَلَّى
اللَّهُ عليه وسلَّمَ فلم يُجِبْهُ، فلمَّا كان بعدَ ذلك أتاهُ، فقال: إِنَّ الذي سَأَلْتُكَ عنه
قد ابْتُلِيتُ به! فأنزلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ هؤلاءِ الآياتِ في سورةِ «النُّور»: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ
أَزْوَاجَهُمْ...﴾ [النور: ٦ - ٩]، فتلاهُنَّ عليه، ووعظَه وذَكَرَه، وأخبرَه أَنَّ عَذَابَ

(١) سُمِّيَتْ هذه السُّورَةُ بِسُورَةِ (النُّور)؛ لكثرةِ ذِكْرِ (النور) فيها. يُنظر: ((بصائر ذوي التمييز))
للغير وزابادي (١/ ٣٣٤).

قال ابن عاشور: (وهذه تسميتها في المصاحف وكتب التفسير والسنة، ولا يُعرف لها اسمٌ
آخر). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٣٩).

(٢) قائل: هو اسمٌ فاعِلٍ مِنْ: قَالَ يَقِيلُ؛ فهو مِنَ القِيلولةِ، وهي النَّومُ نصفَ النَّهارِ. يُنظر: ((المفهم
لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم)) للقرطبي (٤/ ٢٩٤)، ((شرح النووي على مسلم))
(١٢٤/ ١٠).

(٣) البرْدَعَةُ: ما يُوضَعُ على ظَهْرِ البَعِيرِ والدَّابَّةِ. يُنظر: ((تاج العروس)) للزبيدي (١٥/ ٥٤٦).

الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ. قَالَ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا. ثُمَّ دَعَاهَا، فَوَعظَهَا وَذَكَرَهَا، وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ. قَالَتْ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ. فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ ثَنَّى بِالْمَرْأَةِ، فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا^(١).

٢- عن أبي إسحاق الشَّيبَانِي، قَالَ: ((سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قُلْتُ: بَعْدَمَا أُنْزِلَتْ سُورَةُ «النُّورِ» أَمْ قَبْلَهَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي))^(٢).

بيان المَكِّيِّ والمَدَنِيِّ:

سورة النور مَدَنِيَّةٌ^(٣)، ونقل الإجماع على ذلك غير واحدٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ^(٤).

مَقَاصِدُ السُّورَةِ:

من أهمِّ مقاصدِ هذه السورة: ذِكْرُ أَحْكَامِ الْعِفَافِ وَالسَّتْرِ^(٥).

(١) أخرجه مسلم (١٤٩٣).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٠٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٣٦)، ((الوسيط)) للواحد (٣/٣٠٢)، ((تفسير الزمخشري)) (٢٠٨/٣).

(٤) مِمَّنْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ: ابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حِيَانَ، وَالْفَيْرُوزَابَادِيُّ، وَالْبَقَّاعِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٢٧٥)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/١٥٨)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٥)، ((بصائر ذوي التمييز)) للفيروزابادي (١/٣٣٤)، ((مساعد النظر)) للبقاعي (٢/٣٠٩).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (١٢/١٥٨).

موضوعات السورة:

من أبرز الموضوعات التي تناولتها سورة النور:

- ١- تقرير وجوب الانقياد لما أنزل في هذه السورة من أحكام وآداب.
- ٢- بيان حد الزنا.
- ٣- بيان عقوبة قاذفي المحصنات.
- ٤- حكم قذف الزوجات، وتشريع اللعان.
- ٥- ذكر قصّة الإفك.
- ٦- ذكر آداب الاستئذان، ووجوب غصّ البصر وحفظ الفروج.
- ٧- نهْي النساء عن إبداء زينتهنَّ إِلَّا لِمَن استثناهنَّ الله تعالى.
- ٨- الأمر بإنكاح الأيامى من الرجال والنساء.
- ٩- الحديث عن مظاهر قدرة الله تعالى في هذا الكون.
- ١٠- ذمُّ أحوال أهل النفاق، والإشارة إلى سوء طويّتهم.
- ١١- وعدُّ الله تعالى للمؤمنين بالاستخلاف في الأرض، والتّمكن للدين، والأمن بعد الخوف.
- ١٢- بيان صفات المؤمنين الصادقين.



الآيات (١-٢)

﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (١) الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ (٢) الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾

غريب الكلمات:

﴿سُورَةٌ﴾: السُّورَةُ: مَجْمُوعُ آيَاتٍ مِّمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى، مَعْلُومُ الْإِبْتِدَاءِ وَالْإِنْتِهَاءِ، وَالسُّورَةُ: بِالْهَمْزِ وَبِتَرَكِيهِ؛ فَبِالْهَمْزِ مِنَ السُّورِ: وَهُوَ الْبَقِيَّةُ مِمَّا يَشْرَبُ الشَّارِبُ؛ لِأَنَّ كُلَّ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ بَقِيَّةٌ مِنْهُ. وَبِغَيْرِ الْهَمْزِ: قِيلَ: مِنَ السُّورِ بِمَعْنَى الْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّ السُّورَةَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى جَمَاعَةِ الْآيَاتِ. أَوْ مِنَ السُّورِ الْمُحِيطِ بِالْأَبْنِيَةِ؛ لِأَنَّ السُّورَةَ مُحِيطَةٌ بِالْآيَاتِ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ^(١).

﴿رَأْفَةٌ﴾: الرَّأْفَةُ: أَرْقُ الرَّحْمَةِ، وَأَصْلُ (رَأْفَ): يَذُلُّ عَلَى رِقَّةٍ وَرَحْمَةٍ^(٢).

﴿طَائِفَةٌ﴾: أَي: جَمَاعَةٌ، وَالطَّائِفَةُ: جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ؛ وَتُطْلَقُ عَلَى الْوَاحِدِ فَمَا فَوْقَهُ، وَأَصْلُ (طَوَفَ): دَوَّرَانُ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((مَقَائِيسُ اللَّغَةِ)) لِابْنِ فَارَسٍ (٣/ ١١٥)، ((تَفْسِيرُ السَّمْعَانِيِّ)) (٣/ ٤٩٧)، ((الْمَفْرَدَاتُ)) لِلرَّاغِبِ (ص: ٤٣٤)، ((تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ)) (١٢/ ١٥٨)، ((بَصَائِرُ ذَوِي التَّمْيِيزِ)) لِلْفَيْرُزَابَادِيِّ (١/ ٨٤)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورَ)) (١/ ٨٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٧/ ١٣٩)، ((غَرِيبُ الْقُرْآنِ)) لِلْسَّجِسْتَانِيِّ (ص: ٢٤٠)، ((مَقَائِيسُ اللَّغَةِ)) لِابْنِ فَارَسٍ (٢/ ٤٧١)، ((الْمَفْرَدَاتُ)) لِلرَّاغِبِ (ص: ٣٧٣)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦/ ٨)، ((التَّبْيَانُ)) لِابْنِ الْهَائِمِ (ص: ٣١٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٧/ ١٤٩)، ((الصَّحَاحُ)) لِلْجَوْهَرِيِّ (٤/ ١٣٩٧)، ((مَقَائِيسُ اللَّغَةِ)) لِابْنِ فَارَسٍ (٣/ ٤٣٢)، ((الْمَفْرَدَاتُ)) لِلرَّاغِبِ (ص: ٥٣١).

المعنى الإجمالي:

يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ أَنْزَلَهَا، وَوَضَّحَ فِيهَا وَاجِبَاتٍ وَنَوَاهِي، وَقَدَّرَ فِيهَا مَا تَضَمَّنَتْهُ مِنَ الْحُدُودِ وَالْحُقُوقِ، وَأَوْجَبَ الْعَمَلَ بِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ، وَأَنْزَلَ فِيهَا آيَاتٍ وَاضِحَاتٍ فِيهَا تَبْيَانٌ لِلْحَقِّ لِمَنْ تَدَبَّرَهَا؛ وَذَلِكَ لِكَيْ تَتَذَكَّرُوا بِهَذِهِ الْآيَاتِ وَتَتَعَذَّوْا بِهَا وَتَعْمَلُوا.

ثُمَّ يُبَيِّنُ سَبْحَانَهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَدَّ الزَّانِي وَالزَّانِيَةِ؛ فَيَأْمُرُ تَعَالَى بِجَلْدِهِمَا مِئَةً جَلْدَةً لِكُلِّ مِنْهُمَا - إِذَا كَانَا حُرَّيْنِ، مَكْلَفَيْنِ، بِكَرَيْنِ، غَيْرِ مُحْصَنَيْنِ -، وَيَنْهَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ تَأْخُذَهُمَ بِهِمَا رِقَّةٌ فِي حُكْمِ اللَّهِ، تَمْنَعُهُمْ مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِمَا كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى، إِنْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَيَأْمُرُ أَنْ يَشْهَدَ ذَلِكَ الْجَلْدَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَيُبَيِّنُ تَعَالَى أَنَّ الزَّانِيَّ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً مِثْلَهُ أَوْ مُشْرِكَةً، وَالزَّانِيَةَ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ مِثْلُهَا أَوْ مُشْرِكٌ، وَأَنَّهُ سَبْحَانَهُ حَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ.

تفسير الآيات:

﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَنْتَ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (١)

﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾

القراءات ذات الأثر في التفسير:

في قوله: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ قراءتان:

١ - قِرَاءَةٌ ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ؛ أَي: فَرَضْنَا فَرَائِضَهَا، فَحُذِفَ الْمُضَافُ. وَقِيلَ: مَعْنَاهَا: أَنْزَلْنَا فِيهَا الْأَحْكَامَ الْكَثِيرَةَ فَرَضًا بَعْدَ فَرَضٍ. وَقِيلَ: بَيَّنَّا وَفَصَّلْنَا مَا

فِيهَا مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ، وَتَوْقِيفٍ وَحَدٍّ^(١).

٢- قِرَاءَةٌ ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ؛ أَي: أَلْزَمْنَاكُمْ الْعَمَلَ بِمَا فَرَضْنَا فِيهَا وَبَيَّنَّا مِنَ الْوَاجِبَاتِ وَالْحُقُوقِ^(٢).

﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾.

أَي: هَذِهِ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَبَيَّنَّا مَا فِيهَا مِنَ الْوَاجِبَاتِ وَالنَّوَاهِي، وَقَدَرْنَا مَا فِيهَا مِنَ الْحُدُودِ وَالْحُقُوقِ، وَأَوْجَبْنَا الْإِيمَانَ بِهَا وَبِمَا تَضَمَّنَتْهُ، وَالْعَمَلَ بِمَا فِيهَا^(٣).

﴿وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾.

أَي: وَأَنْزَلْنَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ عِلَامَاتٍ، وَدَلَالَاتٍ وَاضِحَاتٍ تُبَيِّنُ الْحَقَّ لِمَنْ تَدَبَّرَهَا^(٤).

﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

(١) قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو. يُنظر: ((التيسير)) لأبي عمرو الداني (ص: ١٦١)، ((النشر)) لابن الجزري (٣٣٠/٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((معاني القراءات)) للأزهري (٢/٢٠١)، ((الحجة)) لابن خالويه (ص: ٢٥٩، ٢٦٠)، ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٤٩٤).

(٢) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((التيسير)) لأبي عمرو الداني (ص: ١٦١)، ((النشر)) لابن الجزري (٣٣٠/٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((معاني القراءات)) للأزهري (٢/٢٠١)، ((الحجة)) لابن خالويه (ص: ٢٥٩)، ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٤٩٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٣٦/١٧، ١٣٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٥٨/١٢)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨١/١٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٥/٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٠١/١٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٤٢/١٨، ١٤٣).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٣٨/١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٥/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١).

أي: وذلك لكي تتذكروا بهذه الآيات وتتعظوا، وتعملوا بها^(١).

﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾

﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾

أي: مَنْ زَنَى مِنَ النِّسَاءِ أَوْ الرِّجَالِ - إذا كانا حُرَّين، مكلفين، بكرين، غير مُحَصَّنَيْن - فاجلدوا كُلَّ واحدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ؛ عقوبةً لهما^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٣٩/١٧)، ((تفسير النسفي)) (٤٨٦/٢)، ((تفسير القاسمي)) (٣٠٨/٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٣٩/١٧)، ((الوسيط)) للواحد (٣٠٣/٣)، ((تفسير البغوي)) (٣٧٩/٣).

قال السَّمعاني: (وَأَمَّا قَوْلُ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ فَهُوَ: أَنَّ الْآيَةَ مَخْصُوصَةٌ لِلْأُبْكَارِ، وَأَنَّ الثَّيِّبَ يُرْجَمُ وَلَا يُجْلَدُ، وَاتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَاسِخَةٌ لِلْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْإِمْسَاكِ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ). ((تفسير السمعاني)) (٤٩٨/٣).

وقال القرطبي: (هذه الآية ناسخة لآية الحبس وآية الأذى، اللتين في سورة النساء، باتفاق). ((تفسير القرطبي)) (١٥٩/١٢).

وقال السخاوي: (وقيل: ليس هذا بنسخ؛ لآئه سبحانه قال: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾؛ لآئه قد كان الحكم مُنْتَظَرًا). ((جمال القراء)) (٦٥٢/٢).

وقال الشنقيطي: (حَسُّ الزَّوَانِي فِي الْبُيُوتِ مَنسُوخٌ بِالْجَلْدِ وَالرَّجْمِ، أَوْ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ غَايَةٌ يَنْتَهِي إِلَيْهَا، هِيَ جَعْلُ اللَّهِ لَهُنَّ السَّبِيلَ، فَجَعَلَ اللَّهُ السَّبِيلَ بِالْحَدِّ، كَمَا يَذُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا...» الحديث). ((دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب)) (ص: ٥٦، ٥٥).

وقال ابن عثيمين: (قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢] هذه الآية ناسخة لآية النساء، وإن شئت فقل: مُبَيَّنَّة؛ لِأَنَّ آيَةَ النِّسَاءِ لَيْسَ فِيهَا جَزْمٌ أَنَّ هَذِهِ هِيَ الْعُقُوبَةُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥]، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا). ((لقاء الباب المفتوح - اللقاء رقم ١٨٦)) بتصرف.

عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي؛ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا^(١))؛ الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ: جَلْدٌ مِثَّةً، وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ: جَلْدٌ مِثَّةً، وَالرَّجْمُ^(٢)))^(٣).

﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾.

= وقال الشوكاني: (وَأَمَّا مَنْ كَانَ مُحَصَّنًا مِنَ الْأَحْرَارِ، فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ؛ بِالسَّنَةِ الصَّحِيحَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِالْقُرْآنِ الْمَنْسُوخِ لَفْظُهُ الْبَاقِي حُكْمُهُ، وَهُوَ: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا، فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ»). ((تفسير الشوكاني)) (٦/٤).

وقال السعدي: (هَذَا الْحُكْمُ فِي الزَّانِي وَالزَّانِيَةِ الْبَكْرَيْنِ: أَنَّهُمَا يُجْلَدُ كُلُّ مَنَهُمَا مِثَّةً جَلْدَةً، وَأَمَّا الثَّيْبُ فَقَدْ دَلَّتِ السَّنَةُ الصَّحِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ أَنَّ حَذَّ الرَّجْمِ). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١). وقال ابن عاشور: (لَا شَكَّ فِي أَنَّ الْقَضَاءَ بِالرَّجْمِ وَقَعَ بَعْدَ نَزُولِ سُورَةِ النُّورِ). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٤٩).

قال القرطبي: (الْخَبْرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَاجْلِدُوا﴾؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي مَجْلُودَانِ بِحُكْمِ اللَّهِ. وَهُوَ قَوْلٌ جَيِّدٌ، وَهُوَ قَوْلٌ أَكْثَرُ النُّحَاةِ. وَإِنْ شَتَّ قَدَّرْتَ الْخَبَرَ: يَنْبَغِي أَنْ يُجْلَدَا). ((تفسير القرطبي)) (١٢/١٦٠).

(١) سَبِيلًا: أَي: طَرِيقًا وَحَدًّا وَاضِحًا، أَشَارَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَمْسِكُوهُمْ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتَ أَوْ يُجْعَلَ لِهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥]. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١١/١٨٨)، ((مِرْقَاةُ الْمِفَاتِيحِ)) لِلْقَارِي (٦/٢٣٢٨).

(٢) قَالَ النَّوَوِيُّ: (وَاخْتَلَفُوا فِي جَلْدِ الثَّيْبِ مَعَ الرَّجْمِ؛ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: يَجِبُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، فَيُجْلَدُ ثُمَّ يُرْجَمُ. وَبِهِ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ، وَدَاوُدُ، وَأَهْلُ الظَّاهِرِ، وَبَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ. وَقَالَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ: الْوَاجِبُ الرَّجْمُ وَحْدَهُ... وَحُجَّةُ الْجُمْهُورِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْتَصَرَ عَلَى رَجْمِ الثَّيْبِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ؛ مِنْهَا: قِصَّةُ مَا عَزَّ، وَقِصَّةُ الْمَرْأَةِ الْغَامِذِيَّةِ، وَفِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاعْدُوا أَنْتِ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا». قَالُوا: وَحَدِيثُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْجَلْدِ وَالرَّجْمِ مَنْسُوخٌ؛ فَإِنَّهُ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ). ((شرح النووي على مسلم)) (١١/١٨٩). وَيُنْظَرُ: ((المحلى)) لابن حزم (١٢/١٧٣-١٧٨)، ((المغني)) لابن قدامة (٩/٣٥-٣٨).

(٣) رواه مسلم (١٦٩٠).

مُنَاسَبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا﴾، وَكَانَ الْجَلْدُ مُوجِعًا، وَكَانَ الْمُبَاشِرُ لَهُ قَدْ يَرِيقُ عَلَى الْمَجْلُودِ مِنْ وَجَعِهِ؛ نُهِيَ الْمُسْلِمُونَ أَنْ تَأْخُذَهُمْ رَافَةٌ بِالزَّانِيَةِ وَالزَّانِي، فَيَتْرَكُوا الْحَدَّ أَوْ يَنْقُصُوهُ أَوْ يُخَفِّفُوهُ^(١)؛ فَقَالَ تَعَالَى:

﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَافَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾.

أَي: وَلَا تَأْخُذْكُمْ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - بِالزَّانِيَةِ وَالزَّانِي رِفَّةً فِي حُكْمِ اللَّهِ، تَمْنَعُكُمْ مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِمَا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَمَرَ بِهِ اللَّهُ تَعَالَى^(٢).

﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

أَي: إِنْ كُنْتُمْ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - تُؤْمِنُونَ حَقًّا بِاللَّهِ وَبِالْبَعْثِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلْجَزَاءِ عَلَى الْأَعْمَالِ، ثَوَابًا أَوْ عِقَابًا، فَأَقِيمُوا الْحَدَّ عَلَى الزَّانِيَيْنِ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ، وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَافَةٌ فِي دِينِهِ^(٣).

﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

أَي: وَلْيَحْضُرْ جَلْدَ الزَّانِيَيْنِ جَمَاعَةٌ^(٤).....

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٥٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ١٣٩، ١٤٤)، ((تفسير الرازي)) (٢٣ / ٣١٧)، ((تفسير ابن

كثير)) (٦ / ٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٥٠، ١٥١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣ / ١٨٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ١٤٤)، ((تفسير ابن

كثير)) (٦ / ٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٥١).

(٤) قَالَ الرَّازِي: (اختلفوا في أَقْلِ الطَّائِفَةِ؛ عَلَى أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ رَجُلٌ وَاحِدٌ. وَهُوَ قَوْلُ النَّحْعِيِّ، وَمَجَاهِدٍ، وَاحْتِجًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا﴾ [الحجرات: ٩].

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ اثْنَانِ. وَهُوَ قَوْلُ عِكْرَمَةَ، وَعَطَاءٍ ...

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، تَخَفُّ وَتُحِيطُ بِهِمَا^(١).

= وثالثها: أنه ثلاثة. وهو قول الزهري، وقنادة. قالوا: الطائفة هي الفرقة التي يمكن أن تكون حلقة، كأنها الجماعة الحافة حول الشيء، وهذه الصورة أقل ما لا بد في حصولها هو الثلاثة. ورابعها: أنه أربعة بعدد شهود الزنا. وهو قول ابن عباس، والشافعي رضي الله عنهما. وخامسها: أنه عشرة. وهو قول الحسن البصري؛ لأن العشرة هي العدد الكامل. ((تفسير الرازي)) (٣١٧ / ٢٣). وينظر: ((الأم)) للشافعي (١٦٧ / ٦).

ممن اختار القول الأول: ابن جرير. ينظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٤٩ / ١٧). قال ابن جرير: (أولى الأقوال في ذلك بالصواب: قول من قال: أقل ما ينبغي حضور ذلك من عدد المسلمين: الواحد فصاعداً؛ وذلك أن الله عم بقوله: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ﴾ [النور: ٢]، والطائفة: قد تقع عند العرب على الواحد فصاعداً، فإذا كان ذلك كذلك، ولم يكن الله - تعالى ذكره - وضع دلالة على أن مراده من ذلك خاص من العدد؛ كان معلوماً أن حضور ما وقع عليه أدنى اسم الطائفة ذلك المحضر مخرج مقيم الحد مما أمره الله به بقوله: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]، غير أنني - وإن كان الأمر على ما وصفت - أستحب ألا يقصر بعدد من يحضر ذلك الموضع عن أربعة أنفس؛ عدد من تقبل شهادته على الزنا؛ لأن ذلك إذا كان كذلك فلا خلاف بين الجمع أنه قد أدى المقيم الحد ما عليه في ذلك، وهم فيما دون ذلك مختلِفون). ((تفسير ابن جرير)) (١٤٩ / ١٧).

وممن اختار القول الثاني وأن المراد اثنان فصاعداً: مقاتل بن سليمان، والرجاج. ينظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (١٨٢ / ٣)، ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٢٨ / ٤). وممن اختار القول الثالث وأن المراد ثلاثة فأكثر: البيضاوي، وأبو حيان، وأبو السعود، والشوكاني. ينظر: ((تفسير البيضاوي)) (٩٨ / ٤)، ((تفسير أبي حيان)) (٩ / ٨)، ((تفسير أبي السعود)) (١٥٦ / ٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٧ / ٤).

قال ابن عطية: (وقوله: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ المقصد بالآية الإغلاظ على الزناة، والتوبيخ بحضرة الناس، فلا خلاف أن «الطائفة» كلما كثرت فهو أليق بامتنال الأمر. (تفسير ابن عطية)) (١٦٢ / ٤).

(١) ينظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٤٥ / ١٧)، ((تفسير البيضاوي)) (٩٨ / ٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٩ / ٨)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٠٦ / ١٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١). قال الشنقيطي: (قوله: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا﴾ أي: حدّهما بلا نزاع. (أضواء البيان)) (٤٦٤ / ٥).

﴿الزَّانِ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢)

سَبَبُ النُّزُولِ:

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: ((كان رجلٌ يُقَالُ له: مَرْتَدٌ ابنُ أبي مرثدٍ، وكان رجلاً يَحْمِلُ الأَسْرَى من مَكَّةَ حتى يَأْتِيَ بِهِم المَدِينَةَ. قال: وكانت امرأةٌ بَغِيٌّ بِمَكَّةَ يُقَالُ لَهَا: عَنَاقُ، وكانت صَدِيقَةً له، وإنَّه كان وَعَدَ رجلاً مِنْ أَسَارِي مَكَّةَ يَحْمِلُهُ. قال: فَجِئْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى ظِلِّ حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ. قال: فَجَاءَتْ عَنَاقُ فَأَبْصَرَتْ سَوَادَ ظِلِّي بِجَنْبِ الْحَائِطِ، فَلَمَّا انْتَهَتْ إِلَيَّ عَرَفَتْ^(١)، فقالت: مرثدٌ؟! فقلتُ: مَرْتَدٌ، قالت: مرحباً وأهلاً، هَلُمَّ فَبِتْ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ، قلتُ: يَا عَنَاقُ، حَرَّمَ اللَّهُ الزَّنا! قالت: يَا أَهْلَ الْخِيَامِ، هَذَا الرَّجُلُ يَحْمِلُ أَسْرَاءَكُمْ^(٢)، قال: فَتَبِعَنِي ثَمَانِيَةٌ وَسَلَكْتُ الْخَنْدَمَةَ^(٣)، فانتَهيتُ إِلَى كَهْفٍ أَوْ غَارٍ فَدَخَلْتُ، فَجَاؤُوا حَتَّى قَامُوا عَلَى رَأْسِي فَبَالُوا، فَظَلَّ بَوْلُهُمْ عَلَى رَأْسِي، وَأَعْمَاهُمُ اللَّهُ عَنِّي. قال: ثُمَّ رَجَعُوا وَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي فَحَمَلْتُهُ، وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْإِذْخِرِ^(٤)، فَفَكَكْتُ عَنْهُ كَبْلَهُ^(٥)، فَجَعَلْتُ أَحْمِلُهُ وَيُعِينُنِي^(٦) حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١) عَرَفَتْ: أَي: عَرَفْتَنِي. يُنْظَرُ: ((تحفة الأحوذى)) للمباركفوري (١٧/٩).

(٢) أَسْرَاءُ: جَمْعُ أَسِيرٍ، وَالْمَعْنَى: تَبَنَّوْا يَا أَهْلَ الْخِيَامِ وَخُذُوا هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي يَذْهَبُ بِأَسَارِكُمْ. يُنْظَرُ: ((تحفة الأحوذى)) للمباركفوري (١٧/٩).

(٣) الْخَنْدَمَةُ: جَبَلٌ بِمَكَّةَ. يُنْظَرُ: ((معجم البلدان)) لياقوت (٣٩٢/٢).

(٤) الْمَرَادُ بِالْإِذْخِرِ هُنَا: مَكَانٌ خَارِجٌ مَكَّةَ، يَنْبُتُ فِيهِ الْإِذْخِرُ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ بِالْإِذْخِرِ: أَذَاخِرَ، وَهُوَ مَوْضِعٌ قُرْبَ مَكَّةَ. يُنْظَرُ: ((تحفة الأحوذى)) للمباركفوري (١٧/٩).

(٥) كَبْلُهُ: أَي: قَيْدُهُ. يُنْظَرُ: ((تحفة الأحوذى)) للمباركفوري (١٧/٩).

(٦) وَيُعِينُنِي: أَي: يُتَعَبَّنِي وَيُجَاهِدُنِي. يُنْظَرُ: ((تحفة الأحوذى)) للمباركفوري (١٧/٩).

فقلت: يا رسول الله، أنكح عناق -مرتين-؟ فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يرد علي شيئاً، حتى نزلت: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا مرثد، الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً، وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ؛ فلا تنكحها^(١).

﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا كَانَ فِي الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ مِنَ الْغُلْظَةِ عَلَى الزَّانِي لِمَا ارْتَكَبَ مِنَ الْحَرَامِ الْمُتَصِفِ بِالْعَارِ مَا يُفْهِمُ مَجَانِبَتَهُ؛ صَرَّحَ بِهِ^(٢)، فَقَالَ تَعَالَى:

﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾.

أَي: الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً مِثْلَهُ أَوْ مُشْرِكَةً بِاللَّهِ، وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ مِثْلُهَا أَوْ مُشْرِكٌ بِاللَّهِ^(٣).

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥١)، والترمذي (٣١٧٧)، والنسائي (٣٢٢٨).

قال ابن العربي في ((عارضة الأحوذ)) (٦/٢٦٠): (حسن صحيح جداً). وقال الألباني في ((صحيح سنن أبي داود)) (٢٠٥١): (حسن صحيح).

(٢) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٢٠٦).

(٣) يُنظر: ((معاني القرآن)) للزجاج (٤/٢٩، ٣٠)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/٣١٥ - ٣٢١)، ((إغاثة اللهفان)) لابن القيم (١/٦٥)، ((تفسير القاسمي)) (٧/٣٢٢ - ٣٢٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١).

قال الشنقيطي: (الْعُلَمَاءُ اخْتَلَفُوا فِي الْمُرَادِ بِالنِّكَاحِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ فَقَالَ جَمَاعَةٌ: الْمُرَادُ بِالنِّكَاحِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: الْوَطْءُ الَّذِي هُوَ نَفْسُ الزَّانَا. وَقَالَتْ جَمَاعَةٌ أُخْرَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالنِّكَاحِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ هُوَ عَقْدُ النِّكَاحِ). ((أضواء البيان)) (٥/٤١٧، ٤١٨).

= ممن اختار أن المراد بالنكاح هنا: عقد الزواج: الزجّاج، وابن تيمية، وابن القيم، والسعدي، وابن عثيمين. يُنظر: ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٢٩/٤)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١١٣/٣٢)، ((إغاثة اللهفان)) لابن القيم (١/٦٥-٦٧)، ((زاد المعاد)) لابن القيم (٥/١٠٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٢). والمعنى على هذا القول: أن مَنْ اتَّصَفَ بِالزَّنا، من رجل أو امرأة، ولم يُتَبَّ من ذلك، أنَّ المُقَدِّمَ على الزواج به إمَّا أن يلتزم حُكْمَ الله سُبحانَه ويعتقدَ وجوبَه عليه، أو لا؛ فإن لم يلتزمه ولم يعتقده فهو مشرِّكٌ، وإن التزمه واعتقدَ وجوبَه وخالفه فهو زانٍ. يُنظر: المصادر السابقة.

ومَمَّن قال بهذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: ابن عباس في رواية عنه، ومجاهدٌ في رواية عنه، وسعيد بن جبیر في رواية عنه، وعطاء ابن أبي رباح، وقتادة، والزُّهري، والشَّعبي، والقاسم بن أبي بزة. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٥٠)، ((تفسير البغوي)) (٣/٣٨٠).

قال الشنقيطي: (وهؤلاء الذين فسَّروا النكاح بالعقد انقسموا قسمين؛ منهم مَنْ قال: لا يجوزُ نكاحُ الزانية بحالٍ... ومنهم مَنْ ذهبَ إلى جوازِ نكاحِها، وقالوا: إن الآيةَ منسوخةٌ بقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ﴾ [النور: ٣٢]...). ((تفسير سورة النور)) (ص: ٣٧).

وممن اختار أن معنى النكاح هنا: الوطء: ابن جرير، وابن عطية، وابن جزي، وابن كثير. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٦٠)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/١٦٢)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/٦٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٩).

والمعنى على هذا القول: لا يقعُ في الزَّنا إلَّا زانٍ عاصٍ أو مُشْرِكٌ لا يعتدُّ حُرْمَتَه، ولا يُؤْفِقُه عليه مِنَ النِّساءِ إلَّا زانيةٌ عاصيةٌ أو مُشْرِكَةٌ لا تعتدُّ حُرْمَتَه. يُنظر: ((تفسير ابن جزي)) (٢/٦٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٩).

ومَمَّن قال بهذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: ابنُ عَبَّاسٍ في رواية عنه، ومجاهدٌ في رواية عنه، وعكرمة، وسعيد بن جبیر في رواية عنه، وعروة بن الزُّبَيْر، والصَّحَّاح، ومكحول، ومقاتل بن حيان، وابن زيد. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٥٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٩).

وذهب الشنقيطي إلى أن لفظ النكاح مُشْتَرِكٌ بين الوطءِ والتَّزْوِيجِ، فيَحْمَلُ النِّكاحُ في هذه الآية على الوطءِ وعلى التَّزْوِيجِ معاً، ويكونُ ذِكْرُ المُشْرِكَةِ والمُشْرِكِ على تفسيرِ النِّكاحِ بالوطءِ دونَ العَقْدِ، فقال: (هذه الآيةُ الكريمةُ من أصعبِ الآياتِ تحقيقاً؛ لأنَّ حَمْلَ النِّكاحِ فيها على التَّزْوِيجِ لا يُلَاقِمْ ذِكْرَ المُشْرِكَةِ والمُشْرِكِ، وحَمْلُ النِّكاحِ فيها على الوطءِ لا يُلَاقِمْ الأحاديثَ الواردةَ المتعلقةَ بالآية؛ فإنها تُعَيِّنُ أنَّ المرادَ بالنِّكاحِ في الآية: التَّزْوِيجُ، ولا أعلمُ مخرجاً واضحاً =

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله))^(١).

= من الإشكال في هذه الآية إلا مع بعض تعسف، وهو أن أصح الأقوال عند الأصوليين - كما حرره أبو العباس ابن تيمية في رسالته في علوم القرآن، وعزاه لأجلاء علماء المذاهب الأربعة: هو جواز حمل المشرک على معنييه، أو معانيه... وإذا علمت ذلك فاعلم أن النكاح مشترك بين الوطء والتزويج...، وإذا جاز حمل المشرک على معنييه فيحمل النكاح في الآية على الوطء، وعلى التزويج معاً، ويكون ذكر المشرک والمشرکة على تفسير النكاح بالوطء دون العقد، وهذا هو نوع التعسف الذي أشرنا له، والعلم عند الله تعالى). ((أضواء البيان)) (٥/ ٤٢٥).

وقيل: المعنى: أنه في الأعم الأغلب أن الفاسق الخبيث الذي من شأنه الزنا لا يرغب في نكاح الصالحات من النساء، وإنما يرغب في فاسقة خبيثة من شكله، أو مشرکة، والفاسقة الخبيثة المسافحة كذلك لا يرغب في نكاحها الصالحاء من الرجال، وإنما يرغب فيها من هو من شكلها من الفسقة أو المشرکين. وممن ذهب إلى هذا القول في الجملة: القفال - ونسبه إليه الرازي -، والزمخشري، والرازي، والبيضاوي، وأبو السعود، والشوكاني. يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢١١)، ((تفسير الرازي)) (٣٣/ ٣١٨)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٩٨، ٩٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٥٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٧).

وقال ابن عاشور: (المراد من قوله: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً...﴾ الخ: من كان الزنا دأباً له قبل الإسلام وتخلق به، ثم أسلم وأراد تزوج امرأة مُلازمة للزنا مثل البغايا ومُتَخَذَاتِ الْأَخْدَانِ، ولا يَكُنْ إِلَّا غَيْرَ مُسْلِمَاتٍ لا محالة؛ فنهى الله المسلمين عن تزوج مثلها بقوله: ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾، وقدم له ما يفيد تشويبه بأنه لا يلائم حال المسلم، وإنما هو شأن أهل الزنا، أي: غير المؤمنين؛ لأن المؤمن لا يكون الزنا له دأباً، ولو صدر منه لكان على سبيل الفلته، كما وقع لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ؛ فقوله: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ تمهيد، وليس بتشريع؛ لأن الزاني - بمعنى من الزنا له عادة - لا يكون مؤمناً؛ فلا تُشرع له أحكام الإسلام). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٥٥).

وقيل في معنى الآية غير ذلك. يُنظر: ((تفسير الماوردي)) (٤/ ٧٢)، ((تفسير الشوكاني)) (٧/ ٤).

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥٢) واللفظ له، وأحمد (٨٣٠٠).

صححه ابن القطان في ((الوهم والإيهام)) (٥/ ٤٨٩). وجود إسناده محمد بن عبد الهادي =

﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾

أي: وَحَرَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ ^(١) عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ^(٢).

= في ((تنقيح التعليق)) (٣/ ١٨٠)، وابن كثير في ((إرشاد الفقيه)) (٢/ ١٤٩) وقَوَّاه. ووثَّق رجالة ابن حجر في ((بلوغ المرام)) (٢٩٦)، وصَحَّح الحديث الألباني في ((صحيح سنن أبي داود)) (٢٠٥٢).

(١) قيل: الإشارة بقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ ترجع إلى تزوج المؤمن غير الزاني بزانية، والعكس، وذلك بناءً على أن المراد بالنكاح في الآية عقد الزواج.

قال ابن تيمية: (لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِعُقُوبَةِ الزَّانِيَيْنِ حَرَّمَ مُنَاكَحَتَهُمَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ؛ هَجْرًا لِهَما، وَلَمَّا مَعَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ وَالسَّيِّئَاتِ). ((مجموع الفتاوى)) (١٥/ ٣١٥).

وقيل: الإشارة تَرْجِعُ إِلَى الزَّنا، أي: حُرِّمَ الزَّنا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وذلك عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالنَّكَاحِ فِي الْآيَةِ الْوَطْءُ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٦٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٩/ ٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٠٧)، ((تفسير الشوكاني)) (٨/ ٤).

قال الشنقيطي: (اعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ نِكَاحِ الْعَفِيفِ الزَّانِيَةِ، وَنِكَاحِ الْعَفِيفَةِ الزَّانِي، فَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ الْأَثَمَةُ الثَّلَاثَةُ إِلَى جَوَازِ نِكَاحِ الزَّانِيَةِ مَعَ الْكَرَاهَةِ التَّنْزِيهِيَّةِ عِنْدَ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ وَافَقَهُمْ). ((أضواء البيان)) (٥/ ٤١٨). وَيُنْظَرُ: ((البحر الرائق)) لابن نجيم (٣/ ١١٤)، ((شرح مختصر خليل)) للخرشي، (٣/ ١٧٢)، ((الحاوي الكبير)) للماوردي (٩/ ١٨٩).

وقال الشوكاني: (وقيل: هو مكروه فقط [أي: نكاح الزواني]، وَعَبَّرَ بِالتَّحْرِيمِ عَنْ كَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ مُبَالِغَةً فِي الزَّجْرِ). ((تفسير الشوكاني)) (٨/ ٤).

وقال الشنقيطي: (وهنا قد يردُّ سؤال، وهو كيف سَوَّغَ هَؤُلَاءِ الْأَثَمَةُ الْأَجَلَاءُ لِلْمُسْلِمِ الْعَفِيفِ مِقَابَرَةَ الزَّانِيَةِ بِالزَّوْاجِ مِنْهَا، وَهِيَ زَانِيَةٌ خَبِيثَةٌ خَسِيسَةٌ؟

والجواب: أَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَثَمَةَ لَمْ يُحْزِرُوا لَهُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَتْرَكَهَا وَشَأْنَهَا، وَإِنَّمَا جَوَّزُوا لَهُ ذَلِكَ مَعَ الْمَحَافَظَةِ عَلَيْهَا، وَالضَّرْبِ عَلَى يَدَيْهَا وَزَجْرِهَا، وَإِذَا وَقَعَ مِنْهَا مَا لَا يَنْبَغِي مِنْ ارْتِكَابِ الْفَاحِشَةِ، وَهُوَ لَا يَدْرِي وَقَدْ عَمِلَ مَا يَقْدُرُ عَلَيْهِ مِنَ الْاِحْتِيَاطَاتِ الَّتِي تَحُولُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ذَلِكَ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، وَتَكُونُ مَعَهُ عَلَى حَدِّ قَوْلِ الْقَائِلِ: اجْتَنِبِ الثَّمَارَ، وَأَلْقِ الْخَشَبَةَ فِي النَّارِ). ((تفسير سورة النور)) (ص: ٣٧).

الفوائد التربويّة:

١ - سُمِّيَتْ سُورَةُ النُّورِ بهذا الاسم؛ لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥]، وإذا تأملت السُّورَةَ وَجَدْتَ ذِكْرَ النُّورِ فيها، وأنَّ الله نورُ السموات والأرض، وقوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠]؛ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الْعِفَّةَ مِنْ أَسْبَابِ نُورِ الْقَلْبِ، وَأَنَّ ضِدَّهَا - وهو الفُجُورُ - مِنْ أَسْبَابِ ظُلْمَةِ الْقَلْبِ؛ ولذلك فَإِنَّ الزَّنا - سواءً كان بالعين، أو بالرجل، أو باليد، أو باللسان، أو بالفرج - تأثيره على القلب وعلى نور القلب أعظم من غيره، وتأثير العِفَّةِ في نور القلب أبلغ^(١).

٢ - في قوله تعالى: ﴿أَنزَلْنَاهَا﴾ بَيَّنَّ تعالى أَنَّهُ هو الذي أنزلها، مُعْبِرًا عن نفسه بصيغة الجَمْعِ التي تدلُّ على عَظَمَتِهِ تعالى، وذلك يَتَضَمَّنُ عَظَمَةَ هذه السورة؛ ويدلُّ على وجوب امتثال أوامرها، وما فيها من حدودٍ وأحكامٍ وآدابٍ^(٢).

٣ - قال الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ...﴾ تأمل هذا السِّرَّ العظيم من أسرار التنزيل، وإعجاز القرآن الكريم، ذلك أن الله سبحانه وتعالى لَمَّا ذَكَرَ في فاتحة سُورَةِ النورِ شناعةَ جَرِيْمَةِ الزَّنا، وتحريمه تحريمًا

= وقال ابن تيمية: (والذين لم يعملوا بهذه الآية ذكروا لها تأويلًا ونسخًا؛ أمَّا التأويلُ فقالوا: المراد بالنكاح الوطء... وأمَّا النسخُ فقال سعيد بن المسيب وطائفة: نسخها قوله: ﴿وَأَنكُحُوا﴾ الْآيَتَيْنِ مِنْكَ [النور: ٣٢]. وَبَيَّنَّ ضَعْفَ هذا القول. يُنظر: ((الفتاوى الكبرى)) لابن تيمية (١٧٨/٣).

وذهب الحنابلة إلى أَنَّهُ يَحْرُمُ الزَّوْجُ بِالزَّانِيَةِ حَتَّى تَتُوبَ. يُنظر: ((المبدع في شرح المقنع)) لبرهان الدين ابن مفلح (١٣٨/٦)، ((الشرح الممتع)) لابن عثيمين (١٣٨/١٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٢٢).

غائياً؛ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ مِنْ فَاتِحَتِهَا إِلَى تَمَامِ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ آيَةً أَرْبَعَ عَشْرَةَ وَسِيلَةً وَقَائِيَّةً، تَحْجُبُ هَذِهِ الْفَاحِشَةَ، وَتَقَاوُمُ وَقُوعُهَا فِي مَجْتَمَعِ الطُّهْرِ وَالْعَفَافِ؛ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَهِيَ:

الأولى: تطهير الزَّنا والزَّواني بالعُقوبةِ الحَدِّيَّةِ.

الثانية: التطهُّرُ بِاجْتِنَابِ نِكَاحِ الزَّانِيَةِ وَإِنِكَاحِ الزَّوَانِي، إِلَّا بَعْدَ التَّوْبَةِ وَمَعْرِفَةِ الصَّدَقِ فِيهَا.

الثالثة: تطهير الألسنة عن رمي النَّاسِ بِفَاحِشَةِ الزَّنا، وَمَنْ قَالَ وَلَا بَيِّنَةَ فَيُحَدِّثُ حَدَّ الْقَذْفِ.

الرابعة: تطهير لسانِ الزَّوْجِ عَنْ رَمِي زَوْجَتِهِ بِالزَّنا وَلَا بَيِّنَةَ، وَإِلَّا فَالْلَعَانُ.

الخامسة: تطهير النفوسِ وَحَجْبُ الْقُلُوبِ عَنْ ظَنِّ السُّوءِ بِمُسْلِمٍ بِفَعْلِ الْفَاحِشَةِ.

السادسة: تطهير الإرادة وَحَجْبُهَا عَنْ مَحَبَّةِ إِشَاعَةِ الْفَاحِشَةِ فِي الْمُسْلِمِينَ.

السابعة: الوقايةُ العامَّةُ بِتَطْهِيرِ النَّفْسِ مِنَ الْوَسَاوِسِ وَالْخَطَرَاتِ الَّتِي هِيَ أَوْلَى خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فِي نَفْسِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِيُوقِعَهُمْ فِي الْفَاحِشَةِ، وَهَذَا غَايَةُ فِي الْوَقَايَةِ مِنَ الْفَاحِشَةِ.

الثامنة: مشروعيَّةُ الاستِثْذَانِ عِنْدَ إِرادَةِ دُخُولِ الْبَيْتِ؛ حَتَّى لَا يَقَعَ النَّظَرُ عَلَى الْعَوْرَاتِ.

التاسعة والعاشرية: تطهير العينِ مِنَ النَّظَرِ الْمَحْرَمِ إِلَى الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ، أَوْ مِنْهَا إِلَى الرَّجُلِ الْأَجْنَبِيِّ عَنْهَا.

الحادية عشرة: تحریمُ إبداءِ المرأةِ زِينَتِهَا لِلْأَجَانِبِ عَنْهَا.

الثانية عشرة: منع ما يحرك الرجل ويثيره، كضرب المرأة برجلها؛ لئلا يصوت خلخالها، فيجلب ذوي النفوس المريضة إليها.

الثالثة عشرة والرابعة عشرة: الأمر بالاستعفاف لمن لا يجد ما يستطيع به الزواج، وفعل الأسباب^(١).

٤ - ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾
قد نهانا الله عز وجل أن تأخذنا بالزنا رافة، بل نقيم عليهم الحد؛ فكيف بما هو دون ذلك من حجر وأدب باطن، ونهي وتوبيخ وغير ذلك؟! وبهذا يتبين لك أن العقوبات الشرعية كلها أدوية نافعة يصلح الله بها مرض القلوب، وهي من رحمة الله بعباده، ورافته بهم الداخلة في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]؛ فمن ترك هذه الرحمة النافعة لرافة يجدها بالمريض، فهو الذي أعان على عذابه وهلاكه، وإن كان لا يريد إلا الخير؛ إذ هو في ذلك جاهل أحمق، كما يفعل بعض النساء والرجال الجهال بمرضاهم وبمن يربونه من أولادهم وغلمانهم وغيرهم، في ترك تأديبهم وعقوبتهم على ما يأتونه من الشر، ويتركونه من الخير؛ رافة بهم؛ فيكون ذلك سبب فسادهم وعداوتهم وهلاكهم. ومن الناس من تأخذه الرافة بهم؛ لمشاركته لهم في ذلك المرض، وذوقه ما ذاقوه من قوة الشهوة وبرودة القلب والدياسة؛ فيترك ما أمر الله به من العقوبة، وهو في ذلك من أظلم الناس وأدثهم في حق نفسه ونظرائه. ومنهم من تأخذه الرافة؛ لكون أحد الزانيين محبوباً له، فمن لم يكن مبغضاً للفواحش، كارهاً لها ولأهلها، ولا يغضب عند رؤيتها وسماعها؛ لم يكن مريداً للعقوبة عليها، إن الرافة والرحمة يحبهما الله ما لم تكن مضية لدين الله^(٢).

(١) يُنظر: ((حراسة الفضيلة)) لبكر أبو زيد (ص: ٧٤).

(٢) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/ ٢٨٧ - ٢٩١).

٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١﴾ فيه أَنَّ الزَّنا حرامٌ، وهو مِنَ الكبائر، ويدُلُّ عليه أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ الْمِئَةَ فِيهَا بِكَمَالِهَا، بِخِلَافِ حَدِّ الْقَذْفِ وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَشَرَعَ فِيهِ الرَّجْمَ، وَنَهَى الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الرَّأْفَةِ بِمَنْ ارْتَكَبَ هَذِهِ الْفَاحِشَةَ، وَأَمَرَ بِشُهُودِ الطَّائِفَةِ لِلتَّشْهِيرِ ^(١).

٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ ﴿٢﴾ فيه أَنَّ الْمُؤْمِنَ الصَّالِحَ لَا يَتَزَوَّجُ الزَّانِيَةَ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الدَّرَبَةَ عَلَى الزَّنا يَتَكَوَّنُ بِهَا خُلُقٌ يُنَاسِبُ أَحْوََالَ الزُّنَاةِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ؛ فَلَا يَرْعَبُ فِي مُعَاشَرَةِ الزَّانِيَةِ إِلَّا مَنْ تَرَوَّقَهُ أَخْلَاقُ أَمْثَالِهَا ^(٢).

٧- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٣﴾ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِعُقُوبَةِ الزَّانِيَيْنِ حَرَّمَ مُنَاكَحَتَهُمَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ؛ هَجْرًا لَّهُمَا، وَلَمَّا مَعَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ وَالسَّيِّئَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالزَّحْرَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥]، وَجَعَلَ مُجَالِسَ فَاعِلِ ذَلِكَ الْمُنْكَرِ مِثْلَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، وَهُوَ زَوْجٌ لَهُ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿أُخْشِرُوا﴾ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ [الصافات: ٢٢]، أَي: عُسْرَاءَهُمْ وَقُرْنَاءَهُمْ، وَأَشْبَاهَهُمْ وَنُظَرَاءَهُمْ؛ وَلِهَذَا يُقَالُ: الْمُسْتَمِيعُ شَرِيكُ الْمُغْتَابِ، فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الْمَجَالِسَةِ وَالْعِشْرَةِ الْعَارِضَةِ حِينَ فَعَلِهِمْ لِلْمُنْكَرِ يَكُونُ مُجَالِسُهُمْ مِثْلًا لَهُمْ، فَكَيْفَ بِالْعِشْرَةِ الدَّائِمَةِ ^(٣)؟!

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٠٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٥٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/ ٣١٥).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - قول الله تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ يُستدل به لما يُصدّر به المؤلفون أمام كتبهم، والشروع في مقاصدهم من الخطب والديباجات^(١).

٢ - قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ فيها حُجَجٌ وتوحيدٌ، وفيها دلائل الأحكام، والكُلُّ آياتٌ بَيِّنَاتٌ: حُجَجُ العقول تُرشد إلى مسائل التوحيد، ودلائل الأحكام تُرشد إلى وجه الحق، وترفع غمّة الجهل، وهذا هو شرف السورة، وهو أقل ما وقع التحدي به في سبيل المعجزة؛ فيكون شرفاً للنبي في الولاية، وشرفاً لنا في الهداية^(٢).

٣ - قال الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ ذكر الله سبحانه وتعالى الذَّكَرَ والأنثى، و(الزاني) كان يكفي منهما؛ فقل: ذكرهما للتأكيد، كما قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، ويحتمل أن يكون ذكرهما هنا لئلا يظن ظان أن الرجل لما كان هو الواطئ، والمرأة محل، ليست بواطئة، فلا يجب عليها حد^(٣).

٤ - قول الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ فيه ردٌّ على من قال: إن العبد إذا زنى بحرّة يُرجم، أو أمة يُجلد، وعلى من قال: لا تُحدّ العاقلة إذا زنى بها مجنون، أو الكبيرة إذا زنى بها صبي، أو عكسه لا يُحدّ، وعلى من قال: لا حدّ على الزاني بحرّية أو مسلمة في بلاد الحرب، أو في عسكر

(١) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٨٨).

(٢) يُنظر: ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/ ٣٣٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ١٦٠).

أهل البغي، أو بنصرانيةٍ مُطلقاً، أو بأمّةٍ امرأته، أو محرّمٍ، أو من استدخلت ذكرَ نائمٍ^(١).

٥- قولُ الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ فيه وجوبُ الجلدِ على الزَّانِي والزَّانِيَةِ، وأنّه مئةٌ جلدَةٍ، أي: في البكرِ كما بيّنته السُّنّةُ^(٢).

٦- قوله تعالى: ﴿كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ فيه دلالةٌ على أنّه ليس أحدهما بأولى بالعقوبة مِنَ الآخرِ^(٣).

٧- قولُ الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ استدِلَّ به على أنّه لا يُكْتَفَى بالضربِ بها مجموعةٌ ضربةٍ واحدةً، صحيحاً كان أو مريضاً^(٤)؛ لأنّ الله تعالى قال: ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾، والذي يَضْرِبُ بها مجموعةٌ ضربةً واحدةً لم يجلد مئةً جلدَةٍ، إنّما جلد جلدَةً^(٥).

٨- في قوله تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دليلٌ على أنّ حدَّ الجلدِ هذا يُقامُ علانيةً غيرَ سرٍّ^(٦).

(١) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٨٨).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

وتقدّم الكلامُ عن حديثِ عبادة بن الصّامتِ في الجمعِ بينَ الجلدِ والرّجمِ للثّيبِ (ص: ١٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٤٦، ١٤٧).

(٤) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٨٨).

وذهب الجمهورُ من الحنفيةِ والشافعيةِ والحنابلةِ إلى أنّ المريضَ مرضاً لا يُرجى زواله يُضْرَبُ بها مجموعةٌ، دَفْعَةٌ واحدةً، وذلك في الجملة. يُنظر: ((فتح القدير)) للكمال ابن الهمام (٥/٢٤٥)، ((مغني المحتاج)) للخطيب الشرييني (٤/١٥٤)، ((كشاف القناع)) للبهوتي (٦/٨٢).

(٥) يُنظر: ((المغني)) لابن قدامة (٩/٤٨)، ((أحكام القرآن)) لابن الفرس (٣/٣٢٨).

(٦) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/٣٨٣).

٩ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١﴾ أَمَرَ تَعَالَى أَنْ يَحْضَرَ عَذَابَ الزَّانِيَيْنِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِيَشْهَرَ وَيَحْصَلَ بِذَلِكَ الْخَزْيُ، وَلِيُشَاهِدُوا الْحَدَّ فِعْلًا؛ فَإِنَّ مُشَاهَدَةَ أَحْكَامِ الشَّرْعِ بِالْفِعْلِ مِمَّا يَقْوَى بِهَا الْعِلْمُ، وَيَسْتَقَرُّ بِهِ الْفَهْمُ، وَيَكُونُ أَقْرَبَ لِإِصَابَةِ الصَّوَابِ؛ فَلَا يُزَادُ فِيهِ وَلَا يُنْقَصُ ^(١). وَأَيْضًا فَإِنَّهُ أَمَرَ بِذَلِكَ؛ تَحْقِيقًا لِإِقَامَةِ الْحَدِّ، وَحَذَرًا مِنَ التَّسَاهُلِ فِيهِ؛ فَإِنَّ الْإِخْفَاءَ ذَرِيعَةٌ لِلْإِنْسَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَشْهَدْهُ الْمُؤْمِنُونَ فَقَدْ يَتَسَاءَلُونَ عَنْ عَدَمِ إِقَامَتِهِ، فَإِذَا تَبَيَّنَ لَهُمْ إِهْمَالُهُ فَلَا يُعَدُّ بَيْنَهُمْ مَنْ يَقُومُ بِتَغْيِيرِ الْمَنْكَرِ مِنْ تَعْطِيلِ الْحُدُودِ.

وفيه فائدة أخرى، وهي أَنَّ مِنْ مَقَاصِدِ الْحُدُودِ مَعَ عُقُوبَةِ الْجَانِي: أَنْ يَرْتَدَّ عَنْ غَيْرِهِ، وَبِحُضُورِ طَائِفَةٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَتَعَزَّزُ بِهِ الْحَاضِرُونَ وَيَزْدَجِرُونَ، وَيَشِيعُ الْحَدِيثُ فِيهِ بِنَقْلِ الْحَاضِرِ إِلَى الْغَائِبِ ^(٢).

وفيه أيضًا تَنْكِيلٌ لِلزَّانِيَيْنِ إِذَا جُلِدَا بِحُضْرَةِ النَّاسِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ أْبْلَغَ فِي زَجْرِهِمَا، وَأَنْجَعَ فِي رَدْعِهِمَا، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ تَقْرِيعًا وَتَوْبِيخًا وَفُضِيحَةً إِذَا كَانَ النَّاسُ حُضُورًا ^(٣).

١٠ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ أَيُّ: لَيْنٌ، وَلَعَلَّهُ عَبَّرَ بِهَا إِعْلَامًا بِأَنَّهُ لَمْ يَنْهَ عَنْ مُطْلَقِ الرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّ الرَّأْفَةَ أَشَدُّ الرَّحْمَةِ أَوْ أَرْقُهَا، وَتَكُونُ عَنْ أَسْبَابٍ مِنَ الْمَرْوُوفِ بِهِ، وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿فِي دِينِ اللَّهِ﴾، أَيُّ: الَّذِي شَرَعَهُ لَكُمْ الْمَلِكُ الْمَحِيطُ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ؛ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْمَمْنُوعَ مِنْهُ رَحْمَةٌ تُؤَدِّي إِلَى تَرْكِ الْحَدِّ أَوْ شَيْءٍ مِنْهُ، أَوْ التَّهَافُوتِ بِهِ، أَوْ الرِّضَا عَنْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٨/٦).

مُنْتَهَكِهِ، لَا رِقَّةَ الْقَلْبِ الْمَطْبُوعُ عَلَيْهَا الْبَشْرُ^(١).

١١ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ فِيهِ الْحَثُّ عَلَى إِقَامَةِ الْحُدُودِ، وَالنَّهْيُ عَنْ تَعْطِيلِهَا، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْعَفْوُ عَنْهَا لِلْإِمَامِ وَلَا لِغَيْرِهِ، وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ أَجَازَ لِلْسَيِّدِ الْعَفْوَ^(٢).

١٢ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ فِيهِ أَنَّ الْإِيمَانَ مُوجِبٌ لَانْتِفَاءِ هَذِهِ الرَّأْفَةِ الْمَانِعَةِ مِنْ إِقَامَةِ أَمْرِ اللَّهِ؛ فَرَحْمَتُهُ حَقِيقَةٌ بِإِقَامَةِ حَدِّ اللَّهِ عَلَيْهِ^(٣).

١٣ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ سَوَالٌ: أَنَّ الرَّأْفَةَ وَالرَّحْمَةَ مِنَ الْأَنْفِعَالِ الَّتِي لَا يَمْلِكُ الْإِنْسَانُ تَرْكَهَا، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ إِنَّمَا يَتَوَجَّهَانِ إِلَى الْأَفْعَالِ الْاخْتِيَارِيَّةِ، فَكَيْفَ يُوجَّهُ النَّهْيُ هُنَا عَمَّا لَيْسَ هُوَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْاخْتِيَارِيَّةِ؟ الْجَوَابُ: أَنَّ النَّهْيَ مُتَوَجَّهٌ إِلَى أَنْ تَحْمِلَ الرَّأْفَةُ بِهِمَا عَلَى الْمَحَابَاةِ فِي تَرْكِ الْحَدِّ، أَوْ تَخْفِيفِهِ، أَوْ نَقْصِ الْعَدَدِ؛ فَلَا يُقَامُ الْحَدُّ كَمَا يَنْبَغِي^(٤)، أَمَّا رِقَّةُ الْقَلْبِ الَّتِي لَا تَمْنَعُ مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ كَمَا يَنْبَغِي، فَلَا يَتَعَلَّقُ بِهَا النَّهْيُ^(٥).

١٤ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ سَوَالٌ: وَهُوَ أَنَّ «إِنْ» تُفِيدُ الشَّكَّ، وَمَعَ ذَلِكَ تَأْتِي فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي الْأُمُورِ الْمُتَحَقِّقَةِ الْوُقُوعَ كَمَا

(١) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٣/ ٢٠٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((الْإِكْلِيلِ)) لِلْسَيُوطِيِّ (ص: ١٨٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٥٦١).

(٤) وَالْقَاعِدَةُ: أَنَّ مُتَعَلَّقَ الْخُطَابِ إِذَا كَانَ مَقْدُورًا حُمِلَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَقْدُورٍ صُرِفَ الْخُطَابُ لِلْأَثَرِ أَوْ سَبَبِهِ. يُنْظَرُ: ((قَوَاعِدُ التَّفْسِيرِ)) لِلْسَّبْتِ (٢/ ٧٨٤-٧٨٧). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((الْعَذْبُ النَّمِيرِ)) لِلشَّنَقِيطِيِّ (١/ ٣٤٨، ٣٤٩) وَ(٤/ ١٨٦-١٨٨) وَ(٥/ ٣٩٩، ٤٠٠).

(٥) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ سُورَةِ النُّورِ)) لِلشَّنَقِيطِيِّ (ص: ٣٢، ٣٣).

هنا، وكما في قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَتَ﴾ [الفتح: ٢٧]؟

الجواب: قد اختلف الكوفيون والبصريون في الجواب عن ذلك؛ فالكوفيون يقولون: إنها في كل المواضع للتعليل؛ فهي مُطَرِّدَةٌ عندهم بهذا المعنى.

وأما البصريون فيقولون: إن جاءت مع فعل المشيئة كما في قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧]، فالشرطُ دَخَلَ على أمرٍ مُحَقَّقٍ؛ وليس المرادُ منه الشكُّ، بل المرادُ تعليمُ الخلائقِ بالألا يتحدَّثوا عن المستقبلِ إِلَّا بالمشيئة، وإن لم تكن مع فعل المشيئة - كما في هذه الآية التي نحنُ بصددِها: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ﴾ - فهي شرطيةٌ لم يُجَأْ بها لتعليقِ الجزاءِ على الشرطِ، بل جيءَ بها للتَّهْيِيجِ والحثِّ على العملِ، وهذا أسلوبٌ معروفٌ، كما يقالُ: «إِنْ كُنْتَ ابْنُ الْكَرَامِ فَافْعَلْ كَذَا»، وأنت لا تشكُّ في كونه ابنَ الكرامِ؛ ولكنَّ تَحُثُّه على العملِ^(١).

١٥ - في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ هَذَا عَذَابُهُمَا﴾ المرادُ بالعذابِ هنا: الجَلْدُ المنصوصُ عليه في قوله تعالى: ﴿فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾، وهذا يدلُّ على أَنَّ الجَلْدَ يُسَمَّى عَذَابًا^(٢).

١٦ - قال الله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ فأخبر الله تعالى أَنَّ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً، ثم قال تعالى: ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ فَعَلِمَ أَنَّ الإيمانَ يَمْنَعُ مِنَ

(١) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٣٣). ويُنظر أيضًا: ((العذب النмир)) للشنقيطي

(٢) (٢١٢، ٢١١ / ٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٣٤).

ذلك وَيَزْجُرْ؛ وَأَنْ فاعله إِمَّا مُشْرِكٌ وَإِمَّا زَانٍ؛ ليس مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَمْنَعُهُمْ
إِيمَانُهُمْ مِنْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ كَمَالَ الْإِيمَانِ وَحَقِيقَتَهُ يَمْنَعُ ذَلِكَ، فَلَا يَقَعُ إِلَّا عِنْدَ نَوْعٍ
ضَعْفٍ فِي الْإِيمَانِ، وَفِي الصَّحِيحِ: ((لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ))^(١)،
فَسَلَبَهُ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ الَّتِي بِهَا يَسْتَحِقُّ حُصُولَ الثَّوَابِ وَالنَّجَاةِ مِنَ الْعِقَابِ؛ وَإِنْ
كَانَ مَعَهُ أَصْلُ الْإِيمَانِ الَّذِي يُفَارِقُ بِهِ الْكُفَّارَ، وَيَخْرُجُ بِهِ مِنَ النَّارِ^(٢).

١٧ - إِذَا كَانَ رَجُلٌ لَهُ جَارِيَةٌ تَزْنِي؛ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَطَّأَهَا حَتَّى تَحِيضَ وَيَسْتَبْرِئَهَا
مِنَ الزَّانَا؛ فَإِنَّ ﴿الزَّانِيَ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ عَقْدًا وَوُطْئًا، وَمَتَى وَطَّئَهَا - مَعَ
كُونِهَا زَانِيَةً - كَانَ دُيُوثًا^(٣).

١٨ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةَ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ
أَوْ مُشْرِكٌ﴾ أَسَدَ النِّكَاحِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ إِلَى الرَّجُلِ؛ تَنْبِيْهًُا إِلَى أَنَّ النِّسَاءَ لَا حَقَّ
لَهُنَّ فِي مُبَاشَرَةِ الْعَقْدِ^(٤)، وَذَلِكَ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِالنِّكَاحِ هَاهُنَا: الْعَقْدُ.

١٩ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةَ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ
أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ فِيهِ دَلِيلٌ صَرِيحٌ عَلَى تَحْرِيمِ نِكَاحِ الزَّانِيَةِ حَتَّى
تَتُوبَ، وَكَذَلِكَ إِنْكَاحُ الزَّانِي حَتَّى يَتُوبَ؛ فَإِنَّ مُقَارَنَةَ الزَّوْجِ لَزَوْجَتِهِ، وَالزَّوْجَةَ
لَزَوْجِهَا أَشَدُّ الْاِقْتِرَانَاتِ وَالْاِزْدِوَاجَاتِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَخْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا
وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ [الصَّافَاتِ: ٢٢] أَي: قُرْنَاهُمْ؛ فَحَرَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الشَّرِّ
الْعَظِيمِ، مِمَّا بَعْضُهُ كَافٍ لِلتَّحْرِيمِ^(٥)، وَذَلِكَ أَنَّ الزَّانِيَةَ فِيهَا إِفْسَادُ فِرَاشِ الرَّجُلِ،

(١) رواه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

(٢) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣١٦/١٥)، (١٢٤/٢٠)، (٧٢/٢٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((الفتاوى الكبرى)) لابن تيمية (١٠٢/٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٠٧/١٣).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١).

وفي مُناكَحَتِهَا مُعَاشَرَةُ الْفَاجِرَةِ دَائِمًا وَمَصَاحِبَتُهَا، وَاللَّهُ قَدْ أَمَرَ بِهَجْرِ الشُّوْءِ وَأَهْلِهِ مَا دَامُوا عَلَيْهِ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودٌ فِي الزَّانِي؛ فَإِنَّ الزَّانِي إِنْ لَمْ يُفْسِدْ فِرَاشَ امْرَأَتِهِ كَانَ قَرِينَ سُوءٍ لَهَا، كَمَا قَالَ الشَّعْبِيُّ: (مَنْ زَوَّجَ كَرِيمَتَهُ مِنْ فَاسِقٍ فَقَدْ قَطَعَ رَحِمَهَا)^(١)، وَهَذَا مِمَّا يَدْخُلُ بِهِ عَلَى الْمَرْأَةِ ضَرَرٌ فِي دِينِهَا وَدُنْيَاهَا؛ فَنِكَاحُ الزَّانِيَةِ أَشَدُّ مِنْ جِهَةِ الْفِرَاشِ، وَنِكَاحُ الزَّانِي أَشَدُّ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ السَّيِّدُ الْمَالِكُ الْحَاكِمُ عَلَى الْمَرْأَةِ؛ فَتَبْقَى الْمَرْأَةُ الْحُرَّةُ الْعَفِيفَةُ فِي أَسْرِ الْفَاجِرِ الزَّانِي، الَّذِي يُقْصِرُ فِي حُقُوقِهَا، وَيَتَعَدَّى عَلَيْهَا^(٢).

٢٠- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ فِيهِ سَوَالٌ: هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ تَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ نِكَاحِ الزَّوَانِي وَالزَّانَةِ عَلَى الْأَعْفَاءِ وَالْعَفَائِفِ، وَيَدُلُّ لَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ﴾ [النساء: ٢٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿مُحْصَنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ﴾ [النساء: ٢٤]، وَقَدْ جَاءَتْ آيَاتٌ أُخَرُ تَدُلُّ بِعُمُومِهَا عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٢]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤]؟ وَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا مُخْتَلَفٌ فِيهِ اخْتِلَافًا مَبْنِيًّا عَلَى الْاِخْتِلَافِ فِي حُكْمِ تَزْوِجِ الْعَفِيفِ لِلزَّانِيَةِ، أَوِ الْعَفِيفَةِ لِلزَّانِي؛ فَمَنْ يَقُولُ: هُوَ حَرَامٌ، يَقُولُ: هَذِهِ الْآيَةُ مُخْصَّصَةٌ لِعُمُومٍ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ﴾، وَعُمُومٍ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾، وَالَّذِينَ يَقُولُونَ بَعْدَ الْمَنْعِ - وَهُمْ الْأَكْثَرُ - أَجَابُوا بِأَجُوبَةٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهَا مَنسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ﴾.

الثَّانِي: أَنَّ النِّكَاحَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْوُطْءُ؛ وَعَلَيْهِ فَالْمَرَادُ بِالْآيَةِ أَنَّ الزَّانِي لَا يُطَاوَعُهُ

(١) الأثر في: ((حلية الأولياء)) لأبي نعيم (٣١٤/٤)، ((شُعَبُ الْإِيمَانِ)) للبيهقي (١١/١٥٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى)) لابن تيمية (٣١٦/١٥).

على فعله ويُشارِكُه في مُرادِه إِلَّا زَانِيَةً مِثْلُه، أو مُشْرِكَةً لَا تَرَى حُرْمَةَ الزَّنا.

الثَّالث: أَنَّ هَذَا خَاصٌّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي نِسْوَةٍ بَغَايَا، كَانَ الرَّجُلُ يَتَرَوَّجُ إِحْدَاهُنَّ عَلَى أَنْ تُتَفَقَّ عَلَيْهِ مِمَّا كَسَبَتْهُ مِنَ الزَّنا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ سَبَبُ نَزُولِ الْآيَةِ؛ فَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهَا مُخْتَصَّةٌ بِذَلِكَ السَّبَبِ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ﴾^(١).

٢١- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ اسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ لَوْ رَوَّجَ الْأَبُ عَفِيفَةً بَفَاجِرٍ؛ فَإِنَّ النِّكَاحَ فَاسِدٌ^(٢).

٢٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ إِنَّمَا خَصَّصَهُم بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الْمُتَنَفِّعُونَ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالتَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ؛ فَلَا دَلِيلَ فِيهِ لِمَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْكَفَّارَ لَيْسُوا مَخَاطِبِينَ بِفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ^(٣)!

بَلَاغَةُ الْآيَاتِ:

١- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَبَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ - قَوْلُهُ: ﴿سُورَةٌ﴾ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ، أَي: هَذِهِ سُورَةٌ، وَإِنَّمَا أُشِيرَ إِلَيْهَا مَعَ عَدَمِ سَبْقِ ذِكْرِهَا؛ لِأَنَّهَا بِاعْتِبَارِ كَوْنِهَا فِي شَرَفِ الذِّكْرِ فِي حُكْمِ الْحَاضِرِ الْمُشَاهِدِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((دَفْعُ إِيهَامِ الْاضْطِرَابِ عَنْ آيَاتِ الْكِتَابِ)) لِلشَّنَقِيطِيِّ (ص: ١٦٧). وَقَالَ الشَّنَقِيطِيُّ عَنِ الْجَوَابِ الثَّلَاثِ: (وَهَذَا أَضْعُفُهَا).

(٢) يُنْظَرُ: ((الشرح الممتع)) لابن عثيمين (١٢/ ١٠٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) لِلشَّنَقِيطِيِّ (ص: ٣٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٥٥).

- قوله: ﴿أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَبَيِّنُ﴾ صفات لـ ﴿سُورَةٌ﴾، والمقصود من تلك الأوصاف: التنويه بهذه السورة؛ ليقبل المسلمون على تلقي ما فيها. وفي ذلك امتنان على الأمة بتحديد أحكام سيرتها في أحوالها؛ ففي قوله: ﴿أَنزَلْنَاهَا﴾ تنويه بالسورة بما يدل عليه (أنزلنا) من الإسناد إلى ضمير الجلالة الدال على العناية بها وتشريفها. والمقصود من إسناد إنزالها إلى الله تعالى: تنويه بها. وعبر عن إنزالها بصيغة المضى - وإنما هو واقع في الحال - باعتبار إرادة إنزالها، فكأنه قيل: أردنا إنزالها وإبلاغها، فجعل ذلك الاعتبار كالماضي؛ حرصاً عليه. وهذا من استعمال الفعل في معنى إرادة وقوعه^(١). وقوله: ﴿أَنزَلْنَاهَا...﴾ مع ما عطف عليه صفات للسورة، مؤكدة لما أفاده التكرير من الفخامة من حيث الذات بالفخامة من حيث الصفات^(٢).

- قوله: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾، أي: فرضنا ما بين فيها، وإنما قال ذلك؛ لأن أكثر ما في هذه السورة من باب الأحكام والحدود^(٣)؛ فقوله: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ بمنزلة براعة الاستهلال؛ لأن قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا...﴾ إلى آخر السورة من الأحكام كالتفصيل^(٤).

- وأيضاً في قوله: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ من الإيدان بغاية وكادة الفرضية ما لا يخفى^(٥).

- قوله: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ قرئ بالتشديد هكذا ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾؛ للمبالغة في الإيجاب وتوكيده، أو لأن فيها فرائض شتى، أو لكثرة المفروض عليهم^(٦).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٤٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٠١)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/٦).

(٤) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/٦).

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٥).

(٦) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٠٨)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٩٨)، ((تفسير أبي حيان)) =

- وقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ إِنَّ أُرِيدَ بِهَا الْآيَاتُ الَّتِي نِيَّطَتْ بِهَا الْأَحْكَامُ الْمَفْرُوضَةُ، فَتَكْرِيرُ (أَنْزَلْنَا) مَعَ اسْتِزَامِ أَنْزَالِ السُّورَةِ لِأَنْزَالِهَا؛ لِإِبْرَازِ كَمَالِ الْعِنَايَةِ بِشَأْنِهَا. وَإِنْ أُرِيدَ جَمِيعُ الْآيَاتِ، فَتَكْرِيرُ (أَنْزَلْنَا) مَعَ أَنَّ جَمِيعَ الْآيَاتِ عَيْنُ السُّورَةِ، وَأَنْزَالُهَا عَيْنُ أَنْزَالِهَا؛ لِاسْتِقْلَالِهَا بِعُنْوَانِ رَاقٍ دَاعٍ إِلَى تَخْصِيصِ أَنْزَالِهَا بِالذِّكْرِ؛ إِبَانَةً لَخَطَرِهَا، وَرَفْعًا لِمَحَلِّهَا^(١).

- وأيضاً قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ تَنْوِيهِ آخِرُ بِهِذِهِ السُّورَةِ؛ تَنْوِيهِ بِكُلِّ آيَةٍ اشْتَمَلَتْ عَلَيْهَا السُّورَةُ: مِنَ الْهَدْيِ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَحَقِّيَّةِ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ حُجَجِ وَتَمَثِيلِ، وَمَا فِي دَلَائِلِ صُنْعِ اللَّهِ عَلَى سَعَةِ قُدْرَتِهِ وَعِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَهِيَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا لِمَنِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [النور: ٣٤]، وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُرْجِي سَعَابًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النور: ٤٣ - ٤٦]. وَمِنْ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ الَّتِي أُنْزِلَتْ فِيهَا: إِطْلَاعُ اللَّهِ رَسُولَهُ عَلَى دَخَائِلِ الْمُنَافِقِينَ مِمَّا كَتَمُوهُ فِي أَنْفُسِهِمْ، مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٤٨ - ٥٣]؛ فَحَصَلَ التَّنْوِيهِ بِمَجْمُوعِ السُّورَةِ ابْتِدَاءً، وَالتَّنْوِيهِ بِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا ثَانِيًا؛ فَالْمَرَادُ مِنَ الْآيَاتِ الْمُتَزَلَّةِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ: جَمِيعُ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْآيَاتِ، لَا آيَاتٌ مَخْصُوصَةٌ مِنْ بَيْنِهَا. وَالْمَقْصُودُ: التَّنْوِيهِ بِآيَاتِهَا، بِإِجْرَاءِ وَصْفِ (بَيِّنَاتٍ) عَلَيْهَا^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ فِيهِ إِيْذَانٌ بِأَنَّ حَقَّهَا أَنْ تَكُونَ عَلَى ذِكْرِ مَنْهُمْ، بِحَيْثُ

= (٦/٨)، ((تفسير أبي السعود)) (١٥٥/٦)

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٦/٨)، ((تفسير أبي السعود)) (١٥٥/٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٤٣، ١٤٤).

متى مَسَّتِ الحاجةُ إليها استَحَضَرُوها^(١).

- وَجُمْلَةٌ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ مُرْتَبِطَةٌ بِجُمْلَةٍ: ﴿وَأَنزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾؛ لِأَنَّ الآيَاتِ بهذا المعنى مَظَنَّةُ التَّذَكُّرِ، أي: دَلَائِلُ، مَظَنَّةٌ لِحُصُولِ تَذَكُّرِكُمْ؛ فَحَصَلَ بهذا الرَّجَاءِ وَصَفٌ آخَرُ لِلسُّورَةِ، هُوَ: أَنَّهَا مَبْعُوثٌ تَذَكُّرٍ وَعِظَةٍ^(٢).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ابْتِدَاءً كَلَامٍ، وَهُوَ كَالْعُنْوَانِ وَالتَّرْجُمَةِ فِي التَّبْوِيبِ؛ فَلِذَلِكَ أُتِيَ بَعْدَهُ بِالْفَاءِ الْمُؤْذِنَةِ بَأَنَّ مَا بَعْدَهَا فِي قُوَّةِ الْجَوَابِ، وَأَنَّ مَا قَبْلَهَا فِي قُوَّةِ الشَّرْطِ؛ فَالْتَقَدِيرُ: الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي مِمَّا أُنْزِلَتْ لَهُ هَذِهِ السُّورَةُ وَفُرِضَتْ. وَلَمَّا كَانَ هَذَا يَسْتَدْعِي اسْتِشْرَافَ السَّامِعِ، كَانَ الْكَلَامُ فِي قُوَّةٍ: إِنْ أُرِدْتُمْ حُكْمَهُمَا فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ^(٣). وَإِنَّمَا بُدِئَ بِالزَّنَا، مَعَ أَنَّ السُّورَةَ تَضَمَّنَتْ أَحْكَامًا كَثِيرَةً فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالزَّنَا وَنِكَاحِ الزَّوَانِي، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَاتِ، وَالتَّلَاعُنِ، وَالحِجَابِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِقُبْحِ الزَّنَا، وَمَا يَحْدُثُ عَنْهُ مِنَ الْمَفَاسِدِ وَالْعَارِ^(٤).

- وَقَدَّمَ ذِكْرَ الزَّانِيَةِ عَلَى الزَّانِي لِلاِهْتِمَامِ بِالْحُكْمِ؛ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ هِيَ الْبَاعِثُ عَلَى زِنَا الرَّجُلِ، وَبِمُسَاعَفَتِهَا الرَّجُلُ يَحْصُلُ الزَّنَا، وَلَوْ مَنَعَتِ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا مَا وَجَدَ الرَّجُلُ إِلَى الزَّنَا تَمْكِينًا؛ فَتَقْدِيمُ الْمَرْأَةِ فِي الذِّكْرِ لِأَنَّهُ أَشَدُّ فِي تَحْذِيرِهَا، وَلِأَنَّهَا أَصْلُ الْفِتْنَةِ بِهِتِكَ مَا أَمَرْتُ بِهِ مِنْ حِجَابِ التَّسْتُرِ وَالتَّصُونِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٥٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٤٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨/ ١٤٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٧).

والتَّحْدِيرِ^(١). وقيل: قُدِّمَتْ لَأَنَّ زِنَاهَا أَفْحَشُ وَأَكْثَرُ عَارًا، وهو لأجلِ الحَبْلِ أَضْرُّ؛ فَقُدِّمَتْ لَأَنَّ أَثَرَ الزَّنا يَبْدُو عَلَيْهَا مِنَ الحَبْلِ وَزَوَالِ البَكَارَةِ، وحَالُ النِّسَاءِ الحَجَبَةُ وَالصِّيَانَةُ؛ فَقُدِّمَ ذِكْرُهُنَّ تَغْلِيظًا واهتمامًا^(٢). وقيل: قُدِّمَتِ الزَّانِيَةُ فِي الْآيَةِ؛ لِأَنَّهُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ كَانَ زِنَا النِّسَاءِ فَاشِيًا، وَكَانَ لِأَمَاءِ الْعَرَبِ وَبَغَايَا الْوَقْتِ رَايَاتٌ، وَكُنَّ مُجَاهِرَاتٍ بِذَلِكَ^(٣).

- وفيه مُنَاسَبَةٌ حَسَنَةٌ؛ حَيْثُ جَاءَ قَوْلُهُ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً﴾ الْآيَةِ، فَقُدِّمَتِ الْمَرْأَةُ فِي آيَةِ حَدِّ الزَّنا، وَأُخِّرَتْ فِي آيَةِ حَدِّ السَّرِقَةِ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]؛ أَمَّا وَجْهُ تَقْدِيمِ الْمَرْأَةِ فِي آيَةِ حَدِّ الزَّنا فَقَدْ سَبَقَ، وَأَمَّا وَجْهُ تَقْدِيمِ الرَّجُلِ فِي آيَةِ حَدِّ السَّرِقَةِ فَلَأَنَّ السَّرِقَةَ إِنَّمَا تَتَوَلَّدُ مِنَ الْجَسَارَةِ وَالْقُوَّةِ وَالْجُرْأَةِ، وَهِيَ مِنَ الرَّجُلِ أَقْوَى وَأَكْثَرُ^(٤).

- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاجْلِدُوا﴾ سَوَالٌ: مَا الْمَوْجِبُ لِدُخُولِ الْفَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاجْلِدُوا﴾؟

وَالْجَوَابُ: مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَنَّ الْمَوْصُولَ إِذَا تَضَمَّنَ مَعْنَى الشَّرْطِ دَخَلَ الْفَاءُ فِي خَبَرِهِ، وَ(أَل) فِي: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ مَوْصُولَةٌ مُضْمَنَةٌ الشَّرْطِ؛ لِأَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى صِفَةٍ صَرِيحَةٍ، وَالْمَعْنَى: إِذَا زَنَى فَاجْلِدُوهُمَا^(٥).

- قَوْلُهُ: ﴿فَاجْلِدُوا﴾ فِي لَفْظِ الْجَلْدِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَجَاوَزَ الْأَلَمَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٩٨)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٠٤)، ((تفسير أبي السعود))

(١٥٦/ ٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٤٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ١٦٠)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ١٦٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((فتح الرحمن)) لِلْأَنْصَارِيِّ (ص: ٣٩٣).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) لِلشَّنَقِيطِيِّ (ص: ٢٥، ٢٦).

إلى اللحم؛ لأنَّ الجِلْدَ ضَرَبُ الجِلْدِ، أي: لا يكون الضَّرْبُ يُطِيرُ الجِلْدَ حَتَّى يَظْهَرَ اللَّحْمُ؛ فاختيارُ هذا اللَّفْظِ دُونَ الضَّرْبِ مَقْصُودٌ بِهِ الإِشَارَةُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى عَلَى طَرِيقَةِ الإِدْمَاجِ^(١).

- قَوْلُهُ: ﴿كُلٌّ وَجَدَ مِنْهُمَا﴾ تَأْكِدٌ لِلْعُمُومِ الْمُسْتَفَادِ مِنَ التَّعْرِيفِ فِي ﴿الزَّانِيَةِ وَالزَّانِي﴾؛ فَلَمْ يَكْتَفِ بِأَنْ يُقَالَ: فَاجْلِدُوهُمَا، كَمَا قَالَ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾^(٢) [المائدة: ٣٨]، وَلِئَلَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّ الْمِثْلَ بَيْنَهُمَا مُنَاصَفَةٌ.

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ قُدِّمَ الْمَجْرُورُ ﴿بِهِمَا﴾ عَلَى عَامِلِهِ ﴿رَأْفَةٌ﴾؛ لِلاَهْتِمَامِ بِذِكْرِ الزَّانِي وَالزَّانِيَةِ؛ تَنْبِيْهًُا عَلَى الْإِعْتِنَاءِ بِإِقَامَةِ الْحَدِّ. وَالنَّهْيُ عَنْ أَنْ تَأْخُذَهُمْ رَأْفَةٌ: كِنَايَةٌ عَنِ النَّهْيِ عَنْ أَثَرِ ذَلِكَ، وَهُوَ تَرْكُ الْحَدِّ أَوْ نَقْضُهُ أَوْ تَخْفِيفُهُ^(٣).

- وَعُلِّقَ بِالرَّأْفَةِ قَوْلُهُ: ﴿فِي دِينِ اللَّهِ﴾؛ لِإِفَادَةِ أَنَّهَا رَأْفَةٌ غَيْرُ مَحْمُودَةٍ؛ لِأَنَّهَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢١٠)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ١١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٤٧).

وَالْإِدْمَاجُ لُغَةٌ: الْإِدْخَالُ؛ يُقَالُ: أَدْمَجَ الشَّيْءَ فِي ثَوْبٍ، إِذَا لَفَّ فِيهِ. وَاصْطِلَاحًا: أَنْ يُدْمَجَ الْمُتَكَلِّمُ غَرَضًا فِي غَرَضٍ، أَوْ بَدِيعًا فِي بَدِيعٍ بَحْثٌ لَا يَظْهَرُ فِي الْكَلَامِ إِلَّا أَحَدُ الْغَرَضَيْنِ أَوْ أَحَدُ الْبَدِيعَيْنِ، بِمَعْنَى: أَنْ يَجْعَلَ الْمُتَكَلِّمُ الْكَلَامَ الَّذِي سَبَقَ لِمَعْنَى - مِنْ مَدْحٍ أَوْ غَيْرِهِ - مُتَضَمَّنًا مَعْنَى آخَرَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ﴾ [القصص: ٧٠]؛ فَهَذَا مِنْ إِدْمَاجِ غَرَضٍ فِي غَرَضٍ؛ فَإِنَّ الْغَرَضَ مِنْهَا تَفَرُّدُهُ تَعَالَى بِوَصْفِ الْحَمْدِ، وَأَدْمَجَ فِيهِ الْإِشَارَةَ إِلَى الْبَعْثِ وَالْجَزَاءِ، وَقِيلَ: أَدْمَجَتِ الْمُبَالَغَةُ فِي الْمِطَابَقَةِ؛ لِأَنَّ انْفِرَادَهُ بِالْحَمْدِ فِي الْآخِرَةِ - وَهِيَ الْوَقْتُ الَّذِي لَا يُحْمَدُ فِيهِ سِوَاهُ - مُبَالَغَةٌ فِي الْوَصْفِ بِالْانْفِرَادِ بِالْحَمْدِ. يُنْظَرُ: ((الإنشائي)) للسيوطي (٣/ ٢٩٨)، ((علوم البلاغة البيان المعاني البديع)) للمراغي (ص: ٣٤٤)، ((البلاغة العربية)) لعبد الرحمن حَبَنَّكَة الميداني (٢/ ٤٢٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٤٦، ١٤٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨/ ١٥٠).

تُعْطَلُ دِينَ اللَّهِ، أَي: أَحْكَامَهُ، وَإِنَّمَا سَرَعَ اللَّهُ الْحَدَّ اسْتِصْلَاحًا؛ فَكَانَتْ الرَّأْفَةُ فِي إِقَامَتِهِ فَسَادًا. وَفِيهِ تَعْرِضُ بِأَنَّ اللَّهَ الَّذِي سَرَعَ الْحَدَّ هُوَ أَرَفُ عِبَادِهِ مِنْ بَعْضِهِمْ بِيَعُضٍ^(١).

وقيل: سُرُّ تَقْيِيدِ النَّهْيِ عَنِ الرَّأْفَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي دِينِ اللَّهِ﴾، هُوَ أَنَّ الرَّقَّةَ إِذَا مَنَعَتْ مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ فَهِيَ وَاقِعَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ، وَدِينُ اللَّهِ هُوَ الْإِسْلَامُ، وَيَدْخُلُ فِيهِ الْأَوَامِرُ وَالنَّوَاهِي وَالْحُدُودُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَشْمَلُهُ الدِّينُ^(٢).

- وَجُمْلَةٌ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ شَرْطٌ مَحْذُوفُ الْجَوَابِ؛ لِدَلَالَةِ مَا قَبْلَهُ عَلَيْهِ، أَي: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ، أَي: لَا تَوَثِّرْ فِيكُمْ رَأْفَةٌ بِهِمَا. وَالْمَقْصُودُ: شِدَّةُ التَّحْذِيرِ مِنْ أَنْ يَتَأَثَّرُوا بِالرَّأْفَةِ بِهِمَا، بِحَيْثُ يُفَرِّضُ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ^(٣).

- وَأَيْضًا قَوْلُهُ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ مِنْ بَابِ التَّلْهِيبِ وَالتَّهْيِيجِ وَالْغَضَبِ لِلَّهِ، حَتَّى يَقُولَ السَّامِعُ: كَيْفَ لَا أُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؟! فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِهِمَا يَقْتَضِي الْجِدَّ فِي طَاعَتِهِ تَعَالَى، وَالْاجْتِهَادَ فِي إِجْرَاءِ أَحْكَامِهِ، وَذِكْرَ الْيَوْمِ الْآخِرِ؛ لِتَذْكِيرِ مَا فِيهِ مِنَ الْعِقَابِ فِي مُقَابَلَةِ الْمُسَامَحَةِ وَالتَّعْطِيلِ^(٤).

- وَعَظْفُ الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ عَلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾؛ لِتَذْكِيرِ بِأَنَّ الرَّأْفَةَ بِهِمَا فِي تَعْطِيلِ الْحَدِّ أَوْ نَقْصِهِ نِسْيَانٌ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥٠، ١٥١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٣٢، ٣٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٠٩)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٩٨)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥١)، ((إعراب

القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/٥٦١، ٥٦٢).

لليوم الآخر؛ فإنَّ تلك الرَّأفة تُفْضِي بهما إلى أن يُؤْخَذَ منهما العقابُ يومَ القيامةِ؛ فهي رَأْفَةٌ ضارَّةٌ، كَرَأْفَةِ تَرْكِ الدَّوَاءِ للمريض؛ فإنَّ الحُدُودَ جَوَابُ عَلَى مَا تُؤْذِنُ بِهِ أَدَلَّةُ الشَّرِيعَةِ^(١).

- قَوْلُهُ: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ سَمَّى الْجَلْدَ عَذَابًا؛ إِذْ فِيهِ إِيْلَامٌ وَافْتِضَاحٌ، وَهُوَ عُقُوبَةٌ عَلَى ذَلِكَ الْفِعْلِ^(٢). وقَوْلُهُ: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ زِيَادَةٌ فِي التَّنْكِيلِ؛ فَإِنَّ التَّفْضِيحَ قَدْ يُنْكَلُ أَكْثَرَ مِمَّا يُنْكَلُ التَّعْذِيبُ^(٣). وَاخْتِصَاصُهُ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَفْضَحُ، وَالْفَاسِقُ بَيْنَ صَلَاحٍ قَوْمِهِ أَحْجَلُ^(٤).

٣- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ مَوْقِعُ هَذِهِ الْآيَةِ مَوْقِعُ الْمَقْصُودِ مِنَ الْكَلَامِ بَعْدَ الْمُقَدِّمَةِ؛ وَلِذَلِكَ جَاءَتْ مُسْتَأْنَفَةً كَمَا تَقَعُ النَّتَاجُ بَعْدَ ادِّلَّتِهَا، وَقُدِّمَ قَبْلَهَا حُكْمُ عُقُوبَةِ الزَّانَا؛ لِإِفَادَةِ حُكْمِهِ وَمَا يَقْتَضِيهِ ذَلِكَ مِنْ تَشْنِيعِ فِعْلِهِ^(٥).

- وقَوْلُهُ: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ حُكْمٌ مُّؤَسَّسٌ عَلَى الْغَالِبِ الْمُعْتَادِ؛ جِيءَ بِهِ لَزَجِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ نِكَاحِ الزَّوَانِي - وَذَلِكَ عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ -، بَعْدَ زَجَرِهِمْ عَنِ الزَّانَا بِهِنَّ، كَأَنَّهُ قِيلَ: الزَّانِي لَا يَرِغَبُ إِلَّا فِي نِكَاحِ إِحْدَاهُمَا، وَالزَّانِيَةُ لَا يَرِغَبُ فِي نِكَاحِهَا إِلَّا أَحَدُهُمَا، فَلَا تَحْوُمُوا حَوْلَهُ؛ كَيْ لَا تَتَنَظَّمُوا فِي سِلْكِهَما، أَوْ تَتَسَمَّوَا بِسَمَيَّهِمَا؛ فَيُإْرَادُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/٩٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢١١).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥٦).

الجُمْلَةُ الأولى مع أَنَّ مَنَاطَ التَّنْفِيرِ هِيَ الثَّانِيَةُ؛ إِمَّا لِلتَّعْرِيزِ بِقَصْرِ هَمِ الرَّغْبَةِ عَلَيْهِنَّ، أَوْ لِتَاكِيدِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الْجَانِبَيْنِ؛ مُبَالِغَةً فِي الزَّجْرِ وَالتَّنْفِيرِ. وَعَدَمُ التَّعَرُّضِ فِي الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ لِلْمُشْرِكَةِ؛ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ مَنَاطَ الزَّجْرِ وَالتَّنْفِيرِ هُوَ الزَّانَا لَا مُجَرَّدُ الْإِشْرَاكِ، وَإِنَّمَا تُعَرِّضُ لَهَا فِي الْأُولَى؛ إِشْبَاعًا فِي التَّنْفِيرِ عَنِ الزَّانِيَةِ بَنَظْمِهَا فِي سِلْكِ الْمُشْرِكَةِ^(١).

- وَأَيْضًا فِي قَوْلِهِ: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ مُنَاسَبَةٌ حَسَنَةٌ؛ حَيْثُ قُدِّمَتِ الزَّانِيَةُ عَلَى الزَّانِي أَوَّلًا، ثُمَّ قُدِّمَ عَلَيْهَا ثَانِيًا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ تِلْكَ الْآيَةَ سَيَقَتْ لِعُقُوبَتَيْهِمَا عَلَى مَا جَنَيَا، وَالْمَرَأَةُ هِيَ الْمَادَّةُ الَّتِي مِنْهَا نَشَأَتِ الْجِنَايَةُ؛ لِأَنَّهَا لَوْ لَمْ تُطْمَعِ الرَّجُلُ، وَلَمْ تُؤْمَضْ لَهُ، وَلَمْ تُمَكَّنْهُ: لَمْ يَطْمَعْ وَلَمْ يَتِمَكَّنْ؛ فَلَمَّا كَانَتْ أَصْلًا وَأَوَّلًا فِي ذَلِكَ بَدَأَ بِذِكْرِهَا، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَمَسْوُوقَةٌ لِدُخْرِ النِّكَاحِ، وَالرَّجُلُ أَصْلٌ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الرَّاعِبُ وَالْخَاطِبُ، وَمِنْهُ يَبْدَأُ الطَّلَبُ^(٢). وَقِيلَ: لِأَنَّ سَبَبَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ كَانَ رَغْبَةُ رَجُلٍ فِي تَزْوُجِ امْرَأَةٍ تَعَوَّدَتِ الزَّانَا؛ فَكَانَ الْمَقَامُ مُقْتَضِيًا الْإِهْتِمَامَ بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا السُّؤَالِ مِنْ مَذْمَةِ الرَّجُلِ الَّذِي يَتَزَوَّجُ مِثْلَ تِلْكَ الْمَرَأَةِ^(٣).

- وَعَظُفُ قَوْلِهِ: ﴿أَوْ مُشْرِكَةً﴾ عَلَى ﴿زَانِيَةً﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿أَوْ مُشْرِكٌ﴾ عَلَى ﴿إِلَّا زَانٍ﴾؛ لَزِيَادَةِ التَّفْظِيعِ^(٤).

- وَجُمْلَةُ: ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ تَكْمِيلٌ لِلْمَقْصُودِ مِنَ الْجُمْلَتَيْنِ قَبْلَهَا،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٦، ١٥٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٣١٢، ٣١٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٩٨)، ((تفسير أبي

حيان)) (٨/٧)، ((فتح الرحمن)) للأَنْصَارِيِّ (ص: ٣٩٣، ٣٩٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨/١٥٦).

وهو تصريحٌ بما أُريدَ من تَفْطِيعِ نِكَاحِ الزَّانِيَةِ، بَيَانِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ فِي الْقَضِيَّةِ، وَعُطِفَتِ الْجُمْلَةُ؛ لِأَنَّهَا أَفَادَتْ تَكْمِيلًا لِمَا قَبْلَهَا، وَشَأْنَ التَّكْمِيلِ أَنْ يَكُونَ بِطَرِيقِ الْعَطْفِ ^(١).

- قَوْلُهُ: ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ إِذَا كَانَ مَعْنَى الْآيَةِ عَلَى الْخَبَرِ؛ فَيَكُونُ فِيهِ التَّعْبِيرُ عَنِ التَّنْزِيهِ بِالتَّحْرِيمِ؛ مُبَالَغَةً فِي الزَّجْرِ، وَإِذَا كَانَ مَعْنَاهَا النَّهْيُ؛ فَقَوْلُهُ: ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ مُؤَكِّدٌ لِمَعْنَى النَّهْيِ ^(٢).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/٩٩)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/١٤)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٧).

الآيتان (٤-٥)

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥﴾﴾

غريب الكلمات:

﴿يَرْمُونَ﴾: أي: يشتُمون، ويَقْدِفون بالزُّنَا، وأَصْلُ (رمي): نَبَذَ الشَّيْءَ ^(١).

﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾: أي: ذوات الأزواج، والمُحْصَنَاتُ أيضًا: الحرائر وإن لم يكن مَترُوجَاتٍ، والعفائفُ، وأَصْلُ (حصن): الحِفْظُ والحِياطَةُ والحِرْزُ ^(٢).

المعنى الإجمالي:

يذكرُ الله تعالى تشريعاً آخرَ يكفلُ حمايةَ الأعراضِ، فيقولُ مبيناً حدَّ القذفِ: والذين يَقْدِفُونَ المسلمَاتِ الحرائرَ المكَلَّفَاتِ العَفِيفَاتِ بالفاحشةِ دونَ أن يشهدَ معهم أربعةُ شُهَدَاءَ مِنَ الرجالِ العدولِ، فيُجلَّدُ كُلُّ واحدٍ منهم ثمانينَ جَلْدَةً، ولا تُقبَلُ لَهُمْ شَهَادَةٌ أَبَدًا، وأُولَئِكَ هُمُ الْخَارِجُونَ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ، إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَنَدِمُوا عَلَى مَا فَعَلُوا، وَأَصْلَحُوا أَعْمَالَهُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ ذُنُوبَهُمْ وَيَرْحَمُهُمْ.

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ١٦١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٤٣٥)، ((المفردات))

لِلرَّاغِبِ (ص: ٣٦٦)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٤).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٢٣، ١٢٤)، ((تفسير ابن جرير)) (٦/ ٥٦٥)، ((غريب

القرآن)) لِلْسَّجِسْتَانِي (ص: ٤٣٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٦٩)، ((المفردات))

لِلرَّاغِبِ (ص: ٢٣٩)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٦٢)، ((الكليات)) لِلْكَفَوِي

(ص: ٥٥).

قال الرازي: (الإحصان... مأخوذٌ مِنْ مَنْعِ الْفَرْجِ، فإذا تَزَوَّجَتْ مَنْعَتْهُ إِلَّا مِنْ زَوْجِهَا، وَغَيْرُ الْمُتَزَوِّجَةِ تَمْنَعُهُ كُلُّ أَحَدٍ). ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٢٣).

تفسير الآيتين:

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٤)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا نَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ نِكَاحِ مَنْ اتَّصَفَ بِالزَّانَا مِنْ رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ - عَطَفَ عَلَى ذَلِكَ تَحْرِيمَ الْقَذْفِ بِمَا يُوجِبُ تَعْظِيمَ الرَّغْبَةِ فِي السَّتْرِ، وَصِيَانَةِ الْأَعْرَاضِ، وَإِخْفَاءِ الْفَوَاحِشِ ^(١).

وَأَيْضًا لَمَّا عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى أَمْرَ الزَّانِي بِوُجُوبِ جَلْدِهِ، وَكَذَا رَجْمِهِ إِنْ كَانَ مُحْصَنًا، وَأَنَّهُ لَا تَجُوزُ مُقَارَنَتُهُ، وَلَا مُخَالَطَتُهُ عَلَى وَجْهِ لَا يَسْلَمُ فِيهِ الْعَبْدُ مِنَ الشَّرِّ - بَيْنَ تَعَالَى تَعْظِيمِ الْإِقْدَامِ عَلَى الْأَعْرَاضِ بِالرَّمْيِ بِالزَّانَا؛ فَقَالَ ^(٢):

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾

أَي: وَالَّذِينَ يَقْذِفُونَ ^(٣) الْمُسْلِمَاتِ الْحَرَائِرَ الْمَكْلَفَاتِ الْعَفِيفَاتِ ^(٤) بِالزَّانَا، وَلَمْ

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢١٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١).

(٣) حَكَى الرَّازِي الْإِتْفَاقَ عَلَى دُخُولِ الْكَافِرِ تَحْتَ عُمُومِ قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾، قَالَ: (لَأَنَّ الْأَسْمَ يَتَنَاوَلُهُ). ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٢٣).

قَالَ الشَّنَقِيطِيُّ: (قَوْلُهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَرْمُونَ﴾) مَعْنَاهُ: يَقْذِفُونَ الْمُحْصَنَاتِ بِالزَّانَا صَرِيحًا، أَوْ مَا يَسْتَلْزِمُ الزَّانَا؛ كَنَفْيِ نَسَبِ وَلَدِ الْمُحْصَنَةِ عَنْ أَبِيهِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مِنْ غَيْرِ أَبِيهِ كَانَ مِنْ زِنَا). ((أضواء البيان)) (٥/ ٤٢٨).

(٤) قَالَ الْبِقَاعِيُّ: ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ جَمْعُ مُحْصَنَةٍ، وَهِيَ هُنَا الْمُسْلِمَةُ، الْحُرَّةُ، الْمَكْلَفَةُ، الْعَفِيفَةُ. ((نظم الدرر)) (١٣/ ٢١٤).

وَقَالَ الرَّازِيُّ: (ظَاهِرُ الْآيَةِ يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ الْعَفَافِ؛ سَوَاءً كَانَتْ مُسْلِمَةً أَوْ كَافِرَةً، وَسَوَاءً كَانَتْ حُرَّةً أَوْ رَقِيقَةً، إِلَّا أَنَّ الْفُقَهَاءَ قَالُوا: شَرَاطُ الْإِحْصَانِ خَمْسَةٌ: الْإِسْلَامُ، وَالْعَقْلُ، وَالْبُلُوغُ، =

يُحْضِرُوا أَرْبَعَةً مِنَ الرِّجَالِ الْعُدُولِ؛ لِيَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ رَأَوْهُنَّ يَفْعَلْنَ الزَّنا؛ فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً؛ عُقُوبَةٌ لَهُمْ عَلَى الْقَذْفِ بِلَا بَيِّنَةٍ^(١).

﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾.

أي: ولا تقبلوا للقاذفين بعد جلدهم شهادة في بقية حياتهم؛ عقوبة أخرى لهم على معصيتهم^(٢).

= والحريّة، والعفة من الزنا. ((تفسير الرازي)) (٣٢٣/٢٣).

وهذه الشرائط الخمسة اتفقت عليها المذاهب الفقهية الأربعة، وخالف الحنابلة في البلوغ؛ فقالوا: لا يشترط في المقدوف البلوغ، بل أن يكون مثله يطاق أو يوطأ. يُنظر: ((بدائع الصنائع)) للكاساني (٤٠/٧)، ((شرح مختصر خليل)) للخرشي (٨٦/٨)، ((نهاية المحتاج)) للرملّي (١٠٩، ٤٣٧/٧)، ((كشاف القناع)) للبهوتي (١٠٥/٦).

وقال القرطبي: (قَذْفُ الرِّجَالِ دَاخِلٌ فِي حُكْمِ الْآيَةِ بِالمعنى، وإجماع الأمة على ذلك... وحكى الزهراوي أن المعنى: الأنفس المُحصَنَات؛ فهي بلفظها تُعَمُّ الرِّجَالُ والنِّسَاءُ، ويدلُّ على ذلك قوله: ﴿وَأَلْمُحْصَنَتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٤]. ((تفسير القرطبي)) (١٧٢/١٢). وممن حكى الإجماع أيضًا: ابن كثير، والشنقيطي. يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (١٣/٦)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٤٣١/٥).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٦١/١٧)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٥٣/١٥)، ((تفسير ابن كثير)) (١٣/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٤٢٨، ٤٢٩/٥).

قال ابن عاشور: (الشهداء الأربعة هم غير القاذف؛ لأن معنى: ﴿يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾ لا يتحقق فيما إذا كان القاذف من جملة الشهداء). ((تفسير ابن عاشور)) (١٥٩/١٨). قال الشنقيطي: (يُشْتَرَطُ فِي شُهُودِ الزَّنا أَنْ يَكُونُوا ذُكُورًا، وَلَا تَصِحُّ فِيهِ شَهَادَةُ النِّسَاءِ بِحَالٍ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ خَالَفَ فِي ذَلِكَ، إِلَّا شَيْئًا يُرَوَى عَنْ عَطَاءٍ وَحَمَادٍ: أَنَّهُ يَقْبَلُ فِيهِ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ وَامْرَأَتَانِ. وَقَالَ ابْنُ قَدَامَةَ فِي «المُغْنِي»: وَهُوَ شُدُودٌ لَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ). ((أضواء البيان)) (٣٧٣/٥). ويُنظر: ((المغني)) لابن قدامة (٦٩/٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (٤٩٦/٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٧٨/١٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١).

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

أي: وأولئك القاذفون هم الخارجون عن طاعة الله^(١).

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾.

أي: إلا الذين ندموا على قذفهم، وأقلعوا عن معصية القذف بعد وقوعهم فيها، وعزموا على عدم العودة إليها^(٢)،

= قال ابن تيمية: (قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ فهذا نص في أن هؤلاء القذفة لا تقبل لهم شهادة أبدًا، واحدًا كانوا أو عددًا؛ بل لفظ الآية ينتظم العدد على سبيل الجمع والبدل؛ لأن الآية نزلت في أهل الإفك باتفاق أهل العلم والحديث والفقه والتفسير، وكان الذين قذفوا عائشة عددًا، ولم يكونوا واحدًا). ((مجموع الفتاوى)) (١٥/٣٥٣، ٣٥٤).

(١) يُنظر: ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي بن أبي طالب (٨/٥٠٣٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/١٧٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/١٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١).

(٢) قال ابن عطية: (تضمنت الآية ثلاثة أحكام في القاذف: جلده، وردّ شهادته أبدًا، وفسقه؛ فلا استثناء غير عامل في جلده بإجماع، وعامل في فسقه بإجماع، واختلف الناس في عمله في ردّ الشهادة). ((تفسير ابن عطية)) (٤/١٦٥).

ممن نقل الاتفاق أيضًا على أن الاستثناء لا يرجع إلى جملة الجلد، وأن القاذف إذا تاب وأصلح لا يسقط عنه حدّ القذف بالتوبة: ابن جرير، وابن رشد، وابن كثير، والشوكاني. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٧٢)، ((بداية المجتهد)) لابن رشد (٤/٢٤٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/١٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/١١).

قال الشنقيطي: (الجملة الأولى التي هي: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ لا يرجع لها الاستثناء في قول عامة أهل العلم، ولم يخالف إلا من شدّ). ((أضواء البيان)) (٥/٤٣٢).

وممن نقل الاتفاق أيضًا على أن الفسق يزول بالتوبة، وأن الجملة الأخيرة التي هي قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ يرجع لها الاستثناء: ابن جرير، والشوكاني، والشنقيطي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٧٢)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/١١)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٤٣٢).

واختلفوا في قبول الشهادة بعد التوبة؛ فذهب الجمهور إلى أن الاستثناء عامل في ردّ

= الشَّهَادَةُ، فإذا تاب القاذِفُ قُبِلَتْ شهادتهُ، ومِمَّنْ نَسَبَهُ إلى الجُمهورِ: الماورُديُّ، وابنُ عطيةَ، ونسبه الرازيُّ إلى أكثرِ الصَّحابةِ والتابعينَ، ومِمَّنْ اختاره: السَّعديُّ، وابنُ عثيمينَ. يُنظر: ((تفسير الماوردي)) (٤/٧٥)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/١٦٥)، ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٢٧)، ((تفسير السَّعدي)) (ص: ٥٦٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٥).

وهو مذهبُ جُمهورِ الفُقهائِ مِنَ المالكيَّةِ، والشَّافعيَّةِ، والحنابليَّةِ. يُنظر: ((بداية المجتهد)) لابن رشد (٤/٢٤٦)، ((البيان في مذهب الإمام الشافعي)) للعمراني (١٣/٣١٧)، ((شرح منتهى الإرادات)) للبُهوتي (٣/٥٩٠).

قال مكيُّ: (وهو مذهبُ أَكثَرِ الفُقهائِ؛ منهم: الشَّعْبِيُّ، والزُّهريُّ، وأبو الزناد، ومالكٌ، والشافعيُّ، وأحمدٌ، وإسحاقٌ، وأبو ثور، وأبو عبيد، وهو قولُ عُمر بن الخطاب، وابن أبي طلحة عن ابن عباسٍ، وعطاء، ومجاهد، وطاؤُس، وبه قال عُمر بن عبد العزيز، وعبد الله بن عتبة، وابنُ المسيَّب). ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) (٨/٥٠٣٤).

وقال أبو حيان: (وقد وَقَعَ الخلافُ في قبولِ شهادتهم إذا تابوا؛ بناءً على أنَّ هذا الاستثناءَ راجعٌ إلى جُملةِ النَّهي، وجُملةِ الحُكْمِ بالفِسقِ، أو هو راجعٌ إلى الجُملةِ الأخيرة، وهي الثَّالِثَةُ، وهي الحُكْمُ بِفِسْقِهِمْ). ((تفسير أبي حيان)) (٨/١٥).

وقال الشنقيطي: (اعلم أنَّ المقرَّرَ في أصولِ المالكيَّةِ والشَّافعيَّةِ والحنابليَّةِ: أنَّ الاستثناءَ إذا جاء بعد جُملي مُتَعاطِفَاتٍ أو مُفْرَدَاتٍ مُتَعاطِفَاتٍ: أنَّه يرجعُ لجميعِها إلَّا للدليلِ من نقلٍ أو عقلٍ يُخَصِّصُه بَعْضُها، خلافاً لأبي حنيفةَ القائلِ بِرُجوعِ الاستثناءِ للجُملةِ الأخيرة فقط). ((أضواء البيان)) (٥/٤٣١). ويُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٢/١٨٠).

وقال أيضًا: (الذي يَظْهَرُ لنا في مسألةِ الاستثناءِ بعد جُملي مُتَعاطِفَاتٍ أو مُفْرَدَاتٍ مُتَعاطِفَاتٍ: هو ما ذَكَرَهُ بَعْضُ المتأخِّرينَ؛ كابنِ الحاجِبِ مِنَ المالكيَّةِ، والغزاليُّ مِنَ الشَّافعيَّةِ، والآمدِّيُّ مِنَ الحنابليَّةِ: مِن أنَّ الحُكْمَ في الاستثناءِ الآتي بعد متعاطفاتٍ هو الوقْفُ، ولا يُحَكِّمُ بِرُجوعه إلى الجَميعِ ولا إلى الأخيرةِ إلَّا بدليلٍ. وإِنَّمَا قلنا: إِنَّ هذا هو الأَظْهَرُ؛ لأنَّ الله تعالى يقولُ: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَهُمْ فِي شَيْءٍ رُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، وإذا رَدَدْنَا النِّزاعَ في هذه المسألةِ إلى الله وَجَدْنَا القرآنَ دالًّا على ما ذَكَرْنَا أَنَّهُ الأَظْهَرُ عِنْدَنَا، وهو الوقْفُ؛ وذلك لأنَّ بَعْضَ الآياتِ لم يَرِجِعْ فيها الاستثناءَ للأوَّلَى، وَبَعْضُها لم يَرِجِعْ فيه الاستثناءَ للأخيرةِ؛ فَدَلَّ ذلك على أنَّ رُجوعه لِمَا قَبْلَهُ ليس شيئًا مُطَرِّدًا). ((أضواء البيان)) (٥/٤٣٢).

وقال الماورُدي: (وفي صفةِ التَّوْبَةِ قولان: أَحَدُهُما: أَنَّها بِإِكْذَابِهِ نَفْسَهُ، وقد رواه الزُّهري عن =

وأصلحوا أحوالهم وأعمالهم^(١).

﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

أي: فَإِنَّ اللَّهَ يَسْتُرُ ذُنُوبَهُمْ وَيَتَجَاوَزُ عَنْ مُؤَاخَذَتِهِمْ بِهَا، رَحِيمٌ بِهِمْ، فاقبلوا

= ابن المسيب: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَلَدَ أَبَا بَكْرَةَ وَشَبَلَ بْنَ مَعْبُدٍ وَنَافِعَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ، وقال لهم: مَنْ أَكْذَبَ نَفْسَهُ، أحرزَ شهادته. فأكذبَ نَفْسَهُ شَبْلٌ وَنَافِعٌ، وأبى أَبُو بَكْرَةَ أَنْ يَفْعَلَ. قال الزُّهْرِيُّ: وهو واللهِ السُّنَّةُ، فاحفظوه. الثاني: أَنَّ تَوْبَتَهُ مِنْهُ تَكُونُ بِصَلَاحِ حَالِهِ، وَنَدَمِهِ عَلَى قَدْفِهِ، وَالِاسْتِغْفَارِ مِنْهُ، وَتَرْكِ الْعَوْدِ إِلَى مِثْلِهِ. قاله ابنُ جرير. ((تفسير الماوردي)) (٤/ ٧٥).
ويُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ١٧٥).

مِمَّنْ اخْتَارَ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ - أَنَّ التَّوْبَةَ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِإِكْذَابِهِ نَفْسَهُ: السمعاني، والقرطبي، والسعدي.
يُنظر: ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٠٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ١٨١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٢).

وَمِمَّنْ قَالَ بِهِ مِنَ السَّلَفِ: طَاوُسٌ، وَعَطَاءٌ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالزُّهْرِيُّ، وَإِسْحَاقُ، وَأَبُو عُبَيْدٍ، وَأَبُو ثَوْرٍ. يُنظر: ((الاستذكار)) لابن عبد البر (٧/ ١٠٨).
وهو مذهبُ الشافعية، والحنابلة. يُنظر: ((الحاوي الكبير)) للماوردي (١٧/ ٣٢)، ((شرح منتهي الإرادات)) للبهوتي (٣/ ٥٩٠).

وَمِمَّنْ اخْتَارَ الْقَوْلَ الثَّانِي - أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ إِكْذَابُهُ نَفْسَهُ، بَلْ تَوْبَتُهُ بِأَنْ يُصْلِحَ حَالَهُ، وَيُقْلِعَ وَيَنْدَمَ، وَيَعَزِمَ أَلَّا يَعُودَ لِمِثْلِ ذَلِكَ: ابنُ جرير، وابنُ جُزَي، وهو ظاهرُ اختيارِ الشوكاني، واختاره ابنُ عاشور. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ١٧٥، ١٧٦)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٦١)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ١١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٦٠).

وهو مذهبُ المالكية. يُنظر: ((الكافي في فقه أهل المدينة)) لابن عبد البر (٢/ ٨٩٧)، ((الذخيرة)) للقرافي (١٠/ ٢٢١).

قال ابنُ عاشور: (ليس مِنْ شَرَطِ التَّوْبَةِ أَنْ يُكْذَبَ نَفْسُهُ فِيمَا قَدَفَ بِهِ...؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ صَادِقًا، وَلَكِنَّهُ عَجَزَ عَنْ إِثْبَاتِ ذَلِكَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ عَلَى الصُّفَةِ الْمَعْلُومَةِ؛ فَتَوْبَتُهُ أَنْ يُصْلِحَ وَيُحَسِّنَ حَالَهُ، وَيَتَثَبَّتَ فِي أَمْرِهِ). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٦٠).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ١٧٢، ١٧٥)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ١٧٨، ١٨٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ١٣)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٦٠).

الفوائد التربوية:

في نظر الدين؛ ولذلك جرى القرآن على عطف العمل الصالح عليها عند ذكرها أو وصفها بالنصوح، وترى كثيرًا من الناس يُظهرون التوبة بالندم والاستغفار والرجوع عن الذنب، ثم لا يلبثون أن يعودوا إلى ما كانوا تابوا عنه؛ ذلك بأنه لم يكن للتوبة أثر في نفوسهم يُنبههم إذا غفلوا كي لا يعودوا إلى ما اقترفوا، ويهديهم إلى اتخاذ الوسائل لإصلاح شأنهم، وتقويم أمرهم^(١).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ ﴿لَمَّا كَانَتْ مَعْصِيَةُ الزَّانَا كَبِيرَةً مِنْ أُمِّهَاتِ الْكِبَائِرِ﴾، وكان مُتعاطيها كثيرًا ما يتستر بها، فقلما يطلع أحدٌ عليها - شدد الله تعالى على القاذف؛ حيث شرط فيها أربعة شهوداء؛ رحمةً بعباده، وستراً لهم^(٢).

٢- القاذف قد يكون ذكرًا والمقذوف أنثى، وقد يكون أنثى والمقذوف ذكرًا، وقد يكون ذكرًا والمقذوف ذكرًا، وقد يكون أنثى والمقذوف أنثى؛ فالقسمة رباعية. وقد نص في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ على قذف الذكور للإناث، وبقية الصور المسكوت عنها داخلة في حكم المنصوص بالإلحاق بنفي الفارق^(٣).

٣- قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ﴾ احتج به على أن من قذف نفسه، ثم رجع، لا يحسد لنفسه؛ لأنه لم يرم أحدًا^(٤).

٤- قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ﴾ فيه

(١) يُنظر: ((تفسير المنار)) لمحمد رشيد رضا (٣/ ٣٠١).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ١٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٤٢).

(٤) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٨٩).

أَنَّ الزَّنا لَا يُقْبَلُ فِيهِ إِلَّا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، لَا أَقْلُ، وَسَوَاءٌ شَهِدُوا مُجْتَمِعِينَ أَوْ مُتَفَرِّقِينَ، وَلَا يُقْبَلُ فِيهِ نِسَاءٌ^(١).

٥ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَدَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ هذه الآية أَصْلُ فِي حَدِّ الْفِرْيَةِ وَالْقَذْفِ الَّذِي كَانَ أَوَّلَ ظُهُورِهِ فِي رَمْيِ الْمُحْصَنَاتِ بِالزَّنا^(٢).

٦ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ فِيهِ أَنَّهُ يُجْلَدُ الْقَاضِفُ ثَمَانِينَ إِذَا قَذَفَ مُحْصَنَةً، وَمَفْهُومُهُ: أَنَّهُ إِذَا قَذَفَ مَنْ عُرِفَ بِالزَّنا لَا يُحَدُّ لِلْقَذْفِ، وَيُصْرِّحُ بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾^(٣)، لَكِنْ يَنْبَغِي صَوْنُ الْأَلْسِنَةِ عَنِ الْخَوْضِ فِي الْأَعْرَاضِ.

٧ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَدَةً أَبَدًا﴾ فِيهِ أَنَّ الْقَاضِفَ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ^(٤).

٨ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَدَةً أَبَدًا﴾ أَنَّ عَدَمَ قَبُولِ شَهَادَةِ الْقَاضِفِ لَا يَجْرِي حُكْمُهُ عَلَى الرَّوَايَةِ، فَتُقْبَلُ رَوَايَتُهُ فِي حَالِ أَنْ شَهَادَتَهُ لَا تُقْبَلُ، سَوَاءٌ كَانَ قَبْلَ تَوْبَتِهِ أَوْ بَعْدَهَا عِنْدَ مَنْ يَقُولُ بِعَدَمِ قَبُولِهَا - أَيِ: الشَّهَادَةِ - بَعْدَ التَّوْبَةِ؛ وَلِهَذَا لَمْ يَتَوَقَّفِ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي رَوَايَةِ أَبِي بَكْرَةَ. وَهنا قَدْ يَرُدُّ سَوَالٌ لَطَالِبِ الْعِلْمِ، وَهُوَ: كَيْفَ تُقْبَلُ رَوَايَتُهُ دُونَ شَهَادَتِهِ، مَعَ أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا تَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ أَحْكَامٌ، وَهُوَ إِبْخَارٌ؟!

(١) يُنْظَرُ: ((الإِكْلِيل)) لِلْسِّيُوطِيِّ (ص: ١٨٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُور)) (١٨ / ١٦١).

(٣) يُنْظَرُ: ((الإِكْلِيل)) لِلْسِّيُوطِيِّ (ص: ١٨٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)).

والجواب: أنَّ الشرعَ فَرَّقَ بَيْنَ الشَّهَادَةِ وَالرَّوَايَةِ؛ فَشَهَادَةُ الْمَرْأَةِ لَا تُقْبَلُ فِي دِرْهِمٍ إِلَّا إِذَا كَانَتْ مَعَ غَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ، وَتَكُونُ شَهَادَةُ اثْنَتَيْنِ كَشَهَادَةِ رَجُلٍ وَاحِدٍ؛ وَرَوَايَتُهَا تُقْبَلُ وَلَوْ كَانَتْ فِي نَصِّ تُرْهَقُ بِهِ النَّفْسُ^(١).

٩- الْفِسْقُ قَدْ يَكُونُ نَاقِلًا عَنِ الْمِلَّةِ؛ كَمَا قَالَ فِي حَقِّ إِبْلِيسَ: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠]، وَقَالَ: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوِيهِمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠]. وَقَدْ لَا يَكُونُ الْفِسْقُ نَاقِلًا عَنِ الْمِلَّةِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَلَعُوا فَإِنَّهُ فَسُقُؤُكُمْ بِكُمْ﴾^(٢) [البقرة: ٢٨٢].

١٠- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ فِيهِ تَحْرِيمُ الْقَذْفِ، وَأَنَّهُ فِسْقٌ^(٣). وَقَوْلُهُ: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾، أَيُّ: الْخَارِجُونَ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ، الَّذِينَ قَدْ كَثُرَ شَرُّهُمْ؛ وَذَلِكَ لِانْتِهَاكِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَانْتِهَاكِ عَرْضِ أَخِيهِ، وَتَسْلِيطِ النَّاسِ عَلَى الْكَلَامِ بِمَا تَكَلَّمَ بِهِ، وَإِزَالَةِ الْأُخُوَّةِ الَّتِي عَقَدَهَا اللَّهُ بَيْنَ أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَمَحَبَّةِ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقَذْفَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ^(٤)، وَلِأَنَّ اسْمَ الْفِسْقِ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى صَاحِبِ كَبِيرَةٍ^(٥).

١١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٥٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن رجب (١/ ١٣٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٨٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦١).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير الشربيني)) (٢/ ٥٩٩).

جَلَدَةً وَلَا نَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَدَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴿٥﴾، يُسْتَدَلُّ بِالآيَةِ لِقَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّ شَهَادَةَ الْقَاضِي لَا تَسْقُطُ بِمُجَرَّدِ الْقَذْفِ حَتَّى يُقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا نَهَى عَنْ قَبُولِ شَهَادَتِهِمْ إِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ، وَلِلْقَاضِي الْإِتْيَانُ بِالشُّهَدَاءِ مَا لَمْ يُحَدِّ، فَهَذَا بَيِّنٌ أَنَّ شَهَادَتَهُ لَا تَسْقُطُ إِلَّا بِإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ؛ لَا حِتْمَالٍ إِيَّاهُ بِالشُّهَدَاءِ ^(١).

١٢ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلَدَةً وَلَا نَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَدَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ استدلَّ بِهِ مَنْ قَالَ: إِنَّ حَدَّ الْقَذْفِ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ؛ فَلَا يَجُوزُ الْعَفْوُ عَنْهُ ^(٢).

١٣ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ شَهَادَةَ الْقَاضِي بَعْدَ التَّوْبَةِ مَقْبُولَةٌ، وَذَنْبُهُ مَغْفُورٌ ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((أحكام القرآن)) لابن الفرس (٣/ ٣٤٤)، ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٨٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٨٩).

وهذا مَذْهَبُ الْحَنَفِيَّةِ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَفْوُ الْمُقْذُوفِ عَنِ الْقَاضِي، خِلَافًا لِلْجُمْهُورِ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ الَّذِينَ يَرَوْنَ جَوَازَ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ يَسْقُطُ حَدُّ الْقَذْفِ بِالْعَفْوِ عَنِ الْمُقْذُوفِ، وَقَيَّدَ الْمَالِكِيَّةُ جَوَازَهُ بِكَوْنِهِ قَبْلَ الرَّفْعِ إِلَى الْإِمَامِ وَصَاحِبِ الشُّرْطَةِ أَوْ الْحَرَسِ، إِلَّا أَنْ يَرِيدَ سِتْرًا عَلَى نَفْسِهِ، فَيَجُوزُ أَيْضًا بَعْدَ الرَّفْعِ. يُنْظَرُ: ((شرح مختصر الطحاوي)) للجصاص (٦/ ٢١٠ - ٢١٣)، ((تبيين الحقائق)) للزَيْلَعِيِّ (٣/ ٢٠٣، ٢٠٤)، ((الذخيرة)) للقرافي (٤/ ٣٣٧) و(١٢/ ١٨٨)، ((شرح مختصر خليل)) للخرشي (٨/ ٩٠، ٩١)، ((نهاية المحتاج)) للرملبي (٧/ ١١٠)، ((المغني)) لابن قدامة (١٠/ ٢١٣)، ((الإقناع)) للحَجَّائِي (٤/ ٢٥٩).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: ((الْحَدُّ يَسْتَحِقُّهُ الْمُقْذُوفُ، فَلَا يُسْتَوْفَى إِلَّا بِطَلَبِهِ، بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ، فَإِنْ عَفَا عَنْهُ سَقَطَ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّ الْمُغْلَبَ فِيهِ حَقُّ الْآدَمِيِّ، كَالْقِصَاصِ وَالْأَمْوَالِ. وَقِيلَ: لَا يَسْقُطُ؛ تَغْلِييًا لِحَقِّ اللَّهِ؛ لِعَدَمِ الْمِمَالَةِ، كَسَائِرِ الْحُدُودِ)). ((السياسة الشرعية)) (ص: ١٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤١٥).

وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي ذَلِكَ (ص: ٤٣).

١٤ - في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ دليل واضح على أن من اغتاب مسلماً، وأوصل إليه أذى القول في شتم نفس أو آباء؛ فتوبته منه تحط ذنبه، وتغفر خطيئته، وإن لم يحلله صاحبه^(١)؛ ألا ترى أن القاذف قد غم المقدوف وآذاه بقذفه، ثم أوجب الله له المغفرة والرحمة بتوبته منه، ولم يشترط عليه تحليل المقدوف عنه؟ فالقصاص والمظالم ما كان في مال أو نفس أو جرح دون الكلام، والله أعلم^(٢).

بلاغة الآيتين:

١ - قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾

- قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ...﴾ خص النساء بذلك، وإن كان الرجال يشركونهن في الحكم؛ تنبيهاً على عظيم حق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها^(٣)، ولأن القذف فيهن أشنع وأنكر للنفس، ومن حيث هن هوى الرجال؛ ففيه إيذاء لهن ولأزواجهن وقرابتهن^(٤).

- وفي التعبير عن التقوه بما قالوا في حقهن بالرمي ﴿يَزْمُونَ﴾ المنبي عن صلابة الآلة، وإيلام المرمي، وبُعده عن الرامي: إيدان بشدة تأثيره فيهن،

(١) ومن أهل العلم من يرى أنه يشترط في توبة المغتاب والقاذف طلب عفو من اغتابه وإبرائه، ومنهم من فرق بين ما إذا علم به من اغتابه وقذفه فيستجله حينئذ، وإلا دعا له واستغفر ولم يعلمه. وحكي عن أكثر العلماء: يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٦/٣٣٧-٣٣٩)، ((الأذكار)) للنووي (ص: ٣٤٦)، ((مدارج السالكين)) لابن القيم (١/٣٠٠، ٣٠١)، ((الإنصاف)) للمرداوي (١٠/٢٢٥)، ((مغني المحتاج)) للشربيني (٦/٣٦٥).

(٢) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/٤٢٢).

(٣) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٢١٤).

(٤) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/١٢)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/٥٦١، ٥٦٢).

وَكُونَهُ رَجْمًا بِالْغَيْبِ، وَالْمُرَادُ بِهِ رَمْيُهُنَّ بِالزُّنَا لَا غَيْرُ، وَعَدَمُ التَّصْرِيحِ بِهِ؛
لِلَاكْتِفَاءِ بِإِيرَادِهِنَّ عَقِيبَ الزَّوَانِي، وَوَصْفِهِنَّ بِالْإِحْصَانِ الدَّالِّ بِالْوَضْعِ
عَلَى نَزَاهَتِهِنَّ عَنِ الزُّنَا خَاصَّةً؛ فَإِنَّ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ التَّصْرِيحِ بِكَوْنِ رَمْيِهِنَّ بِهِ
لَا مَحَالَةَ^(١)؛ فَحَذَفَ الْمَرْمِيُّ بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لظُهُورِ الْمَقْصُودِ بِقَرِينَةِ السِّيَاقِ
وَذِكْرِ الْمُحْصَنَاتِ، أَي: يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ بِالزُّنَا^(٢).

- وَلَمَّا كَانَ إِفْدَامُ الْمُجْتَرِيِّ عَلَى الْقَذْفِ - مَعَ مَا شَرَطَهُ فِيهِ لِدَرِّ الْحَدِّ
إِرَادَةَ السَّتْرِ - بَعِيدًا؛ أَشَارَ إِلَيْهِ بِأَدَاةِ التَّرَاخِي، فَقَالَ: ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ
شُهَدَاءَ﴾^(٣).

- قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾ فِيهِ حَذْفٌ مُتَعَلِّقٍ الشَّهَادَةِ؛ لظُهُورِ أَنََّّهُمْ شُهَدَاءُ
عَلَى إِثْبَاتِ مَا رَمَى بِهِ الْقَاذِفُ^(٤).

- قَوْلُهُ: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ فِيهِ تَخْصِيصُ رَمْيِهِنَّ بِهَذَا الْحُكْمِ، مَعَ أَنَّ حُكْمَ
رَمْيِ الْمُحْصَنِينَ أَيْضًا كَذَلِكَ؛ لخصوصِ الْوَاقِعَةِ، وَشُبُوحِ الرَّمْيِ فِيهِنَّ^(٥).

- قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً﴾ عَطَفَ عَلَى (اجْلِدُوا)، دَاخِلٌ فِي حُكْمِهِ تَتِمَّةٌ
لَهُ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى الزَّجْرِ؛ لِأَنَّهُ مُؤَلِّمٌ لِلْقَلْبِ، كَمَا أَنَّ الْجَلْدَ مُؤَلِّمٌ لِلْبَدَنِ،
وَقَدْ آذَى الْمَقْذُوفَ بِلِسَانِهِ؛ فَعُوقِبَ بِإِهْدَارِ مَنْفَعِهِ جَزَاءً وَفَاقًا^(٦).

- وَاللَّامُ فِي ﴿لَهُمْ﴾ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَحْذُوفٍ هُوَ حَالٌ مِنْ ﴿شَهَادَةً﴾؛ قُدِّمَتْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/١٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٢١٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥٨).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/٩٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٧).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٧).

عليها لكونها نكرة، ولو تأخرت عنها لكانت صفة لها، وفائدتها: تخصيص الرد بشهادتهم الناشئة عن أهليتهم الثابتة لهم عند الرمي^(١).

- قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ كلامٌ مُستأنفٌ، مُقرَّرٌ لما قبله، ومُبَيَّنٌ لسوء حالهم عند الله عزَّ وجلَّ، وما في اسم الإشارة (أُولَئِكَ) من معنى البعد؛ للإيدان ببعد منزلتهم في الشرِّ والفساد^(٢)؛ فعبَّرَ باسم الإشارة؛ للإعلان بفسقهم؛ لتمييزوا في هذه الصفة الذميمة^(٣).

- والحصر^(٤) في قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾؛ للمبالغة في شناعة فسقهم، حتَّى كأنَّ ما عداه من الفسوق لا يُعدُّ فسقاً^(٥).

٢- قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

- قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ لتحويلِ المتوب عنه، أي: من بعد ما اقترفوا ذلك الذنب العظيم الهائل^(٦).

- ومفعول (أَصْلَحُوا) محذوف؛ دلَّ عليه السياق، أي: أصلحوا أنفسهم باجتنب ما نهوا عنه^(٧)، وأصلحوا أعمالهم بالتدارك، ومنه الاستسلام للحدِّ، أو الاستحلال من المقدوف^(٨).

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٧).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٦/١٥٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥٩).

(٤) وهو المستفاد من دخول ضمير الفصل ﴿هُمُ﴾ بين طرفي الجملة؛ لتقوية النسبة، وكذلك دخول (أل) على الخبر ﴿الْفَاسِقُونَ﴾؛ فكأنهم استحقوا الوصف الكامل من الفسق، وأنه لا فاسق إلا هم.

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٥٩).

(٦) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٨).

(٧) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٦٠).

(٨) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/٩٩).

- وقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ تعليل لما يُفِيدُهُ الاستِثْناءُ مِنَ العَفْوِ عَنِ الْمُؤَاخَذَةِ بِمُوجِبِ الْفِسْقِ ^(١)؛ ففُرِّعَ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الاستِثْنَاءُ مِنْ مَعْنَى: فَاقْبَلُوا شَهَادَتَهُمْ، وَاعْفُوا لَهُمْ مَا سَلَفَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ، أَي: فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالْمَغْفِرَةِ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ، كَمَا قَالَ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٠]، وَإِنَّمَا صُرِّحَ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ بِمَا قُدِّرَ نَظِيرُهُ هُنَا؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ هُنَالِكَ مَقَامُ إِطْنَابٍ؛ لِشِدَّةِ الْاهْتِمَامِ بِأَمْرِهِمْ؛ إِذْ تَابُوا إِلَى الْإِيمَانِ وَالْإِصْلَاحِ، وَبَيَّنَّ مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْهُدَى بَعْدَ مَا كَتَمُوهُ وَكَتَمَهُ سَلَفُهُمْ ^(٢).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٩٩/٤)، ((تفسير أبي السعود)) (١٥٨/٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٦٠/١٨).

الآيات (١-١٠)

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾.

غريب الكلمات:

﴿وَيَدْرَأُ﴾: أي: يدفع، وأصل (درا): دفع الشيء^(١).

المعنى الإجمالي:

بعد أن بين الله تعالى حكم القذف بصفة عامة، يُبينُ حكم القذف إذا ما حدث بين الزوجين، فيقول: والذين يرمون زوجاتهم بالزنا، وليس لهم شهود يشهدون بما رموهنَّ به من الزنا إلا أنفسهم، فشهادة أحدهم التي تُزيل عنه حدَّ القذف أن يحلف بالله أربع مراتٍ إنه صادق فيما رماها به من الزنا، ويحلف في المرة الخامسة بأنَّ لعنة الله عليه إن كان كاذباً فيما رماها به. ويدفع عن الزوجة المقدوفة حدَّ الزنا - وهو الرجم حتى الموت - أن تحلف أربع مراتٍ إنه لكاذب في اتِّهامه لها بالزنا، وتحلف في المرة الخامسة باستحقاقها غضب الله إن كان زوجها صادقاً في اتِّهامه لها بالزنا. ويُبينُ تعالى أنه لولا فضله عليكم ورحمته، لعاجلكم بالعقوبة، وأنَّ الله تَوَّابٌ لِمَن تاب من عباده، حكيمٌ فيما شرع من الأحكام، ومن جملتها حكم اللعان.

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠١)، ((تفسير ابن جرير)) (٢/ ١١٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٢٧١).

تفسير الآيات:

﴿وَالَّذِينَ يَزُمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ

لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى رُمِيَ الْمُحْصَنَاتِ، دَخَلَ فِي عَمُومِهِ الزَّوْجُ إِذَا رُمِيَ زَوْجَتَهُ، وَلَمَّا كَانَ لَهُ أَحْكَامٌ خَاصَّةٌ، وَالْقَرَائِنُ تُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَرْمِي زَوْجَتَهُ إِلَّا إِذَا كَانَ صَادِقًا؛ لِأَنَّ زَنَاهَا مُصِيبَةٌ وَعَارٌ عَلَيْهِ هُوَ، وَالْإِنْسَانُ لَا يَذْكُرُ عِيًّا يَعُودُ عَلَيْهِ - جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مَخْرَجًا إِذَا قَذَفَ زَوْجَتَهُ، بِتَشْرِيعِ حُكْمِ اللَّعَانِ^(١).

سَبَبُ النُّزُولِ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ((أَنَّ عُيُومِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا: أَيْقَتْلُوهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ. فَأَتَى عَاصِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ، فَسَأَلَهُ عُيُومِرٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، قَالَ عُيُومِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَ عُيُومِرٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا: أَيْقَتْلُوهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُلَاعَنَةِ بِمَا سَمَى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَلَاعَنَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٥١).

إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا، فَطَلَّقَهَا، فَكَانَتْ سُنَّةَ لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي الْمُتَلَاعِنِينَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: انْظُرُوا؛ فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُسْحَمٌ ^(١)، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ ^(٢)، عَظِيمَ الْأَلْيَتَيْنِ، خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ ^(٣)؛ فَلَا أَحْسَبُ عُومِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحِيمَرٌ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ ^(٤)، فَلَا أَحْسَبُ عُومِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا. فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَصْدِيقِ عُومِرٍ، فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ ^(٥).

وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما: ((أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ ^(٦) عِنْدَ

(١) أُسْحَمٌ: أي: أسود. يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير (٣٤٨/٢).

(٢) أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ: أي: شديد سوادهما. يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (١١٧/١).

(٣) خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ: أي: مُمْتَلَى السَّاقَيْنِ. يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير (١٥/٢)، ((فتح الباري)) لابن حجر (١١٠/١).

(٤) كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ: الْوَحَرَةُ: حَشْرَةٌ مِنْ حَشَرَاتِ الْأَرْضِ تُشَبِّهُ الْحِرْبَاءَ، وَهِيَ حِمْرَاءٌ، وَإِذَا دَبَّتْ عَلَى اللَّحْمِ وَحَرَ، أَيْ: اشْتَدَّ حِمَاهُ. يُنظر: ((الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي)) للهرابي (٢٢٢)، ((تفسير غريب ما في الصحيحين)) للحميدي (١٣٤).

(٥) رواه البخاري (٤٧٤٥) واللفظ له، ومسلم (١٤٩٢).

(٦) قال ابن حجرٍ: (في هذه الرواية أَنَّ آيَاتِ اللَّعَانِ نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ، وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الْمَاضِي أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عُومِرٍ...)

وقد اختلف الأئمة في هذا الموضع؛ فمنهم مَنْ رَجَّحَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي شَأْنِ عُومِرٍ، ومنهم مَنْ رَجَّحَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي شَأْنِ هِلَالٍ، ومنهم مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ أَوَّلَ مَنْ وَقَعَ لَهُ ذَلِكَ هِلَالٌ، وَصَادَفَ مُجِيءَ عُومِرٍ أَيْضًا؛ فَنَزَلَتْ فِي شَأْنِهِمَا مَعًا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ جَنَحَ النُّوْيُ إِلَى هَذَا، وَسَبَقَهُ الْخَطِيبُ... وَيُؤَيِّدُ التَّعَدُّدَ أَنَّ الْقَائِلَ فِي قِصَّةِ هِلَالٍ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ... وَالْقَائِلَ فِي قِصَّةِ عُومِرٍ: عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ... وَلَا مَانِعَ أَنْ تَتَعَدَّدَ الْقِصَصُ وَيَتَّحِدَ النُّزُولُ... وَيَحْتَمِلُ أَنَّ النُّزُولَ سَبَبَ هِلَالٍ، فَلَمَّا جَاءَ عُومِرٌ وَلَمْ يَكُنْ عَلِمَ بِمَا وَقَعَ لِهِلَالٍ أَعْلَمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُكْمِ... وَجَنَحَ الْقُرْطُبِيُّ إِلَى تَجْوِيزِ نُزُولِ الْآيَةِ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: وَهَذِهِ الْإِحْتِمَالَاتُ وَإِنْ بَعُدَتْ أُولَى مِنْ تَغْلِيطِ الرُّوَاةِ الْخُفَاطِ. وَقَدْ أُنْكَرَ جَمَاعَةٌ ذَكَرَ هِلَالٍ فِيمَنْ لَاعَنَ... وَكَلَامُ الْجَمِيعِ =

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشْرِيكَ ابْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْبَيِّنَةُ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى أَمْرَاتِهِ رَجُلًا، يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ؟! فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْبَيِّنَةُ، وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ، فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ؛ فَلَيَنْزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُبْرِئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَنَزَلَ جَبْرِيْلُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَتْ أَحَدُهُمْ أَتْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ * وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعَنَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ * وَبَدَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ * وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٦ - ٩]، فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ هِلَالٌ فَشَهِدَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ؛ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَفُوهَا، وَقَالُوا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَلَكَّأَتْ وَنَكَصَتْ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ، ثُمَّ قَالَتْ: لَا أَفْصَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَمَضَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبْصِرْوهَا؛ فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ^(١)، سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ^(٢)، خَدَّلَجَ السَّاقَيْنِ؛ فَهُوَ لَشْرِيكَ ابْنِ سَحْمَاءَ، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ

= مُتَعَقِّبٌ). ((فتح الباري)) (٨/ ٤٥٠، ٤٥١). وَيُنْظَرُ: ((المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم)) للقرطبي (٤/ ٣٠٠)، ((شرح النووي على مسلم)) (١٠/ ١٢٠)، ((المحرر في أسباب نزول القرآن)) للمزني (٢/ ٧١٩-٧٤٢).

(١) أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ: الْكَحْلُ: سَوَادٌ فِي أَجْفَانِ الْعَيْنِ خِلْقَةً. يُنْظَرُ: ((تفسير غريب ما في الصحيحين)) للحمدي (١٦٩)، ((النهاية)) لابن الأثير (٤/ ١٥٤).

(٢) سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ: أَيْ تَامَهُمَا وَعَظِيمَهُمَا، وَالْأَلْيَةُ: الْعَجِيزَةُ وَالْمَوْخِرَةُ، لِلنَّاسِ وَغَيْرِهِمْ. يُنْظَرُ: ((النهاية)) لابن الأثير (٢/ ٣٣٨)، ((تاج العروس)) للزبيدي (٣٧/ ٩٥).

لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ))^(١).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: ((إِنَّا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلْدَتْموهُ، أَوْ قَتَلَ قَتَلْتُمُوهُ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ! وَاللَّهِ لَا سَأَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلْدَتْموهُ، أَوْ قَتَلَ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ افْتَحْ. وَجَعَلَ يَدْعُو، فَنَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ زَوْجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ...﴾ هَذِهِ الْآيَاتُ؛ فَابْتَلَيْ بِهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ، فَجَاءَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَلَا عَنَّا، فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ لَعَنَ الْخَامِسَةَ: أَنْ لَعَنَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، فَذَهَبَتْ لِتَلْعَنَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْ! فَابْتَ، فَلَعَنْتَ، فَلَمَّا أَدْبَرَا، قَالَ: لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيَّاءَ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا، فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا))^(٢).

﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ زَوْجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾

أي: والذين يقذفون زوجاتهم بالزنا، وليس لديهن أربعة شهود يشهدون على صحته ما رموهن به غير أنفسهن^(٣).

﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾

(١) رواه البخاري (٤٧٤٧).

(٢) مَهْ: هي كلمة زجر. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (٣/١٩٣).

(٣) رواه مسلم (١٤٩٥).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٧٦)، ((تفسير السمعاني)) (٣/٥٠٣)، ((تفسير السعدي))

(ص: ٥٦٢).

أي: ففي تلك الحال يشهد الزوج أربع شهادات، يحلف فيها بالله فيقول: إنه لمن الصادقين فيما رمى به زوجته من الزنا^(١).

﴿وَالْخَمْسَةُ أَنْ لَعَنْتَ اللَّهَ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ (٧)

أي: والشهادة الخامسة يقول فيها: إن لعنة الله عليه واجبة وحالة إن كان من الكاذبين فيما رمى به زوجته من الزنا^(٢).

﴿وَيَذَرُهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ (٨)

مناسبة الآية لما قبلها:

لما كانت هذه الأيمان مقتضية صدق دعوى الزوج على المرأة، كان من أثر ذلك أن تعتبر المرأة زانية، أو أن يكون حملها ليس منه؛ فهو من زنا؛ لأنها في عصمة؛ فكان ذلك مقتضياً أن يُقام عليها حد الزنا، فلم تهمل الشريعة حق المرأة، ولم تجعلها مأخوذةً بأيمانٍ قد يكون حالفها كاذباً فيها؛ لأنه يتهم بالكذب لثبوتة نفسه، فجعل للزوجة معارضة أيمان زوجها، كما جعل للمشهود عليه الطعن في الشهادة بالتجريح أو المعارضة؛ فقال تعالى^(٣):

﴿وَيَذَرُهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ (٨)

أي: ويدفع حد الزنا عن الزوجة أن تشهد أربع شهادات، تحلف فيها بالله فتقول: إن زوجها لمن الكاذبين فيما رماها به من الزنا^(٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٧٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/١٨٢)، ((تفسير ابن كثير))

(١٤/٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٦٥)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٤٦٦، ٤٦٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٧٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/١٤)، ((تفسير السعدي))

(ص: ٥٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٦٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٦٧).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٨٧، ١٨٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/١٤، ١٥)، =

﴿وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (١).

أي: وتشهد المرأة الشهادة الخامسة، فتقول فيها: إِنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ زَوْجُهَا مِنَ الصَّادِقِينَ فيما رماها به مِنَ الزَّنا^(١).

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ (١٠).

= ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٦٥)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥ / ٤٦٤).

قال الرازي: (قوله تعالى: ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابُ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾ الألف واللام الداخِلانِ على العذاب لا يفيدان العموم؛ لأنه لم يَجِبْ عليها جميع أنواع العذاب، فوجبَ صرفُهما إلى المعهود السابق، والمعهود السابق هو الحد؛ لأنه تعالى ذكر في أوَّل السُّورة: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]، والمراد منه الحد، وإذا ثبت أن المراد من العذاب في قوله: ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابُ﴾ هو الحد، ثبت أنها لو لم تلعنْ لحدَّت، وأنها باللعن دَفَعَت الحدَّ).

((تفسير الرازي)) (٢٣ / ٣٣٢). ويُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٩). قال مكِّي: (قوله: ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابُ﴾ يعني الحدَّ، أي: يدفعُ عنها حدَّ الزَّانية شهادتها بالله أربع شهاداتٍ إنه لمن الكاذبين، والخامسة أن غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ. وقيل: العذاب هنا: الرَّجْمُ، ومعناه: العذاب الذي عَهِدْتُمْ مِنْ فِعْلِ نَبِيِّكُمْ، ولذلك أتى بالألف واللام. وقيل: هو الجلدُ إن كانت غير مُحَصَّنَةٍ، والرَّجْمُ إن كانت مُحَصَّنَةً). ((الهداية الى بلوغ النهاية)) (٨ / ٥٠٤٠).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ١٨٨)، ((الوسيط)) للواحدي (٣ / ٣٠٧)، ((تفسير النسفي)) (٢ / ٤٩٠).

ويتربَّب على اللعان ثبوتُ الفرقة بين الزوجين، وذلك باتِّفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنَفيَّة، والمالِكيَّة، والشَّافِعيَّة، والحنابِلة. يُنظر: ((المبسوط)) للسرخسي (٧ / ٤٠)، ((التاج والإكليل)) للمواق (٤ / ١٣٨)، ((منهاج الطالبين)) للنووي (ص: ٢٥١)، ((المبدع)) لبرهان الدين ابن مفلح (٨ / ٨٢).

وتحرم الزَّوجة بذلك على الزوج تحريمًا مُؤَبَّدًا، وهو مذهبُ الجمهور: المالِكيَّة، والشَّافِعيَّة، والحنابِلة. يُنظر: ((التاج والإكليل)) للمواق (٤ / ١٣٨)، ((منهاج الطالبين)) للنووي (ص: ٢٥١)، ((المبدع)) لبرهان الدين ابن مفلح (٨ / ٨٢).

أي: ولولا فضل الله عليكم - أيها الناس - ورحمته بكم، وأن الله يجود على خلقه بنعمه، وينزل رحمته على من تاب من عباده، حكيماً في قدره وشرعه وتدبير خلقه، ومن ذلك ما شرع لعباده من حكم اللعان - لعاجلكم بالعقوبة على معاصيكم، ولفصح المذنبين منكم، فاشكروا الله واتقوه^(١).

الفوائد التربوية:

١ - في قوله تعالى: ﴿وَالْخَاسَّةُ أَنْ لَعَنَتَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَذِبِينَ﴾ الضمير هنا ضمير غيبة؛ إلا أن الزوج يجعله ضمير متكلم؛ يعني يقول: (أن لعنة الله عليّ)، ولا يقول: (عليه)، وهذا من باب التأديب في اللفظ: أن يُعبر بضمير الغيبة؛ لئلا يُضيف المتكلم اللعنة إلى نفسه^(٢).

٢ - قوله تعالى: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ فيه من أحكام الحكم البالغة، وآثار التفضل والرحمة ما لا يخفى؛ أمّا على الصادق فظاهر، وأمّا على الكاذب فهو إمهاله، والستر عليه في الدنيا، ودرء الحد عنه،

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٨٨)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٧٥٨)، ((تفسير ابن

كثير)) (٦/١٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٩)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/١٣).

قال السعدي: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ جواب الشرط محذوف، يدل عليه سياق الكلام، أي: لأحل بأحد المتلاعنين الكاذب منهما ما دعا به على نفسه، ومن رحمته وفضله ثبوت هذا الحكم الخاص بالزوجين؛ لشدة الحاجة إليه، وأن يَن لكم شدة الزنا وفضاعته، وفضاعة القذف به، وأن شرع التوبة من هذه الكبائر وغيرها. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٢، ٥٦٣).

(٢) يُنظر: ((الشرح الممتع)) لابن عثيمين (١٣/٢٩٠).

قال النووي: (من آداب الكلام ... أنه إذا عرّض في الحكاية عن الغير ما فيه سوء، واقتضت الحكاية رجوع الضمير إلى المتكلم؛ صرف الحاكي الضمير عن نفسه؛ تصاوفاً عن صورة إضافة السوء إلى نفسه). ((شرح النووي على مسلم)) (٢/٧١) و (١/٢١٤).

وَتَعْرِضُهُ لِلتَّوْبَةِ، حَسْبَمَا يُنْبِئُ عَنْهُ التَّعَرُّضُ لِعُنْوَانِ تَوَابِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ، مَا أَعْظَمَ شَأْنَهُ، وَأَوْسَعَ رَحْمَتَهُ، وَأَدَقَّ حِكْمَتَهُ^(١)!

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ فيه أَنْ شَرَطَ اللَّعَانُ سَبْقُ قَذْفٍ^(٢).

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ زَوْجٍ رَمَى زَوْجَتَهُ - حُرَّةً كَانَتْ أَوْ أَمَةً، مُسْلِمَةً أَوْ ذِمِّيَّةً -؛ فَاللَّعَانُ بَيْنَهُمَا وَاجِبٌ، لَا يُزِيلُهُ افْتِرَاقُ أَحْوَالِ الْأَزْوَاجِ، وَأَنَّهُ بِاسْمِ الزَّوْجِيَّةِ لَا بغيرِهَا^(٣)، فَاللَّعَانُ إِنَّمَا يَكُونُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، لَا بَيْنَ الرَّجُلِ وَأَجْنَبِيَّةٍ، وَلَا السَّيِّدِ وَأَمْتِهِ^(٤).

٣- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ عَمُومُ الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَرْوَاجَهُمْ﴾ يَشْمَلُ مَا قَبْلَ الدُّخُولِ وَمَا بَعْدَهُ، فَلَوْ عَقَدَ عَلَى امْرَأَةٍ ثُمَّ رَمَاهَا بِالزَّنا، أُجْرِيَ بَيْنَهُمَا اللَّعَانُ؛ لِأَنَّهُمَا زَوْجَتُهُ^(٥).

٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ وَالْخَمْسَةُ أَنْ لَعَنْتَ اللَّهَ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿ظَاهِرُهُ يَدُلُّ عَلَى اشْتِرَاطِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عِنْدَ اللَّعَانِ مِنَ الْمُلَاعِنِ وَمِنَ الْمُلَاعِنَةِ،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٨٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٢٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٨٩).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٣).

واشترط الترتيب فيها، وألا يُنقص منها شيء، ولا يُبدل شيء بشيء^(١).

٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ فيه أَنَّ اللَّعَانَ مُخْتَصَّ بِالزَّوْجِ إِذَا رَمَى امْرَأَتَهُ، لَا بِالْعَكْسِ^(٢).

٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ فيه أَنَّ الشَّبَهَ فِي الْوَلَدِ مَعَ اللَّعَانِ لَا عِبْرَةٌ بِهِ، كَمَا لَا يُعْتَبَرُ مَعَ الْفِرَاشِ، وَإِنَّمَا يُعْتَبَرُ الشَّبَهَ حَيْثُ لَا مُرَجَّحٌ إِلَّا هُوَ^(٣).

٧- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ * وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ * وَيَذَرُونَهَا أَتَعَذَّبُ أَنْ تَشْهَدَ ...﴾ يُوْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ، وَدَلَالَتُهَا عَلَيْهَا فِي غَايَةِ الصَّرَاحَةِ، وَالْقَاعِدَةُ هِيَ: (أَنَّ أَحْكَامَ الشَّرْعِ تَكُونُ عَلَى حَسَبِ الظَّاهِرِ، وَلَوْ كَانَ الْوَاقِعُ يَخَالِفُهُ)؛ لِأَنَّ الْمُتَلَاعِنِينَ مُتَكَادِبَانِ، فَالزَّوْجُ يُثَبِّتُ أَنَّ زَوْجَتَهُ زَانِيَةٌ، وَهِيَ تَدَّعِي أَنَّهُ قَاذِفٌ كَاذِبٌ، وَنَحْنُ نَقْطَعُ أَنَّ أَحَدَهُمَا كَاذِبٌ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤)، وَلَوْ أَقَرَّ الرَّجُلُ لَوَجَبَ عَلَيْهِ حَدُّ الْقَذْفِ، وَلَوْ أَقَرَّتِ الْمَرْأَةُ لَوَجَبَ عَلَيْهَا الرَّجْمُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالشَّرْعُ صَدَقَهُمَا فِي الظَّاهِرِ مَعَ الْجَزْمِ بِأَنَّ أَحَدَهُمَا كَاذِبٌ، وَقَدْ أَشَارَ اللَّهُ تَعَالَى فِي آخِرِ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَى أَنَّ الْأَخْذَ يَكُونُ بِالظَّاهِرِ، وَأَنَّ ذَلِكَ رَحْمَةٌ مِنْهُ تَعَالَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾، أَي: لَوْلَا ذَلِكَ لَمَا قَبِلَ مِنْكُمْ هَذِهِ الظُّوَاهِرَ، وَالبَوَاطِنُ غَيْرُ صَحِيحَةٍ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٤٧).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٥٤).

٨- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ استَدَلَّ بِهِ مَنْ قَالَ: لَا لِعَانَ إِذَا أَقَامَ الزَّوْجُ الْبَيْتَةَ بِزَنَّا زَوْجَتِهِ^(١).

٩- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ﴾ استَدَلَّ بِهِ مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّعَانَ شَهَادَةٌ لَا يَمِينُ^(٢).

١٠- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾ أَنَّ الْبَدَلَ يُجْعَلُ لَهُ حُكْمُ الْمُبْدَلِ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَتِ الْبَيْتَةُ عَلَى الزَّنا أَرْبَعَةَ شُهُودٍ؛ وَكَانَ الزَّوْجُ إِذَا قَذَفَ زَوْجَتَهُ بِالزَّنا يُعْتَبَرُ شَاهِدًا، وَالتَّعَدُّدُ الشَّخْصِيُّ فِي حَقِّهِ مُمْتَنِعٌ؛ جُعِلَ التَّعَدُّدُ فِي نَفْسِ الشَّهَادَةِ، وَيَكُونُ هَذَا تَقْرِيرًا لِلْقَاعِدَةِ الْمَشْهُورَةِ الْمَعْرُوفَةِ: أَنَّ الْبَدَلَ لَهُ حُكْمُ الْمُبْدَلِ مِنْهُ؛ فَلَمَّا كَانَتِ شَهَادَةُ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ بِالزَّنا بِمَنْزِلَةِ شَهَادَةِ رَجُلٍ، صَارَ تَكَرُّرُهَا بِمَنْزِلَةِ تَكَرُّرِ الرِّجَالِ وَتَعَدُّدِ الشُّهُودِ^(٣).

١١- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْبَعَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾ فَسَمَّاها شَهَادَةً؛ لِأَنَّهَا نَائِبَةٌ عَنْ شَهَادَةِ الشُّهُودِ، بِأَن يَقُولَ: (أَشْهَدُ بِاللَّهِ إِنِّي لَمِنَ الصَّادِقِينَ فِيمَا رَمَيْتُهَا بِهِ)^(٤).

١٢- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾ أَفَادَتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ أَنَّ هَذِهِ الشَّهَادَةَ

(١) يُنْظَرُ: ((الْإِكْلِيل)) لِلْسَيُوطِيِّ (ص: ١٨٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)).

وَهَذَا مَذْهَبُ الْحَنْفِيَّةِ، خِلَافًا لِلْجُمْهُورِ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ اللَّعَانَ يَمِينٌ وَلَيْسَ بِشَهَادَةٍ. يُنْظَرُ: ((فَتْحُ الْقَدِيرِ)) لِلْكَمَالِ بْنِ الْهَمَامِ (٤/ ٢٧٨)، ((تَبْيِينَ الْحَقَائِقِ)) لِلزَّيْلَعِيِّ (٣/ ١٤)، ((الْكَافِي فِي فَهْمِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ)) لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢/ ٦١٠)، ((بَدَايَةُ الْمَجْتَهِدِ)) لِابْنِ رُشْدٍ (٢/ ١١٨، ١١٩)، ((الْحَاوِي الْكَبِيرُ)) لِلْمَاوَرِدِيِّ (١١/ ١٢)، ((كَشَافُ الْقَنَاعِ)) لِلْبَهْوتِيِّ (٥/ ٣٩٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ النُّورِ)) (ص: ٣٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٥٦٢).

مَقْرُونَةٌ بَقَسَمٍ؛ لَأَنَّهُ يَقُولُ: (أَشْهَدُ بِاللَّهِ)، كَأَنَّمَا قَالَ: (أَشْهَدُ مُقْسِمًا بِاللَّهِ)؛ ولهذا سَمَّاها اللهُ تَعَالَى شَهَادَةً^(١).

١٣ - قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿١﴾ إِنَّمَا كَانَتْ شَهَادَاتُ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ دَائِرَةً عَنْهُ الْحَدُّ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ الزَّوْجَ لَا يُقَدِّمُ عَلَى رَمْيِ زَوْجَتِهِ الَّتِي يُدْنِسُهَا مَا يُدْنِسُهَا إِلَّا إِذَا كَانَ صَادِقًا، وَلَأَنَّ لَهُ فِي ذَلِكَ حَقًّا، وَخَوْفًا مِنَ الْإِلْحَاقِ أَوْ لَا دِلِّيسُوا مِنْهُ بِهِ، وَلِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْحُكْمِ الْمَفْقُودَةِ فِي غَيْرِهِ^(٢).

١٤ - قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ * وَالْخَمْسَةُ أَنْ لَعَنَتِ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٢﴾ احْتِجَّ بِهِ عَلَى بَطْلَانِ قَوْلِ الْخَوَارِجِ فِي أَنَّ الزَّنا وَالْقَذْفَ كُفْرٌ؛ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الرَّامِيَ إِنْ صَدَقَ فَهِيَ زَانِيَةٌ، وَإِنْ كَذَبَ فَهُوَ قَازِفٌ، فَلَا بُدَّ - عَلَى قَوْلِهِمْ - مِنْ وَقُوعِ الْكُفْرِ مِنْ أَحَدِهِمَا، وَذَلِكَ يَكُونُ رِدَّةً، فَيَجِبُ عَلَى هَذَا: أَنْ تَقَعَ الْفُرْقَةُ، وَلَا لِعَانَ أَصْلًا، وَأَنْ تَكُونَ فُرْقَةُ الرِّدَّةِ؛ حَتَّى لَا يَتَعَلَّقَ بِذَلِكَ تَوَارُثُ الْبَتَّةِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ الْكُفْرَ إِذَا ثَبَتَ عَلَيْهَا بِلَعَانِهِ، فَالْوَاجِبُ أَنْ تُقْتَلَ لَا أَنْ تُجْلَدَ أَوْ تُرْجَمَ؛ لِأَنَّ عُقُوبَةَ الْمُرْتَدِّ مُبَايَنَةٌ لِلْحَدِّ فِي الزَّنا^(٣).

١٥ - قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ

(١) يُنْظَرُ: ((الشرح الممتع)) لابن عثيمين (٢٨٨/١٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٣٣٦/٢٣).

أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ، لَمِنَ الصَّادِقِينَ * وَالْخَمْسَةُ أَنْ لَعَنْتَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنْ الْكَاذِبِينَ ﴿١٦﴾ الآية دَالَّةٌ عَلَى بُطْلَانِ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ وَقُوعَ الزَّنا يُفْسِدُ النِّكَاحَ؛ وذلك لِأَنَّهُ يَجِبُ إِذَا رَمَاهَا بِالزَّنا أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ هَذَا كَأَنَّهُ مُعْتَرِفٌ بِفَسَادِ النِّكَاحِ، حَتَّى يَكُونَ سَبِيلُهُ سَبِيلَ مَنْ يُقَرُّ بِأَنَّهَا أُخْتُهِ مِنَ الرِّضَاعِ أَوْ بِأَنَّهَا كَافِرَةٌ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَوَجَبَ أَنْ تَقَعَ الْفُرْقَةُ بِنَفْسِ الرَّمِيِّ مِنْ قَبْلِ اللَّعَانِ، وَقَدْ ثَبَتَ بِالْإِجْمَاعِ فسادُ ذلك^(١).

١٦ - قال الله تعالى: ﴿وَالْخَمْسَةُ أَنْ لَعَنْتَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنْ الْكَاذِبِينَ﴾ ليس لها مُقَابِلٌ فِي عَدَدِ شُهُودِ الزَّنا، فَلَعَلَّ حِكْمَةَ زِيَادَةِ هَذِهِ الْيَمِينِ مَعَ الْإِيمَانِ الْأَرْبَعِ الْقَائِمَةِ مَقَامَ الشُّهُودِ الْأَرْبَعَةِ: أَنَّهَا لِتَقْوِيَةِ الْإِيمَانِ الْأَرْبَعِ، بِاسْتِذْكَارِ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى إِيْمَانِهِ إِنْ كَانَتْ غَمُوسًا مِنَ الْجِرْمَانِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى. وَهَذَا هُوَ وَجْهُ كَوْنِهَا مُخَالَفَةً فِي صِيغَتِهَا لِصِيغِ الشَّهَادَاتِ الْأَرْبَعِ الَّتِي تَقَدَّمَتْهَا. وَفِي ذَلِكَ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ الْأَرْبَعَ هِيَ الْمَجْعُولَةُ بَدَلًا عَنِ الشُّهُودِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْخَامِسَةَ تَذِيلٌ لِلشَّهَادَةِ، وَتَعْلِيلٌ لَهَا^(٢).

١٧ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْخَمْسَةُ أَنْ لَعَنْتَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنْ الْكَاذِبِينَ﴾ دَلَالَةٌ عَلَى جَوَازِ الْاسْتِثْنَاءِ فِي الدُّعَاءِ^(٣).

١٨ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ، لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ فِيهِ أَنَّ لِعَانَ الزَّوْجِ يُوجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ حَدَّ الزَّنا، وَأَنَّ لَهَا دَفْعَهُ بِأَنْ تَقُولَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ: أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٣٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٦٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((فتاوى أركان الإسلام)) لابن عثيمين (ص: ٤١٠).

إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ^(١).

١٩- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَذِبِينَ﴾ * وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿اسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ لِعَانِ الزَّوْجَةِ عَلَى لِعَانِ الزَّوْجِ^(٢)﴾.

٢٠- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَذِبِينَ﴾ ﴿لَمَّا كَانَتْ أَيْمَانُ الْمَرْأَةِ لِرَدِّ أَيْمَانِ الرَّجُلِ، وَكَانَتْ أَيْمَانُ الرَّجُلِ بَدَلًا مِنَ الشَّهَادَةِ وَسُمِّيَتْ شَهَادَةً؛ كَانَتْ أَيْمَانُ الْمَرْأَةِ -لِرَدِّهَا- يُنَاسِبُ أَنْ تُسَمَّى شَهَادَةً، وَلَئِنَّهَا كَالشَّهَادَةِ الْمُعَارِضَةِ، وَلَكُونَهَا بِمَنْزِلَةِ الْمُعَارِضَةِ؛ كَانَتْ أَيْمَانُ الْمَرْأَةِ كُلُّهَا عَلَى إِبْطَالِ دَعْوَاهُ، لَا عَلَى إِثْبَاتِ بَرَاءَتِهَا أَوْ صِدْقِهَا^(٣)﴾.

٢١- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿لَا رَيْبَ أَنَّ الْمَرْأَةَ الْمَزُوجَةَ الزَّانِيَةَ اسْتَحَقَّتِ الْغَضَبَ لِشَيْئَيْنِ: لِأَجْلِ مَا فِي الزَّانَا مِنَ التَّحْرِيمِ، وَلِأَنَّهَا اعْتَدَتْ فِيهِ عَلَى الزَّوْجِ فَأَفْسَدَتْ فِرَاشَهُ؛ وَلِهَذَا كَانَ لِلزَّوْجِ إِذَا قَذَفَ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يَأْتِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ أَنْ يَلَاغِنَهَا؛ لِمَا لَهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْحَقِّ، وَلِأَنَّهُ مَظْلُومٌ إِذَا كَانَ صَادِقًا، وَعَلَيْهِ فِي زَنَاهَا مِنَ الضَّرَرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَى دَفْعِهِ بِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ، كَالْمَقْذُوفِ الَّذِي لَهُ أَنْ يَسْتَوْفِيَ حَدَّ الْقَذْفِ مِنَ الْقَازِفِ الَّذِي ظَلَمَهُ فِي عَرَضِهِ، فَكَذَلِكَ الزَّوْجُ لَهُ أَنْ يَسْتَوْفِيَ حَدَّ الْفَاحِشَةِ مِنَ الْبَغْيِ الظَّالِمَةِ لَهُ، الْمُعْتَدِيَةِ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّ الرَّجُلِ عَلَى امْرَأَتِهِ: ((فَلَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ))^(٤)؛ فَلِهَذَا كَانَ لَهُ أَنْ يَقْذِفَهَا ابْتِدَاءً، وَقَذْفُهَا إِذَا مَبَاحٌ لَهُ،

(١) يُنْظَرُ: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٩٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٦٧).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٠٨٧)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٩١٦٩)، وابن ماجه (١٨٥١) =

وإِذَا وَاجِبٌ عَلَيْهِ إِذَا احتاج إليه لنفي النسب، وَيَضْطَرُّهَا بِذَلِكَ إِلَى أَحَدِ أَمْرَيْنِ: إِمَّا أَنْ تَعْتَرَفَ فَيُقَامَ عَلَيْهَا الْحَدُّ، فَيَكُونَ قَدْ اسْتَوْفَى حَقَّهُ، وَتَطَهَّرَتْ هِيَ أَيْضًا مِنَ الْجَزَاءِ لَهَا وَالنِّكَالِ فِي الْآخِرَةِ بِمَا حَصَلَ. وَإِمَّا أَنْ تَبَوَّأَ بَغْضَبِ اللَّهِ عَلَيْهَا وَعِقَابِهِ فِي الْآخِرَةِ الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ مِنْ عِقَابِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ الزَّوْجَ مَظْلُومٌ مَعَهَا، وَالْمَظْلُومُ لَهُ اسْتِيفَاءُ حَقِّهِ؛ إِمَّا فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا فِي الْآخِرَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾^(١) [النساء: ١٤٨].

٢٢- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ يُوْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ رَدُّ عَلَى بَعْضِ الْعُلَمَاءِ - كَالْمَالِكِيَّةِ - الْقَائِلِينَ: «إِنَّ التَّخْصِصَ بِالشَّرْطِ الْمَتَأَخَّرِ لَا يُفِيدُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ نَدْمًا»؛ فَإِنَّهُمْ قَالُوا: لَوْ قَالَ لِلْمَرْأَةِ: «أَنَا الْمَخَالِغُ لَكَ إِنْ أَمْضَى وَلِيُّكَ» حَصَلَتِ الْمَخَالَعَةُ وَإِنْ لَمْ يُمَضِّ الْوَلِيُّ، بِخِلَافِ مَا لَوْ قَالَ: «إِنْ أَمْضَى وَلِيُّكَ فَأَنَا الْمَخَالِغُ لَكَ» فَإِنَّ الْمَخَالَعَةَ لَا تَحْصُلُ إِذَا لَمْ يُمَضِّ الْوَلِيُّ. وَالْقُرْآنُ يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الشَّرْطَ تَأَخَّرَ، وَصِغَةُ الْفِعْلِ «غَضِبَ» مُتَقَدِّمَةٌ، وَهِيَ تَفِيدُهُ لَوْ تَأَخَّرَتْ^(٢).

٢٣- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ إِنْشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ قَدْ يُخَفَّفُ فِي التَّشْرِيعِ تَخْفِيفٌ يَلْزَمُ مَعَهُ قَطْعُ النَّظَرِ عَنِ الْوَاقِعِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ فَفِي الْآيَةِ تَخْفِيفٌ اقْتَضَتْهُ رَحْمَةُ اللَّهِ وَحِكْمَتُهُ، فَالْأَحْكَامُ قَدْ تَكُونُ مَشْرُوعَةً تَشْرِيعًا قَطْعِيًّا بِنَاءً عَلَى الظَّاهِرِ، وَالْبَاطِنُ غَيْرُ صَحِيحٍ^(٣)!

= مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي ((أَحْكَامِ الْقُرْآنِ)) (٢/ ٤٥٠): (حَسَنٌ صَحِيحٌ)، وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ((صَحِيحِ سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ)) (١٨٥١).

(١) يُنْظَرُ: ((جَامِعُ الرِّسَالِ)) لابْنِ تَيْمِيَّةٍ (٢/ ٣٨٧-٣٨٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ سُورَةِ النُّورِ)) لِلشَّنَقِيطِيِّ (ص: ٥٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (ص: ٥٧).

٢٤- في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ حُجَّةٌ لِمَنْ يَحْذِفُ مِنْ لَفْظِ الْكَلَامِ مَا لَا يَتِمُّ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا بِهِ؛ التِمَاسُ الْإِيجَازِ وَالِاخْتِصَارِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

فَإِنَّ الْمَنِيَّةَ مَنْ يَخْشَاهَا فَسَوْفَ تُصَادِفُهُ أَيْنَمَا ^(١)

لأنَّه جَلَّ وَتَعَالَى ابْتَدَأَ بـ ﴿لَوْلَا﴾، وَلَمْ يَصِلْهُ شَيْءٌ يَكُونُ تَمَامَهُ ظَاهِرًا فِي اللَّفْظِ؛ فَكَانَتْهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - : (وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ؛ لَمَّا بَيَّنَّ لَكُمْ هَذِهِ الْأَحْكَامَ الَّتِي قَبْلَ هَذَا الْكَلَامِ، وَلَكِنْ مِنْ فَضْلِهِ عَلَيْكُمْ بَيَّنَّ لَكُمْ، وَأَنْصَفَ الْمَرْمِيَّ مِنَ الرَّامِي، وَطَهَّرَ الزَّانِيَ وَالزَّانِيَةَ بِالْجُلْدِ)، أَوْ شَيْءٌ هَذَا مَعْنَاهُ ^(٢).

٢٥- قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ فيه إثبات الأسباب والموانع؛ لأنَّ هذه الآية فيها مانعٌ وفيها سببٌ؛ فَالسَّبَبُ ذُنُوبُنَا وَمَا نَحْنُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَخْطَاءِ، وَالْمَانِعُ الَّذِي يَمْنَعُ مِنَ الْعُقُوبَةِ هُوَ فَضْلُ اللَّهِ وَرَحْمَتُهُ ^(٣).

٢٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ فيه بيانُ فَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ عَلَى عِبَادِهِ بِالْشَّرْعِ وَالْقَدَرِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾؛ فَإِنَّ هَذَا يَتَعَلَّقُ بِالْشَّرْعِ وَبِالْقَدَرِ؛ أَمَّا بِالْشَّرْعِ فَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ تَفَضَّلَ عَلَيْنَا وَرَحِمَنَا، وَشَرَعَ لِلْأَزْوَاجِ مَا شَرَعَ مِنَ اللَّعَانِ، لَكَانَ الزَّوْجُ يَقَعُ فِي حَرَجٍ عَظِيمٍ؛ لِأَنَّهُ إِنْ تَكَلَّمَ يُقَامُ عَلَيْهِ حَدُّ الْقَذْفِ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَنْ أَمْرٍ عَظِيمٍ، لَكِنْ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ أَنَّهُ شَرَعَ اللَّعَانَ.

(١) أَيَّنَمَا: الْمَرَادُ: أَيَّنَمَا ذَهَبَ. وَقَائِلُ الْبَيْتِ هُوَ: النَّوْمُرُ بْنُ تَوَلَّبٍ. يُنْظَرُ: ((تأويل مشكل القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٣٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٣٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٥٣).

كذلك في القدر في قضية المتلاعنين: أنه لولا أن الله تعالى يحب الستر، لفضح المرأة، وأظهر آية تدل على صدق الزوج، أو بالعكس إذا كان الزوج كاذباً، لكن من رحمة الله أنه سبحانه وتعالى يستر على عباده في الدنيا مثل هذه الأمور، ثم يجازيهم عليها في الآخرة^(١).

٢٧- قال الله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ إن بادئ الرأي يقتضي (تواب رحيم)؛ لأن الرحمة مناسبة للتوبة، لكن عبر به؛ إشارة إلى فائدة مشروعية اللعان وحكمته، وهي الستر عن هذه الفاحشة العظيمة^(٢)، وأيضاً ففي ذكر وصف (الحكيم) هنا مع وصف (تواب): إشارة إلى أن في هذه التوبة حكمة، وهي استصلاح الناس^(٣).

بلاغة الآيات:

١ - قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾

- بدأ الله سبحانه في اللعان بذكر الزوج، فقال: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ * وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ * وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ * وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٦ - ٩]، وبدأ في حد الزنا بذكر المرأة، فقال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾، وهذا في غاية المناسبة؛ لأن في اللعان الزوج هو الذي قذفها، وعرضها لللعان، وهتك عرضها، ورماها بالعظيمة، وفضحها عند

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٥١).

(٢) يُنظر: ((الإتقان في علوم القرآن)) للسيوطي (٣/ ٣٥٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٦٩).

قَوْمَهَا وَأَهْلِهَا؛ وَلِهَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَدُّ إِذَا لَمْ يُلَاعِنْ؛ فَكَانَتِ الْبُدَاءَةُ بِهِ فِي اللَّعَانِ أَوْلَى مِنَ الْبُدَاءَةِ بِهَا، وَأَمَّا فِي الزَّنا فَهُوَ مِنَ الْمَرْأَةِ أَقْبَحُ مِنْهُ بِالرَّجُلِ؛ لِأَنَّهَا تَزِيدُ عَلَى هَتِكِ حَقِّ اللَّهِ: إِفْسَادَ فِرَاشِ بَعْلِهَا، وَتَعْلِيقَ نَسَبٍ مِنْ غَيْرِهِ عَلَيْهِ، وَفَضِيحَةَ أَهْلِهَا وَأَقَارِبِهَا، وَالْجَنَائَةَ عَلَى مَحْضِ حَقِّ الزَّوْجِ، وَخِيَانَتَهُ فِيهِ، وَإِسْقَاطَ حُرْمَتِهِ عِنْدَ النَّاسِ، وَتَغْيِيرَهُ بِإِمْسَاكِ الْبَغْيِيِّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَفَاسِدِ زَنَاهَا؛ فَكَانَتِ الْبُدَاءَةُ بِهَا فِي الْحَدِّ أَهَمَّ ^(١).

- قَوْلُهُ: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ لَمْ يُقَيَّدْ بِعَدَدٍ؛ اكْتِفَاءً بِالتَّيْقِيدِ فِي قَذْفِ غَيْرِ الزَّوْجَاتِ ^(٢).

- و﴿أَنْفُسُهُمْ﴾ بَدَلٌ مِنْ ﴿شُهَدَاءُ﴾، أَوْ صِفَةٌ لَهَا، عَلَى أَنَّ (إِلَّا) بِمَعْنَى (غَيْرِ)؛ جُعِلُوا مِنْ جُمْلَةِ الشُّهَدَاءِ؛ إِذَا نَأَى مِنَ أَوَّلِ الْأَمْرِ بِعَدَمِ إِلْغَاءِ قَوْلِهِمْ بِالْمَرْءِ، وَنَظْمِهِ فِي سِلْكِ الشَّهَادَةِ فِي الْجُمْلَةِ؛ وَبِذَلِكَ ازْدَادَ حُسْنُ إِضَافَةِ الشَّهَادَةِ إِلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ﴾ ^(٣).

- وَحُذِفَ مُتَعَلِّقُ ﴿شُهَدَاءُ﴾؛ لظُهُورِهِ مِنَ السِّيَاقِ، أَي: شُهَدَاءُ عَلَى مَا ادَّعَوْهُ مِمَّا رَمَوْا بِهِ أَزْوَاجَهُمْ ^(٤).

- قَوْلُهُ: ﴿إِنَّهُ، لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ أَصْلُهُ: (عَلَى أَنَّهُ)، فَحُذِفَ الْجَارُ، وَكُسِرَتْ (إِنْ)، وَعُلِّقَ الْعَامِلُ عَنْهَا بِاللَّامِ؛ لِلتَّكْثِيرِ ^(٥).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْخَمْسَةُ أَنْ لَعَنَتَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((زاد المعاد)) لابن القيم (٥/٣٣٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/١٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٦٣).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/٩٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٨).

- قوله: ﴿وَالْخَمْسَةَ﴾ فيه إفراد الشهادة الخامسة عنهن، مع كونها شهادةً أيضاً؛ لاستقلالها بالفحوى، ووكدتها في إفادة ما يُقصد بالشهادة من تحقيق الخبر وإظهار الصدق^(١).

- قوله: ﴿أَنْ لَعَنْتَ اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ فيه تعيينُ خصوص اللعنة له في الدعاء؛ لأنه إن كان كاذباً فقد عرّض بامرأته لللعنة الناس ونبد الأزواج إيّاها؛ فناسب أن يكون جزاؤه اللعنة^(٢).

٣- قوله تعالى: ﴿وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصّٰدِقِیْنَ﴾

- قوله: ﴿وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾ عيّن لها في الخامسة الدعاء بغضبِ الله عليها إن صدق زوجها؛ لأنها أغضبت زوجها بفعلها؛ فناسب أن يكون جزاؤها على ذلك غضب ربّها عليها كما أغضبت بعلمها^(٣). أو لأن النساء كثيراً ما يستعملن اللعن، فربما يجترئن على التّفوّه به؛ لسقوط وقعه عن قلوبهن، بخلاف غضبه تعالى^(٤).

وقيل: خُصّت المرأة بالغضب؛ لأنه أبلغ من اللعن الذي هو الطرد؛ لأنه قد يكون بسبب غير الغضب، وسبب التغليب عليها: الحث على اعترافها بالحق؛ لما يصدق الزوج من القرينة؛ من أنه لا يتجشّم فضيحة أهله -المستلزم لفضيحة- إلا وهو صادق^(٥)، وهي تعلم صدقه فيما رماها به؛ ولهذا كانت الخامسة في حقها أن غضب الله عليها، والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٦٦).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (١٨/١٦٨).

(٤) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٥٩).

(٥) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٢١٨)، ((تفسير الشرييني)) (٢/٦٠١).

ثم يَحِيدُ عَنْهُ^(١)، وَلَئِنَّهَا مَادَّةُ الْفَسَادِ، وَخَالِطَةُ الْأَنْسَابِ^(٢).

وقيل: خُصِّتِ الْمَرْأَةُ بِلَفْظِ الْغَضَبِ؛ لِعِظَمِ الذَّنْبِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهَا؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ كَاذِبًا لَمْ يَصِلْ ذَنْبُهُ إِلَى أَكْثَرِ مِنَ الْقَذْفِ، وَإِنْ كَانَتْ هِيَ كَاذِبَةً فَذَنْبُهَا أَعْظَمُ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ تَلْوِثِ الْفِرَاشِ، وَالتَّعَرُّضِ لِلإِلْحَاقِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الزَّوْجِ بِهِ؛ فَتَنْتَشِرُ الْمَحْرَمِيَّةُ، وَتَثْبُتُ الْوَلَايَةُ وَالْمِيرَاثُ لِمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُمَا^(٣).

٤ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ تَذِيلٌ لِمَا مَرَّ مِنَ الْأَحْكَامِ الْعَظِيمَةِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَى التَّفَضُّلِ مِنَ اللَّهِ وَالرَّحْمَةِ مِنْهُ، وَالْمُؤْذِنَةِ بِأَنَّهُ تَوَّابٌ عَلَى مَنْ تَابَ مِنْ عِبَادِهِ، وَالْمُنْبِئَةِ بِكَمَالِ حِكْمَتِهِ تَعَالَى، فَلَمَّا دَخَلَتْ تِلْكَ الْأَحْكَامُ تَحْتَ كُلِّیْ هَذِهِ الصِّفَاتِ، كَانَ ذِكْرُ الصِّفَاتِ تَذِيلاً^(٤).

- وَجَوَابُ (لَوْلَا) فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ مَحْذُوفٌ؛ لِقَصْدِ تَهْوِيلِ مَضْمُونِهِ وَتَعْظِيمِهِ؛ فَيَذُلُّ تَهْوِيلُهُ عَلَى تَفْخِيمِ مَضْمُونِ الشَّرْطِ الَّذِي كَانَ سَبَبًا فِي امْتِنَاعِ حُصُولِهِ^(٥)، وَأَيْضًا لِتَذَهَبِ النَّفْسُ كُلَّ مَذْهَبٍ مُمَكِّنٍ فِي تَقْدِيرِهِ بِحَسَبِ الْمَقَامِ^(٦). وَأَيْضًا ثُمَّ حُذِفَ مَعَ جَوَابِ (لَوْلَا)، أَيْ: كَأَنَّ يُقَالُ فِي بَيَانِهِ: فَلَانٌ صَادِقٌ فِي قَذْفِهِ فَلَانَةٌ بِالزَّنَا؛ لَكُونِ الْمَقْدُوفَةِ قَدْ زَنَتْ فِي نَفْسِ الْوَاقِعِ. أَوْ يُقَالُ: فَلَانٌ كَاذِبٌ فِي قَذْفِهِ؛ لَكُونِ الْمَقْدُوفَةِ لَمْ تَزِنْ فِي نَفْسِ الْوَاقِعِ؛ وَسُدِّدَ السَّتَارُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ الْأَسْمَى هُوَ الصَّوْنُ،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (١٥/٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الشربيني)) (٦٠١/٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن حجر (٤٤٠/٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (٣١/١١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٦٨/١٨).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٢١٧/٣)، ((تفسير البيضاوي)) (١٠٠/٤)، ((تفسير أبي السعود))

(١٥٩/٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٦٨/١٨، ١٦٩).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨٥/١٨).

وَالصَّوْنُ يَتَطَلَّبُ التَّحَوُّطَ، وَالتَّحَوُّطُ يَسْتَدْعِي الشُّكُوتَ عَمَّا لَا يَحْسُنُ
التَّصْرِيحُ بِهِ^(١).

- وَأَيْضًا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ الْإِنْفَاتُ؛ فَقَدْ التَّفَتَ مِنَ الْغَيْبَةِ
إِلَى خِطَابِ الرَّاغِبِينَ وَالْمَرَمِيَّاتِ؛ لِتَسْجِيلِ الْمِنَّةِ عَلَى الْمُخَاطَبِينَ، بِحَيْثُ
لَا تَبْقَى لَدَيْهِمْ أَعْذَارٌ وَاهِيَةٌ يَتَشَبَّثُونَ بِهَا إِذَا هُمْ تَجَاوَزُوا حُدُودَ مَا بَيْنَهُ لَهُمْ^(٢).
- قَوْلُهُ: ﴿عَلَيْكُمْ﴾ فِيهِ مَا يُعْرَفُ بِالتَّغْلِيْبِ؛ فَقَدْ غَلَبَ صِغَةُ الذُّكُورِ عَلَى
صِغَةِ الْإِنَاثِ، حَيْثُ لَمْ يَقُلْ: عَلَيْكُمْ وَعَلَيْكُنَّ؛ لِأَنَّهُ بِصَدَدِ مُخَاطَبَةِ الْفَرِيقَيْنِ،
أَي: الْقَاضِيَيْنِ وَالْمَقْدُوفَاتِ^(٣).

- وَقَدْ تَكَرَّرَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ [النور: ١٠،
١٤، ٢٠، ٢١]؛ كَرَّرَهُ لِاخْتِلَافِ الْأَجُوبَةِ فِيهِ؛ إِذْ جَوَابُ الْأَوَّلِ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ:
لَفَضَحَكُمْ، وَجَوَابُ الثَّانِي قَوْلُهُ: ﴿لَسَكُمْ فِي مَا أَفْضَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور:
١٤]، وَجَوَابُ الثَّلَاثِ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: لَعَجَّلَ لَكُمْ الْعَذَابَ، وَجَوَابُ الرَّابِعِ:
﴿مَا زَكَّيْكُمْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾^(٤) [النور: ٢١].

- وَفِيهِ مُنَاسَبَةٌ حَسَنَةٌ؛ حَيْثُ جَاءَ قَوْلُهُ هُنَا فِي آخِرِ الْعَشْرِ الْأَوَّلِيِّ مِنَ السُّورَةِ:
﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾، وَقَالَ فِي آخِرِ الْعَشْرَيْنِ مِنَ
أَوَّلِ السُّورَةِ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ رءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [النور:
٢٠]؛ فَاخْتَلَفَتْ خَاتِمَتَا الْآيَتَيْنِ، وَحُذِفَ جَوَابُ (لَوْلَا) مِنْهُمَا؛ وَوَجْهُهُ: أَنَّهُ
ذَكَرَ هُنَا وَصَفُ اللَّهِ بِأَنَّهُ ﴿تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾؛ لِمَا مَرَّ مِنَ الْأَحْكَامِ الْعَظِيمَةِ

(١) يُنْظَرُ: ((إِعْرَابُ الْقُرْآنِ وَبَيَانُهُ)) لِدُرُوش (٦/ ٥٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/ ١٥٩)، ((إِعْرَابُ الْقُرْآنِ وَبَيَانُهُ)) لِدُرُوش (٦/ ٥٦٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((إِعْرَابُ الْقُرْآنِ وَبَيَانُهُ)) لِدُرُوش (٦/ ٥٦٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((فَتْحُ الرَّحْمَنِ)) لِلْأَنْصَارِيِّ (ص: ٣٩٤).

المشتملة على التفضل من الله والرحمة منه، والمؤذنة بأنه تواب على من تاب من عباده، والمُنبئة بكمال حكمته تعالى؛ إذ وضع الشدة موضعها، والرفق موضعها، وكفَّ بعض الناس عن بعض، وذكر بعد ذلك وصفه بأنه ﴿رءوفٌ رحيمٌ﴾؛ لأنَّ هذا التنبية الذي تضمَّنه التذليل فيه انتشال للأمة من اضطرابٍ عظيمٍ في أخلاقها وآدابها، وانفصام عرى وحدتها، فأنقذها من ذلك رافةً ورحمةً لأحاديها وجماعتها، وحفظاً لأواصرها. وذكر وصف الرافة والرحمة هنا؛ لأنه قد تقدَّمه إنقاذه إياهم من سوء محبة أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، تلك المحبة التي انطوت عليها ضمائر المنافقين، كان إنقاذ المؤمنين من التخلُّق بها رافةً بهم من العذاب، ورحمةً لهم بثواب المتاب^(١). وقيل غير ذلك^(٢).



(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٨٥، ١٨٦).

(٢) يُنظر: ((درة التنزيل وغرة التأويل)) للإسكافي (ص: ٩٥٠).

الآيات (١١-١٨)

﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝ (١١) لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ۝ (١٢) لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ۝ (١٣) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝ (١٤) إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ۝ (١٥) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَنَكَ هَذَا بَهْتَنٌ عَظِيمٌ ۝ (١٦) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ۝ (١٧) وَيَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝ (١٨)﴾

غريب الكلمات:

﴿بِالْإِفْكِ﴾: أي: الكذب والبُهتان، وقيل: الإفك: أسوأ الكذب، وأصله يدلُّ على قلب الشيء، وصرفه عن جهته^(١).

﴿عُصْبَةٌ﴾: العُصْبَةُ: الجماعة من العشرة إلى الأربعين، وأصل (عصب): يدلُّ على ربط شيءٍ بشيءٍ^(٢).

﴿كِبْرَهُ﴾: أي: مُعْظَمَهُ، أي: معظم ذلك الإثم والإفك، ومنه الكِبَرُ: وذلك أن يرى الإنسان نفسه أكبر من غيره، وقيل: الكِبَرُ: الإثم، وهو من الكبيرة، وأصل

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ١٨٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١١٨)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٩)، ((البيان)) لابن الهائم (ص: ٢٤٤)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ١٥٣، ٩٩٠).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٢١٢)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٣٤٢)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٣٣٦).

(كبر): خلاف الصَّغَرِ^(١).

﴿أَفْضَمُّ﴾: أي: خُضْتُمْ، وأصل (فيض): يَدُلُّ على جَرَيَانِ الشَّيْءِ بِسُهُولَةٍ^(٢).

﴿تَلَقَّوْنَهُ﴾: أي: يُلْقِيهِ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ، يقال: تَلَقَّيْتُ الْحَدِيثَ مِنْ فُلَانٍ، أي: أَخَذْتُهُ عَنْهُ فَقَبِلْتُهُ، وأصل التَّلَقِّي: التَّكَلُّفُ لِلِقَاءِ الْغَيْرِ^(٣).

﴿هَيِّنًا﴾: يَسِيرًا سَهْلًا، لَا تَبْعَةً فِيهِ، وَأَصْلُهُ يَدُلُّ عَلَى الْيُسْرِ وَالسُّهُولَةِ^(٤).

﴿بُهْتَنٌ﴾: أي: افْتِرَاءٌ وَكَذِبٌ يَبْهَتُ سَامِعَهُ لَفْظَاعَتِهِ، يقال: بَهَتَ فُلَانٌ فُلَانًا: إِذَا كَذَبَ عَلَيْهِ، وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: بُهَتَ الرَّجُلُ: إِذَا تَحَيَّرَ؛ فَالْبُهْتَانُ كَذِبٌ يُحَيِّرُ الْإِنْسَانَ لِعِظَمِهِ، ثُمَّ جُعِلَ كُلُّ بَاطِلٍ يُتَحَيَّرُ مِنْ بَطْلَانِهِ بُهْتَانًا^(٥).

﴿يَعْظُمُ﴾: أي: يُوصِيكُم وَيُذَكِّرُكُم، وَالْوَعْظُ: زَجْرٌ مُقْتَرِنٌ بِتَخْوِيفٍ^(٦).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠١)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ١٩١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ١٥٣)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٩٧)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٤)، ((النهاية)) لابن الأثير (٤/ ١٤٢).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠١)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢١٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٤٦٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٤٨)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ١٥٥).

(٣) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠١)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢١٥)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ١٥٠)، ((الغريبين)) للهروي (٥/ ١٧٠١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٨٨٤)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٧).
(٤) يُنظر: ((المفردات)) للراغب (ص: ٨٤٩)، ((النهاية)) لابن الأثير (٥/ ٢٩٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٠٤)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٩٦٤).

(٥) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٢٢)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٣٠٧)، ((الغريبين)) للهروي (١/ ٢٢٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ١٤٨)، ((البيضاوي)) للواحدي (٦/ ٤٠١)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٣١٠).

(٦) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٤/ ٣٣٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٦/ ١٢٦)، =

المَعْنَى الإِجْمَالِي:

يقول الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ قَذَفُوا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ كَذِبًا وَبَاطِلًا، جَمَاعَةً مِنْكُمْ - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ -، لَا تَحْسَبُوا قَذْفَهُمْ لَهَا شَرًّا لَكُمْ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ؛ لِكُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَوْلَئِكَ الْقَاضِيْنَ حُظُّهُ مِنَ الْعَذَابِ بِقَدْرِ جُرْمِهِ، وَالَّذِي تَحْمَلُ مُعْظَمَ ذَلِكَ الْإِفْتِرَاءِ وَالْكَذِبِ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ. هَلَّا حِينَ سَمِعْتُمْ ذَلِكَ الْإِفْكَ ظَنَنْتُمْ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ - بِإِخْوَانِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ خَيْرًا مِنَ الْعَفَافِ وَالصَّلَاحِ، وَقُلْتُمْ: هَذَا الْقَذْفُ كَذِبٌ وَافْتِرَاءٌ بَاطِلٌ! وَهَلَّا جَاءَ هَؤُلَاءِ الْمُفْتَرُونَ الْقَاضِفُونَ بِالْبَاطِلِ بِأَرْبَعَةِ رَجَالٍ عُذُولٍ يَشْهَدُونَ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِمْ! وَمَا دَامُوا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَإِنَّهُمْ - فِي حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى - كَاذِبُونَ.

وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ بِكُمْ - بِإِمْهَالِكُمْ لِلتَّوْبَةِ، وَعَدَمِ تَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ لَكُمْ، وَعَفْوِهِ عَنْكُمْ - لَنَزَلَ بِكُمْ بِسَبَبِ خَوْضِكُمْ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ عَذَابٌ عَظِيمٌ حِينَ تَنَاقَلْتُمْ بَيْنَكُمْ هَذَا الْحَدِيثَ السَّيِّئَ دُونَ تَحْرِجٍ أَوْ تَمَهُّلٍ، وَتَفَوَّهْتُمْ بِكَلامٍ لَا عِلْمَ لَكُمْ بِحَقِيقَتِهِ، وَلَا دَلِيلَ مَعَكُمْ عَلَى صِدْقِهِ، وَتَظُنُّونَ خَوْضَكُمْ بِالْبَاطِلِ هَذَا شَيْئًا يَسِيرًا سَهْلًا، وَهُوَ - عِنْدَ اللَّهِ - ذَنْبٌ عَظِيمٌ!

وَهَلَّا قُلْتُمْ وَقْتَ سَمَاعِكُمْ هَذَا الْإِفْكَ: مَا يَصِحُّ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا الْبَاطِلِ، نُنْزِهُكَ - يَا رَبَّنَا - وَنَتَعَجَّبُ مِنْ شِنَاعَةِ مَا سَمِعْنَاهُ، وَنَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ هَذَا الْإِفْتِرَاءِ الْعَظِيمِ! يُذَكِّرُكُمُ اللَّهُ وَيُحَذِّرُكُمْ مِنَ الْعُودَةِ لِهَذَا الْإِثْمِ الْعَظِيمِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ حَقًّا، وَيُوضِّحُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِأَحْوَالِ خَلْقِهِ، حَكِيمٌ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ وَيَنْهَى عَنْهُ.

= ((المفردات)) للرَّابِع (ص: ٨٧٦)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٩٨٧).

تفسير الآيات:

﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١١)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

بعدَ أَنْ بَيَّنَّ اللهُ سبحانه وتعالى حُكْمَ الْقَذْفِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُحْصَنَاتِ، وبالنِّسْبَةِ لِلزَّوْجَاتِ، أَتَبَعَ ذلكَ بِإيرادِ مِثْلِ لِمَا قاله الْمُنافِقُونَ فِي شَأْنِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَلِما كانَ يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَفْعَلُوهُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَحْوالِ (١). فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ...﴾.

سَبَبُ النُّزُولِ:

عن الزُّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ قالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ ما قالُوا، فَبَرَّأها اللهُ مِمَّا قالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثَبَتْ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ واحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا؛ ذَكَرُوا أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالت: ((كانَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذا أَرادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا^(٢) أَقَرَعَ بَيْنَ نَسائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُها خَرَجَ بِها رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ. قالت عَائِشَةُ: فَأَقَرَعَ بَيْنَنا فِي غَزوةٍ غَرَّاهَا، فَخَرَجَ فِيها سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسولِ اللهِ صَلَّى

(١) يُنْظَرُ: ((التفسير الوسيط)) لطنطاوي (٩١ / ١٠).

(٢) سَفَرًا: أي: إِلى سَفَرٍ؛ فَهُوَ نَصِبٌ بِنَزْعِ الْخَافِضِ، أَوْ ضَمَّنْ (يَخْرُجُ) مَعْنَى: يُنْشِئُ؛ فَالنَّصِبُ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ. يُنْظَرُ: ((شرح القسطلاني)) (٣٩٠ / ٤).

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذلك بعدما أنزل الحجاب، فأنا أحمل في هودجي^(١)، وأنزل فيه مسيرنا، حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوه وقفل^(٢)، ودنونا من المدينة؛ آذن^(٣) ليلة بالرحيل، فقمْتُ حين آذنوا بالرحيل، فمشيتُ حتى جاوزتُ الجيش، فلما قضيتُ من شأني أقبلتُ إلى الرحل، فلمستُ صدري، فإذا عقدي من جزع ظفار^(٤) قد انقطع، فرجعتُ، فالتمتُ عقدي، فحبسني ابتغاؤه، وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي^(٥)، فحملوا هودجي، فرحلوه على بعيري الذي كنتُ أركبُ، وهم يحسبون أنني فيه - قالت: وكانت النساءُ إذ ذاك خفافاً، لم يهبلن^(٦) ولم يغشهن اللحم؛ إنما يأكلن العُلقة^(٧) من الطعام، فلم يستنكر القوم ثقل الهودج حين رحلوه ورفعوه، وكنتُ جاريةً حديثة السن - فبعثوا الجمل وساروا، ووجدتُ عقدي بعدما استمرَّ الجيش، فجئتُ منازلهم وليس بها داعٍ ولا مُجيبٌ، فتيّمتُ^(٨) منزلي الذي كنتُ فيه، وظننتُ أنَّ القوم سيفقدوني فيرجعون إليّ، فبينما أنا جالسةٌ في منزلي غلبتني عيني فنيمتُ، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عرس^(٩) من وراء الجيش،

(١) الهودج: مركب من مراكب النساء يكون على البعير. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٤).

(٢) وقفل: أي: رجع. يُنظر: ((شرح القسطلاني)) (٧/ ٢٥٨).

(٣) آذن: أي: أعلم. يُنظر: ((شرح القسطلاني)) (٧/ ٢٥٨).

(٤) جزع ظفار: الجزع: خرز يمانى، وظفار: قرية في اليمن. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٤).

(٥) يرحلون لي: أي: يجعلون الرحل على البعير. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٤).

(٦) يهبلن: أي: يتقلن باللحم والشحم. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٤).

(٧) العُلقة: أي: القليل. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٤).

(٨) فتيّمتُ: أي: قصدت. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٥).

(٩) عرس: التعريس: الزول آخر الليل في السفر لنوم أو استراحة. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٥).

فَادْلَجْ^(١) فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي - وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ - فَاسْتَقِظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ^(٢) وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَالِلَهُ مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ^(٣) رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا فَكَبَّتْهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ^(٤) فِي نَحْرِ الظَّهْمِيرَةِ^(٥)، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولَ.

فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيئُنِي^(٦) فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي؛ إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: كَيْفَ تَيْكُمُ؟ فَذَاكَ يَرِيئُنِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالْشَّرِّ.

حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقَهْتُ^(٧)، وَخَرَجْتُ مَعِيَ أُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ^(٨) - وَهُوَ مُتَبَرِّزُنَا - وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُفْ قَرِيبًا

(١) ادْلَجَ: أَي: سَارَ آخِرَ اللَّيْلِ. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٥).

(٢) فَخَمَرْتُ: أَي: غَطَيْتُ. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٥).

(٣) أَنَاخَ: أَي: أَبْرَكَ بَعِيرَهُ. يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن حجر (٣/ ٣٩١).

(٤) مُوْغِرِينَ: الْمَوْغُرُ: النَّازِلُ فِي وَقْتِ الْوَغْرَةِ، وَهِيَ شِدَّةُ الْحَرِّ. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٥).

(٥) نَحْرِ الظَّهْمِيرَةِ: أَي: وَقْتُ الْقَاتِلَةِ وَشِدَّةُ الْحَرِّ. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٥).

(٦) يَرِيئُنِي: أَي: يُؤْهِمُنِي وَيُشْكَكِّنِي. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٦).

(٧) نَقَهْتُ: بَرَأْتُ مِنَ الْمَرَضِ. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٦).

(٨) الْمَنَاصِعُ: مَوَاضِعُ خَارِجَ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَتَبَرَّزُونَ فِيهَا. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٦).

مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمَرْنَا أُمَّ الْعَرَبِ الْأُولَى فِي التَّنْزُّهِ، وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكُفْرِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ - وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُحَيْمٍ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ - فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُحَيْمٍ قَبْلَ بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا^(١)، فَقَالَتْ: تَعَسَّ مِسْطَحُ! فَقُلْتُ لَهَا: بَسَّ مَا قُلْتُ! أَتُسَبِّحِينَ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا؟! قَالَتْ: أَيْ هَتَّاهُ^(٢)، أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟! قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ: فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ؛ فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَيْكُمُ؟ قُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ - قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيَنَّ الْخَبَرَ مِنْ قَبْلِهِمَا -، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجِئْتُ أَبَوَيَّ، فَقُلْتُ لَأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟! فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ، هَوْنِي عَلَيْكَ؛ فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً^(٣) عِنْدَ رَجُلٍ يَحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟! قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرَفَأُ^(٤) لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٌ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي.

ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبت الوحي، يستشيرهما في فراق أهله، قالت: فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود، فقال: يا رسول الله، هم أهلك، ولا نعلم إلا خيرا. وأما

(١) مِرْطُهَا: المِرْطُ: كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ أَوْ غَيْرِهِ. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/١٠٧).

(٢) هَتَّاهُ: أَيْ: يَا هَذِهِ، أَوْ يَا امْرَأَةً. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/١٠٧).

(٣) وَضِيئَةٌ: أَيْ: جَمِيلَةٌ حَسَنَاءٌ. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/١٠٧).

(٤) لَا يَرَفَأُ: أَيْ: لَا يَنْقَطِعُ. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/١٠٧).

عليُّ بنُ أبي طالبٍ فقال: لم يُصَيِّقِ اللهُ عليك، والنِّساءُ سواها كثيرٌ، وإنَّ تسألِ الجاريةَ تَصُدِّقُكَ. قالت: فدعا رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم بِرِيرةَ، فقال: أيُّ رِيرةَ، هل رأيتِ من شيءٍ يَرِيْبُكَ من عائشة؟ قالت له رِيرةُ: والذي بعثك بالحقِّ، إنَّ رأيتُ عليها أمرًا قَطُّ أَغْمَصُهُ ^(١) عليها أَكْثَرَ من أنَّها جاريةٌ حديثُةُ السِّنِّ، تنام عن عَجَبينِ أهلِها، فتأتي الدَّاجِنُ ^(٢) فتأْكُلُه. قالت: فقام رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم على المنبرِ، فاستعذَرَ ^(٣) من عبدِ الله بنِ أبي ابنِ سلولٍ، قالت: فقال رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم وهو على المنبرِ: يا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قد بلغ أذاه في أهلِ بيتي؟ فوالله ما عَلِمْتُ على أهلي إِلَّا خَيْرًا، ولقد ذَكَرُوا رجلاً ما عَلِمْتُ عليه إِلَّا خَيْرًا، وما كان يَدْخُلُ على أهلي إِلَّا معي. فقام سعدُ بنُ معاذٍ الأنصاريُّ، فقال: أنا أَعْذِرُكَ منه يا رسولَ الله، إنَّ كان مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عَنْقَه، وإنَّ كان مِنَ إخوانِنا الخَزَرَجِ أَمَرْتَنَا ففَعَلْنَا أَمْرَكَ، قالت: فقام سعدُ بنُ عُبَادَةَ - وهو سَيِّدُ الخَزَرَجِ، وكان رجلاً صَالِحًا، وَلَكِنْ اجْتَهَلَتْهُ الحَمِيَّةُ ^(٤) - فقال لِسَعْدِ بنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللهِ ^(٥) لا تَقْتُلُه، ولا تَقْدِرُ على قَتْلِه! فقام أُسَيْدُ بنُ حُضَيْرٍ - وهو ابنُ عَمِّ سَعْدِ بنِ مُعَاذٍ - فقال لِسَعْدِ بنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللهِ لَنَقْتُلَنَّه؛ فَإِنَّكَ مَنَافِقٌ تَجَادِلُ عن المَنَافِقِينَ! فثارَ الحَيَّانُ: الْأَوْسُ والخَزَرَجُ، حتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا، ورسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم قائمٌ على المنبرِ، فلم يَزَلْ

(١) أَغْمَصُهُ عليها: أي: أعْيِيها به. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٩).

(٢) الدَّاجِنُ: أي: الشاةُ التي تَأْلَفُ الْبَيْتَ. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٩).

(٣) فاستعذر: أي: قال مَنْ يقومُ بعُذْرِي إنَّ كَافَأْتُهُ على قُبْحِ فِعَالِه ولا يُلومُنِي، أو من يَنْصُرُنِي؟

يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١٠٩).

(٤) اجْتَهَلَتْهُ: أي: اسْتَخَفَّتْهُ وَأَغْصَبَتْهُ وَحَمَلَتْهُ على الجَهِلِ. والحَمِيَّةُ: أي: العَصِيَّةُ والأَنْفَةُ والغَضَبُ.

يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير (١/ ٣٢٢)، ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١١٠).

(٥) لَعَمْرُ اللهِ: هو قَسَمٌ ببقاءِ الله تعالى ودَوَامِهِ. يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير (٣/ ٢٩٨).

رسول الله صلى الله عليه وسلم يُخَفِّضُهُمْ^(١) حتى سَكَتُوا وسَكَتَ.

قالت: وبكىْتُ يَوْمِي ذلك لا يَرْقَأُ لي دَمْعٌ، ولا أَكْتَحِلُ بنومٍ، ثمَّ بكيتُ ليلتي المُقْبِلَةَ لا يَرْقَأُ لي دَمْعٌ، ولا أَكْتَحِلُ بنومٍ، وأُبوأيَّ يَظُنَّانِ أَنَّ البكاءَ فَالِقٌ كَبِدِي، فبينما هما جالسانِ عندي وأنا أبكي استأذنتُ عليَّ امرأةٌ من الأنصارِ، فأذِنْتُ لها، فجلَسَتْ تبكي. قالت: فبينما نحنُ على ذلك دَخَلَ علينا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فَسَلَّمَ ثمَّ جلس، قالت: ولم يجلسْ عندي منذُ قِيلَ لي ما قيل، وقد لَبِثَ شَهْرًا لا يُوحَى إليهِ في شَأْنِي بشيءٍ. قالت: فتشَهَّدَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حينَ جلس، ثمَّ قال: أمَّا بعدُ، يا عائشةُ، فَإِنَّهُ قد بلغَنِي عنكِ كذا وكذا، فَإِنْ كُنْتَ بريئةً فسيُبرِّئك اللهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ^(٢) بذَنْبٍ فاستغفري اللهَ وتوبِي إليه؛ فَإِنَّ العبدَ إِذَا اعترفَ بذَنْبٍ ثمَّ تاب، تاب اللهُ عليه. قالت: فلمَّا قضى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عليه وسَلَّمَ مقالته، قَلَصَ^(٣) دمعي حتى ما أَحَسُّ منه قطرةً! فقلتُ لأبي: أَجِبْ عَنِّي رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فيما قال، فقال: واللهِ ما أدري ما أقولُ لرسولِ الله صلى الله عليه وسلم! فقلتُ لأبي: أَجِيبِي عَنِّي رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: واللهِ ما أدري ما أقولُ لرسولِ الله صلى الله عليه وسلم! فقلتُ -وأنا جاريةٌ حديثُةُ السنِّ، لا أقرأ كثيرًا مِنَ القرآنِ-: إِنِّي واللهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قد سَمِعْتُمْ بهذا حتى اسْتَقَرَّ في نفوسِكُم، وصدَّقْتُم به، فَإِنْ قلتُ لَكُم: إِنِّي بريئةٌ -واللهُ يعلمُ أَنِّي بريئةٌ- لا تُصدَّقُونِي بذلك، ولئنُ اعترَفْتُ لَكُم بأمرٍ -واللهُ يعلمُ أَنِّي بريئةٌ- لَتُصدَّقُونِي! وإِنِّي واللهِ ما أَجدُ لي ولكُم مثلاً إِلَّا كما قال أبو يوسف: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف:

(١) يُخَفِّضُهُمْ: أي: يُسَكِّنُهُمْ. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٢/ ١٥٨).

(٢) أَلَمَمْتُ: أي: فَعَلْتُ ذَنْبًا. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١١١).

(٣) قَلَصَ: أي: اسْتَمْسَكَ نَزْلُهُ فَاثْقَطَ. يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٨/ ٤٧٥).

١٨]، قالت: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي.

قالت: وأنا -والله- حينئذٍ أعلمُ أنني بريئةٌ، وأنَّ اللهَ مُبرِّئِي بَرَاءَتِي، ولكنَّ واللهِ ما كنتُ أَظُنُّ أن يُنْزَلَ في شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى، وَلَشَأْنِي كَانَ أَحَقَرَ في نَفْسِي مِنْ أن يَتَكَلَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى! ولكنِّي كنتُ أَرْجُو أن يَرَى رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللهُ بِهَا. قالت: فواللهِ ما رَأَيْتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجْلِسَه، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ^(٢) عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ^(٣) مِنَ الْعَرَقِ فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ؛ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ، قالت: فَلَمَّا سُرِّي^(٤) عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: أَنْبِشِرِي يَا عَائِشَةُ، أَمَّا اللهُ فَقَدْ بَرَّأكَ! فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ؛ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي! قالت: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١١] عَشْرَ آيَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي.

قالت: فقال أبو بكرٍ -وكان يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ؛ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ-: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَأْتِلُ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِيَ الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢]...، فقال أبو بكرٍ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ:

(١) ما رام: أي: ما فارق. يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٨/٤٧٦).

(٢) البرحاء: أي: شدة الحمى أو شدة الكرب. يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٨/٤٧٦).

(٣) الجمان: أي: اللؤلؤ. يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٨/٤٧٦).

(٤) سُرِّي: أي: كُشِفَ وَأُزِيلَ. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/١١٢).

لا أنزعها منه أبداً.

قالت عائشة: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن أمري: ما علمت؟ -أو: ما رأيت؟- فقالت: يا رسول الله، أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت إلا خيراً. قالت عائشة: وهي التي كانت تُساميني^(١) من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فعصمها الله بالورع، وطفقت أختها حمنة بنت جحش تُحارب لها، فهلكت فيمن هلك. قال الزهري: فهذا ما انتهى إلينا من أمر هؤلاء الرهط^(٢).

﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾

أي: إن الذين جاؤوا بالبُهتان والكذب الشنيع بقذفهم عائشة، جماعة في عداكم، أيها المسلمون^(٣).

﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾

أي: لا تظنوا قذفهم لها شراً لكم، بل هو خير لكم في الدنيا والآخرة^(٤).

(١) تُساميني: أي: تُعاليني. يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٨/٤٧٨).

(٢) رواه البخاري (٤٧٥٠)، ومسلم (٢٧٧٠) واللفظ له.

قال ابن الجوزي: (أجمع المفسرون أن هذه الآية وما يتعلق بها بعدها نزلت في قصة عائشة رضي الله عنها). ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٢٨٢). ويُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٤/١٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٨٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/١٩٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٢٥)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٢٢١-٢٢٣).

قال ابن كثير: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ﴾ أي: جماعة منكم، يعني: ما هو واحد ولا اثنان، بل جماعة، فكان المقدم في هذه اللعنة عبد الله بن أبي ابن سلول: رأس المنافقين؛ فإنه كان يجمعه ويستوشيه، حتى دخل ذلك في أذهان بعض المسلمين، فتكلموا به، وجوزّه آخرون منهم، وبقي الأمر كذلك قريباً من شهر، حتى نزل القرآن. ((تفسير ابن كثير)) (٦/١٩).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/١٨٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/١٩٨)، ((تفسير ابن

كما قال تعالى: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

وقال سبحانه: ﴿فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِنْتِمْ﴾.

أي: لكل واحد ممن تكلم بالإفك نصيبه من العذاب؛ جزاء له بقدر ذنبه^(١).

= (كثير) ((٢٥/٦))، ((نظم الدرر)) للبقاعي ((١٣/٢٢١-٢٢٣)).

قال ابن عاشور: (خيرٌ لهم؛ لأنَّ فيه منافع كثيرة؛ إذ يميَّزُ به المؤمنون الخُلصُّ من المنافقين، وتُشرعُ لهم بسببه أحكامٌ تردُّعُ أهل الفسق عن فسقهم، وتبينُ منه براءةُ فضلائهم، ويزدادُ المنافقون غيظًا، ويصبحون محقرين مذمومين، ولا يفرحون بظنهم حُزنَ المسلمين؛ فإنَّهم لما اختلقوا هذا الخبرَ ما أرادوا إلَّا أذى المسلمين، وتجيءُ منه معجزاتٌ بنزولِ هذه الآياتِ بالإنباءِ بالغيبِ). ((تفسير ابن عاشور)) ((١٨/١٧٢)). ويُنتظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣).

وقال ابنُ جُزي: (والخيرُ في ذلك من خمسة أوجهٍ: تَبَرُّهُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، وكرامةُ اللهِ لها بإنزالِ الوحيِ في شأنِها، والأجرُ الجزيلُ لها في الفريَّةِ عليها، ومَوْعِظَةُ الْمُؤْمِنِينَ، والانتِقَامُ مِنَ الْمُفْتَرِينَ). ((تفسير ابن جزي)) (ص: ١٢١٧).

وقال ابن الأثير: (قال عروة: لو لم يكنْ لعائشةٌ مِنَ الفضائلِ إلَّا قصةُ الإفكِ لَكَفَى بها فضلًا وعلوًّا مجيدًا؛ فإنَّها نَزَل فيها مِنَ القرآنِ ما يُتلى إلى يومِ القيامةِ). ((أسد الغابة)) ((٦/١٩١)). وَمِنْ أَوْجِهِ الْخَيْرِيَّةِ أَيضًا: أَنَّهُ ظَهَرَ بِذَلِكَ نَقَاءٌ وَطَهْرٌ فِرَاشِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ لِفِرَاشِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَدَنَّسَ بهذا.

ومنها: الأجرُ العظيمُ الذي ترتَّب على ما أصاب المؤمنينَ في هذه الحادثةِ مِنَ الأذى والمشقةِ والجهدِ الجَهِيدِ، حتى إنَّه من حِكْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ الْوَحْيَ انْقَطَعَ شَهْرًا كاملاً! ومنها: رِفْعَةُ شَأْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِكُونِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَدَافِعُ بِنَفْسِهِ عَنْهُ. ومنها: تَأْدِيبُ الْمُؤْمِنِينَ وَعِظَتُهُمْ بما ينبغي أَنْ يَكُونُوا عَلَيْهِ مِنْ عَدَمِ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ وَالتَّجَرُّؤِ عَلَى أَعْرَاضِ الْأَعْفَاءِ. يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٥٧).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) ((١٧/١٩١))، ((تفسير السمرقندي)) ((٢/٥٠٢))، ((الوسيط)) =

﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

أي: والذي تحمّل مُعْظَمَ ذلك الإثم والإفك، له عذابٌ عظيمٌ في الآخرة^(١).

﴿تَوَلَّى إِذْ سَمِعَتْهُ خَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ (١٢)

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قِصَّةَ الْإِفْكِ، وَذَكَرَ حَالَ الْمُقْذُوفِينَ وَالْقَاضِيَيْنِ؛ عَقَّبَهَا بِمَا يَلِيْقُ بِهَا مِنَ الْأَدَابِ وَالزَّوَاجِرِ^(٢).

وَأَيْضًا لَمَّا أَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِعِقَابِ أَهْلِ الْإِفْكِ، وَكَانَ فِي الْمُؤْمِنِينَ

= للواحيدي (٣/ ٣١١)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٠٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٢٥).
(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ١٩١، ١٩٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٢٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣).

وقال ابن كثير: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ قيل: ابتدأ به. وقيل: الذي كان يجمعه ويستوشيه ويُذيعه ويُشيعه. ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٢٥).

قال ابن جرير: (لا خلافَ بين أهل العلم بالسَّيَرِ أَنَّ الذي بدأ بذكر الإفك، وكان يجمعُ أهله ويحدثُهم: عبدُ الله بنُ أبي ابنِ سلول، وفعله ذلك على ما وصفتُ كان تولّيه كِبَرُ ذلك الأمر). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ١٩٧).

وقال ابن عطية: (والإشارة بقوله: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ إلى عبدِ الله بنِ أبي ابنِ سلول، والعذاب المتوَعَّدُ به هو عذابُ الآخرة، وهذا قولُ الجمهور، وهو ظاهرُ الحديث). ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٦٩).

وممَّن نسب إلى الأكثرين أيضًا أَنَّهُ عبدُ الله بنُ أبي ابنِ سلول: السمعاني، وابنُ كثير. يُنْظَرُ: ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥١٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٢٥).

قال ابنُ كثير: (وقيل: بل المرادُ به حَسَّانٌ بنُ ثابتٍ، وهو قولُ غريبٍ، ولولا أَنَّهُ وَقَعَ في صحيح البخاري ما قد يدلُّ على ذلك لَمَّا كان لإيراده كِبَرُ فائده؛ فَإِنَّهُ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ كان لهم فضائلٌ ومناقبٌ ومآثر). ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٤٠).

مَنْ سَمِعَهُ وَسَكَتَ، وَفِيهِمْ مَنْ سَمِعَهُ فَتَحَدَّثَ بِهِ مُتَعَجِّبًا مِنْ قَائِلِهِ، أَوْ مُتَثَبِّتًا فِي أَمْرِهِ، وَفِيهِمْ مَنْ أَكْذَبَهُ - أَتْبَعَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَعْتَابُهُمْ فِي أَسْلُوبِ خُطَابِهِمْ، مُثْنِيًا عَلَى مَنْ كَذَّبَهُ، فَقَالَ مُسْتَأْنَفًا مُحَرِّصًا^(١):

﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾

أي: هَلَّا حِينَ سَمِعْتُمْ قَوْلَ أَهْلِ الْإِفْكِ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ السَّلَامَةَ مِمَّا رُمُوا بِهِ مِنَ الْإِفْكِ^(٢)!

﴿وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾

أي: وقال المؤمنون والمؤمنات: هذا الذي يقوله أهل الإفك كذبٌ واضحٌ على أم المؤمنين^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير الشربيني)) (٢/ ٦٠٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢١٢)، ((تفسير النسفي)) (٢/ ٤٩٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٤).

مَمَّنْ اخْتَارَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّ الْمَرَادَ: ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِإِخْوَانِهِمْ وَأَهْلِ دِينِهِمُ الَّذِينَ هُمْ مِنْهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ خَيْرًا: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالزَّجَّاجُ، وَمَكِّي، وَالسَّمْعَانِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَالْبِيضَاوِيُّ، وَالنَّسْفِيُّ، وَالسَّعْدِيُّ، وَالشَّنْقِيطِيُّ، وَابْنُ عَاشُورٍ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢١١)، ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/ ٣٦)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٨/ ٥٠٤٥)، ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥١٠)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٣٩٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١٠١)، ((تفسير النسفي)) (٢/ ٤٩٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٣/ ٤٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٤).

وَمَمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الْمَرَادَ: أَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُقَيَّسَ فُضْلَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الْأَمْرَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ يَبْعُدُ فِي حَقِّهِمْ، فَهُوَ فِي حَقِّ عَائِشَةَ أَبْعَدُ؛ لِفُضْلِهَا: ابْنُ عَطِيَّةٍ، وَابْنُ جَزِيٍّ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالثَّعَالِبِيُّ، وَالشُّوْكَانِيُّ. يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٧٠)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٦٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٢٧)، ((تفسير الثعالبي)) (٤/ ١٧٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ١٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢١٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٢٧)، ((تفسير أبي =

﴿تَوَلَّوْا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ (١٣).

﴿تَوَلَّوْا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾.

أي: هَلَّا جاء أهل الإفك بأربعة رجالٍ عدولٍ يشهدون على صحبة ما رموا به عائشة رضي الله عنها^(١)!

﴿إِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾.

أي: إذ لم يأت القاذفون بأربعة شُهَدَاءٍ يشهدون على صحبة ما قالوا، فإنهم في حكم الله كاذبون^(٢).

= (السعود) ((١٦١/٦)).

قال ابن كثير: ((هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ)) أي: كَذِبٌ ظَاهِرٌ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنَّ الَّذِي وَقَعَ لَمْ يَكُنْ رِيَّةً، وَذَلِكَ أَنَّ مَجِيءَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَاكِبَةً جَهْرَةً عَلَى رَاكِبَةٍ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعْطَلِ فِي وَقْتِ الظَّهْرِ، وَالْجَيْشُ بِكَمَالِهِ يُشَاهِدُونَ ذَلِكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَطْهَرِهِمْ، لَوْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ فِيهِ رِيَّةٌ لَمْ يَكُنْ هَكَذَا جَهْرَةً، وَلَا كَانَا يَقْدَمَانِ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ، بَلْ كَانَ يَكُونُ هَذَا - لَوْ قُدِّرَ - خُفِيَّةً مُسْتَوْرًا؛ فَتَعَيَّنَ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ أَهْلُ الْإِفْكِ مِمَّا رَمَوْا بِهِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ الْكَذِبُ الْبَحْثُ، وَالْقَوْلُ الزَّوْرُ، وَالرُّعُونَةُ الْفَاحِشَةُ الْفَاجِرَةُ، وَالصَّفَقَةُ الْخَاسِرَةُ!). (تفسير ابن كثير) ((٢٧/٦)).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢١٤/١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٢٧/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٣٧٣/٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢١٤/١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٢٧/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣).

قال القرطبي: (قد يعجزُ الرجلُ عن إقامةِ البينةِ وهو صادقٌ في قذفه، ولكنه في حكم الشرع وظاهر الأمر كاذبٌ، لا في علم الله تعالى، وهو سبحانه إنما رتب الحدودَ على حكمه الذي شرعه في الدنيا لا على مقتضى علمه... وأجمع العلماء أنَّ أحكامَ الدنيا على الظاهر، وأنَّ السَّرائِرَ إلى الله عزَّ وجلَّ). ((تفسير القرطبي)) (٢٠٣/١٢).

وقال ابن تيمية: (القاذفُ كاذبٌ، ولو كان قد قذفَ مَنْ زنى في نفس الأمر؛ لأنَّه أخبر بما =

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴿١٤﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ بِإِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى كَذِبِ الْخَائِضِينَ فِي هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُمْ اسْتَحَقُّوا الْمَلَامَ، وَكَانَ ذَلِكَ مَرَعَبًا لِأَهْلِ التَّقْوَى؛ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ اسْتَحَقُّوا بِالتَّقْصِيرِ فِي الْإِنْكَارِ عَمَّومٍ الْإِنْتِقَامَ فِي سِيَاقِ مُبَشِّرٍ بِالْعَفْوِ^(١)، فَقَالَ تَعَالَى:

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴿١٤﴾

أَي: وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ - أَيُّهَا الْخَائِضُونَ فِي الْإِفْكِ - وَرَحْمَتُهُ بِكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، بِإِمَالِهِ لَكُمْ لِتَتُوبُوا، وَقَبُولِ تَوْبَتِكُمْ، وَعَفْوِهِ عَنْكُمْ، وَعَدَمِ مُعَاجَلَتِكُمْ بِالْعُقُوبَةِ - لِأَصَابِكُمْ بِسَبَبِ خَوْضِكُمْ فِي عَرَضِ عَائِثَةِ عَذَابٍ عَظِيمٍ^(٢).

= لَا يَحِلُّ لَهُ الْإِخْبَارُ بِهِ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. ((مجموع الفتاوى)) (١٣ / ٣٧١).

وَقَالَ السَّعْدِيُّ: ((فَإِنَّهُمْ كَاذِبُونَ فِي حُكْمِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ التَّكَلُّمَ بِذَلِكَ، مِنْ دُونِ أَرْبَعَةِ شُهُودٍ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ وَلَمْ يَقُلْ «فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ» وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ تَعْظِيمِ حُرْمَةِ عَرَضِ الْمُسْلِمِ؛ بِحَيْثُ لَا يَجُوزُ الْإِقْدَامُ عَلَى رَمِيهِ، مِنْ دُونِ نَصَابِ الشَّهَادَةِ بِالصَّدْقِ. ((تفسير السَّعْدِيِّ)) (ص: ٥٦٣).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣ / ٢٣٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٢١٤)، ((الوسيط)) للواحدي (٣ / ٣١١)، ((تفسير القرطبي))

(٢٠٣ / ١٢)، ((تفسير البيضاوي)) (٤ / ١٠١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٢٨)، ((تفسير السَّعْدِيِّ))

(ص: ٥٦٣).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: (وَهَذَا فِيمَنْ عِنْدَهُ إِيمَانٌ رَزَقَهُ اللَّهُ بِسَبَبِهِ التَّوْبَةَ إِلَيْهِ؛ كَمُسْطَحٍ، وَحَسَنًا، وَحُثْمَةً بِنْتِ جَحْشٍ أُخْتِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ. فَأَمَّا مَنْ خَاضَ فِيهِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ - كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ - وَأَصْرَاهُ - فَلَيْسَ أُولَئِكَ مُرَادِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ مَا يُعَادِلُ هَذَا وَلَا مَا يُعَارِضُهُ، وَهَكَذَا شَأْنُ مَا يَرُدُّ مِنَ الْوَعِيدِ عَلَى فِعْلٍ مُعَيَّنٍ، يَكُونُ مُطْلَقًا =

﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ (١٥)

﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾

أي: لَمَسَّكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ حِينَ تَتَلَقَّوْنَ الْإِفْكَ، وَيَأْخُذُهُ وَيَرَوِيهِ بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ^(١).

﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾

أي: وتقولون في عائشة كلاماً ليس لكم أي دليل على صحته^(٢)!

﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾

= مشروطاً بعدم التوبة، أو ما يقابله من عملٍ صالحٍ يوازنه أو يرجح عليه. ((تفسير ابن كثير)) (٢٨/٦).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢١٥)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٧٥٩)، ((تفسير ابن جزى)) (٢/٦٣، ٦٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٢٨/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤). قال ابن الجوزي: (ذَكَرَ الْوَقْتُ الَّذِي لَوْلَا فَضْلُهُ لَأَصَابَهُمْ فِيهِ الْعَذَابُ، فَقَالَ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ﴾، وَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: بَلَّغْنِي كَذَا، فَيَتَلَقَّاهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ). ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٢٨٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢١٨)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٣١١)، ((تفسير البضاوي)) (٤/١٠١)، ((تفسير ابن كثير)) (٢٨/٦)، ((السراج المنير)) للشربيني (٢/٦٠٨). قال ابن تيمية: (قوله: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ فهذا بيانٌ لسبب العذاب، وهو تلقِّي الباطل بالألسنة، والقول بالأفواه، وهما نوعان محرمان: القول بالباطل، والقول بلا علم). ((مجموع الفتاوى)) (١٥/٣٣١).

وقال ابن جزى: (في هذا الكلام عتابٌ لهم على خوضهم في حديث الإفك، وإن كانوا لم يُصدِّقوه؛ فإن الواجب كان الإغضاء عن ذكره، وترك له بالكليّة، فعاتبهم على ثلاثة أشياء، وهي: تلقّيه بالألسنة، أي: السؤال عنه، وأخذه من المسؤول، والثاني: قولهم ذلك، والثالث: أنهم حسبوه هيناً، وهو عند الله عظيم). ((تفسير ابن جزى)) (٢/٦٣، ٦٤).

أي: وَتَظُنُّونَ أَنَّ تَلَقِّيَكُمْ الْإِفْكَ، وروايةً بَعْضُكُمْ لَهُ عَنْ بَعْضٍ، والخَوْصُ فِيهِ
بِلا عِلْمٍ - أَمْرٌ سَهْلٌ يَسِيرٌ، وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ ذَنْبٌ عَظِيمٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ^(١)!

كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ٢٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
((اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ^(٢))، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشَّرْكُ بِاللَّهِ،
وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا،
وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ^(٣))، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ^(٤))).

﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾^(١٦)
﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا﴾.

أي: وهَلَّا حِينَ سَمِعْتُمْ الْإِفْكَ قُلْتُمْ: مَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا الْبَاطِلِ أَوْ
نَذْكُرَهُ لِأَحَدٍ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢١٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٠٤)، ((تفسير أبي حيان))
(٨/٢٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٢٨).

(٢) الْمُوبِقَاتِ: أي: الْمُهْلِكَاتِ. يُنْظَرُ: ((إكمال المعلم)) للقاضي عياض (١/٣٥٦).

(٣) التَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ: أي: الإِعْرَاضُ عَنِ الْحَرْبِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الْكُفَّارِ. يُنْظَرُ: ((شرح المشكاة))
للطَّيْبِيِّ (٢/٥٠٥)، ((عمدة القاري)) للعيني (١٤/٦٢).

(٤) رواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩) واللفظُ لَهُ.

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢١٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٢٩)، ((تفسير السعدي))
(ص: ٥٦٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٨٠).

قال ابن كثير: (هذا تأديبٌ آخَرُ بَعْدَ الْأَوَّلِ: الْأَمْرُ بِالظَّنِّ خَيْرًا، أي: إِذَا ذُكِرَ مَا لَا يَلِيقُ مِنَ الْقَوْلِ فِي
شَأْنِ الْخَيْرَةِ، فَأُولَى يَنْبَغِي الظَّنُّ بِهِمْ خَيْرًا، وَلَا يُشْعِرُ نَفْسَهُ سِوَى ذَلِكَ، ثُمَّ إِنْ عَلِقَ بِنَفْسِهِ شَيْءٌ
مِنْ ذَلِكَ - وَسُوسَةٌ أَوْ خِيَالٌ - فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ). ((تفسير ابن كثير)) (٦/٢٩). =

﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾.

أي: ننزهك - يا ربنا - ونبرأ إليك من هذا الكذب العظيم^(١)!

﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٧).

أي: ينصحكم الله ويذكركم وينهاكم؛ لئلا تعودوا لِقَذْفِ الْمُحْصَنَاتِ، والخوض في أعراضهن بلا علم، إن كنتم مؤمنين بالله وشرعه، وتتعظون بعظاته، فتنتهون عما نهاكم عنه، وتأتمرون بأمره^(٢).

﴿وَبَيَّنَ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (١٨).

﴿وَبَيَّنَ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾.

أي: ويوضح الله لكم آيات كتابه، فيجعلها لكم واضحة الدلالة على المقصود؛ لتعملوا بها وتتعضوا^(٣).

= وقال ابن عاشور: (معنى ﴿فَلْتَرَمَّا يَكُونُ لَنَا﴾ أن يقولوا للذين أخبروهم بهذا الخبر الآفك، أي: قلتم لهم زجراً وموعظة. وضمير ﴿لَنَا﴾ مراد به القائلون والمخاطبون؛ فأما المخاطبون فلا تهم تكلموا به حين حدثوهم بخبر الآفك، والمعنى: ما يكون لكم أن تتكلموا بهذا. وأما المتكلمون فليتنزههم من أن يجري ذلك البهتان على ألسنتهم). (تفسير ابن عاشور) ((١٨ / ١٨٠).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٢١٨)، ((تفسير الزمخشري)) (٣ / ٢٢٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٢٩)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٨٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٢١٨)، ((البسيط)) للواحدي (١٦ / ١٦٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٢٩)، ((تفسير الشوكاني)) (٤ / ١٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤).

قال الشوكاني: (وعظ سُبْحَانَهُ الذين خاضوا في الآفك، فقال: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ أي: ينصحكم الله، أو يحرم عليكم، أو ينهاكم؛ كراهة أن تعودوا، أو من أن تعودوا، أو في أن تعودوا لمثل هذا القذف مدة حياتكم إن كنتم مؤمنين؛ فإن الإيمان يقتضي عدم الوقوع في مثله ما دمتم، وفيه تهيج عظيم، وتقريع بالغ). ((تفسير الشوكاني)) (٤ / ١٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٢١٩)، ((تفسير البيضاوي)) (٤ / ١٠١)، ((تفسير ابن كثير)) =

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

أي: واللَّهُ عَلِيمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَمِنْ ذَلِكَ عِلْمُهُ بِعِبَادِهِ وَمَا يُصْلِحُهُمْ، وَعِلْمُهُ بِأَعْمَالِهِمْ، فَيُجَازِي كُلًّا بِمَا قَدَّمَ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَهُوَ ذُو الْحِكْمَةِ التَّامَّةِ الْعَامَّةِ، وَمِنْ ذَلِكَ حِكْمَتُهُ فِي شَرْعِهِ، وَتَكْلِيفِ عِبَادِهِ، وَتَدْبِيرِ خَلْقِهِ، فَيَضَعُ كُلَّ شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ اللَّائِقِ بِهِ^(١).

الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ:

١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ فِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ حَقَّ الْمُؤْمِنِ إِذَا سَمِعَ قَالَةَ فِي أَخِيهِ أَنْ يَبْنِي الْأَمْرَ فِيهِ عَلَى ظَنِّ الْخَيْرِ، وَأَنْ يَقُولَ بِنَاءً عَلَى ظَنِّهِ: هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ، هَكَذَا بِاللَّفْظِ الصَّرِيحِ بِرَأْفَةِ أَخِيهِ، كَمَا يَقُولُ الْمُسْتَقِنُّ الْمَطَّلَعُ عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ، وَهَذَا مِنَ الْأَدَبِ الْحَسَنِ^(٢)، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذَا سَمِعُوا قَوْلَ الْقَاضِفِ أَنْ يُكَذِّبُوهُ، وَيَسْتَعْمِلُوا بِإِحْسَانِ الظَّنِّ، وَلَا يُسْرِعُوا إِلَى التَّهْمَةِ فَيَمْنَعُوا فِيهِ الطَّهَارَةَ^(٣).

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَ فِيمَنْ كَانَ ظَاهِرُهُ الْعَدَالَةُ أَنْ يُظَنَّ بِهِ خَيْرٌ،

= (٢٩/٦)، ((تفسير الشوكاني)) (١٧/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨٣/١٨).

قال البقاعي: ﴿وَيَسِّرْهُ لَكُمْ﴾ أي: بما له مِنَ الْأَنْصَافِ بِصِفَاتِ الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿لَكُمْ الْآيَاتُ﴾ أي: الْعَلَامَاتِ الْمَوْضِحَةُ لِلْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، مِنْ كُلِّ أَمْرٍ دِينِيٍّ أَوْ دُنْيَوِيٍّ. ((نظم الدرر)) (١٣/٢٣٣).
(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٢٩/٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٢٣٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٢١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٤١).

ويوجب أن تكون عقود المسلمين وتصرفاتهم محمولة على الصَّحَّة والجواز^(١).

٣- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ استدل به على أن المسلمين عدول ما لم يظهر منهم ريبة؛ لأننا مأمورون بحسن الظن، وذلك يوجب قبول الشهادة ما لم يظهر منه ريبة توجب التوقف عنها أو ردّها^(٢).

٤- في قوله تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ دليل على أن التصديق بالذَّايِع من الخبر المنكر والنحلة الفاحشة إلى المخبر عنه - مُحَرَّمٌ؛ وهو موجب على سامعه إعداده في وجوه الكذب والزور، بل لازم له أن يلفظ بتكذيبه، ولا يقتصر على إضمار القلب وبُوءه عنه^(٣)!

٥- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ فيه تحريم ظنِّ السوء، وأنه لا يحكم بالظن^(٤).

٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ فيه أن مَنْ عَرَفَ بالصلاح لا يعدل به عنه لخبرٍ مُحْتَمَلٍ، وأن القاذف يكذب شرعاً ما لم يأت بالشَّهداء^(٥).

٧- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ جعل الله الخطاب عامًّا مع المؤمنين كلهم، وأخبر تعالى أن

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٤١).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٣٦).

(٤) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٠).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)).

قَدْحَ بَعْضُهُمْ بَعْضٍ كَقَدَحٍ فِي أَنْفُسِهِمْ - وذلك على قولٍ في التفسير -؛ فيه أن المؤمنين في توادهم وتراحيمهم وتعاطفهم، واجتماعهم على مصالحهم - كالجسد الواحد؛ والمؤمن للمؤمن كالبنيان، يشدُّ بعضه بعضاً، فكما أنه يُكره أن يقدحَ أحدٌ في عِرضه، فليكره من كلِّ أحدٍ أن يقدحَ في أخيه المؤمن الذي بمنزلة نفسه، وما لم يصلِ العبدُ إلى هذه الحالة فإنه من نقص إيمانه، وعدم نصحه^(١)!

٨- وفي عَطَفٍ ﴿وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ على قوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ تشريعٌ لوجوب المبادرة بإنكار ما يسمعه المسلم من الطعن في المسلم بالقول كما يُنكره بالظن، وكذلك تغيير المنكر بالقلب واللسان^(٢).

٩- قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ في هذا تربية من الله عز وجل تُفيد أن الإنسان يتثبت فيما يقول؛ ليكون قوله معتبراً، وليسلم من إثم القول بلا علم، لا سيما إذا كان القول على الله؛ فإنه لا أحد أظلم ممن افترى على الله كذباً، أو كان القول في النبي صلى الله عليه وسلم وآل بيته وأصحابه^(٣). فيه من الأدب الأخلاقي أن المرء لا يقول بلسانه إلا ما يعلمه ويتحققه، وإلا فهو أحد رجلين: أفن^(٤) الرأي، يقول الشيء قبل أن يتبين له الأمر، فيوشك أن يقول الكذب فيحسبه الناس كذاباً، وفي الحديث: ((كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع))^(٥)، أو رجلٌ مُمَوَّءٌ مُراءٍ، يقول ما يعتقد خلافه؛ قال

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٨٤).

(٤) أفن: الأفن: النقص. ورجلٌ أفنٌ ومأفونٌ، أي: ناقص العقل. يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير (١/ ٥٧).

(٥) أخرجه مسلم (٥).

تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]، وقال: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٣]. هذا في الخبر، وكذلك الشأن في الوعد، فلا يعدُّ إلا بما يعلم أنه يستطيع الوفاء به، وفي الحديث: ((آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان))^(١).

١٠ - قول الله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ يُرشد إلى أن الواجب على المكلف في كلٍّ محرَّم أن يستعظم الإقدام عليه؛ إذ لا يأمن أنه من الكبائر^(٢)، فهذا فيه الزجر البالغ عن تعاطي بعض الذنوب على وجه التهاون بها؛ فإن العبد لا يُفِيدُه حساباته شيئاً، ولا يُخَفِّفُ مِنْ عَقُوبَةِ الذَّنْبِ، بل يُضَاعِفُ الذَّنْبَ، ويُسهِّلُ عليه مواقعة مرةً أخرى^(٣).

١١ - قول الله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ فيه من أدب الشريعة أن احترام القوانين الشرعية يجب أن يكون سواءً في الغيبة والحضرة، والسرِّ والعلانية^(٤).

١٢ - قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَنَكَ هَذَا مُبْتَنًى عَظِيمٌ﴾ وصفُ الله سبحانه وتعالى أو ذكره ينبغي أن يُذكر في كلِّ محلٍّ بما يُناسبه؛ فعندما يكون الأمر يقتضي انتقاص الله عزَّ وجلَّ نأتي بالتسبيح، وعندما يكون الأمر موجباً لإظهار فضل الله ورحمته نأتي بالحمد، وعندما

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٧٨).

والحديث أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٤٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٧٩).

يَشْعُرُ الْإِنْسَانُ فِي نَفْسِهِ بَعْلُو يَأْتِي بِالتَّكْبِيرِ؛ وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِيوشُهُ إِذَا عَلَوْا الثَّنَايَا كَبَرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا^(١)، فَالْإِنْسَانُ عِنْدَمَا يَعْلُو يَشْعُرُ فِي نَفْسِهِ بِالْكِبْرِيَاءِ، فَيَكْبِرُ اللَّهَ، وَعِنْدَمَا يَهْبِطُ فَيَقْتَضِي أَنْ يُسَبِّحَ اللَّهَ؛ لِيُنْزِلَهُ عَنِ السُّفُولِ^(٢).

١٣ - قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَنَكَ هَذَا مُبْتَنًى عَظِيمٌ﴾ فَلَا يَنْبَغِي لِمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَخَالِجَ قَلْبَهُ بَعْدَ الْوُقُوفِ عَلَى الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ شَكٌّ فِي طَهَارَةِ نَسَاءِ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَنِ الْفُجُورِ فِي حَيَاةِ أَزْوَاجِهِمْ، وَبَعْدَ وَفَاتِهِمْ عَنْهُمْ^(٣).

١٤ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَنَكَ هَذَا مُبْتَنًى عَظِيمٌ﴾ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا سَمِعَ إِفْكَاً أَلَّا يَتَكَلَّمَ بِهِ، بَلْ يُدَافِعُ عَنِ الْمَقُولِ فِيهِ، وَيَقُولُ: هَذَا إِفْكٌ ظَاهِرٌ كَبِيرٌ^(٤).

١٥ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَعْظُمُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ الصَّادِقَ يَمْنَعُ صَاحِبَهُ مِنَ الْإِقْدَامِ عَلَى الْمَحْرَمَاتِ^(٥).

١٦ - قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿عَلِيمٌ﴾ فَتَثَقُّوا بِبَيَانِهِ ﴿حَكِيمٌ﴾ لَا يَضَعُ شَيْئًا إِلَّا فِي أَحْكَمِ مَوَاضِعِهِ، وَإِنْ دَقَّ عَلَيْكُمْ فَهَمُّ ذَلِكَ؛ فَلَا تَتَوَقَّفُوا فِي

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٩٩)، والبيهقي في ((الدعوات الكبير)) (٤٦٣) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

حسن إسناده النووي في ((المجموع)) (٣٩٥ / ٤)، وصحَّ الحديث الألباني في ((صحيح سنن أبي داود)) (٢٥٩٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٩٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الألوسي)) (٣١٨ / ٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٧١).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣).

أمرٍ من أوامره، واعلموا أنه لم يختَر لنبِيه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ إِلَّا الْخُلَصَّ مِنْ عِبَادِهِ، عَلَى حَسَبِ مَنَازِلِهِمْ عِنْدَهُ، وَقُرْبِهِمْ مِنْ قَلْبِهِ^(١).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِآيَاتِكَ عَصَبَةٌ مِنْكُمْ﴾ نَزَلَ فِي بَرَاءَةِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فِيمَا قُذِفَتْ بِهِ، فَاسْتَدَلَّ بِهِ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ قَاذِفَهَا يُقْتَلُ؛ لِتَكْذِيبِهِ لِنَصِّ الْقُرْآنِ^(٢)، قَالَ مَالِكٌ: فَمَنْ رَمَاهَا فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْآنَ، وَمَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ قُتِلَ^(٣).

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِآيَاتِكَ عَصَبَةٌ مِنْكُمْ﴾ فِيهِ سَوْأَلٌ: لِمَ تَرَكَ تَسْمِيَةَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؟

الْجَوَابُ: أَنَّهُ تَرَكَه تَنْزِيهًا لَهَا عَنْ هَذَا الْقَالَ، وَإِبْعَادًا لِصَوْنِ جَانِبِهَا الْعَلِيِّ عَنْ هَذَا الْمَرَادِ^(٤).

٣- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِآيَاتِكَ عَصَبَةٌ مِنْكُمْ﴾ كَمَا لَ غَيْرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَدَافِعُ عَنْ نَبِيِّهِ وَعَنْ فِرَاشِ نَبِيِّهِ هَذِهِ الْمَدَافَعَةُ الْبَلِيغَةُ^(٥).

٤- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَصَبَةٌ مِنْكُمْ﴾ الْخَطَابُ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَكَوْنُهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

(١) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٣/ ٢٣٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((الْإِكْلِيلِ)) لِلْسَيُوطِيِّ (ص: ١٩٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((الْمَحَلِّ)) لِابْنِ حَزْمٍ (١٢/ ٤٤٠)، ((الشَّفَا)) لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/ ١١٠٩).

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: (قَوْلُ مَالِكٍ هَاهُنَا صَحِيحٌ، وَهِيَ رَدَّةٌ تَامَّةٌ، وَتَكْذِيبٌ لِلَّهِ تَعَالَى فِي قَطْعِهِ بِبَرَاءَتِهَا).

((الْمَحَلِّ)) (١٢/ ٤٤٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الشَّرِيبِيِّ)) (٢/ ٦٠٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ النُّورِ)) (ص: ٦٧).

يُدُلُّ عَلَى أَنَّهَمْ لَمْ يَخْرُجُوا مِنَ الْإِيمَانِ بِذَلِكَ - أَي: بِهَذَا الْقَذْفِ -؛ لِأَنَّهُ صَدَرَ قَبْلَ أَنْ يَتَبَيَّنَ الْحُكْمُ فِي هَذَا^(١)، فَلَا يَتَّبِعُهُمْ مِنْهَا أَنَّ كِبَارَ الذُّنُوبِ لَا تُخْرِجُ الْمُسْلِمَ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَوْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيٍّ مِنْهُمْ لَا يَضُرُّ؛ فَإِنَّ الْقُرْآنَ يَتَكَلَّمُ عَنِ الظَّاهِرِ، وَهُوَ فِي ظَاهِرِهِ مِنْهُمْ، لَهُ أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ^(٢)، وَإِلَّا فَمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ بِمَا رُمِيتَ بِهِ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ؛ لِأَنَّهُ مَكْذُوبٌ لِلْقُرْآنِ^(٣)، قَالَ الْعُلَمَاءُ: قَذَفَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كُفْرًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَ نَفْسَهُ عِنْدَ ذِكْرِهِ، فَقَالَ: ﴿سُبْحَنَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾، كَمَا سَبَّحَ نَفْسَهُ عِنْدَ ذِكْرِ مَا وَصَفَهُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ مِنَ الزَّوْجَةِ وَالْوَلَدِ^(٤).

٥ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ لِإِزَالَةِ مَا حَصَلَ فِي نَفُوسِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْأَسْفِ مِنْ اجْتِرَاءِ عُصْبَةٍ عَلَى هَذَا الْبُهْتَانِ الَّذِي اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْقِصَّةُ، فَضْمِيرُ ﴿تَحْسَبُوهُ﴾ عَائِدٌ إِلَى الْإِفْكِ^(٥).

٦ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ لَحِقَهُ غَمٌّ بِالْمُتَقَوِّلِ عَلَيْهِ مِنَ الزُّورِ، فَإِنَّهُ شَرِيكُهُ فِي الْأَجْرِ؛ لِأَنَّ الْمَرْمِيَّةَ بِالْإِفْكِ أُمَّ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٥٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٦٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٦٦).

قال النووي: (براءة عائشة رضي الله عنها من الإفك، وهي براءة قطعية بنص القرآن العزيز، فلو تشكك فيها إنسان - والعياذ بالله - صار كافراً مرتدّاً بإجماع المسلمين). ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/١١٧).

وقال ابن القيم: (وَأَتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى كُفْرِ قَاذِفِهَا). ((زاد المعاد)) (١/١٠٣).

وقال ابن كثير: (وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أَنَّ مَنْ سَبَّهَا بَعْدَ هَذَا وَرَمَاهَا بِمَا رَمَاهَا بِهِ بَعْدَ هَذَا الَّذِي ذُكِرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ مُعَانِدٌ لِلْقُرْآنِ. وَفِي بَقِيَّةِ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ قَوْلَانِ: أَحْسَنُهُمَا: أَنَّهُنَّ كَفَرْنَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ). ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣١).

(٤) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٠).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٧١).

المؤمنين رضي الله عنها وحدها، فجمعَ الله معها مَنْ لَحِقَهُ أذى القول، ورسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم وأبويها وكلَّ مَنْ لَحِقَهُ غَمٌّ بسببها، فقال: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ على لفظِ الجميع^(١).

٧- في قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ أَنَّ الخيرَ قد يكونُ فيما يتوقعُ الإنسانُ منه الشرَّ^(٢).

٨- في قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾ دليلٌ على أَنَّ قولَ الزورِ في المَقولِ خيرٌ مُدْخِرٌ له، يُثَابُ عليه في الآخرة، وشرٌّ على قائله، معدودٌ عليه في عِدَادِ ذُنُوبِهِ^(٣).

٩- في قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ﴾ عُدِلَ عن «على» إلى «اللام»؛ لِتَفِيدَ الاستِحْقَاقَ، أي: لبيانِ أَنَّ هؤلاءِ العُصْبَةَ الذين ارتكبوا ما ارتكبوا مستحقُّونَ لِمَا عليهم من الإثمِ^(٤).

١٠- في قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾ كمالُ عَدَلِ الله جلَّ وعلا؛ لأنه لا يُحْمَلُ الإنسانَ أكثرَ ممَّا يستحقُّ، ولا يُحْمَلُ أحدًا وزرَّ أحدٍ، فهذه الآيةُ دليلٌ على مسألتين: أَنَّ الإنسانَ يُجَازَى بِقَدْرِ عَمَلِهِ، وَأَنَّهُ لا يُجَازَى بِذَنْبٍ غَيْرِهِ^(٥).

١١- في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ دليلٌ على أَنَّ مَنْ سَنَّ شَرًّا أَعْظَمَ إِثْمًا مِمَّنْ واطأه عليه؛ لِأَنَّ المتولَّى للكِبْرِ كان السابقَ إلى الإفكِ،

(١) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٣٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٦٦).

(٣) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٣٣).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٦٣).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٦٨).

وسائرهم صدق قوله؛ فاستوجب ضعف العذاب^(١).

١٢ - في قوله تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ أن الإنكار يكون بالقلب واللسان^(٢).

١٣ - في قوله تعالى: ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ أن من فوائد الإيمان أن صاحبه محل للثقة، وأن الإيمان موجب للعدالة؛ حيث إن الله نهى أن يُظنَّ بالمؤمنين إلا الخير^(٣).

١٤ - قوله تعالى: ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ فيه وجوب إنزال الناس منازلهم؛ فالمؤمن يُظنُّ به الخير، والفاسق - الذي هو محل التهمة - يُظنُّ به ما يليق به^(٤).

١٥ - في قوله تعالى: ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ وجوب احترام أعراض المؤمنين؛ وألا تُعرض لِمَا يُسيء إليها وما يخذش المجتمع الإسلامي، فإذا كان المقدوف له مكانة في المجتمع الإسلامي؛ فإن قذفه ليس عيباً لشخصه فقط، بل عيب للإسلام كله، وذلك كالعيب في علماء المسلمين، فهذا في الحقيقة عيب للإسلام كله؛ لأننا إذا عيبنا واجهة الإسلام - وهم علماءه - فقد عيبنا الإسلام كله^(٥).

١٦ - في قوله تعالى: ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ أن ظنَّ السوء بمن يستحقه لا يُنافي الإيمان؛ فالمؤمن ليس محلاً لسوء الظن، أمّا غيره من

(١) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٣٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٧٢).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٧٣).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٧٤).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)).

الْفُسَّاقِ إِذَا كَانَ مَحَلًّا فَلَا بَأْسَ، فَإِذَا دَلَّتِ الْقَرَائِنُ مِثْلًا عَلَى أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ مَحَلٌّ لِسُوءِ الظَّنِّ، فَلَا بَأْسَ أَنْ نَظُنَّ بِهِ، بَلْ قَدْ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَّهِمَ الشَّخْصَ الَّذِي دَلَّتِ الْقَرَائِنُ عَلَى اتِّهَامِهِ^(١).

١٧ - الْقَرَائِنُ لَهَا تَأْثِيرٌ، وَالْإِنْسَانُ يَحْكُمُ بِالظَّنِّ بِحَسَبِ الْقَرَائِنِ؛ لَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾، فَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَرَائِنَ لَهَا تَأْثِيرٌ فِي الْأَحْكَامِ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَبْنِي ظَنَّهُ عَلَى قَرَائِنٍ^(٢)، فَلَا يَأْتِي فِيهَا تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ حَقَّ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَنْظُرَ فِي قَرَائِنِ الْأَحْوَالِ وَصِلَاحِيَةِ الْمَقَامِ، فَإِذَا نُسِبَ سُوءٌ إِلَى مَنْ عُرِفَ بِالْخَيْرِ، ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ إِفْكٌ وَبُهْتَانٌ حَتَّى يَتَّصِحَ الْبُرْهَانُ^(٣).

١٨ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْقَضَاةِ أَنْ يَحْكُمُوا بِبُطْلَانِ مِثْلِ هَذِهِ الْإِشَاعَاتِ فِي الَّذِينَ ظَاهَرَهُمُ الْبَرَاءَةُ^(٤).

١٩ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ فِي شَهَادَةِ الزَّنا إِلَّا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ «أَرْبَعَةً» مُؤَنَّثَةٌ؛ فَيَكُونُ الْمَعْدُودُ مُذَكَّرًا^(٥).

٢٠ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ حِمَايَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلْأَعْرَاضِ؛ حَيْثُ جَعَلَ الْبَيِّنَةَ عَلَى الزَّنا أَرْبَعَةَ رِجَالٍ^(٦).

٢١ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ بَيَانٌ أَنَّ مِنَ الْكَذِبِ: الْخَبَرَ الَّذِي لَا يَجُوزُ الْإِخْبَارُ بِهِ - وَإِنْ كَانَ خَبَرُهُ مُطَابِقًا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٧٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٦٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٧٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٦٨).

(٥) يُنْظَرُ: ((الشرح الممتع)) لابن عثيمين (١٥ / ٤٤٦).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٧٦).

للمُخْبِرِ به - فحُكِّمُ الله في مِثْلِ هذا أن يُعاقِبَ عقوبةَ المفترِي الكاذِبِ، وإن كان خبرُه مُطابِقًا، وعلى هذا فلا تتَحَقَّقُ توبَتُه حتى يَعترفَ بأنَّه كاذِبٌ عندَ الله - وهذا على أحدِ القولين -، كما أَخْبَرَ اللهُ تعالى به عنه، فإذا لم يَعترفْ بأنَّه كاذِبٌ وجعلَه اللهُ كاذِبًا، فأَيُّ توبةٍ له؟ وهل هذا إلَّا محضُ الإصرارِ والمجاهرةِ بمخالفةِ حُكْمِ الله الذي حَكَمَ به عليه ^(١)؟!

٢٢ - قوله تعالى: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ...﴾ فيه توبيخٌ وتَعْنِيفٌ للَّذِينَ سَمِعُوا الْإِفْكَ فلم يَجِدُوا في دَفْعِهِ وإِنْكَارِهِ، واحتِجَّاجٍ عَلَيْهِم بما هو ظاهرٌ مَكشُوفٌ في الشَّرْعِ: مِنْ وُجُوبِ تَكْذِيبِ الْقَاذِفِ بغيرِ بَيِّنَةٍ، والتَّنْكِيلِ به إذا قَذَفَ امرأةً مُحْصَنَةً مِنْ عُرْضِ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ؛ فكيف بأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، الصَّديقةِ بنتِ الصَّديقِ، حُرْمَةِ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وَحَبِيبَةِ حَبِيبِ اللهِ ^(٢)؟!

٢٣ - في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَكْتُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أَنَّ الأسبابَ قد يَحْصُلُ لها مِنَ الموانِعِ ما يَمْنَعُ تَأْثِيرَها؛ فَقَدْ يَجْعَلُ اللهُ تعالى مِنَ الموانِعِ ما يَمْنَعُ حُصُولَ الشَّيْءِ مع تَحَقُّقِ أسبابِهِ؛ لأنَّ الأسبابَ موجودةٌ - وهي الْمَسُّ بعذابٍ عظيمٍ - والمَانِعُ مِنْ هذا فَضْلُ اللهِ وَرَحْمَتُهُ ^(٣).

٢٤ - في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَكْتُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ إثباتُ الأسبابِ، وربطُها بِمَسَبِّأَتِها ^(٤).

(١) يُنظر: ((مدارج السالكين)) لابن القيم (١/ ٣٧١).

(٢) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢١٩)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٢٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٧٩).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - الفاتحة والبقرة)) (١/ ٢٢٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور))

(ص: ٧٩).

٢٥- في قوله تعالى: ﴿لَسَكُمْ فِي مَا أَفْضَيْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿أن شِيعَةَ الْمَعْصِيَةِ بَيْنَ النَّاسِ سَبَبٌ لِلْعُقُوبَةِ الْعَامَّةِ^(١)﴾.

٢٦- قال الله تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ ﴿نَبَّهَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا﴾ عَلَى أَنَّ عِظَمَ الْمَعْصِيَةِ لَا يَخْتَلِفُ بَظَنِّ فَاعِلِهَا وَحُسْبَانِهِ، بَلْ رَبَّمَا كَانَ ذَلِكَ مَوْكِدًا لِعِظَمِهَا؛ مِنْ حَيْثُ جَهْلُ كَوْنِهَا عَظِيمًا^(٢)﴾.

٢٧- في قوله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ ﴿بَيَانُ عِظَمِ قَذْفِ رُجُومَاتِ الرَّسُولِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِالزَّنَا^(٣)﴾.

٢٨- قولُ الله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ ﴿يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَذْفَ مِنَ الْكِبَائِرِ﴾ ﴿وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾^(٤).

٢٩- لَمَّا وَصَفَ طَعَنَ الْيَهُودِ فِي مَرْيَمَ بِأَنَّهُ بُهْتَانٌ عَظِيمٌ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَكْفُرُ بِهِمْ وَقَوْلُهُمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٦]، وَوَصَفَ طَعَنَ الْمَنَافِقِينَ فِي عَائِشَةَ بِأَنَّهُ بُهْتَانٌ عَظِيمٌ؛ حَيْثُ قَالَ هُنَا: ﴿سُبْحَنَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ - دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الرَّاوِفَصَ الَّذِينَ يَطْعَنُونَ فِي عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِمَنْزِلَةِ الْيَهُودِ الَّذِينَ يَطْعَنُونَ فِي مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ^(٥).

٣٠- قوله تعالى: ﴿وَلَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَنَكَ هَذَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٧٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٣٤٣/٢٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((فتاوى نور على الدرب)) لابن عثيمين (٣٤٣/١١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٣٤٣/٢٣).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥٩/١١)، ((تفسير ابن عادل)) (١١١/٧).

يَهْتَنُّ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ هذا من بابِ الآدابِ، أي: هَلَّا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ: ما يكونُ لنا أن نتكلَّم بهذا! وإنما وجبَ عليهم الامتناعُ منه؛ لوجوه:

أحدها: أنَّ المقتضيَ لكونهم تاركينَ لهذا الفعلِ قائمٌ، وهو العقلُ والدينُ، ولم يوجدَ ما يعارضُه؛ فوجبَ أن يكونَ ظَنُّ كونهِم تاركينَ للمعصيةِ أقوى مِن ظَنِّ كونهِم فاعلينَ لها، فلو أنَّه أخبرَ عن صدورِ المعصيةِ، لكان قد رجَّحَ المرجوحَ على الرَّاجحِ، وهو غيرُ جائزٍ.

وثانيها: أنَّه يتضمَّنُ إيذاءَ الرَّسولِ، وذلك سببٌ لِلْعَنِ؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧].

وثالثها: أنَّه سببٌ لإيذاءِ عائشةَ وإيذاءِ أبويها وَمَنْ يَتَّصِلُ بِهِمْ، مِن غيرِ سَبَبٍ عُرِفَ إقدامُهم عليه، ولا جنائيةُ عُرِفَ صدورُها عنهم، وذلك حرامٌ.

ورابعها: أنَّه إقدامٌ على ما يجوزُ أن يكونَ سبباً للضررِ مع الاستغناء عنه، والعقلُ يقتضي التباعدَ عنه؛ لأنَّ القاذِفَ بتقديرِ كونه صادقاً لا يستحقُّ الثوابَ على صدقه، بل يستحقُّ العقابَ؛ لأنَّه أشاعَ الفاحشةَ، وبتقديرِ كونه كاذباً فإنَّه يستحقُّ العقابَ العَظيمَ، ومثُلُ ذلك ممَّا يقتضي صريحُ العقلِ الاحترازَ عنه.

وخامسها: أنَّه تضييعٌ للوقتِ بما لا فائدةَ فيه.

وسادسها: أن في إظهارِ محاسنِ النَّاسِ وسرِّ مقابِحِهِم اتِّصافاً بمقتضياتِ صفاتِ اللهِ تعالى.

فهذه الوجوه توجبُ على العاقلِ أنَّه إذا سَمِعَ القَذْفَ أن يسكُتَ عنه، وأن يجتهدَ في الاحترازِ عن الوقوعِ فيه^(١).

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٤٣).

٣١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ فيه سؤال: كيف يليق (سُبْحَانَكَ) بهذا الموضع؟

الجواب من وجوه:

الوجه الأول: أَنَّ المرادَ منه التعجبُ مِنْ عِظَمِ الأمرِ، وَإِنَّمَا اسْتَعْمِلَ فِي مَعْنَى التَّعَجُّبِ؛ لِأَنَّهُ يُسَبِّحُ اللَّهَ عِنْدَ رُؤْيَا الْعَجِيبِ مِنْ صَنَائِعِهِ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتَعْمِلَ فِي كُلِّ مَتَّعَجَّبٍ مِنْهُ.

الوجه الثاني: المرادُ تنزيهُ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ أَنْ تَكُونَ زَوْجَةً نَبِيٍّ فَاجِرَةً.

الوجه الثالث: أَنَّهُ مُنْزَعٌ عَنْ أَنْ يَرْضَى هَؤُلَاءِ الْفِرْقَةَ الْمُفْتَرِينَ.

الوجه الرابع: أَنَّهُ مُنْزَعٌ عَنْ أَلَّا يَعْقِبَ هَؤُلَاءِ الْقَذْفَةَ الظَّلْمَةَ^(١).

٣٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْظَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أَنَّ الْمُؤْمِنَ هُوَ الَّذِي يَتَنَفَّعُ بِالْمَوْعِظَةِ، أَمَّا غَيْرُهُ فَإِنَّهُ لَا يَتَنَفَّعُ^(٢).

٣٣- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْظَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ فَضَّلَ اللَّهُ وَرَحْمَتَهُ بِالْعِبَادِ؛ حَيْثُ كَانَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَعِظُهُمْ عَمَّا يَضُرُّهُمْ وَيُنَافِي إِيْمَانَهُمْ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الَّذِي يَعِظُكَ وَيُرْشِدُكَ وَيَنْصَحُكَ لَهُ فَضْلٌ عَلَيْكَ^(٣).

٣٤- أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ إِذَا خَفِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَنْ يَتَأَمَّلَ؛ لِأَنَّ الْآيَاتِ مُبَيِّنَةٌ وَظَاهِرَةٌ، فَمِثْلًا إِذَا خَفِيَ عَلَيْكَ حُكْمُ شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَأَعِدِ النَّظَرَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ﴾، فَالآيَاتُ مُبَيِّنَاتٌ، وَخَفَاؤُهَا عَلَى الْإِنْسَانِ فِي بَعْضِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٤٣، ٣٤٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٩٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

الأحيان يَدُلُّ على قُصورِهِ؛ إمَّا في العلم، أو الفهم، أو التدبُّر^(١).

٣٥- في قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَيَبِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ إثباتُ الصِّفَاتِ والأَسْمَاءِ؛ لأنَّ ﴿عَلِيمٌ﴾ من أَسْمَاءِ اللَّهِ جَلَّ وعلا، و﴿حَكِيمٌ﴾ من أَسْمَاءِهِ أَيضًا، وهما متَضَمَّنَانِ لِصِفَتَيْنِ: العلم، والحِكمة^(٢).

بِلاغةُ الآيات:

١- قَوْلُهُ تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ نَزَلَ فِي قِصَّةِ الإِفْكِ آيَاتٌ؛ كُلُّ واحدةٍ منها مُسْتَقِلَّةٌ بما هُوَ تَعْظِيمٌ لِّشَأْنِ رَّسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَسْلِيَةٌ لَهُ، وَتَنْزِيهٌ لِّأُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَتَطْهِيرٌ لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَتَهْوِيلٌ لِّمَن تَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ أَوْ سَمِعَ بِهِ فَلَمْ تَمُجِّهِ أَذْنَاهُ، وَعِدَّةٌ أَلْطَافٍ لِلْسَّامِعِينَ وَالتَّالِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَفَوَائِدُ دِينِيَّةٍ، وَأَحْكَامُ وَأَدَابٍ لَا تَخْفَى عَلَى مُتَأَمِّلِيهَا^(٣).

- قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ﴾ اسْتِنَافٌ ابْتِدَائِيٌّ^(٤). وَفِي لَفْظِ (الْمَجِيءِ) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ أَظْهَرُوهُ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَصْلٌ^(٥).

- قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ﴾ معناه: قَصَدُوا وَاهْتَمُّوا. وَأَصْلُهُ: أَنَّ الَّذِي يُخْبِرُ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ يُقَالُ لَهُ: جَاءَ بِخَبَرٍ كَذَا؛ لِأَنَّ شَأْنَ الْأَخْبَارِ الْغَرِيبَةِ أَنْ تَكُونَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٩٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢١٧، ٢١٨)، ((تفسير البياضوي)) (٤/ ١٠٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٦٩).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٠).

مع الوافدين من أسفار، أو المُبتَعدِينَ عن الحَيِّ^(١).

- قوله: ﴿عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ ذَكَرُ ﴿عُصْبَةٌ﴾ تَحْقِيرٌ لَهُمْ وَلِقَوْلِهِمْ، أَي: لَا يُعْبَأُ بِقَوْلِهِمْ فِي جَانِبِ تَزْكِيَةِ جَمِيعِ الْأُمَّةِ لِمَنْ رُمِيتْ بِالْإِفْكِ. وَوَصَفُ الْعُصْبَةِ بِكَوْنِهِمْ ﴿مِنْكُمْ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَفِي ذَلِكَ تَعْرِضٌ بِهِمْ بِأَنَّهُمْ حَادُوا عَنْ خُلُقِ الْإِسْلَامِ، حَيْثُ تَصَدَّوْا لِأَدَى الْمُسْلِمِينَ^(٢).

- قوله: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ﴾ جُمْلَةٌ مُعْتَرِضَةٌ^(٣). وَقِيلَ: اسْتِنَافٌ خُوطِبَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعَائِشَةُ وَصَفْوَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ تَسْلِيَةً لَهُمْ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ^(٤).

- قوله: ﴿بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ إِضْرَابُ إِطْلَالٍ أَنْ يَحْسَبُوهُ شَرًّا، وَإِثْبَاتُ أَنَّهُ خَيْرٌ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ فِيهِ مَنَافِعٌ كَثِيرَةٌ. وَعَدَلُ عَنْ أَنْ يَعْطِفَ خَيْرًا عَلَى ﴿شَرًّا﴾ بِحَرْفِ (بَلْ)، فَيُقَالُ: بَلْ خَيْرًا لَكُمْ؛ إِثَارًا لِلْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى الثَّبَاتِ وَالِدَّوامِ^(٥).

- قوله: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فِي التَّعْبِيرِ عَنْهُ بِ (الَّذِي)، وَتَكَرُّرِ الْإِسْنَادِ^(٦)، وَتَنْكِيرِ الْعَذَابِ، وَوَصْفِهِ بِالْعِظَمِ: مِنْ تَهْوِيلِ الْخُطْبِ مَا لَا يَخْفَى^(٧).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٦٩، ١٧٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٧١).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦٠).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٧٢).

(٦) لَمْ يَقُلْ: (وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ)؛ إِنَّمَا كَرَّرَ الْإِسْنَادَ بِجَعْلِ الْجُمْلَةِ الظَّرْفِيَّةِ خَبْرًا لِلْمَوْصُولِ؛ لَتَقْوِيَةِ الْحُكْمِ.

(٧) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦١).

٢- قوله تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ استئنافٌ لتوبيخِ عَصْبَةِ الْإِفْكِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعْنِيفِهِمْ بَعْدَ أَنْ سَمَّاهُ إِفْكًا. و﴿لَوْلَا﴾ هنا حَرْفٌ بِمَعْنَى (هَلَّا) لِلتَّوْبِيخِ كَمَا هُوَ شَأْنُهَا إِذَا وَلِيَهَا الْفِعْلُ الْمَاضِي، وَهُوَ هُنَا ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ﴾. وَأَمَّا ﴿إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ فَهُوَ ظَرْفٌ مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلِ الظَّنِّ؛ فَقُدِّمَ عَلَيْهِ، وَمَحَلُّ التَّوْبِيخِ جُمْلَةٌ: ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾، فَاسْتَدَ السَّمَاعُ إِلَى جَمِيعِ الْمُخَاطَبِينَ، وَخُصَّ بِالتَّوْبِيخِ مَنْ سَمِعُوا وَلَمْ يُكَذِّبُوا الْخَبَرَ^(١).

- وفي قوله: ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ جَرَى الْكَلَامُ عَلَى الْإِبْهَامِ فِي التَّوْبِيخِ بِطَرِيقَةِ التَّعْبِيرِ بِصِغَةِ الْجَمْعِ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْصُودُ دُونَ عَدَدِ الْجَمْعِ؛ فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَظُنَّ خَيْرًا رَجُلَانِ، فُعْبِرَ عَنْهُمَا بِالْمُؤْمِنِينَ، وَامْرَأَةٌ، فُعْبِرَ عَنْهَا بِالْمُؤْمِنَاتِ، عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾^(٢) [آل عمران: ١٧٣].

- وكذلك ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ فِيهِ التَّعْبِيرُ بِالْأَنْفُسِ عَنِ الْآخَرِينَ - هَذَا عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ -؛ وَالتَّعْبِيرُ بِالْأَنْفُسِ عَنِ الْآخَرِينَ يَنْطَوِي عَلَى أَبْعَدِ النُّكْتِ مَرْمًى، وَأَكْثَرِهَا حُفُولًا بِالْمَعَانِي السَّامِيَةِ؛ فَهُوَ أَوْلَا يُهَيِّبُ بِالْمُؤْمِنِينَ إِلَى التَّعَاطُفِ وَإِجْرَاءِ التَّوْبِيخِ عَلَى النَّفْسِ بَدَلًا مِنْ أَنْ يَذْكُرَهُ بِسُوءٍ، وَذَلِكَ أَدْعَى إِلَى اصْطِنَاعِهِ وَجَعَلِهِ مَحْمُولًا عَلَى الْمَوَالَاةِ وَالْإِصْطِفَاءِ، وَذَلِكَ بِتَصْوِيرِهِ بِصُورَةٍ مَنْ أَحَذَّ يَقْذِفُ نَفْسَهُ وَيَرْمِيهَا بِمَا لَيْسَ فِيهَا مِنَ الْفَاحِشَةِ، فَأُطْلِقَتِ الْأَنْفُسُ مُرَادًا بِهَا الْإِخْوَانُ؛ لِبَيَانِ شِدَّةِ ارْتِبَاطِ الْمُسْلِمِ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٣، ١٧٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨/ ١٧٤).

وَأَنَّهُ كَنَفْسِهِ؛ تَنْفِيرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَعْمَلَ مَعَهُ مَا يَسُوؤُهُ. وَمَجِيءُ النَّفْسِ مُرَادًا بِهَا الْإِخْوَانُ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ. وَهُوَ ثَانِيًا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّعْبِيرُ بِالنَّفْسِ حَقِيقَةً، وَالْمَقْصُودُ إلْزَامُ سَيِّئِ الظَّنِّ بِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَعْتَدِ بِنَوَازِعِ الْإِيمَانِ وَوَزَائِعِهِ فِي حَقِّ غَيْرِهِ وَالْغَاهُ، وَاعْتَبَرَهُ فِي حَقِّ نَفْسِهِ وَادَّعَى لَهَا الْبَرَاءَةَ قَبْلَ مَعْرِفَتِهِ، بِحُكْمِ الْهَوَى لَا بِحُكْمِ الْهُدَى، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ كَمَا تَظُنُّ بِنَفْسِكَ الْخَيْرَ، يَجِبُ أَنْ تَظُنَّ ذَلِكَ بِأَخِيكَ، إِلَّا بَيَقِينَ يُبَيِّنُ خِلَافَ ذَلِكَ ^(١). وَقِيلَ: قَالَ ﴿يَأْنَفُسِهِمْ﴾؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ كُلَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ؛ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ مِلَّةٍ وَاحِدَةٍ ^(٢).

- وَوَقَعَ قَوْلُهُ: ﴿يَأْنَفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ فِي مُقَابَلَةِ ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ﴾؛ فَيَقْتَضِي التَّوْزِيعَ، أَي: ظَنَّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِالْآخَرِينَ مِمَّنْ رُمُوا بِالْإِفْكِ خَيْرًا - عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ -؛ إِذْ لَا يَظُنُّ الْمَرْءُ بِنَفْسِهِ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١]، أَي: لَا يَلْمِزُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ^(٣).

- وَتَوَسِيطُ الظَّرْفِ ﴿إِذْ﴾ بَيْنَ ﴿تَوَلَّآ﴾ وَفِعْلِهَا ﴿سَمِعْتُمُوهُ﴾؛ لِتَخْصِصِ التَّحْضِيزِ بِأَوَّلِ زَمَانٍ سَمَاعِهِمْ، وَقَصْرُ التَّوْبِيخِ عَلَى تَأْخِيرِ الْإِتْيَانِ بِالْمُحْضَضِ عَلَيْهِ عَنْ ذَلِكَ الْآنِ وَالتَّرَدُّدِ فِيهِ؛ لِيُفِيدَ أَنَّ عَدَمَ الْإِتْيَانِ بِهِ رَأْسًا فِي غَايَةِ مَا يَكُونُ مِنَ الْقَبَاحَةِ وَالسَّنَاعَةِ، أَي: كَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَظُنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ أَوَّلَ مَا سَمِعُوهُ مِمَّنْ اخْتَرَعَهُ بِالذَّاتِ أَوْ بِالْوَاسِطَةِ، مِنْ غَيْرِ تَلَعُّمٍ وَتَرَدُّدٍ بِمِثْلِهِمْ مِنْ أَحَادِ الْمُؤْمِنِينَ: خَيْرًا ^(٤)، فِذَكَرُهُ مُنْبَهُ عَلَى الْإِهْتِمَامِ بِهِ؛ لَوْجُوبِ الْمُبَادَرَةِ

(١) يُنْظَرُ: ((إِعْرَابُ الْقُرْآنِ وَبَيَانُهُ)) لِدُرُوَيْش (٦/ ٥٧٧، ٥٧٨). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تَفْسِيرُ سُورَةِ النُّورِ)) لِلشَّيْخِ طَباطَبَا (٦٧، ٦٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٧/ ٢١٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (١٨/ ١٧٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الْبَيْضَاوِيِّ)) (٤/ ١٠١)، ((حَاشِيَةُ الطَّبِيبِيِّ عَلَى الْكَشَافِ)) (١١/ ٣٧)، =

إلى المحضض عليه^(١)، وأنه كان الواجب عليهم أن يحترزوا أوّل ما سمعوا بالإفك عن التكلّم به^(٢).

- وأيضاً في قوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ فيه مناسبة حسنة؛ حيث لم يقل: (لولا إذ سمعتموه ظننتم بأنفسكم خيراً وقلتم)، وعدل عن الخطاب إلى الغيبة، وعن الضمير إلى الظاهر؛ ليبالغ في التوبيخ بطريقة الالتفات، وليصرّح بلفظ الإيمان؛ دلالة على أن الاشتراك فيه مقتضى ألا يصدق مؤمن على أخيه ولا مؤمنة على أختها قول غائب ولا طاعن. وفيه: تنبيه على أن حقّ المؤمن إذا سمع قاله في أخيه أن يبنّي الأمر فيها على الظن لا على الشك، وأن يقول بملء فيه - بناءً على ظنه بالمؤمن الخير -: ﴿هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾، هكذا بلفظ المصريح ببراءة أخيه وبراءة ساحته، كما يقول المستيقن المطمئن على حقيقة الحال. وهذا من الأدب الحسن^(٣). وقيل: والأصل أيضاً: (وظننتم بها)، أي: بأمر المؤمنين - رضي الله عنها - خيراً؛ وعدل عن المفرد إلى الجماعة؛ لأنّ في العدول من المفرد إلى الجماعة وسؤلك طريق الكناية: الإشعار بتعظيم شأنها، ورفع منزلتها^(٤).

٣- قوله تعالى: ﴿لَوْلَا جَاءَ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شَهَدَاءَ فَاذَّ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾

= ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٤).

(١) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٣١، ٢٣٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٤٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢١٨)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١٠١)، ((تفسير أبي حيان))

(٢١/ ٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٤، ١٧٥)،

((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٥٧٨، ٥٧٩).

(٤) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ٣٤، ٣٥).

- قوله: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ...﴾ استئنافٌ ثانٍ لتوبيخ العُصبة الذين جاؤوا بالإفك، وذمُّ لهم^(١). وقيل: هو إمَّا من تمام القولِ المُحضَّضِ عليه، مَسوقٌ لِحَثِّ السَّامِعِينَ على إلزامِ المُسمَّعين وتكذيبهم إثر تكذيب ما سمعوه منهم بقولهم: ﴿هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾، وتوبيخهم على تركه، وإمَّا قيل: ﴿بِالشُّهَدَاءِ﴾؛ لزيادة التَّقرير. وإمَّا كلامٌ مُبتدأٌ مَسوقٌ من جَهَّتِه تعالى لاحتجاج على كذبهم، بكون ما قالوه قولاً لا يُساعدُه الدَّلِيلُ أصلاً^(٢).

- قوله: ﴿فَأُولَئِكَ﴾ إشارةٌ إلى الخائضين، وما فيه من معنى البُعْد؛ للإيذان بغلوهم في الفساد، وبعْدِ منزلتهم في الشر^(٣). وأيضاً التَّعبيرُ باسمِ الإشارة؛ لزيادة تمييزهم بهذه الصِّفة؛ لِيَحْذَرَ النَّاسُ أمثالهم^(٤).

- وصيغَةُ الحَصْرِ في قوله: ﴿فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾ للمُبَالَغَةِ؛ كَأَنَّ كَذِبَهُمْ - لِقُوَّتِهِ وَشِنَاعَتِهِ - لَا يُعَدُّ غَيْرُهُمْ مِنَ الْكَاذِبِينَ كاذِباً؛ فَكَانَتْهُمْ انحصرت فيهم ماهية الموصوفين بالكذب. والتَّقييدُ بقوله: ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ لزيادة تَحْقِيقِ كَذِبِهِمْ، أي: هو كَذِبٌ في عِلْمِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ عِلْمَ اللَّهِ لَا يَكُونُ إِلَّا مُوَافِقاً لِنَفْسِ الْأَمْرِ، واسمُ الإشارةِ لزيادة تمييزهم بهذه الصِّفة؛ لِيَحْذَرَ النَّاسُ أمثالهم^(٥).

٤- قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَكْتُمْ فِي مَا

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١٠١)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ٣٧)، ((تفسير

أبي السعود)) (٦/ ١٦١، ١٦٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦١).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٦).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)).

أَفْضَتْكُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ على القولِ بأنَّ المعنى: ولولا فضلُ اللهِ عليكم ورحمتهُ لمَسَّكُمْ فيما أفَضْتُمْ فيه عذابٌ عظيمٌ في الدنيا والآخرة معاً؛ فيكونُ فيه تقدِيمٌ وتأخيرٌ^(١).

- قوله: ﴿لَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ﴾، أي: حديثُ الإفك، والإبهامُ لتهويلِ أمره، والاستهجانِ بذكره^(٢).

٥ - قوله تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾

- قوله: ﴿إِذْ ظُرِفَ مُتَعَلِّقٌ بِ﴾ ﴿أَفْضَتْكُمْ﴾ [النور: ١٤]، والمقصودُ منه ومن الجملةِ المضافِ هو إليها: استحضارُ صورةِ حديثهم في الإفك، وتفضيعُها^(٣).

- وفي قوله: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ تعريضُ بحرِصهم على تلقِّي هذا الخبر؛ فهم حينَ يتلقَّونه يُبادِرونَ بالإخبارِ به بلا تروٍّ ولا تريثٍ، وهذا تعريضُ بالتوبيخِ أيضاً^(٤).

- فإن قيل: كيف يُسندُ التلقِّي إلى الألسنةِ مع أنَّ الكلامَ يتلقَّى بالأذن؟ والجواب: أنَّه لما كان المقصودُ من تلقِّيه بالأذن أن يتكلَّم به ويُشاعَ باللسان، عبَّرَ عنه بحسبِ المقصودِ؛ فكأنَّ اللسانَ هو الذي يتلقَّاه.

وقيل: إنَّ في الكلامِ حذفاً دلَّ عليه المقامُ؛ أي: تلقَّونه حالَ كونكم تُشيعونه بالستِّكم؛ ففيه إشارةٌ إلى سرعةِ إشاعته، بحيث كأنَّه لا يقَعُ على الأسماع، وإنَّما

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٤٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٧٧).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (١٨/١٧٨).

يَقَعُ عَلَى اللِّسَانِ ثُمَّ يُنْقَلُ مُبَاشَرَةً! وليس فيه تَكَرُّرٌ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ﴾؛ لَأَنَّ الْمَقَامَ مَقَامٌ تَوْبِيخٌ يَقْتَضِي الْإِطْنَابَ^(١). وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ^(٢).

- وَجْهٌ ذِكْرٍ ﴿بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ﴾ مَعَ أَنَّ الْقَوْلَ لَا يَكُونُ بِغَيْرِ الْأَفْوَاهِ: أَنَّهُ أُريدَ التَّمْهِيدُ لِقَوْلِهِ: ﴿مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ﴾، أَي: هُوَ قَوْلٌ غَيْرُ مُوَافِقٍ لِمَا فِي الْعِلْمِ، وَلَكِنَّهُ عَنْ مُجَرَّدِ تَصَوُّرٍ؛ لَأَنَّ أَدْلَةَ الْعِلْمِ قَائِمَةٌ بِتَقْيِضِ مَدْلُولِ هَذَا الْقَوْلِ؛ فَصَارَ الْكَلَامُ مُجَرَّدَ أَلْفَاظٍ تَجْرِي عَلَى الْأَفْوَاهِ؛ فَالشَّيْءُ الْمَعْلُومُ يَكُونُ عِلْمُهُ فِي الْقَلْبِ، فَيَتَرَجَّمُ عَنْهُ اللِّسَانُ، وَهَذَا الْإِفْكُ لَيْسَ إِلَّا قَوْلًا يَجْرِي عَلَى أَلْسِنَتِكُمْ، وَيَدُورُ فِي أَفْوَاهِكُمْ مِنْ غَيْرِ تَرْجُمَةٍ عَنْ عِلْمٍ^(٣).

- قَوْلُهُ: ﴿مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ﴾، فِيهِ تَنْكِيرٌ ﴿عِلْمٌ﴾؛ لِلتَّحْقِيرِ^(٤).
- قَوْلُهُ: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ زِيَادَةٌ فِي تَوْبِيخِهِمْ، أَي: تَحْسَبُونَ الْحَدِيثَ بِالْقَذْفِ أَمْرًا هَيِّنًا^(٥).

٦- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَنَكَ هَذَا بَهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٧٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري - الحاشية)) (٣/ ٢١٩)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ٣٨،

٣٩)، ((تفسير القاسمي)) (٧/ ٣٣٨)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٥٧٧ - ٥٨٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢١٩)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٢٢)، ((تفسير أبي السعود))

(١٦٢/ ٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٣١).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٧٨).

- قوله: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا﴾ تَوْسِيطُ الظَّرْفِ بَيْنَ (لَوْلَا) و (قُلْتُمْ)؛ لِتَخْصِصِ التَّحْضِيضِ بِأَوَّلِ وَقْتِ السَّمَاعِ، وَقَصْرِ التَّوْبِيخِ وَاللَّوْمِ عَلَى تَأْخِيرِ الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ عَنْ ذَلِكَ الْآنِ؛ لِيُقَيَّدَ أَنَّهُ الْمُحْتَمَلُ لِلْوُقُوعِ، الْمُفْتَقِرُ إِلَى التَّحْضِيضِ عَلَى تَرْكِهِ ^(١).

- قوله: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ﴾ عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [النور: ١٢]. وَأُعِيدَتْ (لَوْلَا) وَشَرَطُهَا وَجَوَابُهَا؛ لَزِيَادَةِ الْإِهْتِمَامِ بِالْجُمْلَةِ ^(٢).

- قوله: ﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا﴾، وَلَمْ يَقُلْ: (ليس لنا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا)؛ لِلتَّبَيُّهِ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ فِي هَذَا وَكَيْنُونَةِ الْخَوْضِ فِيهِ حَقِيقٌ بِالْإِنْفَاءِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَكَ: (ما يكون لي أَنْ أَفْعَلَ) أَشَدُّ فِي نَفْيِ الْفِعْلِ عَنْكَ مِنْ قَوْلِكَ: ليس لي أَنْ أَفْعَلَ. وَهَذَا مَسْوُوقٌ لِلتَّوْبِيخِ عَلَى تَنَاقُلِهِمُ الْخَبَرَ الْكَاذِبَ. وَكَانَ الشَّأْنُ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ فِي نَفْسِهِ: ما يكون لنا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا، وَيَقُولَ ذَلِكَ لِمَنْ يُجَالِسُهُ وَيَسْمَعُهُ مِنْهُ؛ فَهَذَا زِيَادَةٌ عَلَى التَّوْبِيخِ عَلَى السُّكُوتِ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ ^(٣).

- قوله: ﴿سُبْحَنَكَ﴾ تَعَجُّبٌ مِنْ ذَلِكَ الْإِفْكِ، أَوْ مِمَّنْ يَقُولُ ذَلِكَ ^(٤)؛ فَقَوْلُهُ: ﴿سُبْحَنَكَ﴾ جُمْلَةٌ إِنْشَاءٍ وَقَعَتْ مُعْتَرِضَةً بَيْنَ جُمْلَةٍ: ﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٢٢٠ / ٣)، ((تفسير أبي حيان)) (٢٣ / ٨)، ((تفسير أبي السعود))

(١٦٢ / ٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٧٩ / ١٨)، ((إعراب القرآن وبيانه)) (٥٨٣ / ٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٧٩ / ١٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨٠ / ١٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٢٢٠ / ٣)، ((تفسير البيضاوي)) (١٠١ / ٤)، ((تفسير أبي حيان))

(٢٣ / ٨)، ((تفسير أبي السعود)) (١٦٣ / ٦).

هَذَا ﴿ وَجُمْلَةً: ﴿ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ ﴾؛ لِلتَّعَجُّبِ. وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا لِإِعْلَانِ الْمُتَكَلِّمِ الْبَرَاءَةَ مِنْ شَيْءٍ، بِتَمَثِيلِ حَالِ نَفْسِهِ بِحَالِ مَنْ يُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا يَقُولُ، فَيَبْتَدِئُ بِخِطَابِ اللَّهِ بِتَعْظِيمِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ ﴾؛ تَبَرُّؤًا مِنْ لَازِمِ ذَلِكَ، وَهُوَ مُبَالِغَةٌ فِي إِنْكَارِ الشَّيْءِ، وَالتَّعَجُّبِ مِنْ وَقْعِهِ ^(١).

- وَتَوْجِيهِ الْخِطَابِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿ سُبْحَنَكَ ﴾؛ لِإِشْعَارِ بَأَنَّ اللَّهَ غَاضِبٌ عَلَى مَنْ يَخْوُضُ فِي ذَلِكَ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَتَوَجَّهُوا لِلَّهِ بِالتَّوْبَةِ مِنْهُ لِمَنْ خَاضُوا فِيهِ، وَبِالْاحْتِرَازِ مِنَ الْمُشَارَكَةِ فِيهِ لِمَنْ لَمْ يَخْوَضُوا فِيهِ ^(٢).

- وَجُمْلَةً: ﴿ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ ﴾ تَعْلِيلٌ لَجُمْلَةٍ: ﴿ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا ﴾؛ فِيهِ دَاخِلَةٌ فِي تَوْيِيحِ الْمَقُولِ لَهُمْ. وَوَصَفُ الْبُهْتَانِ بِأَنَّهُ ﴿ عَظِيمٌ ﴾ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ عَظِيمٌ فِي وَقْعِهِ، أَيْ: بِالْبَلْغِ فِي كُنْهِ الْبُهْتَانِ مَبْلَغًا قَوِيًّا ^(٣).

٧- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَعْظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ - قَوْلُهُ: ﴿ يَعْظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا ﴾، فِي الْكَلَامِ إِيجَازٌ بِالْحَذْفِ؛ فَفِعْلٌ ﴿ يَعْظُكُمُ ﴾ لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ ثَانٍ بِنَفْسِهِ؛ فَالْمَصْدَرُ الْمَأْخُذُ مِنْ ﴿ أَنْ تَعُودُوا ﴾ لَا يَكُونُ مَعْمُولًا لِفِعْلِ ﴿ يَعْظُكُمُ ﴾ إِلَّا بِتَقْدِيرِ شَيْءٍ مَحْذُوفٍ، أَوْ بِتَضْمِينِ فِعْلِ الْوَعْظِ مَعْنَى فِعْلِ مُتَعَدٍّ، أَوْ بِتَقْدِيرِ حَرْفٍ جَرٍّ مَحْذُوفٍ؛ فَجَائِزٌ أَنْ يُضْمَنَ فِعْلٌ ﴿ يَعْظُكُمُ ﴾ مَعْنَى التَّحْذِيرِ؛ وَالتَّقْدِيرُ: يُحَذِّرُكُمْ مِنَ الْعُودِ لِمِثْلِهِ، أَوْ يُقَدِّرُ: يَعْظُكُمُ اللَّهُ فِي الْعُودِ لِمِثْلِهِ، أَوْ يُقَدِّرُ حَرْفُ نَفْيٍ، أَيْ: أَلَّا تَعُودُوا لِمِثْلِهِ، وَحَذْفُ حَرْفِ النِّفْيِ كَثِيرٌ إِذَا دَلَّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٨٠، ١٨١).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨ / ١٨١).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨ / ١٨٢).

- وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ تهيج وإلهاب لهم، يبعث حرصهم على ألا يعودوا لمثله؛ لأنهم حريصون على إثبات إيمانهم؛ فالشرط في مثل هذا لا يقصد بالتعليق؛ إذ ليس المعنى: إن لم تكونوا مؤمنين فعودوا لمثله، ولكن لما كان احتمال حصول مفهوم الشرط مجتنبًا، كان في ذكر الشرط بعث على الامتثال^(١).

٨- قوله تعالى: ﴿وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ فيه إظهار الاسم الجليل في موقع الإضمار؛ لتفخيم شأن البيان^(٢)، ولتأكيد استقلال الاعتراض التذييلي، والإشعار بعلّة الألوهية للعلم والحكمة^(٣).



(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٢١)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/١٠١)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/٢٣)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٨٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦٣).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

الآيات (١٩-٢٢)

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَلَحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٩) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٢٠﴾ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوبَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢١) وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾

غريب الكلمات:

﴿تَشِيعُ﴾: أي: تفسد وتذيع، وأصل (شيع) (شيع): يدل على بث وإشادة^(١).
 ﴿الْفَلَحِشَةُ﴾: أي: الزنا، والفاحشة: كل شيء مستقبح ومُستشنع؛ من قول أو فعل، وأصل (فحش) (فحش): يدل على قبح في شيء وشناعة^(٢).
 ﴿رَءُوفٌ﴾: أي: شديد الرحمة، والروؤف: ذو الرأفة، والرأفة أعلى معاني الرحمة وأرقها، وأصل (رأف): يدل على رقة ورحمة^(٣).
 ﴿خُطُوبَ الشَّيْطَانِ﴾: سبيله ومسلكه، وخطوات جمع خطوة، والخطوة: ما

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢١٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٢٣٥)، (تذكرة

(الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٥)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٣٢١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢١٩)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٣٦١)، ((مقاييس

اللغة)) لابن فارس (٤/ ٤٧٨)، (تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٦٠).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢/ ٦٥٤) (٣/ ٥٩٥)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٢٣٥،

٢٤٠)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٤٧١)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٢٤٤).

بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ^(١).

﴿بِالْفَحْشَاءِ﴾: الفحشاءُ مِنَ المعاصي: ما تنَاهَى قُبْحُهُ مِمَّا يَسْتَفْحِشُهُ مَنْ لَهُ عَقْلٌ سَلِيمٌ، أَوْ: هِيَ كُلُّ شَيْءٍ مُسْتَقْبَحٌ وَمُسْتَشْنَعٌ، مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، أَوْ: مَا ظَهَرَ قُبْحُهُ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَأَصْلُ (فحش): يَدُلُّ عَلَى قُبْحٍ فِي شَيْءٍ وَشَنَاعَةٍ^(٢).

﴿وَالْمُنْكَرِ﴾: الْمُنْكَرُ: كُلُّ مَعْصِيَةٍ تَسْتَنْكِرُهَا الْعُقُولُ وَالْفِطَرُ، أَوْ: مَا لَمْ يُعْرِفْ حُسْنُهُ وَلَمْ يُؤْلَفْ، وَأَصْلُ (نكر): يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الْمَعْرِفَةِ الَّتِي يَسْكُنُ إِلَيْهَا الْقَلْبُ^(٣).

﴿زَكَى﴾: أَي: صَلَحَ وَطَهَّرَ، وَأَصْلُ (زكو): يَدُلُّ عَلَى طَهَارَةٍ^(٤).

﴿يَأْتَلِ﴾: أَي: يَحْلِفُ، مِنَ الْأَلْيَةِ، وَهِيَ الْيَمِينُ، وَأَصْلُهُ يَدُلُّ عَلَى الْجَهْدِ وَالْمُبَالَغَةِ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٦٨)، ((تفسير ابن جرير)) (٣/ ٣٨)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٢١٣)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٨٨)، ((التيبان)) لابن الهائم (ص: ٥١، ١٠٠)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٤٣٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٣٦١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٤٧٨)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٢٦)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٨)، ((مدارج السالكين)) لابن القيم (١/ ٣٧٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٨١).

(٣) يُنْظَرُ: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٤٧٦)، ((مدارج السالكين)) لابن القيم (١/ ٣٧٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٣٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٢)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ١٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٠٧).

(٥) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٢٢)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٥١٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١٢٧)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٨٤)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٥)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٩٧٧).

﴿وَالسَّعَةِ﴾: أي: الغنى والجِدَّة، وأصل (وسع): يدلُّ على خلاف الضيق والعُسْرِ^(١).

﴿وَلِيعْفُوا﴾: العفو: التَّجاوزُ عَنِ الذَّنْبِ، وتركُ المؤاخَذَةِ عليه، وأصل (عفو) هنا يدلُّ على تَرْكِ الشَّيْءِ. وقيل: أصله المحوُّ والطَّمْسُ، مِنْ: عَفَتَ الرِّيحُ الأثر؛ إِذَا طَمَسَتْهُ، والمعنى: فَلَيَطْمَسُوا آثارَ الإِسَاءَةِ بِحِلْمِهِمْ وتجاوزِهم^(٢).

﴿وَلَيَصْفَحُوا﴾: الصَّفْحُ: الإِعْرَاضُ عَنِ المؤاخَذَةِ بِالذَّنْبِ، وتركُ التَّشْرِيبِ وَالْعِتَابِ، وهو أَبْلَغُ مِنَ العفو، يُقَالُ: صَفَحْتُ عَنْهُ: إِذَا أَعْرَضْتُ عَنْ ذَنْبِهِ، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنَّ مَنْ أَعْرَضَ عَنْ صَاحِبِهِ وَلَا هَ صَفْحَةً عَنْقَهُ (أي: جانبَهُ)، وَصَرَفَ عَنْهُ وَجْهَهُ، فَكَأَنَّهُ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْ ذَنْبِهِ^(٣).

المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

يقولُ الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ يَظْهَرَ الزُّنَا، وَيَشِيعَ خَبْرُهُ، وَالْقَذْفُ بِهِ فِي الْمُؤْمِنِينَ؛ لَهُمْ عَذَابٌ مُؤَلَّمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ، وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ إِلَّا مَا عَلَّمَكُم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَرَحْمَتُهُ بِهِمْ، وَأَنَّهُ بِهِمْ رَوْفٌ رَحِيمٌ؛ لَعَجَّلَ لَهُمُ الْعُقُوبَةَ.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا طَرِيقَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَسْلُكُوا مَسَالِكَهُ، وَمَنْ يَسْلُكْ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٢٢/١٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٦/١٠٩)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٨٧٠، ٨٧١)، ((البيان)) لابن الهائم (ص: ٣١١).

(٢) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/٥٦)، ((النهاية في غريب الحديث والأثر)) لابن الأثير (٣/٢٦٥)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٤٨٧)، ((تفسير ابن عثيمين: الفاتحة والبقرة)) (١/٣٥٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٢٣)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/٢٩٣)، ((البيسط)) للواحدي (٣/٢٤٢)، ((الغريبين)) للهروي (٤/١٠٨١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٤٨٦)، ((النهاية في غريب الحديث والأثر)) لابن الأثير (٣/٣٤)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٧/١٧٠).

طُرِقَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُه بِقُبْحِ الْأَفْعَالِ وَمُنْكَرَاتِهَا، وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ وَرَحْمَتُهُ بِكُمْ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - مَا تَطَهَّرَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْأَوْزَارِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ بِرَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ يَطَهِّرُ مَنْ يَشَاءُ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ لِقَوْلِكُمْ، عَلِيمٌ بِأَعْمَالِكُمْ وَنَيَّاتِكُمْ.

ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: وَلَا يَحْلِفْ أَهْلُ الْفَضْلِ وَأَصْحَابُ الْغِنَى عَلَى الْأَلَا يُؤْتُوا أَقَارِبَهُمُ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ مَا كَانُوا يُعْطُونَهُمْ إِيَّاهُ مِنَ الْإِحْسَانِ؛ بِسَبَبِ ذَنْبٍ فَعَلَوْهُ، وَلِيَعْفُوا عَمَّا كَانَ مِنْهُمْ مِنْ جُرْمٍ، وَلِيُعْرِضُوا عَنْ ذُنُوبِهِمْ وَيَتْرَكُوا عُقُوبَتَهُمْ، وَلِيُحْسِنُوا إِلَيْهِمْ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ؟ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ مَعَ كَمَالِ قُدْرَتِهِ عَلَى الْعِقَابِ.

تفسير الآيات:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٩)

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَا عَلَى أَهْلِ الْإِفْكِ وَمَا عَلَى مَنْ سَمِعَ مِنْهُمْ، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَمَسَّكُوا بِهِ مِنْ آدَابِ الدِّينِ؛ أَتْبَعَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾؛ لِيُعْلَمَ أَنَّ مَنْ أَحَبَّ ذَلِكَ فَقَدْ شَارَكَ فِي هَذَا الذَّمِّ، كَمَا شَارَكَ فِيهِ مَنْ فَعَلَهُ وَمَنْ لَمْ يُنْكِرْهُ، وَلِيُعْلَمَ أَنَّ أَهْلَ الْإِفْكِ كَمَا عَلَيْهِمُ الْعُقُوبَةُ فِيمَا أَظْهَرُوهُ، فَكَذَلِكَ يَسْتَحِقُّونَ الْعِقَابَ بِمَا أَسْرَوْهُ مِنْ مُحَبَّةِ إِشَاعَةِ الْفَاحِشَةِ فِي الْمُؤْمِنِينَ^(١).

وأيضاً لَمَّا حَذَّرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْعَوْدِ إِلَى مِثْلِ مَا خَاضُوا بِهِ مِنَ الْإِفْكِ عَلَى جَمِيعِ أَرْزَمَةِ الْمُسْتَقْبَلِ؛ أَعْقَبَ تَحْذِيرَهُمُ بِالْوَعِيدِ عَلَى مَا عَسَى أَنْ يَصْدُرَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٤٥).

منهم في المستقبل، بالوعيد على محبة شيوخ الفاحشة في المؤمنين؛ فهو تحذير للمؤمنين، وإخبار عن المنافقين والمُشركين^(١).

وأيضاً لما كان من أعظم الوعظ: بيان ما يستحق على الذنب من العقاب؛ بيّنه بقوله^(٢):

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾.

أي: إن الذين يحبون^(٣) أن يظهر الزنا، ويشيع خبره، والقذف به^(٤) في أوساط

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٨٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير الشربيني)) (٢ / ٦٠٩).

(٣) قال ابن جزي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ الإشارة بذلك إلى المنافقين الذين أحبوا أن يشيع حديث الإفك، ثم هو عام في غيرهم ممن اتصف بصفتهم. ((تفسير ابن جزي)) (٢ / ٦٤).

وقال ابن عطية: (وقالت فرقة - وقولها الأظهر: الآية عامة في كل قاذف، منافقاً كان أو مؤمناً؛ فالقاذف المؤمن لا يتصف بحب شيع الفاحشة في المؤمنين جملة، لكنه يحبها لمقدوفه، وكذلك آخر لمقدوفه، وآخر حتى تشيع الفاحشة من مجموع فعلهم؛ فهم لها محبون بهذا الوجه، من حيث أحب كل واحد جزءاً من شياعها). ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ١٧١). ويُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨ / ٢٣).

(٤) قال الماتريدي: (هذا يحتمل وجهين؛ أحدهما: يُشيعون الفاحشة ويُذيعونها في الذين آمنوا، هم الذين تولوا إشاعتها وإذاعتها فيهم، لهم ما ذكر من العذاب الأليم.

والثاني: يُحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا؛ ليكون ذلك ذريعة لهم في المؤمنين، فيقولون: إن دينكم لم يمنكم عن الفواحش والمنكر). ((تفسير الماتريدي)) (٧ / ٥٣٤).

وقال ابن تيمية: (قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ الآية. وهذا ذم لمن يحب ذلك، وذلك يكون بالقلب فقط، ويكون مع ذلك باللسان والجوارح، وهو ذم لمن يتكلم بالفاحشة، أو يخبر بها؛ محبة لوقوعها في المؤمنين: إما حسداً أو بغضاً، وإما محبة للفاحشة وإرادة لها). ((مجموع الفتاوى)) (١٥ / ٣٣٢).

المُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ^(١)؛ لَهُمْ عَذَابٌ مُّؤَلَّمٌ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ^(٢).

= وقال السعدي: (إذا كان هذا الوعيد لمجرد محبة أن تشيع الفاحشة، واستحلاء ذلك بالقلب، فكيف بما هو أعظم من ذلك؛ من إظهاره ونقله؟! وسواء كانت الفاحشة صادرة أو غير صادرة). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤).

(١) مَمَّنْ اختار أن معنى ﴿تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾: أن يذيع الزنا ويظهر ويفشُو: مقاتل بن سليمان، وابن جرير، والسمرقندي، ومكي، والبغوي. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ١٩١)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢١٩)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥٠٣)، ((الهداية الى بلوغ النهاية)) لمكي (٨/ ٥٠٤)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٣٩٥).

ومَمَّنْ اختار في الجملة أن المراد: إشاعة خبر الفاحشة، والقذف بها: الواحدي، وابن الجوزي، وجلال الدين المحلي، وابن عاشور. يُنظر: ((البيضاوي)) للواحدي (١٦/ ١٦٩)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٢٨٥)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٨٤). قال بكر أبو زيد: (ومحبة إشاعة الفاحشة تَنَتَّظُمُ جميع الوسائل القبيحة إلى هذه الفاحشة؛ سواء كانت بالقول، أم بالفعل، أم بالإقرار، أو ترويج أسبابها، وهكذا). ((حراسة الفضيلة)) (ص: ٧٥). وممن اختار الجمع بين المعنيين السابقين: ابن عثيمين، فقال: (الأظهر أنها أعم من الشروع باللسان، وأنها تشيع بالفعل بحيث يشاهدهم الناس، وبالقول بحيث يشاع عنهم ذلك، فهؤلاء الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ ﴿سواء يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ بالقول... أو يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ بالفعل، بمعنى أن يظهر أمرهم ويبيِّن، ويروون ويشاهدون)). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٩٩). وقال أيضًا: (يظهر أن الآية عامة لهذا ولهذا؛ أن يشيع خبرها وتنتشر إذا فُعلت، وأن يشيع فعلها وتكثر الفواحش في المؤمنين). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٠٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢١٩)، ((البيضاوي)) للواحدي (١٦/ ١٦٩)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٧١)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٢٨٥)، ((بدائع الفوائد)) لابن القيم (٢/ ٢٦٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٢٩)، ((جامع العلوم والحكم)) لابن رجب (٢/ ٢٩٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٨٤).

مَمَّنْ اختار أن العذاب الأليم في الدنيا بالحد، وفي الآخرة بالنار: الواحدي، والسمعاني، وابن الجوزي، وأبو حيان، وابن كثير، والشوكاني. يُنظر: ((البيضاوي)) للواحدي (١٦/ ١٦٩)، ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥١٢)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٢٨٥)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٢٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٢٩)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ١٧). =

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

أي: واللَّهُ يَعْلَمُ جميعَ المعلوماتِ، وَمِنْ جملةِ ذلكِ عِلْمُهُ ما في القلوبِ مِنَ الأسرارِ والضمائِرِ، فَيَعْلَمُ مَنْ يُحِبُّ إشاعةَ الفاحشةِ، وهو معاقِبُهُ عليها، وَيَعْلَمُ كَذِبَ الذينِ جاؤوا بالإفكِ، وَيَعْلَمُ ما في ذلكِ مِنَ المفاسِدِ فَيَعْظُمُكَمَ لِتَجْتَنِبُوا، وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ إِلَّا ما عَلَّمَكُم، وَبَيَّنَ لَكُم، فَرُدُّوا الْأُمُورَ إِلَيْهِ تَرْشُدُوا، وَلَا تَرَوْوا ما لَا عِلْمَ لَكُم بِهِ^(١).

عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: ((صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِنْبَرَ، فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يُفِضِ الْإِيمَانُ

= وَمَنْ قَيَّدَ الْعَذَابَ فِي الْآخِرَةِ بِالنَّارِ بَعْدَ التَّوْبَةِ وَمَوْتِهِمْ مُصْرِينَ عَلَى ذَلِكَ: ابنُ جرير، والسمرقندي، ومكي، والنسفي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢١٩)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥٠٤)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٨/ ٥٠٤)، ((تفسير النسفي)) (٢/ ٤٩٥). قال ابن عطية: (والعذابُ الأليمُ في الدنيا: الحدودُ، وفي الآخرةِ يَحْتَمِلُ وجهين؛ أحدهما: أَنْ يَكُونَ الْقَاضِفُ مَتَوَعِّدًا مِنْ بَيْنِ الْعَصَاةِ بِعَذَابِ الْآخِرَةِ لَا يُزِيلُهُ الْحَدُّ حَسَبَ مُقْتَضَى حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَيَكُونُ أَمْرُهُ كَأَمْرِ الْمُحَارِبِينَ إِذَا صَلُّوا؛ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ. والوجهُ الثَّانِي: أَنْ يُحَكَّمَ بَأَنَّ الْحَدَّ مُسْقِطٌ عَذَابِ الْآخِرَةِ حَسَبَ حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَالْآخِرَةُ﴾ لَا يَرِيدُ بِهِ عُمُومَ الْقَذْفَةِ، بَلْ يَرِيدُ إِمَّا الْمُنَافِقِينَ، وَإِمَّا مَنْ لَمْ يُتَّبَعْ.)) (تفسير ابن عطية) (٤/ ١٧١).

وقال ابن جزي: (ورد في الحديث: أَنَّ مَنْ عُوِّبَ فِي الدُّنْيَا عَلَى ذَنْبٍ لَمْ يُعَاقَبْ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ [يُنظر ما أخرجه البخاري «٣٨٩٢»، ومسلم «١٧٠٩» من حديثِ عُبَادَةَ]، فَأَشْكَلَ اجْتِمَاعُ الْحَدِّ مَعَ عَذَابِ الْآخِرَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْقَاضِفُ يُعَذِّبُ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُسْقِطُ الْحَدَّ عَنْهُ عَذَابِ الْآخِرَةِ بِخِلَافِ سَائِرِ الْحُدُودِ، أَوْ يَكُونُ هَذَا مُخْتَصًّا بِمَنْ قَذَفَ عَائِشَةً... أَوْ يَكُونُ لِمَنْ مَاتَ مُصْرًّا غَيْرَ تَائِبٍ، أَوْ يَكُونُ لِلْمُنَافِقِينَ). (تفسير ابن جزي) (٢/ ٦٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٢٠)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٢١)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٠٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٢٩)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ١٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٨٥).

إلى قلبه، لا تُؤذُوا المُسْلِمِينَ، ولا تُعَيِّرُوهُمْ، ولا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ^(١).

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(٢٠)

أي: ولولا فضل الله عليكم ورحمته وأنه رؤوف بكم؛ لعجل لكم العقوبة على خوضكم في الإفك، لكنه لم يعاقبكم، وتاب عليكم^(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(٢١)

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا أَخْبَرَ تَعَالَى بِأَنَّهُ مَا أَنْزَلَ لَهُمْ هَذَا الشَّرْعَ عَلَى لِسَانِ هَذَا الرَّسُولِ الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ إِلَّا رَحْمَةً لَهُمْ، بَعْدَ أَنْ حَذَّرَهُمْ مَوَارِدَ الْجَهْلِ؛ نَهَاَهُمْ عَنِ التَّمَادِي فِيهِ فِي سِيَاقٍ مُعْلِمٍ أَنَّ الدَّاعِيَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ الْعَدُوُّ^(٣).

وأيضاً لَمَّا نَهَى تَعَالَى عَمَّا نَهَى عَنْهُ فِيمَا سَبَقَ بِخُصُوصِهِ، نَهَى عَنِ الذُّنُوبِ عَمُومًا^(٤)، فَقَالَ تَعَالَى:

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٣٢)، وابن حبان (٥٧٦٣).

قال الترمذي: (حسنٌ غريبٌ)، وصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الزَّيْلَعِيُّ فِي ((تَخْرِيجِ الْكُشَافِ)) (٣/ ٣٤٤)، وَحَسَّنَ الْحَدِيثَ الْأَلْبَانِيُّ فِي ((صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ)) (٢٠٣٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٧/ ٢٢١)، ((الْوَجِيزُ)) لِلْوَاهِدِيِّ (ص: ٧٥٩)، ((الْوَسِيطُ)) لِلْوَاهِدِيِّ (٣/ ٣١٢)، ((تَفْسِيرُ الْبِيضَاوِيِّ)) (٤/ ١٠٢)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦/ ٣٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٣/ ٢٣٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٥٦٣).

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتَ الشَّيْطَانِ﴾.

أي: يا أيها الذين آمنوا لا تسلكوا طرقَ الشَّيْطَانِ التي يَدْعُوكم إليها بوساوسه،
كإشاعةِ الفاحشةِ في الذين آمنوا^(١).

﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾.

أي: وَمَنْ يَسْلُكْ طُرُقَ الشَّيْطَانِ يَقَعْ فِي الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَأْمُرُ
النَّاسَ بِفِعْلِ الذُّنُوبِ الْعَظِيمَةِ الْقَبِيحَةِ، كَالزَّنا، وَيَأْمُرُ بِمُنْكَرَاتِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ
التي تُنْكَرُهَا الشَّرِيعَةُ وَالْعَقُولُ السَّلِيمَةُ^(٢).

﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾.

أي: وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ بِكُمْ، مَا تَطَهَّرَ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَبَدًا مِنَ الشَّرِّ
وَالْمَعَاصِي وَاتَّبَاعِ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ، وَلَا اهْتَدَى إِلَى الْإِيمَانِ وَالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ
وِطَاعَةِ الرَّحْمَنِ^(٣).

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾.

أي: وَلَكِنَّ اللَّهَ يُطَهِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ وَآثَامِهَا، وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢٢١ / ١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢٠٦ / ١٢)، ((تفسير ابن كثير))
(٣٠ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤).

قال السعدي: (وخطوات الشَّيْطَانِ يَدْخُلُ فِيهَا سَائِرُ الْمَعَاصِي الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْبَدَنِ).
((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢٢١ / ١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٠ / ٦)، ((تفسير السعدي))
(ص: ٥٦٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨٧ / ١٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢٢١ / ١٧)، ((تفسير ابن عطية)) (١٧٢ / ٤)، ((تفسير ابن كثير))
(٣٠ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨٧ / ١٨)، ((أضواء
البيان)) للشنقيطي (٥ / ٤٨٥).

مَمَّنْ يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ ^(١).

كما قال تعالى: ﴿بَلِ اللَّهُ يُرَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٩].

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((اللهم آت نفسي تقواها، وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها)) ^(٢).

﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

أي: والله سميعٌ لأقوالكم كُلِّها؛ خيرها وشرها، عليمٌ بأقوالكم وأعمالكم وما في قلوبكم، وهو محيطٌ بكلِّ ذلك، ومُحصيه عليكم؛ ليُجازيكم به ^(٣).

﴿وَلَا يَأْتِلُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِيَ الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ^(٢٢).

سَبَبُ النُّزُولِ:

عن أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - في قصة الإفك، قالت: ((فأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: ١١] العشر الآيات كُلِّها في براءتي، فقال أبو بكر الصديق - وكان يُنفق على مسطح لقرابته منه -: والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة؛ فأنزل الله: ﴿وَلَا يَأْتِلُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِيَ الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٢١)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٧٥٩)، ((تفسير ابن

كثير)) (٦/ ٣٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٧٥).

(٢) رواه مسلم (٢٧٢٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٢٢)، ((البيضاوي)) للواحدي (١٦/ ١٧٢)، ((تفسير ابن

عطية)) (٤/ ١٧٢)، ((تفسير النسفي)) (٢/ ٤٩٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٠).

وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿[النور: ٢٢]﴾. قال أبو بكر: بلى والله، إني لأحبُّ أن يغفرَ الله لي، فرجعَ إلى مسطحِ النَّفَقَةِ التي كان يُنفِقُ عليه، وقال: والله لا أنزعها عنه أبداً^(١).

﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

أي: ولا يحلفُ بالله أصحابُ الفضلِ^(٢) والغنى وذوو السَّعةِ في الرِّزْقِ، على

(١) رواه البخاري (٦٦٧٩) واللفظ له، ومسلم (٢٧٧٠).

(٢) قال الواحدي: ﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾ [النور: ٢٢] قال جماعةُ المفسرين: لا يحلفُ. ((الوسيط)) للواحدي (٣/٣١٣).

قال ابن جزي: (والفضلُ هنا يحتملُ أن يُريدَ به: الفضلُ في الدِّينِ، أو الفضلُ في المالِ، وهو أن يَفْضَلَ له عن مقدارٍ ما يكفيه، والسَّعةُ هي اتِّسَاعُ المالِ). ((تفسير ابن جزي)) (٢/٦٤). ممَّن اختار أنَّ المرادَ بالفضلِ هنا: الفضلُ في الدِّينِ: السمرقنديُّ، والرازي، والبيضاوي، والنسفي، وأبو السعود، والعلمي، والألوسي، وابن عاشور. يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥٠٤)، ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٤٩)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/١٠٢)، ((تفسير النسفي)) (٢/٤٩٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦٥)، ((تفسير العلمي)) (٤/٥٢١)، ((تفسير الألوسي)) (٩/٣٢١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٨٩).

قال ابن عاشور: (والفضلُ: أصلُه الزَّيادةُ؛ فهو ضدُّ النقصِ، وشاعَ إطلاقُه على الزيادةِ في الخيرِ والكمالِ الدِّينيِّ، وهو المرادُ هنا. ويُطلَقُ على زيادةِ المالِ فوقَ حاجةِ صاحبه، وليس مراداً هنا؛ لأنَّ عَطَفَ ﴿وَالسَّعَةِ﴾ عليه يُبعدُ ذلك). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٨٩).

وممَّن اختار في الجملةِ أنَّ المرادَ به: الفضلُ في المالِ والغنى: مقاتلُ بن سليمان، ويحيى بن سلام، والواحدي، والسمعاني، والبغوي، وابن عطية، وأبو حيان، والشوكاني. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/١٩٢)، ((تفسير يحيى بن سلام)) (١/٤٣٥)، ((السيط)) للواحدي (١٦/١٧٣)، ((تفسير السمعاني)) (٣/٥١٤)، ((تفسير البغوي)) (٣/٣٩٥)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/١٧٣)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٢٥)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٢٠).

قال ابن جرير: (ذوو الفضلِ منكم، يعني: ذوي التفضُّلِ). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٢٢) =

أَلَّا يُنْفِقُوا وَيُعْطُوا الصَّدَقَاتِ أَقَارِبَهُمْ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١).
كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا

= وقال ابن كثير: ﴿أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ أي: الطَّوْلِ والصدقة والإحسان. ((تفسير ابن كثير))
(٣١ / ٦).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٢٢٢، ٢٢٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٢ / ٢٠٨، ٢٠٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٣١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥ / ٤٨٦). قال الواحدي: ﴿أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾... وهو أبو بكر الصديق رضي الله عنه، في قول جميع المفسرين. ((البيضاوي)) (١٦ / ١٧٣).

وقال الرازي: (أجمع المفسرون على أن المراد من قوله: ﴿أُولُوا الْفَضْلِ﴾: أبو بكر). ((تفسير الرازي)) (٢٣ / ٣٤٩).

وقال أيضاً: (أجمعوا على أن المراد من قوله: ﴿أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: مسطح؛ لأنه كان قريباً لأبي بكر، وكان من المساكين، وكان من المهاجرين). ((تفسير الرازي)) (٢٣ / ٣٥٢).

وقال ابن عطية: (غير أن الآية تتناول الأمة إلى يوم القيامة، بالأغنى ذو فضل وسعة فيحلف ألا ينفع من هذه صفته غابر الدهر). ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ١٧٣).

وقال ابن عاشور: (المراد من أولي الفضل ابتداءً أبو بكر، والمراد من أولي القربى ابتداءً مسطح ابن أخته، وتعم الآية غيرهما ممن شاركوا في قضية الإفك، وغيرهم ممن يشمله عموم لفظها). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٨٩).

قال البقاعي: (ذكر الصفات المقتضية للإحسان، فقال: ﴿أُولَى الْقُرْبَى﴾، وعددها بأداة العطف؛ كثيراً لها وتعظيماً لأمرها، وإشارة إلى أن صفة منها كافية في الإحسان، فكيف إذا اجتمعت؟! فقال سبحانه: ﴿وَالْمَسْكِينِ﴾ أي: الذين لا يجدون ما يغنيهم وإن لم تكن لهم قرابة، ﴿وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ لأهلهم وديارهم وأموالهم، ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: الذي عم الخلق بجوده؛ لما له من الإحاطة بالجلال والإكرام، وإن انتفى عنهم الوصفان الأولان فإن هذه الصفات مؤذنة بأنهم ممن زكى الله، وتعدادها بجعلها علة للعفو - دليل على أن الزاكي من غير المعصومين قد يزَلُّ، فتدركه الزكاة بالتوبة، فيرجع كما كان، وقد تكون الثلاثة لموصوف واحد؛ لأن سبب نزولها مسطح رضي الله عنه؛ فالعطف إذن للتمكين في كل وصف منها). ((نظم الدرر)) (١٣ / ٢٣٨).

يَبْنَ النَّاسُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿البقرة: ٢٢٤﴾.

﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾

أي: وَلْيَعْفُ ذُوو الْفَضْلِ وَالسَّعَةِ مِنْكُمْ عَنْ أَوْلَئِكَ الْمَحْتَاجِينَ الَّذِينَ خَاضُوا فِي الْإِفْكِ، وَيَتَجَاوَزُوا عَنْهُمْ، وَيُعْرِضُوا عَنْ ذُنُوبِهِمْ، وَيَتْرَكُوا عِقُوبَتَهُمْ؛ فَلَا يَمْنَعُوهُمْ مِنَ الصَّدَقَاتِ وَالنَّفَقَاتِ الَّتِي كَانُوا يُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِمْ مِنْ قَبْلُ^(١).

﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾

أي: أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَسْتُرَ اللَّهُ ذُنُوبَكُمْ، وَيَتَجَاوَزَ عَنْ مَوَآخَذَتِكُمْ بِهَا؟ إِذَنْ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا عَمَّنْ أَسَاءُوا إِلَيْكُمْ؛ لِيَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ^(٢).

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

أي: وَاللَّهُ سَاتِرٌ لَذُنُوبِ التَّائِبِينَ الطَّائِعِينَ، وَمُتَجَاوِزٌ عَنْ مَوَآخَذَتِهِمْ بِهَا، رَحِيمٌ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٢٣، ٢٢٤)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥٠٥)، ((تفسير

ابن كثير)) (٦/٣١)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٢٣٩).

قال ابن عثيمين: (إِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَفْوِ وَالصَّفْحِ؟

الْجَوَابُ: الْعَفْوُ بِمَعْنَى التَّجَاوُزِ، يَعْنِي: أَنَّ اللَّهَ إِذَا عَفَا عَنْهُ فَقَدْ تَجَاوَزَ عَنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ الصَّفْحُ بَدُونِ عَفْوٍ، كَمَا لَوْ أَعْرَضَ الْإِنْسَانُ عَنْ هَذَا الْاِعْتِدَاءِ لَكِنَّ قَلْبَهُ مَمْلُوءٌ عَلَى صَاحِبِهِ، وَلَمْ يَعْفُ عَنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ الْعَفْوُ بَدُونِ صَفْحٍ، بِأَنْ يَتَجَاوَزَ وَلَا يُعَاقِبَهُ عَلَى ذَنْبِهِ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مُعْرِضًا عَنْ هَذَا الذَّمِّ كُلَّمَا جَاءَتْ مَنَاسِبُهُ ذِكْرُهُ؛ وَلِهَذَا أَمَرَ اللَّهُ بِالْأَمْرِينِ جَمِيعًا). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٢١).

وَقَالَ أَيضًا: (الْعَفْوُ: تَرْكُ الْمُوَآخَذَةِ عَلَى الذَّنْبِ، وَالصَّفْحُ: الْإِعْرَاضُ عَنْهُ... فَالصَّفْحُ مَعْنَاهُ: الْإِعْرَاضُ عَنْ هَذَا بِالْكُلِّيَّةِ وَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ؛ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ؛ فَالصَّفْحُ أَكْمَلُ إِذَا اقْتَرَنَ بِالْعَفْوِ). ((تفسير ابن عثيمين - الفاتحة والبقرة)) (١/٣٥٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٢٤)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/١٧٣)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/٣١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٤٨٨).

بعبادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الصَّالِحِينَ^(١).

الفوائد التربويّة:

١ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ يدلُّ على وجوب سلامة القلب للمؤمنين، كوجوب كفّ الجوارح والقول عمّا يضرُّ بهم^(٢).

٢ - العاقلُ هو الذي يتَحَسَّسُ معايِبَ نَفْسِهِ، وَيَنْظُرُ فِيهَا لِيُصْلِحَهَا، لَا أَنْ يَنْظُرَ فِي مَعَايِبِ الْغَيْرِ لِيُشِيعَهَا - والعياذُ بِاللَّهِ -؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٣).

٣ - مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ مَسْتَوْرًا لَا يَعْرِفُ بَشِيءَ مِنَ الْمَعَاصِي، إِذَا وَقَعَتْ مِنْهُ هَفْوَةٌ أَوْ زَلَّةٌ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ كَشْفُهَا وَلَا هَتَكُهَا، وَلَا التَّحَدُّثُ بِهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ غِيبَةٌ مُحَرَّمَةٌ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي وَرَدَتْ فِيهِ النُّصُوصُ، وَفِي ذَلِكَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾، وَالْمَرَادُ: إِشَاعَةُ الْفَاحِشَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْمُسْتَتِرِّ فِيمَا وَقَعَ مِنْهُ، أَوْ اتِّهَمَ بِهِ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْهُ^(٤)، فَالْآيَةُ فِيهَا الْحَثُّ عَلَى سِتْرِ الْمُؤْمِنِ، وَعَدَمُ هَتَكِهِ^(٥).

٤ - قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ إِذَا أَحْبَبُوا إِشَاعَتَهَا وَإِذَا عَتَّهَا، فَكَيْفَ إِذَا تَوَلَّوْا هُمْ إِشَاعَتَهَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٢٤)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥٠٥)، ((تفسير السمعاني))

(٣/ ٥١٤)، ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١٠٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٤٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين: الحجرات - الحديد)) (ص: ٥١).

(٤) يُنْظَرُ: ((جامع العلوم والحكم)) لابن رجب (٢/ ٢٩٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٠).

وإذاعتها، لا نصيحة منهم، ولكن طاعةً لإبليس ونيابةً عنه^(١)؟! ففي الآية أن هذا العقاب ثابتٌ لمن أشاع الفاحشة؛ لأنه إذا ثبت فيمن أحبها، فكذلك فيمن أشاعها من باب أولى^(٢).

٥- قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ يدلُّ على أن العزم على الذنب العظيم عظيم، وأن إرادة الفسق فسق؛ لأنه تعالى علّق الوعيد بمحبة إشاعة الفاحشة^(٣).

٦- قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ من أدب هذه الآية أن شأن المؤمن ألا يحب لإخوانه المؤمنين إلا ما يحب لنفسه، فكما أنه لا يحب أن يشيع عن نفسه خبر سوء، كذلك يحب عليه ألا يحب إشاعة السوء عن إخوانه المؤمنين^(٤).

٧- قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ لشيوع أخبار الفواحش بين المؤمنين بالصدق أو بالكذب مفسدة أخلاقية؛ فإن مما يزعج الناس عن المفاسد تهيبهم وقوعها، وكرهاتهم سوء سمعتها، وذلك مما يصرف تفكيرهم عن تذكرها - بله الإقدام عليها - رويداً رويداً حتى تنسى وتنمحي صورها من النفوس، فإذا انتشر بين الأمة الحديث بوقوع شيء من الفواحش، تذكرتها الخواطر، وخفّ وقع خبرها على الأسماع؛ فذبّ بذلك إلى النفوس التهاون بوقوعها، وخفّة وقعها على الأسماع، فلا تلبث النفوس الخبيثة أن تُقدّم على اقترافها، وبمقدار تكرّر

(١) يُنظر: ((بدائع الفوائد)) لابن القيم (٢/ ٢٦٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٠٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٤٦).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٨٥).

وَقُوعِهَا وَتَكَرُّرِ الْحَدِيثِ عَنْهَا تَصِيرُ مَتَدَاوِلَةً. هَذَا إِلَى مَا فِي إِشَاعَةِ الْفَاحِشَةِ مِنْ لَحَاقِ الْأَذَى وَالضَّرِّ بِالنَّاسِ ضَرًّا مُتَفَاوِتَ الْمَقْدَارِ عَلَى تَفَاوُتِ الْأَخْبَارِ فِي الصَّدَقِ وَالْكَذِبِ^(١).

٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ التَّحْذِيرُ مِنْ اتِّبَاعِ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ، وَبَيَانُ عَاقِبَةِ اتِّبَاعِهَا^(٢)، وَمِنْ حِكْمَتِهِ تَعَالَى أَنْ يَبَيِّنَ الْحُكْمَ، وَهُوَ: النَّهْيُ عَنْ اتِّبَاعِ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ. وَالْحِكْمَةُ، وَهِيَ: بَيَانُ مَا فِي الْمَنْهْيِ عَنْهُ مِنَ الشَّرِّ الْمُقْتَضِيِ وَالِدَّاعِي لِتَرْكِهِ؛ فَنَهْيُ اللَّهِ عَنْهَا لِلْعِبَادِ نِعْمَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يَشْكُرُوهُ وَيَذْكُرُوهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ صَيَانَةٌ لَهُمْ عَنِ التَّدَنُّسِ بِالرَّذَائِلِ وَالْقَبَائِحِ؛ فَمِنْ إِحْسَانِهِ عَلَيْهِمْ أَنْ نَهَايَهُمْ عَنْهَا كَمَا نَهَايَهُمْ عَنْ أَكْلِ السُّمُومِ الْقَاتِلَةِ، وَنَحَوِهَا^(٣). وَمِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُبَيِّنَ لِلْعِبَادِ أَسْبَابَ الشَّرِّ، وَيُحَذِّرَهُمْ مِنْهَا، يَعْنِي لَا يَكِلُهُمْ إِلَى أَنْفُسِهِمْ، بَلِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَتَوَلَّى بَيَانَ ذَلِكَ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ^(٤).

٩- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ﴾ أَنَّهُ يَنْبَغِي ذِكْرُ الْحَوَافِزِ الَّتِي تُحَفِّزُ الْإِنْسَانَ، وَتَحْمِلُهُ عَلَى الْإِمْتِنَانِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، كَأَنَّهُ يَقُولُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ لِأَنَّكُمْ مُؤْمِنُونَ ﴿لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ﴾؛ فَنَفِي هَذَا إِثَارَةٍ وَحَافِزٍ قَوِيٍّ يُحَفِّزُ الْإِنْسَانَ عَلَى الْأَلَّا يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٨٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١١٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١١٧).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ١١٦).

١٠- زكاة القلب موقوفة على طهارته، كما أن زكاة البدن موقوفة على استفرغه من أخلاطه الرديئة الفاسدة؛ قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، وذكر ذلك سبحانه عقيب تحريم الزنا والقذف ونكاح الزانية؛ فدل على أن التزكي هو باجتناب ذلك^(١).

١١- قوله تعالى: ﴿عَلِيمٌ﴾ أي: بجميع المعلومات التي من جملتها نيأتهم، وفيه حث لهم على الإخلاص في التوبة^(٢).

١٢- قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ في هذه الآية من الأخلاق الاجتماعية ما يدل على أن القرآن تشريع سماوي؛ حيث يعطف الإنسان على من تكلم فيه بما لا ينبغي، وليس فيه تشجيع على الجرائم؛ فإن كل واحد يؤدب من جهة؛ فالذي رمى أدب من جهة الحد، والذي حلف ألا ينفق عليه أدب من جهة تكفير يمينه، وإيتاء الفقير ما يستحق^(٣).

١٣- قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾ فيه دليل على أنه لا تترك النفقة والإحسان بمعصية الإنسان^(٤).

(١) يُنظر: ((إغاثة اللهفان)) لابن القيم (١/ ٤٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٧٩).

(٤) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣).

١٤ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾ ﴿١﴾ فِيهِ الْحَثُّ عَلَى الْعَفْوِ وَالصَّفْحِ، وَلَوْ جَرَى عَلَيْهِ مَا جَرَى مِنْ أَهْلِ الْجَرَائِمِ ^(١). قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: (كُلُّ مَنْ ذَكَرْنِي فِي حِلٍّ إِلَّا مُبْتَدَعًا، وَقَدْ جَعَلْتُ أَبَا إِسْحَاقَ - يَعْنِي: الْمَعْتَصِمَ ^(٢) - فِي حِلٍّ، وَرَأَيْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ بِالْعَفْوِ فِي قِصَّةِ مِسْطَحٍ). وَقَالَ أَيُّضًا: (وَمَا يَنْفَعُكَ أَنْ يُعَذِّبَ اللَّهُ أَخَاكَ الْمُسْلِمَ فِي سَبِيلِكَ) ^(٣)!

١٥ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿٤﴾ فِيهِ تَرْغِيبٌ عَظِيمٌ فِي الْعَفْوِ، وَوَعْدُ الْكَرِيمِ بِمُقَابَلَتِهِ ^(٤).

١٦ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ﴿٥﴾ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٦﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مُوَاصَلَةَ مَنْ قَطَعَ، وَالْإِحْسَانَ إِلَى مَنْ أَسَاءَ: هُوَ خُلُقٌ مَرْضِيٌّ، وَمَنْدُوبٌ إِلَيْهِ الْمَرْءُ ^(٥).

١٧ - يُفِيدُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ﴿٧﴾ أَنَّهُ يَنْبَغِي التَّعَرُّضُ لِمَغْفِرَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ ^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣).

(٢) فَقَدْ حُسِّنَ، وَضُرِبَ بَيْنَ يَدَيِ الْمَعْتَصِمِ فِي الْمُحَنَةِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ. يُنْظَرُ: ((البداية والنهاية)) لابن كثير (١٤/٣٩٣، ٣٩٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((سير أعلام النبلاء)) للذهبي (١١/٢٦١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦٥).

(٥) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/٤٤١).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٢٥).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ عِبْرٌ بِالْحُبِّ؛ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَرْتَكِبُ هَذَا مَعَ شِنَاعَتِهِ إِلَّا مُحِبٌّ لَهُ ^(١).

٢ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ تَعْلِيْقُ الْوَعِيدِ عَلَى مَحَبَّةِ الشَّيَاعِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ إِرَادَةَ الْفِسْقِ فِسْقٌ ^(٢).

٣ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ فَضَّلَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي حِمَايَةِ أَعْرَاضِهِمْ؛ حَيْثُ تَوَعَّدَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِيهِمْ ^(٣).

٤ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ هَذَا الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ يَنْطَبِقُ عَلَى دُعَاةِ تَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْحِجَابِ، وَالتَّخَلُّصِ مِنَ الْأَوَامِرِ الشَّرْعِيَّةِ الضَّابِطَةِ لَهَا فِي عِفَّتِهَا وَحِسْمَتِهَا وَحَيَائِهَا ^(٤).

٥ - حَسَنَ مَوْقِعُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ لِأَنَّ مَحَبَّةَ الْقَلْبِ كَامِنَةٌ، وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُهَا إِلَّا بِالْأَمَارَاتِ، أَمَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ فَهُوَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ،

(١) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٣/ ٢٣٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانٍ)) (٨/ ٢٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ النُّورِ)) (ص: ١٠٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((حِرَاسَةُ الْفَضِيلَةِ)) لِبَكْرِ أَبُو زَيْدٍ (ص: ٧٥).

فصار هذا الذِّكْرُ نهايةً في الزَّجْرِ؛ لأنَّ مَنْ أَحَبَّ إشاعةَ الفاحشةِ - وإنَّ بالغَ في إخفاءِ تلكَ المحبةِ - فهو يعلمُ أنَّ اللهَ تعالى يعلمُ ذلكَ منه، وأنَّ عِلْمَهُ سُبْحَانَهُ بذلكَ الذي أخفاه كَعِلْمِهِ بالذي أظهره، ويعلمُ قدرَ الجزاءِ عليه^(١).

٦ - في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ وجوبُ رَدِّ الأشياءِ إلى الله عزَّ وجلَّ وحُكْمِها؛ لقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾^(٢).

٧ - قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ فيه قصورُ علمِ المخلوقِ؛ ولذلك نفى الله عنه العِلْمَ؛ لأنَّ ما أُوتِيَ مِنَ العِلْمِ قليلٌ^(٣).

٨ - في قوله تعالى: ﴿يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ بيانُ فضلِ الله وحكمته؛ حيثُ يقرِنُ الأحكامَ بعِلَلِها؛ لأنَّ قوله: ﴿لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ﴾ هذا حُكْمٌ؛ علَّةُ النَّهي: ﴿فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾، وذكرُ الأحكامِ بعِلَلِها له فوائدٌ؛ منها: زيادةُ اطمئنانِ الإنسانِ للحُكْمِ، ومعرفةُ أسرارِ الشريعةِ وكمالِها، وتعديُّ هذا الحُكْمِ بتعديِّ العلَّةِ^(٤).

٩ - قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ لا يعارضُه قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا﴾ [الشمس: ٩]، ولا قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى﴾ [الأعلى: ١٤]، ووجهُ ذلك في قوله: ﴿مَن زَكَّاهَا﴾ أنَّه لا يزكِّيها إلَّا بتوفيقِ الله وهدايته إِيَّاه للعملِ الصَّالحِ، وقبوله منه. وكذلك الأمرُ في قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى﴾ كما

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٤٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٠٩).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ١١٧).

لا يخفى^(١).

١٠ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾ فيه دليلٌ على النِّفَقَةِ على القَرِيبِ^(٢).

١١ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ فضيلةُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣)، فَقَوْلُهُ: ﴿أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ أي: فِي الدِّينِ - على قولٍ فِي التفسيرِ -، وَكَفَى بِهِ دَلِيلًا عَلَى فَضْلِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٤).

١٢ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فِيهِ النَّهْيُ عَنِ الْحَلْفِ إِلَّا يَفْعَلَ خَيْرًا، وَأَنَّ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَيُسْتَحَبُّ لَهُ الْحِنْثُ^(٥)، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ إِذَا وَقَعَتْ عَلَى مَا لَا قُرْبَةَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ، فَالطَّاعَةُ تَرْكُهَا وَتَرْكُ الْمُضِيِّ عَلَيْهَا - وَإِنْ لَمْ يَكُنِ التَّركُ مَفْرُوضًا - إِذَا كَانَ غَيْرُهُ أَقْرَبَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ يُدَلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَدَبَ أَبَا بَكْرٍ إِلَى الْعَوْدِ إِلَى مِسْطَحٍ بِفَضْلِهِ، وَتَرَكَ مُعَاقِبَتَهُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ إِلَى ابْتِنَاءِ نَدْبًا، وَلَمْ يَفْرِضْ عَلَيْهِ فَرَضًا، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا دَلَّه - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - عَلَى الْعَفْوِ وَالصَّفْحِ، وَلَا وَعَدَهُ عَلَيْهِ الْغُفْرَانُ؛ إِذِ الْعَفْوُ وَالصَّفْحُ بَابَا فَضْلٍ، لَا يُجْبَرُ أَحَدٌ عَلَيْهِمَا^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/ ٤٨٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (١٧/ ١١٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٥).

(٥) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٠). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((نظرية العقد)) لابن تيمية (١/ ٣٤).

(٦) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٤١).

١٣- في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أَنَّ الإساءة من الشخص لا توجب إسقاط حقوقه، فإذا أساء فليس معنى ذلك أننا نسيء إليه بترك ما يجب علينا؛ فإساءته تكون على نفسه، ونحن علينا ما يجب^(١).

١٤- في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ دليل على أن اسم القربى شامل لكل من مَتَّ إلى الإنسان برحم - قُرِبَتْ أو بَعُدَتْ -؛ إذ الرَّحْمُ قُرْبَةٌ يَقْتَرِبُ بها ذو النَّسَبِ، وقد عَرِيَ منها الأجنبيُّ، فلا يَمُتُّ بها أبداً، وكذا النَّسَبُ - وإن بَعُدَ نَسَبُهُ - فهو قُرْبَةٌ مِنَ الْإِنْسَانِ لا يَقْتَرِبُ بها سائرُ جنسِهِ مِنَ النَّاسِ، وسواءً كان ذلك من قِبَلِ الأبِ أو الأمِّ؛ لا أَنَّهُ أسباطُ الْإِنْسَانِ وبنو عَمِّهِ الْأَدْنَوْنَ، كما تزعمُ الرَّافِضَةُ مِنْ أَنَّ قولَ اللَّهِ تبارك وتعالى: ﴿قُلْ لَا أَشْكُرُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣] أنه عليٌّ والحسنُ والحسينُ وفاطمةُ رضي الله عنهم، دون سائرِ قراباتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ!! أَلَا تَرَى أَنْ مِسْطَحَ بْنَ أَثَاثَةَ -الذي حُضَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْإِنْفَاقِ عَلَيْهِ، الْمَسْمُومُ بِأُولَى الْقُرْبَى- إِنَّمَا هُوَ ابْنُ بِنْتِ خَالَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ مِنْ أُولَى قُرْبَاهُ؟! فَكَيْفَ تُخَصُّ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسِبْطَاهُ وَابْنُ عَمِّهِ دُونَ سَائِرِ أَقَارِبِهِ الْمُسْلِمِينَ، بِالْمَوَدَّةِ فِي الْآيَةِ، وَابْنُ بِنْتِ خَالَةِ الْإِنْسَانِ قَرِيبُهُ كَمَا تَرَى^(٢)؟!

١٥- في قوله تعالى: ﴿وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الرَّدُّ عَلَى الْمَعْتَرِزَةِ الْقَائِلِينَ: إِنَّ الْكِبَائِرَ تُحْبِطُ الْأَعْمَالَ^(٣)؛ لِأَنَّ مِسْطَحًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مَمَّنْ خَاضَ فِي رَمِي

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٢٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصّاب (٢/ ٤٣٨).

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إذا كانت السيئات لا تُحِبَطُ جميعَ الحسنات، فهل تُحِبَطُ =

عائشة، وذلك كبيرة قطعاً، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾، وتوعد على ذلك توعداً عظيماً، فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، ومع ذلك بين الله تعالى أن هجرة مسطح باقية، فلو كانت الكبيرة - غير الشرك - تُحبط العمل، لما بقيت له هجرة، فلما نوه تعالى بهجرته بعد ارتكابه ذنب القذف؛ دل ذلك على أن سائر الذنوب لا تقضي على الأعمال الصالحة إلا ذنب الشرك الذي لا يعفيه الله^(١)، وفيه رد على من يزعم أن الذنوب كفر، وكيف تكون كفراً وقد سمى الله مسطحاً - مع عظيم ذنبه - مهاجراً^(٢)!

١٦ - قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ يؤذن بأن كفارة اليمين كانت مشروعة من قبل هذه القصة، ولكنهم كانوا يهابون الإقدام على الحنث^(٣).

١٧ - قوله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾ فيه أن كمال العفو يكون بالصفح؛

= بقدرها؟ وهل يُحبط بعض الحسنات بذنب دون الكفر؟ فيه قولان للمتتبعين إلى السنة: منهم من يُكفره، ومنهم من يُثبتُه، كما دلت عليه النصوص. ((مجموع الفتاوى)). (١٠/٦٣٨). وقال أيضاً: (أما الصحابة وأهل السنة والجماعة فعلى أن أهل الكبار يُخرجون من النار، ويُشفع فيهم، وأن الكبيرة الواحدة لا تُحبط جميع الحسنات، ولكن قد يُحبط ما يقابلها عند أكثر أهل السنة، ولا يُحبط جميع الحسنات إلا الكفر، كما لا يُحبط جميع السيئات إلا التوبة؛ فصاحب الكبيرة إذا أتى بحسنات يتغى بها رضا الله أثابه الله على ذلك، وإن كان مستحقاً للعقوبة على كبيرته). ((مجموع الفتاوى)). (١٠/٣٢١، ٣٢٢).

(١) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٧٩)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٤٨٨).

ويُنظر أيضاً: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/٤٤٠).

(٢) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/٤٤٠).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٩٠).

فالعفو بعدم المؤاخذه على الذنب، والصَّفْحُ بالإعراض عنه بالكليّة، وكأنّه لم يَجْر؛ فيكونُ تكميلًا للعفو^(١).

١٨ - قوله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ دليلٌ على أنَّ العفو والصَّفْحَ عن المسيء المسلم من مَوْجِبَاتِ غفرانِ الذُّنُوبِ^(٢).

١٩ - قوله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فيه بيانُ أنَّ الجزاءَ من جنسِ العملِ^(٣).

٢٠ - قال الله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قيل: هذه أرجى آية في كتابِ الله تعالى^(٤)؛ لأنَّ الله أوصى بالإحسانِ إلى القاذفِ^(٥).

بلاغة الآيات:

١ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ الجملة استئنافٌ ابتدائيٌّ، واسمُ الموصولِ ﴿الَّذِينَ﴾ يعمُّ كلَّ مَنْ يَتَّصِفُ بِمُضْمُونِ الصَّلَةِ؛ فيعمُّ المؤمنينَ والمُنافقينَ والمُشركينَ؛ فهو تحذيرٌ للمؤمنينَ، وإخبارٌ عن المُنافقينَ والمُشركينَ^(٦).

- وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ فيه جعلُ الوعيدِ على المحبةِ لشيوعِ الفاحشةِ في المؤمنينَ؛

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٢٥).

(٢) يُنظر: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/ ٤٨٨).

(٣) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٦/ ٤٨٣).

(٤) قاله عبدُ الله بنُ المبارك. يُنظر: ((صحيح مسلم)) (٢٧٧٠).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٦٥). ويُنظر أيضًا: ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٠٨)، ((أضواء

البيان)) للشنقيطي (٥/ ٤٨٨-٤٩٠).

(٦) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٨٤).

تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ مَحَبَّةَ ذَلِكَ تَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ؛ لِأَنَّ مَحَبَّةَ ذَلِكَ دَالَّةٌ عَلَى خُبْثِ النِّيَّةِ نَحْوَ الْمُؤْمِنِينَ. وَمِنْ شَأْنِ تِلْكَ الطَّوَيَّةِ: أَلَّا يَلْبَثَ صَاحِبُهَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَصْدُرَ عَنْهُ مَا هُوَ مُجِبٌّ لَهُ أَوْ يُسَرِّ بِصُدُورِ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِ؛ فَالْمَحَبَّةُ هُنَا كِنَايَةٌ عَنِ التَّهَيُّؤِ لِإِبْرَازِ مَا يُحِبُّ وَقُوعِهِ. وَجِيءَ بِصِيغَةِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ﴿يُحِبُّونَ﴾؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْاسْتِمْرَارِ^(١).

- قيل: المراد بشيوع الفاحشة في قوله: ﴿يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ شُيُوعُ خَبَرِهَا - على قولٍ في التفسير -، أي: يُحِبُّونَ شُيُوعَهَا، وَيَصْدَرُونَ مَعَ ذَلِكَ لِإِشَاعَتِهَا؛ وَإِنَّمَا لَمْ يُصَرِّحْ بِهِ اكْتِفَاءً بِذِكْرِ الْمَحَبَّةِ؛ فَإِنَّهَا مُسْتَتَبِعَةٌ لَهُ لَا مَحَالَةَ^(٢). وقيل: إِذَا أُريدَ بِالْمَحَبَّةِ نَفْسُهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُقَارِنَهَا التَّصَدِّي لِلإِشَاعَةِ، فَيَكُونُ تَرْتِيبُ الْعَذَابِ عَلَيْهَا تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ عَذَابَ مَنْ يُبَاشِرُ الإِشَاعَةَ وَيَتَوَلَّاهَا أَشَدُّ وَأَعْظَمُ، وَيَكُونُ الِاعْتِرَاضُ التَّذْيِيلِيُّ - وهو: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ - تَقْرِيرًا لثُبُوتِ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ لَهُمْ، وَتَعْلِيلًا لَهُ^(٣).

- قوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ تَذْيِيلٌ، أي: يَعْلَمُ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ؛ فَيَعْظُمُكُمْ لِتَجْتَنِبُوا، وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ فَتَحْسَبُونَ التَّحَدُّثَ بِذَلِكَ لَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ ضُرٌّ^(٤).

٢- قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ - قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ فيه تَكَرُّرُ الْمِثَّةِ بتركِ الْمُعَاجَلَةِ بِالْعِقَابِ، وَحُذِفَ جَوَابُ (لَوْلَا) كَمَا حُذِفَ ثَمَّةٌ، وَفِي

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٨٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦ / ١٦٣).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٨٥).

هذا التكرير مع حذف الجواب مُبالغة عظيمة، وكذلك في التَّوَابِ والرَّوْفِ والرحيم^(١). فجعل هذا المعنى أولاً خاتمةً لأحكام الزَّاني والرَّامي والمُلاعِن، ثمَّ أتى به في حديث الإفك؛ للإيدان بأنَّهما سيَّان في استيجاب سَخَطِ الله ونكاله ولَعْنِه، وجعل الفاصلة هنالك: ﴿تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ١٠]، وهاهنا: ﴿رءُوفٌ رَحِيمٌ﴾؛ تنبيهًا على أنَّ هذا أعظم من ذلك^(٢).

- قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ رءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ فيه إظهار الاسم الجليل؛ لتربية المهابة^(٣).
٣- قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

- قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ استئناف ابتدائي. ووقوعه عقب الآيات العشر التي في قضية الإفك يُشير إلى أنَّ ما تَضَمَّنَتْه تلك الآيات من المناهي وظنون السوء ومحنة شيوخ الفاحشة، كلُّه من وساوس الشَّيطان؛ فشبه حال فاعلها في كونه مُتَلَبِّسًا بوسوسة الشَّيطان، بهيئة الشَّيطان يمشي، والعامل بأمره يتبع خطى ذلك الشَّيطان؛ ففي قوله: ﴿لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ...﴾ تمثيل مبني على تشبيه حالة محسوسة بحالة معقولة؛ إذ لا يعرف السَّامعون للشَّيطان خطواتٍ حتَّى يُنْهَوْا عَنْ اتِّبَاعِهَا. وفيه: تشبيه وسوسة الشَّيطان في نفوس الذين جاؤوا

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٢١)، ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١٠٢)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٤).

(٢) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ٤٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٤).

بالإفك بالمشي^(١).

- وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ...﴾ ﴿بَيَانُ لَعَلَّةِ النَّهْيِ عَنْ اتِّبَاعِهِ^(٢)﴾.

- وقوله: ﴿فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ ﴿عَلَّةٌ لِلْجَزَاءِ، وَضِعَتْ مَوْضِعَهُ، كَأَنَّهُ قِيلَ: فَقَدْ ارْتَكَبَ الْفَحْشَاءَ وَالْمُنْكَرَ؛ لِأَنَّ دَأْبَهُ الْمُسْتَمِرُّ أَنْ يَأْمُرَ بِهِمَا، فَمَنْ اتَّبَعَ خُطُوَاتِهِ فَقَدْ امْتَثَلَ بِأَمْرِهِ قَطْعًا^(٣)﴾.

- وفي قوله: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ...﴾ ﴿وَضَعُ الظَّاهِرِينَ مَوْضِعَ ضَمِيرِ يَهُمَا، حَيْثُ لَمْ يَقُلْ: (وَمَنْ يَتَّبِعْهَا)، أَوْ: (وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِهِ)؛ لزيادة التَّفْهِيمِ، وَالْمُبَالَغَةِ فِي التَّنْفِيرِ وَالتَّحْذِيرِ^(٤)﴾.

- قوله: ﴿فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ ﴿مَفْعُولٌ ﴿يَأْمُرُ﴾ مَحْذُوفٌ؛ لِقَصْدِ الْعُمُومِ^(٥)﴾.

- قوله: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿اعْتِرَاضٌ تَذِيلِيٌّ بَيْنَ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ. وَإِظْهَارُ الْأَسْمِ الْجَلِيلِ؛ لِلإِذَانِ بِاسْتِدْعَاءِ الْأُلُوهِيَّةِ لِلسَّمْعِ وَالْعِلْمِ؛ وَلِيَكُونَ التَّذِيلُ مُسْتَقْلًا بِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا يَجْرِي مَجْرَى الْمَثَلِ^(٦)﴾.

٤- قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٨٦، ١٨٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/١٠٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٨٧).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٨٨).

- عَطَفٌ عَلَى جُمْلَةٍ: ﴿لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [النور: ٢١]؛ عَطَفَ خَاصٌّ عَلَى عَامٍّ؛ للاهتمام به؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَخْفَى أَنَّهُ مِنْ خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّ مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ أَنْ يَأْتِيَ بَوَسْوَسَةٍ فِي صُورَةِ خَوَاطِرِ الْخَيْرِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الْمُوسَّوسَ إِلَيْهِ مِنَ الَّذِينَ يَتَوَخَّوْنَ الْبِرَّ وَالطَّاعَةَ، وَأَنَّهُ مَمَّنْ يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ تَرْوِيجُ وَسْوَاسِهِ إِذَا كَانَتْ مَكْشُوفَةً^(١).

- وَقَوْلُهُ: ﴿أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ صِفَاتٌ لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ، جِيءَ بِهَا بِطَرِيقِ الْعَطْفِ؛ تَنْبِيْهًا عَلَى أَنَّ كَلًّا مِنْهَا عَلَّةٌ مُسْتَقَلَّةٌ لَا اسْتِحْقَاقَ الْإِيتَاءِ، وَقِيلَ: لِمَوْصُوفَاتٍ أُقِيمَتْ هِيَ مُقَامَهَا؛ فَيَكُونُ أَبْلَغَ فِي تَعْلِيلِ الْمَقْصُودِ. وَحُذِفَ الْمَفْعُولُ الثَّانِي لَغَايَةِ ظُهُورِهِ، أَي: عَلَى الْأَيُّوتِهِمْ شَيْئًا^(٢).

- وَالِاسْتِفْهَامُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ إِنْكَارِيٌّ، مُسْتَعْمَلٌ فِي التَّحْضِيضِ عَلَى السَّعْيِ فِيمَا بِهِ الْمَغْفَرَةُ^(٣).

- وَعُطِفَ قَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ عَلَى جُمْلَةٍ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾؛ زِيَادَةً فِي التَّرْغِيبِ فِي الْعَفْوِ وَالصَّفْحِ، وَتَطْمِينًا لِنَفْسِ أَبِي بَكْرٍ فِي حِنْتِهِ، وَتَنْبِيْهًا عَلَى الْأَمْرِ بِالِاتِّصَافِ بِمُقْتَضِيَّاتِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، مِمَّا لَيْسَ مَخْتَصَبًا بِهِ سَبْحَانَهُ^(٤).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٨٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤ / ١٠٢)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١ / ٤٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٦ / ١٦٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٨٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨ / ١٩٠).

الآيات (٢٢-٢٦)

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٢٢) يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٢٣) يَوْمَ يَكْفُرُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقُّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ (٢٤) الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٢٥)﴾

غريب الكلمات:

﴿دِينَهُمُ الْحَقُّ﴾: أي: حسابهم العدل، وجزاءهم الواجب، وأصل (دين) وما تفرّع عنه: جنس مأخوذ من الانقياد والذل^(١).

المعنى الإجمالي:

يقول الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يَقَذِفُونَ بِالزُّنَا الْعَفِيفَاتِ، الْغَافِلَاتِ عَنِ الْفَاحِشَةِ، الْمُتَصِفَاتِ بِالْإِيمَانِ - مطرودون من رحمة الله في الدنيا والآخرة، ولهم عذاب عظيم في نار جهنم إن لم يتوبوا قبل وفاتهم، ذلك العذاب يوم القيامة حين تشهد عليهم ألسنتهم، وتكلم أيديهم وأرجلهم بما اقترفوا من السيئات، في هذا اليوم ينالهم حسابهم وجزاءهم العادل، ويعلمون حينئذ أن الله هو الحق الموجود الثابت، الظاهر الذي لا شك فيه، المظهر للحقائق في الآخرة.

الخبيثات من النساء والأقوال والأعمال والأوصاف مناسبة للخبِيثين، وكذلك الخبيثون موافقون ومناسبون للخبِيثات، والطيبات من النساء والأقوال والأعمال والأوصاف مناسبة للطَّيِّبين، وكذلك الطَّيِّبون أهل للطَّيِّبات، أولئك

(١) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٣١٩)، ((الغريبين)) للهرابي (٢/ ٦٦٤)، ((البيسط)) للواحيدي (١٦/ ١٨١)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٥).

الطَّيِّبُونَ وَالطَّيِّبَاتُ مُنْزَهُونَ مِمَّا تَقَوَّلَهُ أَهْلُ الْإِفْكِ، لَهُمْ عَلَى مَا نَالَهُمْ مِنَ الْأَذَى مَغْفِرَةٌ لَدُنُوهُمْ، وَرِزْقٌ كَرِيمٌ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

تفسير الآيات:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ لَمَّا خَتَمَ الْآيَةَ السَّابِقَةَ بِالْوَصْفَيْنِ ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ بَعْدَ الْأَمْرِ بِالْعَفْوِ، رَبَّمَا جَرَّأَ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْإِسَاءَةِ، فَوَصَلَ بِهِ مُرَهَّبًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ قَوْلَهُ مُعَمَّمًا لِلْحُكْمِ ^(١):

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾.

أَي: إِنَّ الَّذِينَ يَقْذِفُونَ بِالزُّنَا الْعَفِيفَاتِ الْغَافِلَاتِ عَنِ الْفَاحِشَةِ ^(٢) الْمُؤْمِنَاتِ،

(١) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٣/ ٢٤٠).

(٢) قَالَ ابْنُ جُرَيْرٍ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْخِلَافَ فِي الْمُحْصَنَاتِ اللَّاتِي هَذَا حُكْمُهُنَّ: (أَوَّلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي شَأْنِ عَائِشَةَ، وَالْحُكْمُ بِهَا عَامٌّ فِي كُلِّ مَنْ كَانَ بِالصِّفَةِ الَّتِي وَصَفَهُ اللَّهُ بِهَا فِيهَا). ((تَفْسِيرُ ابْنِ جُرَيْرٍ)) (١٧/ ٢٣٠). وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ: ابْنُ كَثِيرٍ. يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦/ ٣١-٣٣). وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: قَتَادَةُ، وَابْنُ زَيْدٍ. يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جُرَيْرٍ)) (١٧/ ٢٢٩)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ)) (٣/ ٢٨٦). وَقِيلَ: الْآيَةُ خَاصَّةٌ فِي قَذْفِ عَائِشَةَ وَأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمَنْ اخْتَارَهُ: الْوَاحِدِيُّ، وَالْكَرْمَانِيُّ. يُنْظَرُ ((الْبَسِيطُ)) لِلْوَاحِدِيِّ (١٦/ ١٨٠)، ((تَفْسِيرُ الْكَرْمَانِيِّ)) (٢/ ٧٩٣). وَنَسَبَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْقَوْلَ بِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً إِلَى كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. يُنْظَرُ: ((الصَّارِمُ الْمَسْلُوكُ)) (ص: ٤٤).

وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: ابْنُ عَبَّاسٍ فِي رَوَايَةٍ عَنْهُ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي رَوَايَةٍ عَنْهُ، وَالصَّحَّاحُ، وَالْكَلْبِيُّ، وَأَبُو الْجَوَازِ، وَسَلَمَةُ بْنُ نُبَيْيْتُ. يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جُرَيْرٍ)) (١٧/ ٢٢٧)، ((الْبَسِيطُ)) لِلْوَاحِدِيِّ (١٦/ ١٧٨)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦/ ٣٢)، ((تَفْسِيرُ الْخَازَنِ)) (٣/ ٢٨٩)، =

ولم يتوبوا مِنْ قَذْفِهِمْ؛ أَبَعَدَهُمُ اللَّهُ مِنْ رَحْمَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(١).

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

أي: ولهم عذابٌ عظيمٌ في جهنم، إن لم يتوبوا قَبْلَ وفاتهم من قذف المُحْصَنَاتِ الغافلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ^(٢).

= ((الدر المنثور)) للسيوطي (١٦٥/٦).

قال الشنقيطي: (وَصَفَهُ تَعَالَى لِلْمُحْصَنَاتِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِكَوْنِهِنَّ غَافِلَاتٍ: ثَنَاءٌ عَلَيْهِنَّ بِأَنَّهُنَّ سَلِيمَاتُ الصُّدُورِ، نَقِيَّاتُ الْقُلُوبِ، لَا تَخْطُرُ الرَّيْبُ فِي قُلُوبِهِنَّ؛ لِحُسْنِ سَرَائِرِهِنَّ، لَيْسَ فِيهِنَّ دَهَاءٌ وَلَا مَكْرٌ؛ لَأَنَّهُنَّ لَمْ يُجَرَّبْنَ الْأَمْرَ فَلَا يَقْطُنَّ لِمَا تَقْطُنُّ لَهُ الْمُجَرَّبَاتُ ذَوَاتُ الْمَكْرِ وَالْدَّهَاءِ، وَهَذَا النَّوعُ مِنْ سَلَامَةِ الصُّدُورِ وَصَفَائِهَا مِنَ الرَّيْبَةِ: مِنْ أَحْسَنِ الثَّنَاءِ). ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٤٣٠). وَيُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٢٢، ٢٢٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٢٦، ٢٣٠)، ((تفسير النسفي)) (٢/٤٩٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٩١). قال الزَّجَّاجُ: (لَمْ يَقُلْ هَاهُنَا: وَالْمُؤْمِنِينَ؛ اسْتِغْنَاءً بِأَنَّهُ إِذَا رُمِيَ الْمُؤْمِنَةُ فَلَا بَدَّ أَنْ يَرْمِيَ مَعَهَا مُؤْمِنًا، فَاسْتَعْنَى عَنْ ذِكْرِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ جَرَى ذِكْرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ). ((معاني القرآن)) (٤/٣٧).

وذهب النحاسُ إلى أَنَّ التَّقْدِيرَ: الَّذِينَ يَرْمُونَ الْأَنْفُسَ الْمُحْصَنَاتِ، فَيَدْخُلُ فِي الْآيَةِ قَذْفُ الذَّكَورِ وَالْإِنَاثِ. يُنْظَرُ: ((إعراب القرآن)) للنحاس (٣/٩١). وقال ابن القيم: (خُصَّ الْإِنَاثُ بِاللَّفْظِ؛ إِذْ كُنَّ سَبَبَ النَّزُولِ، فَصُصَ عَلَيْهِمْ بِخُصُوصِهِنَّ). ((إعلام الموقعين)) (١/٢٧٤).

وقال ابن عاشور: (اللَعْنُ فِي الدُّنْيَا: التَّفْسِيقُ، وَسَلْبُ أَهْلِيَّةِ الشَّهَادَةِ، وَاسْتِحْشَاؤُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُمْ، وَحَدُّ الْقَذْفِ؛ وَاللَعْنُ فِي الْآخِرَةِ: الْإِبْعَادُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٩١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٢٦، ٢٣٠)، ((تفسير النسفي)) (٢/٤٩٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٩١).

قال السعدي: (وهذا زيادةٌ على اللعنة، أَبَعَدَهُمُ عَنْ رَحْمَتِهِ، وَأَحْلَلَ بِهِمْ شِدَّةَ نَقْمَتِهِ). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((اجتنبوا السبع الموبقات، قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات))^(١).

﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٢٤)

أي: لهم عذاب عظيم يوم القيامة حين تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم، فتنطق بغير اختيارهم بما كانوا يكتسبونه في الدنيا من الذنوب، بأقوالهم وأفعالهم، كالقذف وغيره^(٢).

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ((كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك، فقال: هل تدرون مم أضحك؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: من مخاطبة العبد ربّه؟ يقول: يا رب، ألم تجرني من الظلم؟ يقول: بلى، فيقول: فإنني لا أجزى على نفسي إلا شاهداً مني، فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً، وبالكرام الكاتبين شهوداً! فيختم على فيه، فيقال لأركانه^(٣): انطقي، فتنطق بأعماله، ثم يخلى بينه وبين الكلام، فيقول: بُعداً لכן وسحقاً! فعنكن كنت أناضيل^(٤))^(٥).

﴿يَوْمَ يُؤْفِكُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾^(٢٥)

(١) رواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩) واللفظ له.

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٣٠ / ١٧)، ((تفسير السمعاني)) (٥١٥ / ٣)، ((السراج المنير)) للشريني (٦١١ / ٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٩١).

(٣) لأركانه: أي: لجوارحه. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٨ / ١٠٥).

(٤) أناضيل: أي أدافع وأجادل. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٨ / ١٠٥).

(٥) رواه مسلم (٢٩٦٩).

﴿يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾.

أي: يومئذ يوفيههم الله حسابهم بالعدل، ويُجازيهم على أعمالهم بلا ظلم^(١).
كما قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ
كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾.

أي: وينكشف لهم^(٢) حينها أن الله هو الحق الموجود الثابت في ذاته وصفاته
وأفعاله، الظاهر الذي لا شك فيه، والهادي من يشاء، المظهر للحقائق في
الآخرة^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٣١/١٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥)، ((تفسير ابن

عاشور)) (١٩٢/١٨)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٤٩١).

قال النحاس: (مجازاة الله جلّ وعزّ للكافر والمسيء: بالحق والعدل، ومجازاته للمحسنين:
بالفضل والإحسان). ((إعراب القرآن)) (٩٢/٣).

وقال البقاعي: ﴿الْحَقَّ﴾ أي الذي يظهر لكل أحد من أهل ذلك المجمع العظيم أنهم
يستحقونه، فلا يقدر أحد على نوع طعن فيه). ((نظم الدرر)) (١٣/٢٤٢).

(٢) قيل: هم أهل التفائق. وممن قال بذلك: ابن جرير، وابن جزي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير))
(١٧/٢٣٢)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/٦٥).

قال ابن عاشور: قوله: ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ أي: ينكشف للناس أن الله هو الحق...
ومعنى كونهم يعلمون أن الله هو الحق المبين: أنهم يتحققون ذلك يومئذ بعلم قطعي لا يقبل
الخفاء ولا التردد، وإن كانوا عالمين ذلك من قبل؛ لأنّ الكلام جارٍ في موعظة المؤمنين، ولكن
نزل علمهم المحتاج للنظر والمعرّض للخفاء والغفلة منزلة عدم العلم). ((تفسير ابن عاشور))
(١٨/١٩٢، ١٩٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٣٢)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢/٤١٥)، ((تفسير

ابن جزي)) (٢/٦٥)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٢١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٩٢، ١٩٣).
قال السعدي: (أوصافه العظيمة حق، وأفعاله هي الحق، وعبادته هي الحق، ولقاؤه حق، ووعدّه
ووعيدّه، وحكمه الديني والجزائي حق، ورسله حق). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥). =

الجزء ١٨ - الحزب ٣٦

عن عائشة بأجلى وضوح؛ ذاك أنَّ السُّنَّةَ الجاريةَ بَيْنَ الخَلْقِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى مُشَاكَلَةِ الأخلاقِ والصِّفَاتِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ؛ فالطَّيِّبَاتُ للطَّيِّبِينَ، والخَبِيثَاتُ لِلخَبِيثِينَ؛ ورسولُ الله أَطْيَبُ الطَّيِّبِينَ، فَيَجِبُ كَوْنُ الصَّدِيقَةِ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيِّبَاتِ عَلَى مقتضى المنطقِ السَّليمِ والعادةِ الشَّائعةِ بَيْنَ الخَلْقِ^(١).

﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾

أي: الخَبِيثَاتُ مِنَ الأقوالِ والأعمالِ والنِّسَاءِ وغيرِ ذلك لائِقَةٌ وَمُنَاسِبَةٌ لِلخَبِيثِينَ، وكذلك الخَبِيثُونَ أَهْلٌ لِلخَبِيثَاتِ مِنَ الأقوالِ والأعمالِ والنِّسَاءِ وغيرِ ذلك^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير المراغي)) (١٨/٩٢).

(٢) يُنظر: ((زاد المعاد)) لابن القيم (١/٦٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

قال الماوردي: (قوله تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ﴾ الآية. فيه ثلاثة أقاويل: أحدها: الخَبِيثَاتُ مِنَ النِّسَاءِ لِلخَبِيثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، والخَبِيثُونَ مِنَ الرِّجَالِ لِلخَبِيثَاتِ مِنَ النِّسَاءِ؛ والطَّيِّبَاتُ مِنَ النِّسَاءِ للطَّيِّبِينَ مِنَ الرِّجَالِ، والطَّيِّبُونَ مِنَ الرِّجَالِ للطَّيِّبَاتِ مِنَ النِّسَاءِ. قاله ابنُ زيد.

الثاني: الخَبِيثَاتُ مِنَ الأعمالِ لِلخَبِيثِينَ مِنَ النَّاسِ، والخَبِيثُونَ مِنَ النَّاسِ لِلخَبِيثَاتِ مِنَ الأعمالِ؛ والطَّيِّبَاتُ مِنَ الأعمالِ للطَّيِّبِينَ مِنَ النَّاسِ، والطَّيِّبُونَ مِنَ النَّاسِ للطَّيِّبَاتِ مِنَ الأعمالِ. قاله مجاهدٌ، وقتادةٌ.

الثالث: الخَبِيثَاتُ مِنَ الكلامِ لِلخَبِيثِينَ مِنَ النَّاسِ، والخَبِيثُونَ مِنَ النَّاسِ لِلخَبِيثَاتِ مِنَ الكلامِ؛ والطَّيِّبَاتُ مِنَ الكلامِ للطَّيِّبِينَ مِنَ النَّاسِ، والطَّيِّبُونَ مِنَ النَّاسِ للطَّيِّبَاتِ مِنَ الكلامِ. قاله ابنُ عباسٍ، والضَّحَّاكُ. ((تفسير الماوردي)) (٤/٨٤).

مَمَّنْ اختار القولَ الأوَّلَ: البيضاويُّ، وابنُ تيميةَ، وابنُ جُزَيٍّ، والشوكاني. يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/١٠٣)، ((الفتاوى الكبرى)) لابن تيميةَ (٣/١٥٢)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/٦٥)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٢١).

وممن قال به مِنَ السلفِ: ابنُ زيد. يُنظر: ((تفسير الثعلبي)) (٧/٨٢). وذكر ابنُ كثيرٍ أنَّ هذا القولَ يرجعُ إلى القولِ الثالثِ باللازم. يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٤). وممَّنْ اختار القولَ الثالثَ: ابنُ جريرٍ، والزَّجَّاجُ، والنحاسُ، ومكيُّ، والواحدي، والنسفي، =

= والخازن. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٣٧)، ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/ ٣٧)، ((معاني القرآن)) للنحاس (٤/ ٥١٥)، ((الهداية الى بلوغ النهاية)) لمكي (٨/ ٥٠٥٦)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٣١٤)، ((تفسير النسفي)) (٢/ ٤٩٧)، ((تفسير الخازن)) (٣/ ٢٩٠). ونسبه الثعلبي والواحدي والبغوي والقرطبي لأكثر المفسرين. يُنظر: ((تفسير الثعلبي)) (٧/ ٨٢)، ((الوسيط)) للواحدي (١٦/ ١٨٢)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٣٩٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢١١).

وممن قال به من السلف: ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، والشعبي، والحسن بن أبي الحسن البصري، وحبيب بن أبي ثابت، والضحاك. ونسبه ابن تيمية لجمهور السلف. يُنظر: ((الهداية الى بلوغ النهاية)) لمكي (٨/ ٥٠٥٦)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٨/ ٢٢٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٤).

قال الزجاج: (وقوله جل وعز: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾) فيها وجهان: المعنى: الكلمات الخبيثات للخبيثين من الرجال، والرجال الخبيثون للكلمات الخبيثات، أي: لا يتكلم بالخبيثات إلا الخبيث من الرجال والنساء، ولا يتكلم بالطيبات إلا الطيب من الرجال والنساء. ويجوز أن يكون معنى هذه: الكلمات الخبيثات إنما تلتصق بالخبيثين من الرجال والخبيثات من النساء، فأما الطاهرات الطيبات فلا يلتصق بهن شيء. ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/ ٣٧).

قال الواحدي: (والمعنى: أن الخبيث من القول لا يليق إلا بالخبيث من الناس، وكل كلام إنما يحسن في أهله؛ فيضاف سيئ القول إلى من يليق به ذلك، وكذلك الطيب من القول، وعائشة لا يليق بها الخبيثات من الكلام، فلا يصدق فيها؛ لأنها طيبة، فيضاف إليها طيبات الكلام من الثناء الحسن وما يليق بها). ثم علق على الوجه الأول الذي ذكره الزجاج، فقال: (وهذا ذم للذين قذفوا عائشة بالخبيث، ومدح للذين برؤوها بالطهارة). ((الوسيط)) للواحدي (١/ ٤٥). وممن اختار العموم: ابن القيم، والسعدي. قال ابن القيم: (هذا وإن كان في النساء والرجال، فإنه يتناول الأعمال والأقوال، والمطاعم والمشارب، والملابس والروائح، إما بعموم لفظه، أو بعموم معناه). ((زاد المعاد)) (٤/ ٢٥٧).

وقال السعدي: (هذه كلمة عامة وحصر، لا يخرج منه شيء). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥). ويُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٤٣، ١٤٤).

﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾.

أي: والطَّيِّبَاتُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَالنِّسَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ لَاثِقَةٌ وَمُنَاسِبَةٌ لِلطَّيِّبِينَ، وكذلك الطَّيِّبُونَ أَهْلٌ لِلطَّيِّبَاتِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَالنِّسَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ^(١).

﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾.

أي: أولئك الطَّيِّبُونَ وَالطَّيِّبَاتُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بَعْدَاءُ وَمَنْزَهُونَ مِنَ الْخُبْثِ الَّذِي يَنْسُبُهُ إِلَيْهِمْ أَهْلُ الْإِفْكِ^(٢).

﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾.

أي: لَهُوَلَاءِ الطَّيِّبِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فِي الْآخِرَةِ، مَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ لَذُنُوبِهِمْ، وَرِزْقٌ حَسَنٌ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((زاد المعاد)) لابن القيم (١/٦٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/١٩٤)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٣١٤)، ((تفسير

السمعاني)) (٣/٥١٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٥).

قال السعدي: (الإشارة إلى عائشة رضي الله عنها أصلاً، وللمؤمنات الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ تَبَعًا). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

وقال الواحدي: (قال الفراء: يعني عائشة وَصَفَوْنَ، فَذَكَرَ الْاِثْنَيْنِ بَلْفَظِ الْجَمْعِ، قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ [النساء: ١١] يريد: أَخَوَيْنِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٨] يريد: دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ. وَقَالَ الزَّجَّاجُ: كُلٌّ مِنْ قُذِفَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ مُبَرَّوُونَ مِمَّا يَقُولُ أَهْلُ الْخُبْثِ الْقَافِضُونَ). ((البيسط)) (١٦/١٨٦).

قال ابن جرير: (وقوله: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ﴾ يقول: الطَّيِّبُونَ مِنَ النَّاسِ مُبَرَّوُونَ مِنْ خَبِيثَاتِ الْقَوْلِ، إِنْ قَالُوها فَإِنَّ اللَّهَ يَصْفَحُ لَهُمْ عَنْهَا، وَيَغْفِرُهَا لَهُمْ، وَإِنْ قِيلَتْ فِيهِمْ ضَرَّتْ قَائِلُهَا وَلَمْ تَضُرَّهُمْ، كَمَا لَوْ قَالَ الطَّيِّبُ مِنَ الْقَوْلِ الْخَبِيثُ مِنَ النَّاسِ لَمْ يَنْفَعُهُ اللَّهُ بِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَتَقَبَّلُهُ، وَلَوْ قِيلَتْ لَهُ لَصَرَّتْهُ؛ لِأَنَّهُ يَلْحَقُهَا عَارُهَا فِي الدُّنْيَا، وَذُلُّهَا فِي الْآخِرَةِ). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٣٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٣٩)، ((البيسط)) للواحدي (١٦/١٨٨)، ((تفسير ابن

الفوائد التربوية:

١ - قال الله تعالى: ﴿الْخَيْثُوثُ لِلْخَيْثِثِ وَالْخَيْثُوثُ لِلْخَيْثِثِ وَالْطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ ﴿قضى الله العليمُ الخبيرُ أنَّ كُلَّ شَكْلٍ يَنْصَمُّ إِلَى شَكْلِهِ، ويفعلُ أفعالَ مثله^(١)﴾.

٢ - قال الله تعالى: ﴿الْخَيْثُوثُ لِلْخَيْثِثِ وَالْخَيْثُوثُ لِلْخَيْثِثِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ ﴿الغالبُ التَّائِمُ الطَّيِّبُ مع الطَّيِّبِ، والخَيْثُوثُ مع الخَيْثِثِ، لكن قد يَخْرِمُ الله هذه القاعدةَ لحَكَمٍ عَظِيمَةٍ، فيَضْرِبُهَا أمثالاً للنَّاسِ، كما ضَرَبَ لهم بامرأتَي نوحٍ ولوطٍ، وامرأةَ فرعونَ، وكما ضَرَبَ مثلاً لابنِ نوحٍ معه، وأبي إبراهيمَ مع إبراهيمَ. والحكمةُ في ذلك: التَّفَكُّرُ والِاتِّعَاضُ، وعدمُ ركونِ الإنسانِ على قريبه التَّقِيِّ؛ قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١]، فإذا عَلِمَ أَنَّ أعظمَ مُدَاخِلَةٍ بَيْنَ النَّاسِ هي الزَّوْجِيَّةُ، ومع ذلك فَصَلَّةُ امرأتَي نوحٍ ولوطٍ بهما - وهما نبيَّان - لم تنفعهما،

(= كثير) ((٣٥/٦))، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

وقال ابن عثيمين: (أي: هؤلاء لهم مَغْفِرَةٌ على ذُنُوبِهِمْ، ورِزْقٌ كريمٌ على طاعاتِهِمْ؛ فَإِنَّ الذَّنْبَ يَنَاسِبُهُ المَغْفِرَةُ، والأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ يَنَاسِبُهَا الرِّزْقُ الكريمُ؛ لَأَنَّ مَنْ فَعَلَ حَسَنَةً يُجْزَى بِعَشْرِ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِثَّةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، فَتَفْهَمُ مِنْ هَذَا أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قِيلَ عَلَيْهِمْ مَا قِيلَ قَدْ حَصَلَ لَهُمْ تَكْفِيرٌ سَيِّئَاتٍ وَمَغْفِرَةٌ ذُنُوبٍ، وكذلك رَفَعَهُ دَرَجَاتٍ... وهنا قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ فهؤلاء أُصِيبُوا مُصِيبَةً عَظِيمَةً، وَلَا شَكَّ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ هَذِهِ الْعُصَّةَ، فَكَانَ جَزَاءً مَا أُصِيبُوا بِهِ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ أَنَّ حَصَلَتْ لَهُمُ المَغْفِرَةُ، وَفِي مُقَابَلَةِ الصَّبْرِ حَصَلَ لَهُمُ الرِّزْقُ الكريمُ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٤٦، ١٤٧).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٤٤).

كما قال تعالى: ﴿فَلَمْ يُغْنِ عَنْهَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ﴾ [التحریم: ١٠]، وقال تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣]. إذا عِلِمَ الإنسانُ ذلك وأن قرابة الصَّالح لا تنفعُ العاصي، كان ذلك باعثًا على العمل، والاتِّصافِ بالصَّلاح، والمعروفُ أنَّ الله تعالى نهى عن مُقاربةِ أهلِ السُّوء، والاختلاطِ بهم، وقال فيمن يجالسُهم إنَّهم يكونون مثْلهم، كما قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، ولكن الصَّالحين قد يلجؤون إلى مُخالطةِ الفاسدين، فلا يضُرُّهم ذلك في حُدودِ الضَّرورةِ المُلجئة^(١).

٣- قَوْلُ الله تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ فيه أنَّ كُلَّ خَبِيثٍ مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ، والكَلِمَاتِ والأَفْعَالِ: مُنَاسِبٌ للخَبِيثِ، ومُوَافِقٌ له، ومُقْتَرَنٌ به، ومُشَاكِلٌ له؛ وكُلُّ طَيِّبٍ مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ، والكَلِمَاتِ والأَفْعَالِ: مُنَاسِبٌ للطَّيِّبِ، ومُوَافِقٌ له، ومُقْتَرَنٌ به، ومُشَاكِلٌ له^(٢).

٤- قال الله تعالى: ﴿الطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ﴾ دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى النَّهْيِ عَنْ مُقَارَنَةِ الْفُجَّارِ وَمُزَاجَتِهِمْ^(٣).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا

(١) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٨٥ - ٨٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٣).

(٣) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٢٦/١٥).

وَالْآخِرَةُ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ *
يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٣﴾ لقد برأ الله تعالى أربعة
بأربعة: برأ يوسف بلسان الشاهد ﴿٢٤﴾ وشهد شاهد من أهلها ﴿٢٥﴾ [يوسف: ٢٦]،
وبرأ موسى من قول اليهود فيه بالحجر الذي ذهب بثوبه ^(١)، وبرأ مريم بانطاق
ولدها حين نادى من حجرها: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ [مريم: ٣٠]، وبرأ عائشة بهذه
الآيات العظام في كتابه المعجز المتلوه على وجه الدهر مثل هذه التبرئة بهذه
المبالغات، فانظر: كم بينها وبين تبرئة أولئك؟! وما ذاك إلا لإظهار علو منزلة
رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتنبيه على إنافة محل سيد ولد آدم، وخيرة
الأولين والآخرين، وحجة الله على العالمين، ومن أراد أن يتحقق عظمة شأنه
صلى الله عليه وسلم، وتقدم قدمه، وإحرازه لقصب السبق دون كل سابق؛
فليتلق ذلك من آيات الإفك، وليتأمل كيف غضب الله في حرمة، وكيف بالغ
في نفي التهمة عن حجاب ^(٢)!

٢- في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ ﴿٢٦﴾ أن من رمى زانية مجلدة
لا يحد؛ لثبوت الفاحشة فيها، وليس المراد من هذا إباحة عرض من ثبت عليه
الزنا، فلا يجوز ذلك، ويؤدّب السلطان من رماه بما يراه ^(٣).

٣- قوله تعالى: ﴿الْغَفْلَاتِ﴾ ﴿٢٧﴾ فيه من الدلالة على كمال النزاهة ما ليس في
﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾، أي: السليمات الصدور، التقيات القلوب عن كل سوء ^(٤).

٤- قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَفْلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا

(١) يُنظر ما أخرجه البخاري (٢٧٨، ٣٤٠٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٢٣، ٢٢٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٨٠).

(٤) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٥، ١٦٦).

وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَيَانَ أَنَّ الْقَذْفَ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَهَذَا بِنَاءٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَا تُوعَدُّ عَلَيْهِ بِاللَّعْنِ أَوِ الْعَذَابِ، أَوْ شُرَعَ فِيهِ حَدٌّ؛ فَهُوَ كَبِيرَةٌ، وَهُوَ الْمَعْتَمَدُ^(١) .

٥ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ لَمْ يُقَلِّ سُبْحَانَهُ: «لَعَنَهُمُ اللَّهُ»، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿لُعِنُوا﴾؛ لِأَجْلِ أَنْ يَشْمَلَ ذَلِكَ لَعْنَةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَغَيْرِهِ، وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩]، يَعْنِي: أَنَّ اللَّهَ يَلْعَنُهُمْ، وَكَذَلِكَ اللَّاعِنُونَ يَلْعَنُونَهُمْ، وَبِنَاءِ الْفِعْلِ لِلْمَفْعُولِ أَفَادَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْعُمُومَ^(٢) .

٦ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ هَذَا الْحُكْمُ وَإِنْ كَانَ عَامًّا فَهُوَ لِأَجْلِ الصَّدِيقَةِ بِالذَّاتِ وَبِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ، وَفِيمَا فِيهِ مِنَ التَّشْدِيدِ الَّذِي قُلَّ أَنْ يَوْجَدَ مِثْلُهُ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْإِعْلَامِ بَعَلِيٍّ قَدَرِهَا، وَجَلِيٍّ أَمْرِهَا، فِي عَظِيمٍ فَخْرِهَا - مَا يَجِلُّ عَنِ الْوَصْفِ^(٣) .

٧ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِلَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ؛ فَأَمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ أُولَى بِالذُّخُولِ فِي هَذَا مِنْ كُلِّ مُحْصَنَةٍ، وَلَا سِيَّمَا الَّتِي كَانَتْ سَبَبَ النُّزُولِ، وَهِيَ عَائِشَةُ الصَّدِيقَةُ بِنْتُ الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٤) .

٨ - قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * يَوْمَئِذٍ

(١) يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن حجر (١٢ / ١٨١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٢٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣ / ٢٤١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٣١، ٣٢).

يُوفِيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٣﴾ قد أفرّوا بوجوهه عزّ وجلّ في الدنيا، لكنّ في ذلك اليوم يعلمون أنّ الحقّ المبين دون ما سواه؛ ولهذا قال: ﴿هُوَ الْحَقُّ﴾ بصيغة الحصر؛ فإنّه يومئذ لا يبقى أحد يدعى فيه الإلهيّة، ولا أحد يُشرك بربه أحدًا^(١).

٩- في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ تمامُ قدرة الله عزّ وجلّ؛ حيث إنّ هذه الأعضاء تنطق مع أنّ النطق في العادة باللسان، لكن يكون النطق بكلّ شيء إذا أراد الله سبحانه وتعالى؛ ولهذا تقول الجلود: ﴿أَنطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(٢) [فصلت: ٢١].

١٠- في قوله تعالى: ﴿أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ﴾ سؤال: وهو أنّ الذين تشهّد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم كثيرون، فما سبب جمعها على «أفعل» وهو من جموع القلّة؟!

والجواب: أنّ هذا البحث قد حقّقه الأصوليون، وأهمّله النحويّون، وذلك أنّ محلّ القلّة والكثرة حينما تكون الصيغة منكرة، أمّا إذا دخلت عليها «أل» أو أضيفت إلى معرفة فتكون عامّة، فهي أكثر من الكثرة^(٣).

١١- في قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ دلالة على أنّ الحقّ من أسماء الله الحسنى^(٤).

١٢- في قوله تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ

(١) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٥/٥١٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٣٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٨٣).

(٤) يُنظر: ((لقاء الباب المفتوح)) لابن عثيمين (اللقاء رقم: ١٤٣).

وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿١﴾ بَيَانُ أَنَّ الرِّجَالَ الطَّيِّبِينَ لِلنِّسَاءِ الطَّيِّبَاتِ، وَالرِّجَالَ الْخَبِيثِينَ لِلنِّسَاءِ الْخَبِيثَاتِ، وكذلك فِي النِّسَاءِ؛ فَإِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ خَبِيثَةً كَانَ قَرِينُهَا خَبِيثًا، وَإِذَا كَانَ قَرِينُهَا خَبِيثًا كَانَتْ خَبِيثَةً، وَبِهَذَا عَظُمَ الْقَوْلُ فِيمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ وَنَحَوَهَا مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَوْ لَا مَا عَلَى الزَّوْجِ فِي ذَلِكَ مِنَ الْعَيْبِ مَا حَصَلَ هَذَا التَّغْلِيطُ^(١). وَالْأَنْبِيَاءُ - خُصُوصًا أُولِي الْعِزِّ مِنْهُمْ، خُصُوصًا سَيِّدُهُمْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ الطَّيِّبِينَ مِنَ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ - لَا يَنَاسِبُهُمْ إِلَّا كُلُّ طَيِّبٍ مِنَ النِّسَاءِ؛ فَالْقَدْحُ فِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهَذَا الْأَمْرِ قَدْحٌ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ بِهَذَا الْإِفْكِ، مِنْ قَصْدِ الْمُنَافِقِينَ، فَمُجَرَّدُ كَوْنِهَا زَوْجَةً لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُعْلَمُ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا طَيِّبَةً طَاهِرَةً مِنْ هَذَا الْأَمْرِ الْقَبِيحِ. فَكَيْفَ وَهِيَ هِيَ؛ صَدِيقَةُ النِّسَاءِ، وَأَفْضَلُهُنَّ، وَأَعْلَمُهُنَّ، وَأَطْيَهُنَّ، حَبِيبَةُ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الَّتِي لَمْ يَنْزِلِ الْوَحْيُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي لِحَافِ زَوْجَةٍ مِنْ زَوَاجَاتِهِ غَيْرِهَا؟! ثُمَّ صَرَّحَ بِذَلِكَ، بِحَيْثُ لَا يُبْقَى لِمُبْطِلٍ مَقَالًا، وَلَا لَشَكٍّ وَشُبْهَةٍ مَجَالًا، فَقَالَ: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾، وَالْإِشَارَةُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَصْلًا، وَلِلْمُؤْمِنَاتِ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ تَبَعًا^(٢).

١٣ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ سَوَالٌ: وَهُوَ أَنَّ الرَّمِيَّ وَقَعَ عَلَى اثْنَيْنِ، فَكَيْفَ يُعَبَّرُ عَنْهُمَا بِصِيغَةِ الْجَمْعِ؟

الْجَوَابُ مِنْ أَوْجِهِ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّ هَذَا مِمَّا اسْتَدَلَّ بِهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَلَى مَا رَأَاهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ مِنْ أَنَّ

(١) يُنْظَرُ: ((مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى)) لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ (٣٢/ ١٤٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٥٦٣).

أَقْلَ الْجَمْعِ اثْنَانِ، وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ [النساء: ١١]؛ فَإِنَّهُ يَصْدُقُ عَلَى اثْنَيْنِ عِنْدَ غَيْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَطْرَافَ النَّهَارِ﴾ [طه: ١٣٠] أَي: طَرَفَاهُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤] أَي: قَلْبَاكُمَا.

الوجه الثاني: أَنَّ المراد بالجمع التَّعْظِيمُ.

وهناك وجهٌ ثالثٌ: وهو أَنَّ مَرْجِعَ الضَّمِيرِ هُوَ عَائِشَةُ وَصَفْوَانُ، وَأَبُو بَكْرٍ وَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَالآيَةُ تَدُلُّ عَلَى بَعْضِهِمْ - وهما عَائِشَةُ وَصَفْوَانُ - بِالْمُطَابَقَةِ، وَعَلَى بَعْضِهِمْ - وهما الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ - بِاللُّزُومِ^(١).

١٤ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ فِيهِ سَوَالٌ: هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ نَزَلَتْ فِي بَرَاءَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِمَّا رُمِيَ بِهِ، وَعَلَى هَذَا فَالْآيَةُ الْكَرِيمَةُ يَظْهَرُ تَعَارُفُهَا مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطَ﴾ [التحریم: ١٠]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَعَ الدَّاحِلِينَ﴾، وَقَوْلُهُ أَيْضًا: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ...﴾ [التحریم: ١١]؛ إِذِ الْآيَةُ الْأُولَى دَلَّتْ عَلَى خُبْرِ الزَّوْجَتَيْنِ الْكَافِرَتَيْنِ، مَعَ أَنَّ زَوْجِيهِمَا مِنَ أَطْيَبِ الطَّيِّبِينَ، وَهُمَا نُوحٌ وَلُوطٌ عَلَيْهِمَا وَعَلَى نَبِيِّنَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالْآيَةُ الثَّانِيَةُ دَلَّتْ عَلَى طَيْبِ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ مَعَ خُبْرِ زَوْجِهَا؟

الجوابُ عن ذلك من أوجه:

الأول: أَنَّ معنى الآية: الْخَبِيثَاتُ مِنَ الْقَوْلِ لِلْخَبِيثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْخَبِيثُونَ مِنَ الرِّجَالِ لِلْخَبِيثَاتِ مِنَ الْقَوْلِ؛ وَالطَّيِّبَاتُ مِنَ الْقَوْلِ لِلطَّيِّبِينَ مِنَ الرِّجَالِ،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٨٧).

وَالطَّيِّبُونَ مِنَ الرِّجَالِ لِلطَّيِّبَاتِ مِنَ الْقَوْلِ، أَيِ فَمَا نَسَبَهُ أَهْلُ النَّفَاقِ إِلَى عَائِشَةَ مِنْ كَلَامٍ خَبِيثٍ هُمْ أَوْلَى بِهِ، وَهِيَ أَوْلَى بِالْبَرَاءَةِ وَالنَّزَاهَةِ مِنْهُمْ؛ وَلِذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ [النور: ٢٦]، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ فَلَا تَعَارُضَ أَصْلًا بَيْنَ الْآيَاتِ.

الثاني: أَنْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ...﴾ إِلَى آخِرِهِ: مِنَ الْعَامِّ الْمَخْصُوصِ، بِدَلِيلِ امْرَأَةِ نُوحٍ وَامْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَعَلَيْهِ فَالْغَالِبُ تَقْيِيزُ كُلِّ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَالطَّيِّبِينَ وَالْخَبِيثَاتِ وَالْخَبِيثِينَ لَجِنْسِهِ وَشَكْلِهِ الْمَلَائِمِ لَهُ فِي الْخُبْثِ أَوِ الطُّبِّ، مَعَ أَنَّهُ تَعَالَى رَبَّمَا قَيَّضَ خَبِيثَةً لَطِيبٍ، كَامْرَأَةِ نُوحٍ وَلَوْطٍ، أَوْ طَبِيبَةً لَخَبِيثٍ، كَامْرَأَةِ فِرْعَوْنَ؛ لِحِكْمَةٍ بِالْغَةِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التحریم: ١٠]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [التحریم: ١١] مَعَ قَوْلِهِ: ﴿وَلِئَلَّا يَأْمُرُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَنْهَى عَنْهُ﴾ [التحریم: ١٢]، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ تَقْيِيزَ الْخَبِيثَةِ لِلطَّيِّبِ أَوْ الطَّيِّبَةِ لِلْخَبِيثِ فِيهِ حِكْمَةٌ لَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعُلَمَاءُ، وَهِيَ فِي تَقْيِيزِ الْخَبِيثَةِ لِلطَّيِّبِ أَنْ يَبَيِّنَ لِلنَّاسِ أَنَّ الْقَرَابَةَ مِنَ الصَّالِحِينَ لَا تَنْفَعُ الْإِنْسَانَ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ عَمَلُهُ^(١).

الثالث: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْخُبْثِ: خُبْثُ الصِّفَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ كَالْفَوَاحِشِ، وَكَذَلِكَ الْمُرَادُ بِالطُّبِّ: زَكَاةُ الصِّفَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ مِنَ الْفَضَائِلِ الْمَعْرُوفَةِ فِي الْبَشَرِ، فَلَيْسَ الْكُفْرُ مِنَ الْخُبْثِ، وَلَكِنَّهُ مِنْ مَتَمِّمَاتِهِ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ مِنْ مَكْمَلَاتِ الطُّبِّ؛ فَلِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ كُفْرُ امْرَأَةِ نُوحٍ وَامْرَأَةِ لَوْطٍ نَاقِضًا لِعُمُومِ الْآيَةِ^(٢).

١٥ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ

(١) يُنْظَرُ: ((دَفْعُ إِهَامِ الْاضْطِرَابِ عَنْ آيَاتِ الْكِتَابِ)) لِلشَّيْخِ طَباطُي (ص: ١٦٨، ١٦٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُور)) (١٨/ ١٩٥).

وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ﴿ فليس في الأنبياء ولا الصالحين من تزوج بغيًّا؛ لأنَّ البغَاء يُفْسِدُ فِرَاشَهُ؛ ولهذا أُبِيحَ للمسلم أن يتزوّج الكتابيّة اليهوديّة والنصرانيّة إذا كان مُحَصَّنًا غيرَ مُسَافِحٍ ولا مُتَّخِذٍ خَدَنٍ، فَعُلِمَ أَنَّ تَزَوُّجَ الكافرة قد يجوزُ، وتزوّج البَغِيِّ لا يجوزُ؛ لأنَّ ضَرَرَ دِينِهَا لا يتعدَّى إليه، وأما ضَرَرُ بَغَائِهَا فيتعدَّى إليه ^(١).

١٦ - في قوله تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُبْرِئُ أَهْلَ الرَّجُلِ الطَّيِّبِ الْعَفِيفِ مِنَ الْخُبْثِ؛ لأنَّ الطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبِينَ، والطَّيِّبِينَ لِلطَّيِّبَاتِ، وهذا من حكمةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَّ الْإِنْسَانَ كُلَّمَا كَانَ طَيِّبًا نَظِيفًا وَطَاهِرًا، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُهَيِّئُ لَهُ أَهْلًا بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ؛ جَزَاءً وَفَاقًا، وَالْأَمْرُ كَذَلِكَ بِالْعَكْسِ فِيمَا لَوْ كَانَ خَبِيثًا، وَلَا سَيِّمًا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْعِفَّةِ، وَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ فِي الْوَاقِعِ: أَنَّ الْمَرْءَ ذَا الْخُلُقِ الْخَبِيثِ يَكُونُ أَهْلُهُ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَحْمِ نَفْسَهُ حَتَّى يَحْمِيَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ^(٢).

١٧ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ فِيهِ وَعْدٌ بِأَنْ تَكُونَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْجَنَّةِ ^(٣).

١٨ - في قوله تعالى: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ قَوْلِيَّةٍ أَوْ فِعْلِيَّةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ، فَإِنْ صَبَرَ فَلَهُ أَجْرٌ أَيْضًا ^(٤).

١٩ - قَوْلُهُ: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ ذِكْرُ الرِّزْقِ الْكَرِيمِ هَاهُنَا مِثْلُهُ فِي

(١) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٤٦/٣٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٤٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٤٨).

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣١]؛ فكما أريد بالرزق الكريم هنالك الإشارة بالجنة؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ بدليل قوله: ﴿أَعَدْتُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، كذلك ينبغي أن يكون هاهنا؛ لأن الآيتين مثالان، وكما أن الرزق الكريم هناك مسبوق بـ ﴿نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾، كذلك هاهنا مسبوق بقوله: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾، وكما أن إيتاء الأجر هناك مسبب عن قوتهم، كذلك هنا ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ مسبب عن كونها مبرأة عما قيل فيها، وليس ذلك إلا لقوتها وطهارتها، وكما أن تلك الآية في شأن نساء النبي صلى الله عليه وسلم، كذلك هذه في شأن حبيته وصفيته؛ فالكلام مبني على حمل المطلق على المقيّد^(١).

بلاغة الآيات:

١ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَافِكَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

- جملة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ...﴾ استئناف بعد استئناف قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ [النور: ١٩]، والكل تفصيل للموعظة التي في قوله: ﴿يَعْظُمُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ١٧]؛ فابتدئ بوعيد العود إلى محبة ذلك، وثني بوعيد العود إلى إشاعة القالة؛ فالمضارع ﴿يَرْمُونَ﴾ للاستقبال، وإنما لم تعطف هذه الجملة؛ لوقوع الفصل بينها وبين التي تناسبها بالآيات النازلة بينهما من قوله: ﴿يَتَأَيَّاهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [النور: ٢١].

(١) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ٥٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٩٠، ١٩١).

- قوله: ﴿الْغَفَلَتِ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ ﴿الْغَفَلَتِ﴾ كناية عن عدم وقوعهن فيما رُمينَ به؛ لأنَّ الذي يفعل الشيء لا يكون غافلاً عنه؛ فالمعنى: إنَّ الذين يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ كَذِبًا عليهنَّ. وَذُكِرَ وَصْفُ ﴿الْمُؤْمِنَاتِ﴾؛ لِتَشْنِيعِ قَذْفِ الَّذِينَ يَقْذِفُونَهُنَّ كَذِبًا؛ لأنَّ وَصْفَ الْإِيمَانِ وَازْعٌ لَهُنَّ عَنِ الْخَنَاءِ^(١).

- قوله: ﴿الْمُحْصَنَاتِ الْغَفَلَتِ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ المراد عائشة الصديقة رضي الله عنها، والجمع باعتبار أنَّ رُمِيَهَا رُمِيٌّ لِسَائِرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِاشْتِرَاكِ الْكُلِّ فِي الْعِصْمَةِ وَالتَّزَاهَةِ وَالانْتِسَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقِيلَ: المراد أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ، فَيَدْخُلُ فِيهِنَّ الصَّدِيقَةُ دُخُولًا أَوَّلِيًّا^(٢). أو المراد أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ، فَجُمِعَتْ إِرَادَةً لَهَا وَلِبَنَاتِهَا مِنْ نِسَاءِ الْأُمَّةِ الْمُوصُوفَاتِ بِالْإِحْصَانِ وَالْغَفْلَةِ وَالْإِيمَانِ^(٣). وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْمُحْصَنَاتِ الْعُمُومَ، وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ مَسْوقًا عَنْ عَائِشَةَ، وَالْمَقْصُودُ بِذِكْرِهِنَّ عَلَى الْعُمُومِ وَعَيْدٌ مَنْ وَقَعَ فِي عَائِشَةَ عَلَى أَبْلَغِ الْوُجُوهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ هَذَا وَعَيْدَ قَاذِفِ أَحَادِ الْمُؤْمِنَاتِ، فَمَا الظَّنُّ بِوَعِيدِ مَنْ وَقَعَ فِي قَذْفِ سَيِّدَتِهِنَّ؟! عَلَى أَنَّ تَعْمِيمَ الْوَعِيدِ أَبْلَغُ وَأَقْطَعُ مِنْ تَخْصِيصِهِ؛ وَلِهَذَا عَمَّتْ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ حِينَ قَالَتْ: ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٥]، فَعَمَّتْ وَأَرَادَتْ يُوسُفَ؛ تَهْوِيلًا عَلَيْهِ وَإِرْجَافًا^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٩١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣ / ٢٢٤)، ((تفسير أبي حيان)) (٨ / ٢٦)، ((تفسير أبي السعود)) (٦ / ١٦٥، ١٦٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣ / ٢٢٤)، ((تفسير أبي حيان)) (٨ / ٢٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري - حاشية ابن المنير)) (٣ / ٢٢٤)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦ / ٥٨٨).

٢- قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

- قوله: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ﴾ إِمَّا مُتَّصِلٌ بِمَا قَبْلَهُ، مَسْوقٌ لِتَقْرِيرِ الْعَذَابِ الْمَذْكُورِ بَتَّعِينَ وَقَتِ حُلُولِهِ وَتَهْوِيلِهِ بَيَانِ ظُهُورِ جِنَايَاتِهِمُ الْمُوجِبَةِ لَهُ، مَعَ سَائِرِ جِنَايَاتِهِمُ الْمُسْتَبْتَعَةِ لِعُقُوبَاتِهَا عَلَى كَيْفِيَّةٍ هَائِلَةٍ وَهَيْئَةٍ خَارِقَةٍ لِلْعَادَاتِ؛ فَ﴿يَوْمَ﴾ ظَرْفٌ لِمَا فِي الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ الْمُتَقَدِّمِ: ﴿وَلَهُمْ﴾ مِنْ مَعْنَى الْاسْتِقْرَارِ، لَا لـ ﴿عَذَابٌ﴾، وَإِنْ أَعْضَيْنَا عَنْ وَضْفِهِ؛ لِإِخْلَالِهِ بِجَزَالَةِ الْمَعْنَى. وَإِمَّا مُنْقَطِعٌ عَنْهُ، مَسْوقٌ لِتَهْوِيلِ الْيَوْمِ بِتَهْوِيلِ مَا يَحْوِيهِ، عَلَى أَنَّهُ ظَرْفٌ لِفِعْلِ مُؤَخَّرٍ قَدْ ضُرِبَ عَنْهُ الذِّكْرُ صَفْحًا؛ لِلإِذَانِ بِقُصُورِ الْعِبَارَةِ عَنْ تَفْصِيلِ مَا يَقَعُ فِيهِ مِنَ الطَّامَةِ النَّامَةِ، وَالذَّاهِيَةِ الْعَامَةِ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾: يَكُونُ مِنَ الْأَحْوَالِ وَالْأَهْوَالِ مَا لَا يُحِيطُ بِهِ حَيْطَةُ الْمَقَالِ، عَلَى أَنَّ الْمَوْصُولَ الْمَذْكُورَ عِبَارَةً عَنْ جَمِيعِ أَعْمَالِهِمُ السَّيِّئَةِ، وَجِنَايَاتِهِمُ الْقَبِيحَةِ، لَا عَنْ جِنَايَاتِهِمُ الْمَعْهُودَةِ فَقَطْ. وَالْمَوْصُولُ وَالْمَحذُوفُ عِبَارَةٌ عَنْهَا وَعَنْ فُنُونِ الْعُقُوبَاتِ الْمُتَرْتِبَةِ عَلَيْهَا كَافَّةً، لَا عَنْ إِحْدَاهُمَا خَاصَّةً؛ ففِيهِ مِنْ ضُرُوبِ التَّهْوِيلِ بِالْإِجْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ مَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ^(١).

- وَالْجَمْعُ بَيْنَ صِيغَتَيِ الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ ﴿كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى اسْتِمْرَارِهِمْ عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا. وَتَقْدِيمُ ﴿عَلَيْهِمْ﴾ عَلَى الْفَاعِلِ ﴿أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ﴾؛ لِلْمُسَارَعَةِ إِلَى بَيَانِ كَوْنِ الشَّهَادَةِ ضَارَةً لَهُمْ، مَعَ مَا فِيهِ مِنَ التَّشْوِيقِ إِلَى الْمُؤَخَّرِ^(٢).

- وَتَخْصِيصُ هَذِهِ الْأَعْضَاءِ ﴿أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ﴾ بِالذِّكْرِ، مَعَ أَنَّ الشَّهَادَةَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

تكون من جميع الجسد كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَجُلُودُهُمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا﴾ [فصلت: ٢١]؛ لأن لهذه الأعضاء عملاً في رمي المحصنات؛ فهم ينطقون بالقذف، ويشيرون بالأيدي إلى المقدوفات، ويسعون بأرجلهم إلى مجالس الناس لإبلاغ القذف^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿يَوْمَذِيُفِيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ استئناف بياني؛ لأن ذكر شهادة الأعضاء يثير سؤالاً عن آثار تلك الشهادة، فيجيب بأن أثرها أن يجازيهم الله على ما شهدت به أعضاؤهم عليهم^(٢).

- ووصف الدين بالحق، وكذلك وصف الله تعالى بالحق في قوله: ﴿دِينَهُمُ الْحَقُّ﴾، وقوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ وصف بالمصدر؛ للمبالغة، ولإفادة تحقق انصافه بالحق^(٣).

- وأيضاً في قوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ إن كان وصف الله بـ ﴿الْحَقُّ﴾ بالمعنى المصدري؛ فالحضر المستفاد من ضمير الفصل ادعائي؛ لعدم الاعتداد بالحق الذي يصدر من غيره من الحاكمين؛ لأنه وإن يصادف المحز فهو مع ذلك معرض للزوال وللتقصير وللخطأ، فكأنه ليس بحق، أو ليس بمبين. وإن كان الخبر عن الله بأنه الحق بالمعنى الاسمي لله تعالى؛ فالحضر حقيقي؛ إذ ليس اسم الحق مسمى به غير ذات الله تعالى، فالمعنى: أن الله هو صاحب هذا الاسم. وعلى أن المراد بـ ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَافِلَاتِ﴾ خصوص عبد الله بن أبي ابن سلول ومن يتصل به من المنافقين

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٩١).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٦٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٩٢).

(٣) يُنظر: ((المصدران السابقان)).

المُبْطِنِينَ الْكُفْرَ، بلْهَ الإِصْرَارَ عَلَى ذَنْبِ الْإِفْكِ؛ إِذْ لَا تَوْبَةَ لَهُمْ، فَهُمْ مُسْتَمِرُّونَ عَلَى الْإِفْكِ فِيمَا بَيْنَهُمْ؛ لِأَنَّهُ زَيْنٌ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ، فَلَمْ يَرَوْمُوا الْإِقْلَاعَ عَنْهُ فِي بَوَاطِنِهِمْ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهُ اخْتِلَافٌ مِنْهُمْ، لَكِنَّهُمْ -لِخُبْثِ طَوَايَاهُمْ- يَجْعَلُونَ الشَّكَّ الَّذِي خَالَجَ أَنْفُسَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْيَقِينِ، فَهُمْ مُلْعُونُونَ عِنْدَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فِي الْآخِرَةِ، وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ فِيمَا كَذَّبَهُمْ فِيهِ مِنْ حَدِيثِ الْإِفْكِ، وَقَدْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ مُبْطِنِينَ الشَّرِّكَ مَعَ اللَّهِ، فَجَاعِلِينَ الْحَقَّ ثَابِتًا لِأَصْنَانِهِمْ؛ فَالْقَصْرُ حِينَئِذٍ إِضَافِيٌّ^(١)، أَي: يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ دُونَ أَصْنَانِهِمْ^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * يَوْمَ يُؤْفِكُهُمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ هذا مِنَ التَّغْلِيظِ الشَّدِيدِ الَّذِي أُوْعِدَ بِهِ الْعَصَاةُ؛ وَلَمْ يُغْلَظِ اللَّهُ تَعَالَى فِي شَيْءٍ تَغْلِيظَهُ فِي إِفْكِ عَائِشَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَلَا أَنْزَلَ مِنَ الْآيَاتِ الْقَوَارِعِ، الْمَشْحُونَةِ بِالْوَعِيدِ الشَّدِيدِ، وَالْعِتَابِ الْبَلِيغِ، وَالزَّجْرِ الْعَنِيفِ، وَاسْتِعْظَامِ مَا رُكِبَ مِنْ ذَلِكَ،

(١) الْقَصْرُ - فِي اصطلاحِ الْبَلَاغِيِّينَ -: هُوَ تَخْصِيصُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ وَحَصْرُهُ فِيهِ، وَيُسَمَّى الْأَوَّلُ: مَقْصُورًا، وَالثَّانِي: مَقْصُورًا عَلَيْهِ، مِثْل: إِنَّمَا زَيْدٌ قَائِمٌ، وَمَا ضَرَبْتُ إِلَّا زَيْدًا. وَالْقَصْرُ الْإِضَافِيُّ: أَنْ يَكُونَ الْمَقْصُورُ عَنْهُ شَيْئًا خَاصًّا، يُرَادُّ بِالْقَصْرِ بَيَانُ عَدَمِ صَحَّةِ مَا تَصَوَّرَهُ بِشَأْنِهِ، أَوْ ادَّعَاهُ الْمَقْصُودُ بِالْكَلامِ، أَوْ إِزَالَةُ شَكِّهِ وَتَرْدُّدِهِ، إِذَا كَانَ الْكَلَامُ كُلُّهُ مَنْحَصَرًا فِي دَائِرَةٍ خَاصَّةٍ؛ فَلَيْسَ قَصْرًا حَقِيقِيًّا عَامًّا، وَإِنَّمَا هُوَ قَصْرٌ بِالإِضَافَةِ إِلَى مَوْضُوعٍ خَاصٍّ يَدُورُ حَوْلَ احْتِمَالَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ احْتِمَالَاتٍ مَحْصُورَةٍ بِعَدَدٍ خَاصٍّ، وَيَسْتَدَلُّ عَلَيْهَا بِالْقَرَائِنِ. مِثْل: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. يُنْظَرُ: ((مفتاح العلوم)) للسكاكي (ص: ٢٨٨)، ((التعريفات)) للجرجاني (١/ ١٧٥-١٧٦)، ((الإيضاح في علوم البلاغة)) للقرطبي (١١٨/ ١)، ((البلاغة العربية)) لعبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَةَ المِيدَانِي (١/ ٥٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٩٣، ١٩٤).

واستِنِظَاعِ مَا أُفْدِمَ عَلَيْهِ، مَا أَنْزَلَ فِيهِ طُرُقَ مُخْتَلِفَةٍ، وَأَسَالِيبَ مُفْتَتَةٍ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا كَافٍ فِي بَابِهِ، وَلَوْ لَمْ يُنْزَلْ إِلَّا هَذِهِ الثَّلَاثُ لَكَفَى بِهَا؛ حَيْثُ جَعَلَ الْقَذْفَةَ مُلْعُونِينَ فِي الدَّارَيْنِ جَمِيعًا، وَتَوَعَّدَهُم بِالْعَذَابِ الْعَظِيمِ فِي الْآخِرَةِ، وَبَانَ أُلْسَتَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِمَا أَفْكُوا وَبَهَتُوا، وَأَنَّهُ يُوفِّيهِمْ جَزَاءَهُمُ الْحَقَّ الْوَاجِبَ الَّذِي هُمْ أَهْلُهُ، حَتَّى يَعْلَمُوا عِنْدَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ؛ فَأَوْجَزَ فِي ذَلِكَ وَأَشْبَعَ، وَفَصَّلَ وَأَجْمَلَ، وَأَكَّدَ وَكَرَّرَ، وَجَاءَ بِمَا لَمْ يَقَعْ فِي وَعِيدِ الْمَشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَوْثَانِ إِلَّا مَا هُوَ دُونَهُ فِي الْفُطَاعَةِ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَمْرِ^(١)؛ فَفَصَّلَ وَأَجْمَلَ؛ حَيْثُ أَوْقَعَ ﴿يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ أَحَقَّ﴾ إجمالاً لِمَا سَبَقَ، وَأَكَّدَ وَكَرَّرَ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْبَدَلَ - وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ - بَدَلُ تَكْرِيرٍ لِلْمُبْدَلِ وَتَوْكِيدٍ لَهُ، وَجَاءَ بِمَا لَمْ يَقَعْ فِي وَعِيدِ الْمَشْرِكِينَ إِلَّا مَا هُوَ دُونَهُ فِي الْفُطَاعَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾^(٢).

٤ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْخَيْثُوثُ وَالْخَيْثِثُ وَالْخَيْثُوثُ وَالْخَيْثِثُ وَالْطَّيِّبَةُ وَالطَّيِّبَةُ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَةِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ فِيهِ تَعْرِضٌ بِالَّذِينَ اخْتَلَقُوا الْإِفْكَ بِأَنَّ مَا أَفْكُوهُ لَا يَلِيقُ مِثْلُهُ إِلَّا بِأَزْوَاجِهِمْ؛ فَقَوْلُهُ: ﴿الْخَيْثُوثُ وَالْخَيْثِثُ﴾ تَعْرِضٌ بِالْمُنَافِقِينَ الْمُخْتَلِقِينَ لِلْإِفْكَ. وَالْإِبْتِدَاءُ بِذِكْرِ الْخَيْثِثَاتِ؛ لِأَنَّ غَرَضَ الْكَلَامِ الْاسْتِدْلَالُ عَلَى بَرَاءَةِ عَائِشَةَ وَبَقِيَّةِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ^(٣).

- وَعُطِفُ ﴿وَالْخَيْثُوثُ وَالْخَيْثِثُ﴾ إِطْنَابٌ؛ لِمَزِيدِ الْعِنَايَةِ بِتَقْرِيرِ هَذَا الْحُكْمِ،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٢٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١٠٣)، ((تفسير أبي حيان))

(٢٧/ ٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ٤٧، ٤٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٩٤).

ولتكون الجملة بمنزلة المثل مُستقلةً بدلاليتها على الحكم، وليكون الاستدلال على حال القرين بحال مُقارنه حاصلاً من أي جانب ابتدأه السامع. وذكر ﴿وَالطَّيِّبَتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَتِ﴾ إطناباً أيضاً؛ للدلالة على أن المُقارنة دليل على حال القرينين في الخير أيضاً. وعطف ﴿وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَتِ﴾ كعطف ﴿وَالْخَيْثُوثُ لِلْخَيْثَتِ﴾^(١)؛ فقله: ﴿الْخَيْثُوثُ لِلْخَيْثَتِ...﴾ الآية، هذه قضيةٌ كليةٌ؛ ولذلك حُق لها أن تجري مجرى المثل، وجعلت في آخر القصة كالتذييل^(٢).

- قوله: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ قوله: ﴿أُولَئِكَ﴾ إشارة إلى الطَّيِّبِينَ، وأنهم مُبرَّءون مما يقول الخبيثون من خبيثات الكلم، وهو كلام جار مجرى المثل لعائشة رضي الله عنها وما رُميت به من قول لا يطابق حالها في النزاهة والطيب^(٣)؛ فالآية عامّةٌ تذييلٌ للكلام السابق^(٤). وما في اسم الإشارة من معنى البعد؛ للإيدان بعلو رتبة المشار إليهم، وبُعد منزلتهم في الفضل^(٥).

- وفي العدول عن التعبير عن الإفك باسمه إلى ﴿مِمَّا يَقُولُونَ﴾: إيماء إلى أنه لا يعدو كونه قولاً، أي: أنه غير مُطابق للواقع^(٦).



(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٩٥).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣ / ٢٢٥).

(٤) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١ / ٥١).

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦ / ١٦٧).

(٦) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ١٩٥).

الآيات (٢٧-٢٩)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾﴾

غريب الكلمات:

﴿تَسْتَأْذِنُوا﴾: أي: تستأذِنُوا، وتستعلموا أيريد أهلها أن تدخلوا أم لا، والاستئناس: إعلام من في الدار، تقول: استأنسْتُ فما رأيتُ أحدًا، أي: استعلمتُ وتعرفتُ، وأصل (أنس): يدلُّ على ظهور الشيء^(١).

﴿مَتَعٌ﴾: أي: تمتع وانفع، وأصل (متع): يدلُّ على المنفعة^(٢).

المعنى الإجمالي:

يقول الله تعالى: يا أيُّها الذين آمنوا بالله ورسوله، لا تدخلوا بيوتًا غير بيوتكم حتى تستأذِنوا أهلها في الدخول، وتسلّموا عليهم، ذلكم الاستئذان والتسليم خيرٌ لكم؛ لتعظّموا وتعملوا بموجب هذه الآداب، فإن لم تجدوا في بيوت الآخرين أحدًا يأذن لكم بالدخول فلا تدخلوها حتى يُسمَحَ لكم بالدخول، وإن

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٣)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١٤٥)، ((البسيط)) للواحدي (١٦/ ١٨٩)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٩٤)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٥)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٣١٧).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٤٦)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٥٠)، ((غريب القرآن)) للسخستاني (ص: ٤٠٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٢٩٣)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٥٧)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٦٩).

استأذنتم فلم يؤذن لكم، وقيل لكم: ارجعوا؛ فارجعوا ولا تُلحُوا؛ فإن الرجوعَ عندئذٍ أظهرُ لكم، واللهُ عليمٌ بكلِّ أعمالكم، فيُجازيكم عليها. وليس عليكم إثمٌ وحرَجٌ أن تدخلوا بغيرِ استئذانٍ بيوتًا لا تختصُّ بسكنى أحدٍ؛ كاليُت المبنية على الطُّرُق للمُساافرين، واليُت الخربة، وحوانيت التِّجَار وغيرِها؛ ففيها حاجةٌ ومنافعٌ لمن يدخلها، واللهُ يعلمُ ما تُظهرونَ وما تُسرونَ في نفوسكم.

تفسير الآيات:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (٢٧)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أنَّ الله تعالى عدَلَ عَمَّا يَتَّصِلُ بِالرَّمِي والقذفِ وما يتعلَّقُ بهما مِنَ الحُكْمِ، إلى ما يليقُ به؛ لأنَّ أهلَ الإِفْكِ إِنَّمَا وَجَدُوا السَّبِيلَ إلى بُهْتَانِهِمْ مِنْ حَيْثُ اتَّفَقَتِ الْخَلُوءُ، فَصَارَتْ كَأَنَّهَا طَرِيقُ التُّهْمَةِ، فَأَوْجَبَ اللهُ تَعَالَى أَلَّا يَدْخُلَ الْمَرْءُ بَيْتَ غَيْرِهِ إِلَّا بَعْدَ الْإِسْتِذَانِ وَالسَّلَامِ؛ لأنَّ فِي الدُّخُولِ لَا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ وَقَوَعُ التُّهْمَةِ، وَفِي ذَلِكَ مِنَ الْمَضَرَّةِ مَا لَا خَفَاءَ بِهِ، فَقَالَ تَعَالَى (١):

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾.

أي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ غَيْرِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا مِنْهُمْ فِي دُخُولِهَا، وَتُسَلِّمُوا عَلَى سَاكِنِهَا (٢).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٥٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٤٥، ٢٤٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢١٣)، ((زاد المعاد)) لابن القيم (٥/٧١٣)، ((تفسير الألوسي)) (٩/٣٢٨، ٣٢٩)، ((تفسير السعدي)) =

= (ص: ٥٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٩٧).

وممن قال بأن الاستئناس هنا بمعنى الاستئذان: ابن جرير، والقرطبي، وابن القيم، والألوسي، والسعدي، وابن عاشور. يُنظر: المصادر السابقة.

قال ابن جزي: (ومعنى ﴿تَسْتَأْذِنُوا﴾: تستأذِنُوا، وهو مأخوذٌ من قولك: أنست الشيء: إذا عَلِمْتَهُ؛ فالاستئناس: أن يستعلم: هل يريد أهل الدار الدخول أم لا؟ وقيل: هو مأخوذٌ من الأُنس، ضدَّ الوحشة). ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٦٦).

قال الشنقيطي: (في تفسير هذه الآية الكريمة بما يناسب لفظها وجهان، ولكل منهما شاهد من كتاب الله تعالى:

الوجه الأول: أنه من الاستئناس الظاهر الذي هو ضد الاستيحاش؛ لأن الذي يقرع باب غيره لا يدري أيؤذن له أم لا، فهو كالمستوحش من خفاء الحال عليه، فإذا أذن له استأنس وزال عنه الاستيحاش...

الوجه الثاني في الآية: هو أن يكون الاستئناس بمعنى الاستعلام والاستكشاف، فهو استفعال من أنس الشيء: إذا أبصره ظاهراً مكشوفاً أو علمه. والمعنى: حتى تستعلموا وتستكشفوا الحال، هل يؤذن لكم أم لا). ((أضواء البيان)) (٥/ ٤٩١).

وقال القاسمي: ﴿تَسْتَأْذِنُوا﴾ أي تستعلموا وتستكشفوا الحال: هل يراد دُخُولُكم أم لا؟ من الاستئناس وهو الاستعلام... أو المعنى: حتى يؤذن لكم فتستأنسوا، من الاستئناس الذي هو خلاف الاستيحاش؛ لما أن المستأذن مستوحش من خفاء الحال عليه، فيكون عبر بالشئ عمّا هو لازم له). ((تفسير القاسمي)) (٧/ ٣٦٨).

وقال ابن جرير: (فتأويل الكلام إذن إذا كان ذلك معناه: يا أيها الذين آمنوا، لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تسلموا وتستأذِنُوا، وذلك أن يقول أحدكم: السلام عليكم، أدخل؟ وهو من المقدم الذي معناه التأخير، إنما هو: حتى تسلموا وتستأذِنُوا). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٤٦).

وقال ابن عثيمين: (اختلف العلماء في مسألة: هل تستأذن أولاً، أو تسلم أولاً؟ على أقوال ثلاثة: فمنهم من يرى تقديم الاستئذان على السلام؛ لظاهر الآية: ﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾.

ومنهم من يرى أن السلام قبل الاستئذان؛ لأحاديث وردت في ذلك.

ومنهم من يرى أنه لو علم أن صاحب البيت موجود، فعليه أن يسلم أولاً ثم يستأذن، وأما إذا لم يعلم بوجوده فإنه يستأذن أولاً ثم يسلم، وهذا القول أصح الأقوال الثلاثة؛ لأن فيه جمعاً بين الآية والأحاديث الواردة، ولأنه موافق تماماً للنظر). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص:

=

(١٥٤).

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: ((كنت في مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كآته مدعور، فقال: استأذنت على عمر ثلاثاً، فلم يؤذن لي، فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له، فليرجع. فقال: والله لتقيمن عليه بيته، أمينكم أحد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال أبي بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم! فكنت أصغر القوم، فقممت معه، فأخبرت عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك))^(١).

وعن سهل بن سعد رضي الله عنهما، قال: ((اطلع رجل من جحر^(٢) في حجر النبي صلى الله عليه وسلم، ومع النبي صلى الله عليه وسلم مذكرى^(٣) يحك به رأسه، فقال: لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر))^(٤).

وعن رجل من بني عامر، أنه ((استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيت، فقال: أألج؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه: اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان، فقل له: قل: السلام عليكم، أأدخل؟ فسمعه فقال: السلام عليكم، أأدخل؟ فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم، فدخل))^(٥).

= وقال ابن جزي: (وليس في الآية عدد الاستئذان، وجاء في الحديث أن يستأذن ثلاث مرات، وهو تفسير للآية). (تفسير ابن جزي) ((٦٦/٢)).

(١) رواه البخاري (٦٢٤٥).

(٢) جحر: أي: ثقب. يُنظر: ((عمدة القاري)) للعيني (٢٣٩/٢٢).

(٣) مذكرى: أي: حديدة يسوى بها شعر الرأس شبه المشط. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٣٧/١٤).

(٤) رواه البخاري (٦٢٤١) واللفظ له، ومسلم (٢١٥٦).

(٥) أخرجه أبو داود (٥١٧٧) واللفظ له، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (١٠١٤٨)، وأحمد (٢٣١٢٧).

=

﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

أي: ذلكم الاستئذان والسلام عند إرادة دخول بيوت الناس أفضل للمستأذنين ولأهل البيت، أمركم الله بذلك لتطيعوه بفعل هذه الآداب، وتعلموا أنها خير لكم من الدخول بلا إذن ولا سلام، فتتعظوا وتأخذوا بها^(١).

﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾.

﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾.

أي: فإن لم تجدوا في بيوت غيركم أحداً من أهلها، فاصبروا ولا تدخلوها إلى أن يؤذن لكم بالدخول، فإن أذن لكم فادخلوا^(٢).

﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا﴾.

أي: وإن استأذنتم من أهل البيوت في دخول بيوتهم، فلم يأذنوا لكم، وقالوا لكم: انصرفوا؛ فانصرفوا بلا غضب، ولا تلحوا عليهم في طلب الإذن، ولا تبقوا عند بيوتهم منتظرين^(٣).

= صحَّح إسناده النووي في ((المجموع)) (٤/٦١٩)، وصحَّح الحديث ابن القيم في ((زاد المعاد)) (٢/٣٩٢)، والألباني في ((صحيح سنن أبي داود)) (٥١٧٧).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٤٦)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٣١٥)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/١٠٣)، ((تفسير الخازن)) (٣/٢٩١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤١)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٢٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٤٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢١٩، ٢٢٠)، ((تفسير القاسمي)) (٧/٣٦٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٠١).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٤٧)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٢٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

﴿هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾.

أي: رجوعكم عن بُيوتِ النَّاسِ إذا لم يأذنوا لكم بدخولها، أظهر لكم ^(١).

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾.

أي: والله بما تعملون من الطَّاعاتِ والمعاصي، ودخولكم بإذنٍ وبغير إذنٍ، وبغير ذلك من أعمالكم؛ عليمٌ، وسيُجازيكم عليها؛ خيرها وشرها ^(٢).

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ (٢٩).

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى حُكْمَ الدُّورِ الْمَسْكُونَةِ؛ ذَكَرَ بَعْدَهُ حُكْمَ الدُّورِ الَّتِي هِيَ غَيْرُ مَسْكُونَةٍ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَانِعَ مِنَ الدُّخُولِ إِلَّا بِإِذْنٍ زَائِلٌ عَنْهَا ^(٣).

وَأَيْضًا لَمَّا كَانَ مِنَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي قَدْ لَا يُوجَدُ بِهَا أَحَدٌ، مَا يُبَاحُ الدُّخُولُ إِلَيْهِ؛

= قال السعدي: ﴿إِنْ قِيلَ لَكُمْ أَنْجِعُوا فَأَرْجِعُوا﴾ أي: فلا تَمَتَّعُوا مِنَ الرُّجُوعِ، وَلَا تَغَضَّبُوا مِنْهُ؛ فَإِنَّ صَاحِبَ الْمَنْزِلِ لَمْ يَمْنَعَكُمْ حَقًّا وَاجِبًا لَكُمْ، وَإِنَّمَا هُوَ مُتَبَرِّعٌ، فَإِنْ شَاءَ أَذِنَ أَوْ مَنَعَ، فَأَنْتُمْ لَا يَأْخُذُ أَحَدَكُمْ الْكِبَرُ وَالْأَشْمُزَازُ مِنْ هَذِهِ الْحَالِ. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٤٧)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/ ٣٨٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠٠). قال السعدي: ﴿هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾ أي: أَشَدُّ لِنَظْهِيرِكُمْ مِنَ السَّيِّئَاتِ، وَتَنْمِيتِكُمْ بِالْحَسَنَاتِ. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

وقال ابنُ عاشور: (معنى ﴿أَزْكَى لَكُمْ﴾: أَنَّهُ أَفْضَلُ وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ يَأْذَنُوا عَلَى كِرَاهِيَةٍ). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٤٧)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٣١٥)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٣٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠١).

(٣) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٥٩).

لخُلُوه، أو عَدَمِ اخْتِصَاصِ النَّازِلِ بِهِ - أَتَبَعَ مَا تَقَدَّمَ التَّعْرِيفَ بِأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ فِي النَّهْيِ؛ فَقَالَ تَعَالَى ^(١):

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾.

أي: لا إثم ولا حرج عليكم أن تدخلوا - من غير استئذان - بيوتاً لا يسكنها أحدٌ؛ لتتفّعوا بها؛ كاليوت المبنية على الطُّرُق للمُساافرين، والبيوت الخربة، وحوانيت التجار، والمكتبات، إلى غير ذلك ^(٢).

(١) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٥٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٤٨، ٢٥٢)، ((زاد المعاد)) لابن القيم (٥/ ٧١٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠١ - ٢٠٣). قال ابن جرير: (إنَّ الله عَمَّ بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٩] كُلَّ بَيْتٍ لَا سَاكِنَ بِهِ لَنَا فِيهِ مَتَاعٌ، نَدْخُلُهُ بغيرِ إِذْنٍ، فَلَا وَجْهَ لِتَخْصِصِ بَعْضِ ذَلِكَ دُونَ بَعْضٍ، فَكُلُّ بَيْتٍ لَا مَالِكَ لَهُ وَلَا سَاكِنٍ؛ مِنْ بَيْتٍ مَبْنِيٍّ بِبَعْضِ الطُّرُقِ لِلْمَارَّةِ وَالسَّابِلَةِ؛ لِيَأْوُوا إِلَيْهِ، أَوْ بَيْتٍ خَرَابٍ قَدْ بَادَ أَهْلُهُ، وَلَا سَاكِنَ فِيهِ، حَيْثُ كَانَ ذَلِكَ - فَإِنَّ لِمَنْ أَرَادَ دَخُولَهُ أَنْ يَدْخُلَ بِغَيْرِ اسْتِئْذَانٍ؛ لِمَتَاعٍ لَهُ يُوَوِّيه إِلَيْهِ، أَوْ لِلاِسْتِمْتَاعِ بِهِ لِقَضَاءِ حَقِّهِ؛ مِنْ بَوْلٍ، أَوْ غَائِطٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٥٢، ٢٥٣).

وقال البيضاوي: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾ كالرُّبُطِ والحوانيت والخانات والخانقات. ﴿فِيهَا مَتَعٌ﴾ اسْتِمْتَاعٌ ﴿لَكُمْ﴾؛ كَالاسْتِكْنَانِ مِنَ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ، وَإِيوَاءِ الْأَمْتَعَةِ، وَالْجُلُوسِ لِلْمَعَامَلَةِ، وَذَلِكَ اسْتِثْنَاءٌ مِنَ الْحُكْمِ السَّابِقِ؛ لَشُمُولِهِ الْبُيُوتِ الْمَسْكُونَةِ وَغَيْرِهَا). ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١٠٤).

قال ابن عاشور: (وَأَمَّا أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْبُيُوتُ مَأْهُولَةً بِأَناسٍ يَقْطُنُونَهَا يُؤْوُونَ الْمُسَافِرِينَ وَرِحَالَهُمْ وَرَوَاحِلَهُمْ، وَيَحْفَظُونَ أَمْتَعَتَهُمْ وَيُيَتِّتُونَهُمْ حَتَّى يَسْتَأْذِنُوا الْمَرْحَلَةَ؛ مِثْلَ الْخَنَاطِ الْمَأْهُولَةِ وَالْفَنَاقِ، وَكَذَلِكَ الْبُيُوتُ الْمَعْدُودَةُ لِبَيْعِ السَّلْعِ، وَالْحَمَامَاتُ، وَحَوَانِيتُ التَّجَارِ، وَكَذَلِكَ الْمَكْتَبَاتُ وَبُيُوتُ الْمَطَالَعَةِ؛ فَهَذِهِ مَأْهُولَةٌ، وَلَا تُسَمَّى مَسْكُونَةً؛ لِأَنَّ السَّكْنَ هِيَ الْإِقَامَةُ الَّتِي يَسْكُنُ بِهَا الْمَرْءُ، وَيَسْتَقِرُّ فِيهَا، وَيُقِيمُ فِيهَا شَوْوَنَهُ. فَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾ أَنَّهَا غَيْرُ مَأْهُولَةٍ عَلَى حَالَةِ الْاسْتِقْرَارِ، أَوْ غَيْرُ مَأْهُولَةِ الْبَتَّةِ). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠٢). =

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾.

أي: والله يعلم ما تُظهرونه، وما تُخفونه في قلوبكم^(١).

الفوائد التربوية:

١ - قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فيه من الآداب أن المرء لا ينبغي أن يكون كلاً على غيره، ولا ينبغي له أن يُعرض نفسه إلى الكراهية والاستثقال،

= وقال ابن عاشور: (ظاهر قوله: ﴿فِيهَا مَتَعٌ﴾ أن المتاع موضوع هناك قبل دخول الداخل، فلا مفهوم لهذه الصفة؛ لأنها خرجت مخرج التنبيه على العذر في الدخول، ويشمل ذلك أن يدخلها لوضع متاعه بدلالة لحن الخطاب، وكذلك يشمل دخول المسافر وإن كان لا متاع له؛ لقصد التظلل أو المبيت، بدلالة لحن الخطاب أو القياس، وقد فُسر المتاع بالمصدر، أي: التمتع والانتفاع). (تفسير ابن عاشور) ((١٨/٢٠٢، ٢٠٣)).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) ((١٧/٢٥٤))، ((تفسير أبي السعود)) ((٦/١٦٩))، ((تفسير الشوكاني)) ((٤/٢٤)).

قال ابن جرير: (يقول تعالى ذكره: والله يعلم ما تُظهرون - أيها الناس - بالسنتكم من الاستئذان إذا استأذنتم على أهل البيوت المسكونة، ﴿وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ يقول: وما تُضمرونه في صدوركم عند فعلكم ذلك، ما الذي تُقصدون به: أطاعة الله والانتهاء إلى أمره، أم غير ذلك؟). (تفسير ابن جرير) ((١٧/٢٥٤)).

وقال البقاعي: ﴿﴿وَمَا تَكْتُمُونَ﴾﴾ تحذيراً من أن تُزاحموا أحداً في مُباح بما يؤذيه ويضيق عليه، معتلين بأصل الإباحة، أو يؤذَن لكم في منزل فتبطنوا فيه الخيانة؛ فإنه وإن وقع الاحتراز من الخونة بالحجاب، فلا بد من الخلطة؛ لما بُني عليه الإنسان من الحاجة إلى العشرة). (النظم الدرر) ((١٣/٢٥٣)).

وقال أبو السعود: (هذا وعيد لمن يدخل مدخلاً من هذه المداخل؛ لفساد، أو اطلاع على عورات). (تفسير أبي السعود) ((٦/١٦٩)).

وقال السعدي: ﴿﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾﴾ أي: أحوالكم الظاهرة والخفية، وعلم مصالحكم؛ فلذلك شرع لكم ما تحتاجون إليه وتضطرون من الأحكام الشرعية). (تفسير السعدي) ((ص: ٥٦٥)).

وَأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الزَّائِرُ وَالْمَزُورُ مُتَوَافِقَيْنِ مُتَأَنِّسَيْنِ، وَذَلِكَ عَوْنٌ عَلَى تَوْفُرِ الْأُخُوَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ^(١).

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾ أَي: أَطْهَرُ وَأَصْلَحُ مِنَ الْوُقُوفِ عَلَى الْأَبْوَابِ مُنْتَظَرِينَ؛ لِأَنَّ هَذَا مِمَّا يَجْلِبُ الْكَرَاهَةَ، وَيَقْدَحُ فِي قُلُوبِ النَّاسِ، خُصُوصًا إِذَا كَانُوا ذَوِي مَرُوءَةٍ مُرْتَاضِينَ لِلْأَدَابِ الْحَسَنَةِ، وَإِذَا نَهِيَ عَنْ ذَلِكَ لِأَدَائِهِ إِلَى الْكَرَاهَةِ، وَجَبَ الْإِنْتِهَاءُ عَنْ كُلِّ مَا يُوْدِّي إِلَيْهَا؛ مِنْ قَرَعِ الْبَابِ بَعْنَفٍ، وَالتَّصَيِّحِ بِصَاحِبِ الدَّارِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَدْخُلُ فِي عَادَاتِ مَنْ لَمْ يَتَهَذَّبْ، مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ^(٢).

٣- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾ فِيهِ أَدَبٌ عَظِيمٌ؛ وَهُوَ تَعْلِيمُ الصَّرَاحَةِ بِالْحَقِّ دُونَ الْمَوَارِبَةِ، مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَدَى، وَتَعْلِيمُ قَبُولِ الْحَقِّ؛ لِأَنَّهُ أَطْمَنُ لِنَفْسٍ قَابِلَةٍ مِنْ تَلَقِّي مَا لَا يُدْرَى أَهْوَ حَقٌّ أَمْ مُوَارِبَةٌ، وَلَوْ اعْتَادَ النَّاسُ التَّصَارُحَ بِالْحَقِّ بَيْنَهُمْ، لَزَالَتْ عَنْهُمْ ظُنُونُ السُّوءِ بِأَنْفُسِهِمْ^(٣)!

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ يُرْشِدُ الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا يَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِهِمْ بِغَيْرِ اسْتِئْذَانٍ؛ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ عِدَّةَ مَفَاسِدَ:

منها: مَا ذَكَرَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَيْثُ قَالَ: ((إِنَّمَا جُعِلَ الْاسْتِئْذَانُ

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُور)) (١٨/١٩٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الشَّرِيبِنِيِّ)) (٢/٦١٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُور)) (١٨/٢٠٠).

مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ))^(١)، فبسبب الإخلال به يقع البصر على العورات التي داخل البيوت؛ فإن البيت للإنسان في ستر عورة ما وراءه بمنزلة الثوب في ستر عورة جسده.

ومنها: أن ذلك يوجب الريبة من الداخل، ويُتهم بالشر سرقه أو غيرها؛ لأن الدخول خفية يدل على الشر^(٢).

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ فيه سؤال: أن كلمة (حتى) للغاية، والحكم بعد الغاية يكون بخلاف ما قبلها، فقوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ يقتضي جواز الدخول بعد الاستئذان، وإن لم يكن من صاحب البيت إذن؟
الجواب من وجوه:

الوجه الأول: أن الله تعالى جعل الغاية الاستئناس لا الاستئذان، والاستئناس لا يحصل إلا إذا حصل الإذن بعد الاستئذان.

الوجه الثاني: أنه لما علمنا أن الحكمة في الاستئذان: ألا يدخل الإنسان على غيره بغير إذنه؛ فإن ذلك مما يسوؤه، وعلمنا أن هذا المقصود لا يحصل إلا بعد حصول الإذن - علمنا أن الاستئذان ما لم يتصل به الإذن، وجب ألا يكون كافياً.

الوجه الثالث: أن قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾، فحظر الدخول إلا بإذن؛ فدل على أن الإذن مشروط بإباحة الدخول في الآية الأولى^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤١) واللفظ له، ومسلم (٢١٥٦) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٣٥٨/٢٣).

٣- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ الظَّاهِرُ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلإِنْسَانِ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ اسْتِئْذَانٍ وَلَا سَلَامٍ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾^(١)، فَلَا يَتَّبِعُ فِيهِمْ مِنْهَا أَنَّ الرَّجُلَ لَا يَسْتَأْذِنُ عِنْدَ دُخُولِ بَيْتِهِ عَلَى امْرَأَتِهِ^(٢).

٤- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ ظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْتَضِي قَبُولَ الْإِذْنِ مُطْلَقًا، سَوَاءً كَانَ الْإِذْنُ صَبِيًّا أَوْ امْرَأَةً أَوْ عَبْدًا أَوْ ذِمِّيًّا؛ فَإِنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ فِي هَذَا الْإِذْنِ صِفَاتُ الشَّهَادَةِ^(٣).

٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ فِيهِ وَجُوبُ الْاسْتِئْذَانِ عِنْدَ دُخُولِ بَيْتِ الْغَيْرِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٣٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩١). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٩٠).

قَالَ الشَّنْقِيطِيُّ: (اعْلَمْ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا امْرَأَتُهُ أَوْ الْأُظْهَرُ أَنَّهُ لَا يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ يَنْهَى عَنْ ظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾، وَلَئِنَّهُ لَا حِشْمَةَ بَيْنَ الرَّجُلِ وَامْرَأَتِهِ، وَيَجُوزُ بَيْنَهُمَا مِنَ الْأَحْوَالِ وَالْمَلَابَسَاتِ مَا لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ غَيْرِهِمَا، وَلَوْ كَانَ أَبَا أَوْ أُمًّا أَوْ ابْنًا، كَمَا لَا يَخْفَى). ((أضواء البيان)) (٥/ ٥٠١).

لَكِنْ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: (الْأَوَّلَى أَنْ يُعْلِمَهَا بِدُخُولِهِ، وَلَا يُفَاجِئُهَا بِهِ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ تَكُونَ عَلَى هَيْئَةٍ لَا تَحِبُّ أَنْ يَرَاهَا عَلَيْهَا). ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٩).

أَمَّا إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ مَحَارِمُهُ، فَقَالَ الشَّنْقِيطِيُّ: (الْأُظْهَرُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي الْعُدُولُ عَنْهُ أَنَّ الرَّجُلَ يَلْزِمُهُ أَنْ يَسْتَأْذِنَ عَلَى أُمِّهِ وَأَخْتِهِ، وَبَنِيهِ وَبَنَاتِهِ الْبَالِغِينَ؛ لِأَنَّهُ إِنْ دَخَلَ عَلَى مَنْ ذَكَرَ بغيرِ اسْتِئْذَانٍ فَقَدْ تَقَعَّ عَلَيْهِ عَلَى عَوْرَاتِ مَنْ ذَكَرَ، وَذَلِكَ لَا يَحِلُّ لَهُ). ((أضواء البيان)) (٥/ ٥٠٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٥٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٩٨).

٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ * فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ازْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ فيه وجوب الرجوع إذا لم يؤذن له، وتحريم الدخول إذا لم يكن فيها أحد، ويستفاد من هذا تحريم دخول ملك الغير، والسكنى فيه، وشغله بغير إذن صاحبه، فيدخل تحته من المسائل والفروع ما لا يحصى^(١).

٧- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ هو بيان لكيفية الاستئذان^(٢).

٨- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ وَالسَّلَامُ تَقَرَّرَتْ مَشْرُوعِيَّتُهُ مِنْ قَبْلُ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَكُنْ خَاصًّا بِحَالَةِ دُخُولِ الْبُيُوتِ، فَلَمْ يَكُنْ لِلْسَّلَامِ اخْتِصَاصٌ هُنَا، وَإِنَّمَا ذُكِرَ مَعَ الْاِسْتِئْذَانِ؛ لِلْمُحَافَظَةِ عَلَيْهِ مَعَ الْاِسْتِئْذَانِ؛ لِثَلَاثِ أَيْلَهِ الْاِسْتِئْذَانِ الطَّارِقِ، فَيَنْسَى السَّلَامَ، أَوْ يَحْسَبُ الْاِسْتِئْذَانِ كَافِيًّا عَنِ السَّلَامِ^(٣).

٩- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ سُمِّيَ الْاِسْتِئْذَانُ اِسْتِئْذَانًا؛ لِأَنَّهُ يَحْصُلُ الْاِسْتِئْذَانُ، وَبَعْدَهُ تَحْصُلُ الْوَحْشَةُ^(٤).

١٠- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا...﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ

(١) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩١).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/١٩٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٧﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ الْجُنَاحُ: الإِثْمُ، فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنَّ الْأَوَامِرَ السَّابِقَةَ لِلْوُجُوبِ؛ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي يَأْتُمُ الْإِنْسَانُ بِمُخَالَفَتِهَا ^(١).

١١ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ ﴿٢٨﴾ فِي ذَلِكَ تَوْعِدٌ لِأَهْلِ التَّجَسُّسِ عَلَى الْبُيُوتِ، وَطَلَبُ الدُّخُولِ عَلَى غَفْلَةٍ لِلْمَعَاصِي، وَالنَّظَرِ لِمَا لَا يَحِلُّ ^(٢).

١٢ - قَالَ قَتَادَةُ: (قَالَ بَعْضُ الْمُهَاجِرِينَ: لَقَدْ طَلَبْتُ عُمَرَى كُلَّ هَذِهِ الْآيَةِ فَمَا أَدْرَكْتُهَا: أَنَّ أَسْتَأْذِنَ عَلَى بَعْضِ إِخْوَانِي، فَيَقُولَ لِي: ارْجِعْ، فَارْجِعْ وَأَنَا مُغْتَبِطٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾) ^(٣).

١٣ - لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا﴾ وَبَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾، فَإِنَّ أَهْلَ الْبُيُوتِ قَدْ يَكُونُونَ غَائِبِينَ عَنْ بُيُوتِهِمْ، فَإِذَا رَجَعُوا وَأَذِنُوا فَلَا مَانِعَ مِنَ الدُّخُولِ؛ فَصَاحِبُ الْبَيْتِ قَدْ لَا يُوْجَدُ فِي وَقْتٍ، وَيُوْجَدُ فِي وَقْتٍ آخَرَ، وَالْفَائِدَةُ فِي هَذَا نَفْيُ تَوْهُمِ جَوَازِ دُخُولِ الدَّارِ الَّتِي لَا يُوْجَدُ فِيهَا صَاحِبُهَا؛ ظَنًّا بِأَنَّ النَّهْيَ إِنَّمَا هُوَ لَخَشْيَةِ الْإِطْلَاعِ عَلَى عَوْرَاتِ أَهْلِ الدَّارِ أَنْفُسِهِمْ فَحَسْبُ؛ فَإِنَّ أَهْلَ الدَّارِ وَإِنْ غَابُوا فَقَدْ يَكْرَهُونَ أَنْ يَطَّلَعَ أَحَدٌ عَلَى مَا فِي دَارِهِمْ مِنْ مَتَاعٍ وَغَيْرِهِ ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ النُّورِ)) (ص: ١٦١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةٍ)) (٤/ ١٧٦)، ((تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانٍ)) (٨/ ٣٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٧/ ٢٤٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ سُورَةِ النُّورِ)) لِلشَّنَقِطِيِّ (ص: ٩٣، ٩٤).

قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ: (وَذَلِكَ أَنَّ الْأَسْتِئْذَانَ لَمْ يُشْرَعْ لئَلَّا يَطَّلَعَ الدَّاخلُ بغيرِ إِذْنٍ عَلَى عَوْرَةٍ، وَلَا تَسْبِقَ عَيْنُهُ إِلَى مَا لَا يَحِلُّ النَّظَرُ إِلَيْهِ فَقَطْ، وَإِنَّمَا شُرِعَ لئَلَّا يُوقَفَ عَلَى الْأَحْوَالِ الَّتِي يَطْوِيهَا النَّاسُ =

١٤ - في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا﴾ بُنِيَ الْفِعْلُ لِلْمَجْهُولِ؛ لِيَدُلَّ أَنَّ الْمُسْتَأْذِنَ إِذَا سَمِعَ مَنْ يَقُولُ لَهُ: «ارجع»، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ، وَلَوْ كَانَ الْقَائِلُ غَيْرَ مَنْ لَهُ الْإِذْنُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ^(١).

١٥ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ يَدْخُلُ فِيهِ الْمُعَدُّ لِلصَّيْفِ إِذَا أَدِنَ فِيهِ صَاحِبُهُ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، وَوَضَعَ الصَّيْفُ مَتَاعَهُ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْإِسْتِذَانَ لئَلَّا يُهْجَمَ عَلَى مَا لَا يُرَادُّ الْإِطْلَاعُ عَلَيْهِ، وَيُرَادُّ طَيْهٌ عَنْ عِلْمِ الْغَيْرِ، فَإِذَا لَمْ يُخَفْ ذَلِكَ، فَلَا مَعْنَى لِلْإِسْتِذَانِ ^(٢).

١٦ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ يُفْهَمُ مِنْهُ تَحْرِيمُ النَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ وَعَوْرَاتِ الرِّجَالِ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّمَا جُعِلَ الْإِسْتِذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ)) ^(٣).

١٧ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ هَذَا مِنْ احْتِرَازَاتِ الْقُرْآنِ الْعَجَبِيَّةِ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ لَفْظٌ عَامٌّ فِي كُلِّ بَيْتٍ لَيْسَ مِلْكًا لِلْإِنْسَانِ؛ أَخْرَجَ مِنْهُ تَعَالَى الْبُيُوتَ الَّتِي لَيْسَتْ مِلْكَةً، وَفِيهَا مَتَاعُهُ، وَلَيْسَ فِيهَا سَاكِنٌ، فَاسْقَطَ الْحَرَجَ فِي الدُّخُولِ إِلَيْهَا ^(٤).

= فِي الْعَادَةِ عَنْ غَيْرِهِمْ، وَيَتَحَفَّظُونَ مِنْ إِطْلَاعِ أَحَدٍ عَلَيْهَا، وَلِأَنَّهُ تَصَرَّفَ فِي مِلْكٍ غَيْرِكُ؛ فَلَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ بَرَضَاهُ، وَإِلَّا أَشْبَهَ الْغَضَبَ وَالتَّغْلِبَ. ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٢٨).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٩٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٥٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩١).

والحديث أخرجه البخاري (٦٢٤١) واللفظ له، ومسلم (٢١٥٦) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٥).

١٨ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ فِيهِ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ مَنْ لَا مَنَفْعَةَ لَهُ فِي دُخُولِهَا لَا يُؤْذَنُ لَهُ فِي دُخُولِهَا؛ لِأَنَّهُ يُضَيِّقُ عَلَى أَصْحَابِ الْاِحْتِيَاجِ إِلَى بَقَاعِهَا^(١).

بِلَاغَةُ الْآيَاتِ:

١ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾

- قَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ اسْتِثْنَاءٌ لِبَيَانِ أَحْكَامِ التَّزَاوُرِ، وَتَعْلِيمِ آدَابِ الْاِسْتِثْنَانِ، وَتَحْدِيدِ مَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ مِنْهُ؛ كَيْ لَا يَكُونَ النَّاسُ مُخْتَلِفِينَ فِي كَيْفِيَّتِهِ عَلَى تَفَاوُتِ اخْتِلَافِ مَدَارِكِهِمْ فِي الْمَقْصُودِ مِنْهُ وَالْمُفِيدِ^(٢).

- وَوَصَفُ الْبُيُوتِ بِمُغَايِرَةِ بُيُوتِهِمْ خَارِجٌ مَخْرَجِ الْعَادَةِ الَّتِي هِيَ سُكْنَى كُلِّ أَحَدٍ فِي مَلِكِهِ، وَإِلَّا فَالْمُؤَاجِرُ وَالْمُعِيرُ أَيْضًا مِنْهُيَانِ عَنِ الدُّخُولِ بِغَيْرِ إِذْنٍ^(٣).

- قَوْلُهُ: ﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ كِنَايَةٌ لَطِيفَةٌ عَنِ الْاِسْتِثْنَانِ، أَيْ: أَنْ يَسْتَأْذِنَ الدَّاخِلُ، أَيْ: يَطْلُبُ إِذْنًا مِنْ شَأْنِهِ أَلَّا يَكُونَ مَعَهُ اسْتِيحَاشُ رَبِّ الْمَنْزِلِ بِالدَّاخِلِ، إِذَا كَانَ مَعْنَى الْاِسْتِثْنَانِ خِلَافَ الْاِسْتِيحَاشِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَطْرُقُ بَابَ غَيْرِهِ لَا يَدْرِي أَيُّؤْذَنُ لَهُ أَمْ لَا، فَهُوَ كَالْمُسْتَوْحِشِ مِنْ خَفَاءِ الْحَالِ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ اسْتَأْنَسَ، فَالْمَعْنَى: حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ؛ فَهَذَا مِنْ بَابِ الْكِنَايَاتِ وَالْإِرْدَافِ؛ لِأَنَّ هَذَا النَّوعَ مِنَ الْاِسْتِثْنَانِ يَرْدُفُ الْإِذْنَ؛ فَوْضَعَ مَوْضِعَ

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُور)) (٢٠٣/١٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (١٦٨/٦)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُور)) (١٨/١٩٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (١٦٨/٦).

الإذن^(١). وسرُّ ذلك: ترغيبُ المُخاطَبينَ في الإتيانِ بالاستِئذانِ؛ فإنَّ له فائدةً وثمرَةً تَمِلُ النُّفوسُ إليها، وتَنفِرُ مِنْ ضِدِّها، وهو الاستِيحاشُ الحاصلُ بتقديرِ عَدَمِ الاستِئذانِ؛ ففيه تَنهِيضٌ للدَّواعيِ على سُلوكِ هذا الأدبِ^(٢).

- وأيضًا في قوله: ﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ عطفَ الأمرِ بالسَّلامِ على الاستِئناسِ، وجعلَ كلاهما غايةً للنَّهي عن دُخُولِ البيوتِ؛ تَنبيهاً على وجوبِ الإتيانِ بهما؛ لأنَّ النَّهيَ لا يَرْتَفِعُ إِلَّا عِنْدَ حُصُولِهِمَا^(٣).

٢- قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾

- قوله: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا﴾ احتِراسٌ مِنْ أَنْ يَظُنَّ ظَانٌّ أَنَّ المَنَازِلَ غَيْرَ المَسْكُونَةِ يَدْخُلُهَا النَّاسُ فِي غَيْبَةِ أَصْحَابِهَا بِدُونِ إِذْنٍ مِنْهُمْ؛ تَوْهُمًا بِأَنَّ عِلَّةَ شَرْعِ الاستِئذانِ مَا يَكْرَهُ أَهْلُ المَنَازِلِ مِنْ رُؤْيَيْهِمْ عَلَى غَيْرِ تَأْهِبٍ، بَلِ الْعِلَّةُ هِيَ كَرَاهَتُهُمْ رُؤْيَا مَا يُجِبُّونَ سِتْرَهُ مِنْ شُؤْنِهِمْ؛ فَالشَّرْطُ هُنَا يُشَبِّهُ الشَّرْطَ الوَصْلِيَّ؛ لِأَنَّهُ مُرَادٌّ بِهِ الْمُبَالِغَةُ فِي تَحْقِيقِ مَا قَبْلَهُ؛ وَلِذَلِكَ لَيْسَ لَهُ مَفْهُومٌ مُخَالَفَةٍ^(٤).

- والغايةُ في قوله: ﴿حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ لتأكيدِ النَّهيِ بقوله: ﴿فَلَا تَدْخُلُوهَا﴾^(٥).

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٢٥، ٢٢٦)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٣٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٩٧)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٥٩٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير الزمخشري - حاشية ابن المنير)) (٣/ ٢٢٦)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٥٩٠).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ١٩٧).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (١٨/ ٢٠١).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)).

- قوله: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ تذييل لهذه الوصايا بتذكيرهم بأن الله عليهم بأعمالهم؛ ليزدجر أهل الإلحاح عن إلحاحهم بالتثقل، وليزدجر أهل الحيل أو التطلّع من الشقوق ونحوها. وهذا تعريض بالوعيد؛ لأن في ذلك عصياناً لما أمر الله به؛ فعلمه به كناية عن مجازاته فاعليه بما يستحقون^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾

- قوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ فيها متع لكم ﴿صفة للبيوت، أو استئناف جار مجرى التعليل لعدم الجناح^(٢).

- وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ فيه وعيد لمن يدخل مدخلا من هذه المداخل لفساد أو اطلاق على عورات، كمن يدخلون الخربات والدور الخالية من أهل الريبة؛ فهذه الجملة مستعملة في التحذير من تجاوز ما أشارت إليه الآية من القيود، وهي كون البيوت غير مسكونة، وكون الداخل محتاجا إلى دخولها، بله أن يدخلها بقصد التجسس على قاطناتها - أي: ساكنيها-، أو بقصد أذاهم، أو سرقة متاعهم^(٣).



(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٢٨)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٣٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠١).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٢٨)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١٠٤)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٣٢)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠٣).

الآيتان (٢٠-٢١)

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٢٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَاءِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٢١)

غريب الكلمات:

﴿يَغُضُّوا﴾: أي: يَكْفُوا، وأصل (غضض): يَدُلُّ على كَفٍّ ونَقْصٍ^(١).
 ﴿أَزْكَى﴾: أي: أَصْلَحَ وَأَطْهَرَ، والزكاة: هي النماء والزيادة في الصلاح، وكمال الشيء، وأصل (زكو): يَدُلُّ على طهارة ونماءٍ^(٢).
 ﴿بِخُمُرِهِنَّ﴾: جمع خِمَارٍ، وهو ما تُغَطِّي به المرأة رأسها، وكلُّ شيء غَطِيَتْه فقد خَمَرَتْه، وأصل (خمر): يَدُلُّ على سَتَرٍ شَيْءٍ^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٥٠)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٩٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٣٨٣)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٠٧)، ((التبيان)) لابن الهائم (ص: ٣١١).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٢)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ١٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٠٧)، ((إغاثة اللهفان)) لابن القيم (١/ ٤٦)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٨٢).

(٣) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٢١٥)، ((البيسط)) للواحدي (١٦/ ٢٠٦)، =

﴿جُوبَيْنَ﴾: جَمْعُ جَيْبٍ، وهو طَوْقُ الْقَمِيصِ الذي يُحِيطُ بِالْعُنُقِ مِمَّا يَلِي الرَّقَبَةَ، وأصله مبدلٌ من (جوب)، بمعنى: الخرق والقطع؛ لأنَّ الجيبَ هو موضعُ القطعِ مِنَ الْقَمِيصِ^(١).

﴿بُعُولَتِهِ﴾: جَمْعُ بَعْلٍ، هو الذَّكَرُ مِنَ الزَّوْجَيْنِ، ويُسمَّى به كلُّ مُسْتَعْلٍ على غَيْرِهِ، وأصل (بعل) هنا: الصَّاحِبُ^(٢).

﴿الْإِرْبَةِ﴾: أي: الحاجة إلى النِّسَاءِ، وأصل (أرب) هنا: الحاجةُ^(٣).

﴿يُظْهِرُوا﴾: أي: يَطْلِعُوا، وَيَعْرِفُوا، وَالظُّهُورُ أصلُهُ: البروزُ دونَ ساترٍ، و (ظهر) تُطْلَقُ بمعنى اطلَّعَ وَفَهِمَ وَعَلِمَ، وبمعنى غلبَ، وأصل (ظهر): يدلُّ على قُوَّةٍ وَبُرُوزٍ^(٤).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى: قُلْ -يا مُحَمَّدُ- لِلْمُؤْمِنِينَ أَبْصَارُهُمْ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ،

= ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٩٨)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٣١١).

(١) يُنظر: ((تهذيب اللغة)) للأزهري (١١/ ١٤٨)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٤٩٧)، ((التفسير البسيط)) للواحدي (١٦/ ٢٠٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٥٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٦٤)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ١٢٢)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٢٦٤)، ((المفردات)) للراغب (ص: ١٣٥)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ١١٠).

(٣) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٣)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ١٠٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٨٩)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٢)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٦)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٨٠).

(٤) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٤٧١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٥٤٠)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٦)، ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٦٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢١٢)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (١٠٩).

وَيَصُونُوا فُرُوجَهُمْ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ؛ ذَلِكَ الْغُضُّ وَالْحِفْظُ أَطْهَرُ لِقُلُوبِهِمْ، وَأَفْضَلُ لَهُمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، إِنَّ اللَّهَ رَقِيبٌ عَلَيْهِمْ، مَطَّلِعٌ عَلَى أَعْمَالِهِمْ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ.

ثُمَّ يَرشُدُ اللَّهُ سَبْحَانَهُ النِّسَاءَ إِلَى مَا أَرشَدَ إِلَيْهِ الرِّجَالُ، فيقول: وَقُلْ - يَا مُحَمَّدٌ - لِلْمُؤْمِنَاتِ يَكْفِفَنَّ النَّظَرَ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ، وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ، وَلَا يَكْشِفْنَ زِينَتَهُنَّ لِلْأَجَانِبِ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا، كظَاهِرِ الثِّيَابِ الَّتِي جَرَتْ الْعَادَةُ بَلْبُسِهَا، وَلِئَلَّيْنِ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى فَتَحَاتِ الْقُمَصِ الْمُحِيطَةِ بِالْأَعْنَاقِ؛ لئَلَّا يَبْدُوَ شَيْءٌ مِنْ شُعُورِهِنَّ، وَأَذَانِهِنَّ، وَأَعْنَاقِهِنَّ، وَنَحُورِهِنَّ، وَصُدُورِهِنَّ، وَلَا يُظْهِرْنَ زِينَتَهُنَّ الْخَفِيَّةَ إِلَّا لِأَزْوَاجِهِنَّ، أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ أَزْوَاجِهِنَّ، أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ أَزْوَاجِهِنَّ، أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ، أَوْ أَبْنَاءِ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ، أَوْ مَا مَلَكَ مِنَ الْإِمَاءِ وَالْعَبِيدِ، أَوْ التَّابِعِينَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ لَا مِيلَ لَهُمْ وَلَا شَهْوَةَ إِلَى النِّسَاءِ، أَوْ الْأَطْفَالَ الصِّغَارِ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا حَدَّ الشَّهْوَةِ، وَلَا يَعْرِفُونَ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ. وَلَا يَضْرِبُ النِّسَاءُ بِأَرْجُلِهِنَّ الْأَرْضَ لِيُسْمِعَنَّ صَوْتَ مَا خَفِيَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ. وَيَخْتُمُ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ بِدَعْوَةِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى التَّوْبَةِ، فيقول: وَتُوبُوا - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - إِلَى رَبِّكُمْ؛ لَتَفُوزُوا فِي دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ.

تفسير الآيتين:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُوا مِنْ أَنْصُرِهِنَّ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُنَّ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ

بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى حُكْمَ الْاسْتِئْذَانِ؛ أَعَقَبَهُ بَيَانِ آدَابِ مَا تَقْتَضِيهِ الْمَجَالِسَةُ

بعد الدخول^(١)، فقال تعالى:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَنْصَرِهِمْ﴾.

أي: قُلْ - يا مُحَمَّدٌ - للمؤمنين يَكُفُّوا نَظَرَهُمْ^(٢) عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ^(٣).

عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرِيقَاتِ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ: إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ. قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ))^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٠٣/١٨).

(٢) قال الشوكاني: ((مِنْ)) فِي قَوْلِهِ: ﴿مِنْ أَنْصَرِهِمْ﴾ هِيَ: التَّبَعِضَةُ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْأَكْثَرُونَ، وَيَبْنُوهُ بِأَنَّ الْمَعْنَى غَضُّ الْبَصَرِ عَمَّا يَحْرُمُ، وَالْاِقْتِصَارُ بِهِ عَلَى مَا يَحِلُّ. وَقِيلَ: وَجْهُ التَّبَعِضِ أَنَّهُ يُعْفَى لِلنَّاظِرِ أَوَّلَ نَظَرَةٍ تَقَعُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ. ((تفسير الشوكاني)) (٢٦/٤).
وقال ابنُ جُزَيٍّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أَنَّ (مِنْ) لِلتَّبَعِضِ فِي الْآيَةِ: (وَأَجَازَ الْأَخْفَشُ أَنْ تَكُونَ «مِنْ» زَائِدَةً. وَقِيلَ: هِيَ لِبَتْدَاءِ الْغَايَةِ؛ لِأَنَّ الْبَصَرَ مِفْتَاحُ الْقَلْبِ، وَالْغَضُّ الْمَأْمُورُ بِهِ هُوَ عَنِ النَّظَرِ إِلَى الْعَوْرَةِ، أَوْ إِلَى مَا لَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ، أَوْ إِلَى كُتُبِ الْغَيْرِ، وَشِبْهِ ذَلِكَ مِمَّا يُسْتَرُّ). ((تفسير ابن جزي)) (٦٦/٢). وَيُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٦٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢٥٤/١٧)، ((إحكام النظر)) لابن القطان (ص: ٣٣٨)، ((تفسير القرطبي)) (٢٢٣/١٢)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٦٩/١٥)، ((عمدة الحفاظ)) للسمين الحلبي (١٦٥/٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٤١/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٠٣/١٨).

قال ابنُ الْقَطَّانِ: ((النَّظَرُ إِنَّمَا حَرُمَ فِي مَحَلِّ الْإِجْمَاعِ حَدَرًا مِنَ الْفِتْنَةِ، كَمَا حَرُمَ الزَّنا حَدَرًا مِنْ اخْتِلَاطِ الْأَنْسَابِ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ تَوْقِيرًا لِلْعَقْلِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَجَبَ غَضُّ الْبَصَرِ عَلَى كُلِّ خَائِفٍ، وَحَرُمَ عَلَيْهِ أَنْ يُرْسِلَ طَرْفَهُ فِي مَوَاقِعِ الْفِتَنِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ رَأَى الَّذِي لَا كُفْلَهُ هُوَ قَادِرٌ عَلَيْهِ، وَلَا عَنْ بَعْضِهِ هُوَ صَابِرٌ!)). ((إحكام النظر)) (ص: ٣٣٨).

(٤) رواه البخاري (٦٢٢٩) واللفظ له، ومسلم (٢١٢١).

وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه، قال: ((سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة، فأمرني أن أصرف بصري))^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((كُتِبَ على ابن آدم نصيبه من الزنا، مُدْرِكُ ذلك لا محالة؛ فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطأ، والقلب يهوى ويتمنى، ويُصدق ذلك الفرج ويكذبه))^(٢).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يُفْضي^(٣) الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تُفْضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد))^(٤).

﴿وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾

أي: ويحفظوا فروجهم عما حرم الله؛ كالزنا، وكأن يراها أو يمَسّها أحد لا يحِلُّ له ذلك^(٥).

(١) رواه مسلم (٢١٥٩).

(٢) رواه البخاري (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧) واللفظ له.

(٣) لا يُفْضي: أي: لا يصل. والمعنى: لا يضطجعان متجردين تحت ثوب واحد. يُنظر: ((مرقاة المفاتيح)) للفقاري (٢٠٥١/٥).

(٤) رواه مسلم (٣٣٨).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٥٤/١٧)، ((تفسير ابن عطية)) (١٧٨/٤)، ((تفسير القرطبي)) (٢٢٣/١٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٢/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥٠٦/٥).

قال الجصاص: (المعنى: حفظها عن سائر ما حُرِّمَ عليه؛ من الزنا، والممس، والنظر). ((أحكام القرآن)) (٤٠٧/٣).

كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزُّفَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَفِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٥ - ٧].

وعن سهل بن سعد رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ^(١) وما بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ))^(٢).

وعن معاوية بن حيدة القشيري رضي الله عنه، قال: ((قلت: يا رسول الله، عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما مَلَكَت يمينك. فقال: الرجل يكون مع الرجل؟ قال: إن استطعت ألا يراها أحد، فافعل. قلت: والرجل يكون خاليا؟ قال: فالله أحق أن يُستَحْيَا منه))^(٣).

= وقال ابن عطية: (حفظ الفروج يعم الفواحش، وستر العورة، وما دون ذلك مما فيه حفظ). (تفسير ابن عطية) (١٧٨/٤).

(١) لَحْيَيْهِ: هما العظمان في جانبي الفم، والمراد بما بينهما: اللسان. يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٣٠٩/١١).

(٢) رواه البخاري (٤٣٠٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠١٧)، والترمذي (٢٧٦٩) واللفظ له، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٨٩٧٢)، وابن ماجه (١٩٢٠)، وأحمد (٢٠٠٣٤).

حسنه الترمذي، وصححه ابن القطان في ((أحكام النظر)) (٩٤)، وذكر ثبوته ابن تيمية في ((مجموع الفتاوى)) (٣٣٧/٢١). وصحح الحديث ابن القيم في ((تهذيب السنن)) (٥٦/١١)، وابن باز في ((الفوائد العلمية)) (١١٧/٦)، وحسنه الألباني في ((صحيح سنن الترمذي)) (٢٧٦٩).

وآخر الحديث أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم قبل حديث (٢٧٨)، ولفظه: ((الله أحق أن يُستَحْيَا منه من الناس)).

﴿ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ﴾.

أي: غُضُّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ، وَحِفْظُهُمْ لِفُرُوجِهِمْ: أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ لِقُلُوبِهِمْ، وَأَفْضَلُ لَهُمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَأَنْمَى لِأَعْمَالِهِمْ، وَأَبْعَدُ لَهُمْ مِنَ الْخَطَايَا وَالْآثَامِ^(١).
كما قال تعالى: ﴿... وَالْحَفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظِينَ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

﴿إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾.

أي: إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُ النَّاسُ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَيَعْلَمُ مَنْ يُغْضُ بَصَرَهُ وَيَحْفَظُ فَرْجَهُ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ؛ فَلْيَجْتَهِدُوا فِي طَاعَتِهِ، وَلْيَحْذَرُوا مِنْ مَعْصِيَتِهِ^(٢).

كما قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ حَايَةَ الْأَغْنَىٰ وَمَا خَفَىٰ الصُّدُورِ﴾ [غافر: ١٩].
﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٥٤)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/ ٣٧٨، ٣٨٧)، ((إغاثة اللهفان)) لابن القيم (١/ ٤٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

قال ابن تيمية: (قوله: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ) فَالْغَضُّ مِنَ الْبَصَرِ، وَحِفْظُ الْفَرْجِ يَتَضَمَّنُ الْبُعْدَ عَنْ نَجَاسَةِ الذُّنُوبِ، وَيَتَضَمَّنُ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ الَّتِي يَزْكُو بِهَا الْإِنْسَانُ، وَهُوَ أَزْكَى، وَالزَّكَاةُ تَتَضَمَّنُ الطَّهَارَةَ؛ فَإِنَّ فِيهَا مَعْنَى تَرْكِ السَّيِّئَاتِ، وَمَعْنَى فِعْلِ الْحَسَنَاتِ؛ وَلِهَذَا تَفْسَّرُ تَارَةً بِالطَّهَارَةِ، وَتَارَةً بِالزِّيَادَةِ وَالنَّمَاءِ، وَمَعْنَاهَا يَتَضَمَّنُ الْأَمْرَ بِ... ((مجموع الفتاوى)) (١٥/ ٣٨٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٥٤)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٢٩٠)، ((تفسير البياضوي)) (٤/ ١٠٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٢٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ((لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ))^(١).

﴿وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾

أي: ويحفظن فروجهنَّ عمَّا حرَّم الله؛ كالزَّنا، وكأن يراها أو يمسسها أحدٌ لا يحِلُّ له ذلك^(٢).

﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾

أي: لا يُظهِرنَ شيئاً من الزَّينة للأجانب، إِلَّا ما لا يُمكن إخفاؤه؛ كظاهر

= وَنَظَرَ الْمَرْأَةُ إِلَى وَجْهِ الرَّجُلِ بِشَهْوَةٍ أَوْ مَعَ خَوْفِ الْفِتْنَةِ حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنِ النَّظَرُ بِشَهْوَةٍ وَأَمِنَتِ الْفِتْنَةُ فَالْمَذَاهِبُ الْفَقْهِيَّةُ الْأَرْبَعَةُ: الْحَنَفِيَّةُ، وَالْمَالِكِيَّةُ، وَالشَّافِعِيَّةُ، وَالْحَنَابِلَةُ - عَلَى جَوَازِهِ، وَالْمَسْأَلَةُ فِيهَا خِلَافٌ. يُنْظَرُ: ((بدائع الصنائع)) للكاساني (١٢٢/٥)، ((مغني المحتاج)) للشربيني (١٣٢/٣)، ((كشف القناع)) للبهوتي (١٤/٥). وَيُنْظَرُ الْخِلَافُ فِي: ((شرح النووي على مسلم)) (١٨٤/٦)، ((الشرح الكبير)) لابن قدامة (٣٥١/٧).

قال ابن كثير: (قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ أي: عمَّا حرَّم الله عليهنَّ مِنَ النَّظَرِ إِلَى غَيْرِ أَزْوَاجِهِنَّ؛ ولهذا ذهب كثيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّهُ: لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى الْأَجَانِبِ بِشَهْوَةٍ وَلَا بِغَيْرِ شَهْوَةٍ أَصْلًا). ((تفسير ابن كثير)) (٤٤/٦).

وقال ابن العربي: (وكما لا يحِلُّ للرجل أن ينظر إلى المرأة، فكذلك لا يحِلُّ للمرأة أن تنظر إلى الرجل؛ فَإِنَّ عَلاَقَتَهُ بِهَا كَعَلاَقَتِهَا بِهِ، وَقَصْدُهُ مِنْهَا كَقَصْدِهَا مِنْهُ). ((أحكام القرآن)) (٣٨٠/٣).

(١) تقدّم تخريجُه (ص: ١٩٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢٥٦/١٧)، ((تفسير ابن عطية)) (١٧٨/٤)، ((تفسير ابن كثير))

(٤٥/٦)، ((تفسير الألوسي)) (٣٣٥/٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦)، ((أضواء البيان))

للسنقيطي (٥٠٦/٥).

الثياب التي جرت العادة بلبسها^(١).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٤٥ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦)، ((أضواء البيان))

للسنقيطي (٥١٥ / ٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٦٦).

ممن اختار أن المراد بقوله: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: ظاهر الثياب: ابن كثير، والسعدي، والسنقيطي، وابن عثيمين. يُنظر المصاير السابقة.

وممن قال بهذا القول من السلف: عبد الله بن مسعود، وابن عباس في رواية عنه، وإبراهيم النخعي في رواية عنه، والحسن في رواية عنه، وماهان الحنفي في رواية عنه، وابن سيرين، وأبو الجوزاء. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٥٧ / ١٧)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٢٥٧٤ / ٨)، ((البيضاوي)) (٢٠٠ / ١٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٥ / ٦).

قال ابن كثير: ﴿وَلَا يُبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أي: لا يُظهرن شيئاً من الزينة للأجانب إلا ما لا يمكن إخفاؤه. وقال ابن مسعود: كالرداء والثياب. يعني: على ما كان يتعانهن نساء العرب من المقتعة التي تجلل ثيابها، وما يبدو من أسفل الثياب فلا حرج عليها فيه؛ لأن هذا لا يمكن إخفاؤه، ونظيره في زي النساء ما يظهر من إزارها، وما لا يمكن إخفاؤه. وقال بقول ابن مسعود: الحسن، وابن سيرين، وأبو الجوزاء، وإبراهيم النخعي، وغيرهم. ((تفسير ابن كثير)) (٤٥ / ٦). وقال ابن تيمية: (فما ظهر من الزينة: هو الثياب الظاهرة، فهذا لا جناح عليها في إبدائها إذا لم يكن في ذلك محذور آخر؛ فإن هذه لا بد من إبدائها، وهذا قول ابن مسعود وغيره، وهو المشهور عن أحمد. وقال ابن عباس: الوجه واليدان من الزينة الظاهرة. وهي الرواية الثانية عن أحمد، وهو قول طائفة من العلماء؛ كالشافعي وغيره، وأمر سبحانه النساء بإرخاء الجلابيب؛ لئلا يعرفن ولا يؤذين، وهذا دليل على القول الأول). ((مجموع الفتاوى)) (٣٧١ / ١٥).

وقال ابن كثير: (عن ابن عباس: ﴿وَلَا يُبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ قال: وجهها وكفها والخاتم. وروي عن ابن عمر، وعطاء، وعكرمة، وسعيد بن جبيرة، وأبي الشعثاء، والضحك، وإبراهيم النخعي، وغيرهم - نحو ذلك. وهذا يحتمل أن يكون تفسيراً للزينة التي نهين عن إبدائها كما قال أبو إسحاق السبيعي، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال في قوله: ﴿وَلَا يُبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ﴾: الزينة: الفرط والذملج والخلخال والقلادة. وفي رواية عنه بهذا الإسناد قال: الزينة زيتان؛ فزينة لا يراها إلا الزوج: الخاتم والسوار، وزينة يراها الأجانب، وهي الظاهر من الثياب. وقال الزهري: لا يبدو لهؤلاء الذين سمى الله ممن لا يحل له إلا الأسورة والأخمرة والأقراط من غير حسر، وأما عامة الناس فلا يبدو منها إلا الخواتم. وقال مالك عن الزهري: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ الخاتم والخلخال. ويحتمل أن ابن عباس ومن تابعه أرادوا تفسير ما =

= ظَهَرُ مِنْهَا بِالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، وهذا هو المشهور عند الجمهور. ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٥). وقال ابن تيمية: (وحقيقة الأمر: أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الزَّيْنَةَ زَيْنَتَيْنِ: زِينَةً ظَاهِرَةً، وزِينَةً غَيْرَ ظَاهِرَةٍ، وَجَوَزَ لَهَا إِبْدَاءَ زِينَتِهَا الظَّاهِرَةَ لغيرِ الزَّوْجِ وَذَوِي المحارِمِ، وكانوا قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ آيَةُ الْحِجَابِ كانَ النِّسَاءُ يَخْرُجْنَ بِلا جِلْبَابٍ، يرى الرَّجُلُ وَجْهَهَا وَيَدَيَهَا، وكان إِذْ ذَاكَ يَجُوزُ لَهَا أَنْ تُظْهِرَ الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ، وكان حِينَئِذٍ يَجُوزُ النَّظَرُ إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ لَهَا إِظْهَارُهُ، ثُمَّ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ الْحِجَابِ بِقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَسَيِّئَاتُ الْمُؤْمِنِينَ يَدِينَنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٩] حُجِبَ النِّسَاءُ عَنِ الرِّجَالِ... فَإِذَا كُنَّ مَأْمُورَاتٍ بِالْجِلْبَابِ لئَلَّا يُعْرَفْنَ، وَهُوَ سَتَرُ الْوَجْهِ أَوْ سَتَرُ الْوَجْهِ بِالنِّقَابِ؛ كانَ الْوَجْهُ وَالْيَدَانِ مِنَ الزَّيْنَةِ الَّتِي أُمِرَتْ أَلَّا تُظْهِرَهَا لِلْأَجَانِبِ، فَمَا بَقِيَ يَحِلُّ لِلْأَجَانِبِ النَّظَرُ إِلَّا إِلَى الثِّيَابِ الظَّاهِرَةِ؛ فابْنُ مَسْعُودٍ ذَكَرَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ذَكَرَ أَوَّلَ الْأَمْرَيْنِ. ((مجموع الفتاوى)) (٢٢/ ١٠٩).

وقال ابن عثيمين: (الصَّحِيحُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالزَّيْنَةِ: الزَّيْنَةُ الْخَارِجِيَّةُ -وهي ما تَزِينُ بِهَا الْمَرْأَةُ- لَا الزَّيْنَةُ الْخَلْقِيَّةُ الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْمَرْأَةَ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ [الأعراف: ٣٢]، وَفِي آخِرِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا يَضُرُّنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].... فَكُلُّ مَنْ تَأَمَّلَ الزَّيْنَةَ وَجَدَهَا فِي الزَّيْنَةِ الْخَارِجِيَّةِ لَا فِيهَا زَيْنُ اللَّهِ بِهِ الْمَرْأَةُ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ الِاسْتِثْنَاءُ عَائِداً عَلَى مَا يَبْدُو مِنَ الثِّيَابِ الَّتِي لَا بَدَّ مِنْ ظُهورِهَا... وَيُؤَيِّدُهُ أَيْضاً أَنَّهُ قَالَ: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾، وَلَوْ كَانَ الْمُرَادُ الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ لَقَالَ: إِلَّا مَا أَظْهَرَ مِنْهَا. أَمَّا ثِيَابُ الْجَمَالِ فَهِيَ مِنَ الزَّيْنَةِ الْخَفِيَّةِ، وَكَذَلِكَ الْحُلِيِّ وَشَبَّهَهُ مِمَّا تَتَحَلَّى بِهِ الْمَرْأَةُ لَا يُبْدَى إِلَّا لِمَنْ ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ الْحُلِيَّ يُمْكِنُ إِخْفَاؤُهُ، لَيْسَ كَالْعِبَاءَةِ وَالْجِلْبَابِ وَشَبَّهَهُمَا. ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٦٦، ١٦٧).

وقال الشَّنْقِيطِيُّ: (ظَاهِرُ اللَّغَةِ أَنَّ الزَّيْنَةَ تُطْلَقُ عَلَى مَا تَزِينُ بِهِ الْمَرْأَةُ خَارِجاً عَنْ بَدَنِهَا؛ فَإِنَّ إِطْلَاقَهَا عَلَى نَفْسِ الْبَدَنِ يَحْتَاجُ إِلَى قَرِينَةٍ، وَأَمَّا اسْتِقْرَاءُ الشَّرْعِ فَالْمَعْرُوفُ مِنْهُ الْأَمْرُ بِالتَّبَاعُدِ عَنْ أَسْبَابِ الْفِتْنَةِ، وَالْوَجْهُ مُحَلٌّ الْجَمَالِ وَالْأَفْتَانِ مِنَ الْمَرْأَةِ؛ فَالْوَاجِبُ سَتَرُهُ. ((تفسير سورة النور)) (ص: ٩٩).

وقال أَيْضاً: (هَذَا الْقَوْلُ [أَي: قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ] هُوَ أَظْهَرُ الْأَقْوَالِ عِنْدَنَا وَأَحْوْطُهَا، وَأَبْعَدُهَا مِنَ الرِّبَةِ وَأَسْبَابِ الْفِتْنَةِ. ((أضواء البيان)) (٥/ ٥١٥).

وَذَكَرَ أَبُو يَعْلَى أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ أَشْبَهُ، كَمَا فِي ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٢٩٠). وَذَهَبَ ابْنُ بَازٍ إِلَى أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ أَصَحُّ، وَأَنَّهُ الْمَوْافِقُ لِلْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ. يُنْظَرُ: ((مجموع فتاوى ابن باز)) (٥/ ٤٥). =

كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وقال سبحانه: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبُ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ وَاللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩].

﴿وَلِيَضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾.

أي: وليلقين الخمر - وهي ما تغطي به المرأة رأسها - على فتحات القمص المحيطة بالأعناق، ويشدودنها؛ ليسترن شعورهن، وأذانهن، وأعناقهن، ونحورهن، وصدورهن^(١).

= وتُنظَرُ بَقِيَّةُ الْأَقْوَالِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ فِي: ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٢٩٠).
قال الشنقيطي بعد أن ذكر جملة من أقوال أهل العلم في الزينة الظاهرة والزينة الباطنة: (جميع ذلك راجع في الجملة إلى ثلاثة أقوال:
الأول: أن المراد بالزينة: ما تتزين به المرأة خارجاً عن أصل خلقتها، ولا يستلزم النظر إليه رؤية شيء من بدنها، كقول ابن مسعود ومن وافقه: إنها ظاهر الثياب؛ لأن الثياب زينة لها خارجة عن أصل خلقتها، وهي ظاهرة بحكم الاضطرار كما ترى.
القول الثاني: أن المراد بالزينة: ما تتزين به وليس من أصل خلقتها أيضاً، لكن النظر إلى تلك الزينة يستلزم رؤية شيء من بدن المرأة، وذلك كالخضاب والكحل ونحو ذلك؛ لأن النظر إلى ذلك يستلزم رؤية الموضع الملايس له من البدن كما لا يخفى.
القول الثالث: أن المراد بالزينة الظاهرة: بعض بدن المرأة الذي هو من أصل خلقتها، كقول من قال: إن المراد بما ظهر منها: الوجه والكفان). ((أضواء البيان)) (٥/ ٥١٥).
(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٦٢)، ((الوسيط)) للواحي (٣/ ٣١٦)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/ ٣٧٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٥٩، ٢٦٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠٨).

قال ابن عثيمين: (هل المراد بضرب الخمار على الجيب: أن يكون من تحت الوجه بحيث يبقى الوجه مكشوقاً والجيب مستوراً، أو أن المعنى أن تضرب بالخمار على الجيب ماراً بالوجه؟ هذا هو الأقرب؛ لأن الخمار ينزل من أعلى لأنه فوق الرأس، ثم الجيب إذا وجب ستره فالوجه من باب أولى، وكان النساء في الجاهلية - على حسب ما قاله بعض المفسرين - كانت المرأة =

عن عائشة رَضِيَ الله عنها، قالت: (يَرَحُمُ الله نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ؛ لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ شَقَّقْنَ مُرُوطَهُنَّ^(١)، فَاخْتَمَرْنَ بِهَا^(٢) ^(٣)).

﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾

مُنَاسَبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ فِي الْآيَةِ قَبْلَهَا مَا أَبَاحَ أَنْ يَرَاهُ غَيْرُ ذِي الْمَحْرَمِ مِنَ الزَّيْنَةِ الظَّاهِرَةِ؛ ذَكَرَ فِي هَذِهِ مَا أَبَاحَ أَنْ يَرَاهُ الزَّوْجُ وَذَوُو الْمَحَارِمِ مِنَ الزَّيْنَةِ الْبَاطِنَةِ، فَقَالَ^(٤):

= تَسْدُلُ الْخِمَارَ مِنْ وَرَائِهَا، وَلَا يَقْرُبُ وَجْهَهَا وَلَا جَبِيهَا؛ وَلِهَذَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى النِّسَاءَ أَنْ يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ، وَعِنْدَ مَنْ يَرَى أَنَّ الْمَرَادَ بِالزَّيْنَةِ الْوَجْهَ وَالْكَفَّانِ يَقُولُ: تَضْرِبُ بِخِمَارِهَا عَلَى جَبِيهَا مِنْ أَسْفَلٍ، فَتُغَطِّيَ الْجَبِيبَ، وَتُكْشِفُ الْوَجْهَ. ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٦٨).

(١) مُرُوطَهُنَّ: جَمْعُ مِرْطٍ، وَهُوَ الْإِزَارُ. يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن حجر (٨/ ٤٩٠).

(٢) قَالَ الشَّنِقِيطِيُّ: (قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْفَتْحِ» فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: فَاخْتَمَرْنَ، أَيُ: غَطَّيْنَ وَجُوهَهُنَّ، انْتَهَى ... وَهَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ النِّسَاءَ الصَّحَابِيَّاتِ الْمَذْكُورَاتِ فِيهِ فَهَمْنَ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ يَقْتَضِي سِتْرَ وَجُوهَهُنَّ، وَأَنَّهُنَّ شَقَّقْنَ أَرْزَهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ، أَيُ: سَتَرْنَ وَجُوهَهُنَّ بِهَا؛ امْتِثَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ الْمُقْتَضِي سِتْرَ وَجُوهَهُنَّ، وَبِهَذَا يَتَحَقَّقُ الْمُنْصَفُ أَنَّ احْتِجَابَ الْمَرْأَةِ عَنِ الرِّجَالِ وَسِتْرَهَا وَجْهَهَا عَنْهُمْ ثَابِتٌ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ الْمُفَسَّرَةِ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ أَثْنَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى تِلْكَ النِّسَاءِ بِمُسَارَعَتِهِنَّ لِامْتِثَالِ أَوَامِرِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُنَّ مَا فَهَمْنَ سِتْرَ الْوُجُوهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ إِلَّا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّهُ مَوْجُودٌ، وَهَنْ يَسْأَلُنَّهُ عَنْ كُلِّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِنَّ فِي دِينِهِنَّ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]؛ فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُفَسِّرَنَهَا مِنْ تَلْقَاءِ أَنْفُسِهِنَّ. ((أضواء البيان)) (٦/ ٢٥٠). وَيُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن حجر (٨/ ٤٩٠).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٥٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٦٧).

﴿وَلَا يَدِينُ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾

أي: ولا يظهرن زينتَهُنَّ الخفية^(١) إلا لأزواجهن^(٢).

﴿أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ﴾

أي: أو لأبائهنَّ، وأجدادهنَّ من جهة آبائهنَّ وأمهاتهنَّ، أو لأبائ أزواجهنَّ، وأجدادهم من جهة آبائهم وأمهاتهم، أو لأبنائهنَّ وأحفادهنَّ من جهة آبائهنَّ وبناتهنَّ، أو لأبناء أزواجهنَّ من غيرهنَّ وأحفادهم^(٣).

﴿أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ﴾

أي: أو لإخوانهنَّ الأشقاء أو لأب أو لأم، أو لبني إخوانهنَّ وأبنائهم ذكورا وإناثا، أو لبني أخواتهنَّ وأبنائهم ذكورا وإناثا^(٤).

(١) قال ابن جزي: (المراد بالزينة هنا: الباطنة). ((تفسير ابن جزي)) (٢/٦٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٦٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

قال ابن القطان: (أُجمِعَ على أنَّ الزوجَ مرادٌ بالآية). ((إحكام النظر)) (ص: ٢٤٣). وقال الشوكاني: (الْبُعْلُ: هو الزَّوْجُ والسَّيِّدُ في كلام العرب،... ومثله قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَعْقَابِهِمْ حَفِظُونَ﴾ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون: ٥، ٦]. ((تفسير الشوكاني)) (٤/٢٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٦٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٣٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٦٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٣٢، ٢٣٣)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٢٨)، ((مراح لبيد)) للجاوي (٢/١٠٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦). قال ابن القطان: (الْبُعْلُ والأبُّ يَفْتَرِقَانِ في إبداء العورة؛ فلا يحِلُّ ذلك للأب، وهذا لا اختلاف ولا ريبَ فيه). ((إحكام النظر)) (ص: ٢٣٨).

وقال أيضًا: (الإجماعُ مُنْعَقِدٌ على أنَّ ما تُبْدِيهِ للمذكورينَ أكثرُ ممَّا تُبْدِيهِ للأجانبِ، وعلى أنَّ المذكورينَ مُتَفَاوِتُونَ فيما تُبْدِيهِ لهم). ((إحكام النظر)) (ص: ١٧١).

﴿أَوْ نَسَائِهِنَّ﴾

أي: أو لنسائهن^(١).

﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُنَّ﴾

= وقال أيضاً: (مَنْ أَجَازَتِ الْآيَةُ التَّبَسُّطَ بِخَضَرَتِهِمْ وَالتَّكْشِفَ لَهُمْ لَيْسُوا سَوَاءً؛ فَإِنَّا لَا نَشْكُ فِي أَنَّ ابْنَ بَعْلِهَا مِنْ غَيْرِهَا لَيْسَ كَابِنِهَا، وَأَنَّ أَبَا بَعْلِهَا لَيْسَ كَأَبِيهَا، وَأَنَّ إِخْوَتَهَا وَبَنِيهَا لَيْسُوا كَأَبِيهَا وَابْنِهَا، وَلَا كَابِنَ بَعْلِهَا وَأَبِيهِ، هَذَا مِمَّا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ كُلُّ مَنْ رَأَيْتُهُ عَرَضَ لِلآيَةِ بِتَفْسِيرٍ، أَوْ أَجَالٍ فِيهَا نَظْرًا). ((إحكام النظر)) (ص: ٢٤٠).

وقد اختلف الفقهاء فيما تبديه المرأة لمحارمها. يُنظر: ((فتح القدير)) للكمال ابن الهمام (٣١ / ١٠)، ((الشرح الكبير)) للدردير (٢١٤ / ١)، ((مغني المحتاج)) للشربيني (١٢٩ / ٣)، ((كشاف القناع)) للبهوتي (١١ / ٥).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٢٦٤)، ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ١٧٩)، ((إحكام النظر)) لابن القطان (ص: ٢٨٠ - ٢٨٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٢ / ٢٣٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٧). قيل: المراد هنا: عموم النساء؛ فللمرأة إبداء زيتها لكل امرأة، ولو كانت مشركة. وممن قال بذلك: ابن العربي، والرازي، والألوسي، ومال إليه ابن عثيمين. يُنظر: ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣ / ٣٨٥)، ((تفسير الرازي)) (٢٣ / ٣٦٥)، ((تفسير الألوسي)) (٩ / ٣٣٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٧٦ - ١٧٧، ١٨٠).

وقيل المراد هنا: النساء المسلمات فقط. وممن قال بذلك: ابن عطية، والقرطبي، والرسعني، وابن تيمية، وابن كثير، والشنقيطي. يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ١٧٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٢ / ٢٣٣)، ((تفسير الرسعني)) (٥ / ٢٣٧)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٢ / ١١٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٧)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٠٢).

وممن قال بهذا القول من السلف: ابن عباس، وسعيد بن جبيرة، ومجاهد. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٢٦٥)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٨ / ٢٥٧٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٧). وقال السعدي: ﴿أَوْ نَسَائِهِنَّ﴾ أي: يجوز للنساء أن ينظرن بعضهن إلى بعض مطلقاً، ويحتمل أن الإضافة تقتضي الجنسية، أي: النساء المسلمات اللاتي من جنسكن؛ ففيه دليل لمن قال: إن المسلمة لا يجوز أن تنظر إليها الذميمة. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

أي: أو لِمَمَالِكِهِنَّ مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ^(١).

عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى فَاطِمَةَ بَعْدَ كَانَ قَدْ وَهَبَهَا لَهَا، وَعَلَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ثَوْبٌ، إِذَا قَتَعَتْ بِهِ رَأْسَهَا لَمْ يَبْلُغْ رِجْلَيْهَا، وَإِذَا غَطَّتْ بِهِ رِجْلَيْهَا لَمْ يَبْلُغْ رَأْسَهَا، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَلَقَّى قَالَ: ((إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ؛ إِنَّمَا هُوَ أَبُوكَ وَغُلَامُكَ))^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٦٥)، ((إحكام النظر)) لابن القطان (ص: ٢٥٠)، ((تفسير

القرطبي)) (١٢/ ٢٣٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦). قال العليمي: ((أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُنَّ)) اختلف العلماء في حكم الآية؛ فقال قومٌ: هو عامٌ، فيكونُ عَبْدُ الْمَرْأَةِ مَحْرَمًا لَهَا، فيجوزُ له الدُّخُولُ عَلَيْهَا إِذَا كَانَ عَقِيفًا، وَأَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَوْلَاتِهِ كَالْمَحَارِمِ، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ...، وَقَالَ آخَرُونَ: الْمَرَادُ: الْإِمَاءُ دُونَ الْعَبِيدِ، فيكونُ الْعَبْدُ حُكْمُهُ حُكْمُ الْأَجْنَبِيِّ مَعَهَا، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ، مَعَ اتِّفَاقِهِمَا عَلَى جَوَازِ رُؤْيَيْهِ إِلَيْهَا، فَأَبُو حَنِيفَةَ يُجَوِّزُ رُؤْيَيْهِ إِلَى وَجْهِهَا وَكَفِّهَا، وَأَحْمَدُ يُجَوِّزُ رُؤْيَيْهِ إِلَى مَا يَجُوزُ لِلْمَحْرَمِ النَّظَرُ إِلَيْهِ مِنْهَا كَمَا تَقَدَّمَ؛ قَالَ أَحْمَدُ: وَلَا يَلْزَمُ مِنَ النَّظَرِ الْمَحْرَمِيَّةُ، فَلَا يُبَاحُ لَهَا الْحُجُّ وَلَا السَّفَرُ مَعَهَا. ((تفسير العليمي)) (٤/ ٥٢٩). يُنظر: ((فتح القدير)) للكمال ابن الهمام (١٠/ ٣٧)، ((الذخيرة)) للقرافي (١٣/ ٣١٦)، ((مغني المحتاج)) للخطيب الشربيني (٣/ ١٣٠)، ((الإنصاف)) للمرداوي (٨/ ١٨).

وقال ابنُ تيمية: ((أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُنَّ)) يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهَا أَنْ تَبْدِيَ الزينةَ الْبَاطِنَةَ لِمَمْلُوكِهَا. وفيه قولان؛ قيل: المرادُ الْإِمَاءُ وَالْإِمَاءُ الْكِتَابِيَّاتُ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَرَجَّحَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، وَقِيلَ: هُوَ الْمَمْلُوكُ الرَّجُلُ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ، وَهُوَ الرَّوَايَةُ الْآخَرَى عَنْ أَحْمَدَ؛ فَهَذَا يَقْتَضِي جَوَازَ نَظَرِ الْعَبْدِ إِلَى مَوْلَاتِهِ، وَقَدْ جَاءَتْ بِذَلِكَ أَحَادِيثُ، وَهَذَا لِأَجْلِ الْحَاجَةِ؛ لِأَنَّهَا مُحْتَاجَةٌ إِلَى مَخَاطَبَةِ عَبْدِهَا أَكْثَرَ مِنْ حَاجَتِهَا إِلَى رُؤْيِي الشَّاهِدِ وَالْمَعَامِلِ وَالخَاطِبِ، فَإِذَا جَازَ نَظَرُ أَوْلَئِكَ، فَنَظَرُ الْعَبْدِ أَوْلَى. ((مجموع الفتاوى)) (٢٢/ ١١١).

وقال ابن كثير: (قوله: ((أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُنَّ)) قال ابنُ جُرَيْجٍ: يعني: مِنْ نِسَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فيجوزُ لَهَا أَنْ تُظْهَرَ زِينَتُهَا لَهَا وَإِنْ كَانَتْ مُشْرِكَةً؛ لِأَنَّهَا أَمْتُهَا، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ. وقال الأكثرون: بل يجوزُ لَهَا أَنْ تُظْهَرَ عَلَى رَقِيقِهَا مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ.)) ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٠٦)، والبيهقي (١٣٩٢٩)، والضياء في ((الأحاديث المختارة)) (١٧١٢).

﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾

أي: أو الذين يتبعونكم من الرجال ممن لا شهوة لهم في النساء^(١).

﴿أَوِ الطِّفْلَ الذِّبِّيَّ لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾

أي: أو الأطفال الذين لم يطلّعوا على عورات النساء، ولم يعرفوا أحوالهن، ولا يشتهونهن؛ لصغرهم^(٢).

= صحّحه ابن القطان في ((أحكام النظر)) (١٩٦). وقال الضياء المقدسي في ((الأحاديث المختارة)) (١٠٧/٥): لا أعلم بإسناده بأساً. وجوّد إسناده الذهبي في ((المهذب)) (٢٦٧١/٥)، وابن الملّكن في ((البدر المنير)) (٥١٠/٧). وصحّحه الألباني في ((صحيح سنن أبي داود)) (٤١٠٦).
(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٦٦/١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢٣٤/١٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

قال القرطبي: (واختلف النَّاسُ في معنى قوله: ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ﴾؛ فقيل: هو الأحمق الذي لا حاجة به إلى النساء. وقيل: الأبله. وقيل: الرجل يتبع القوم فيأكل معهم، ويرتفق بهم، وهو ضعيف لا يكثرث للنساء ولا يشتهيهن. وقيل: العيّن. وقيل: الحصى. وقيل: المخنث. وقيل: الشيخ الكبير، والصبي الذي لم يدرك. وهذا الاختلاف كله متقارب المعنى، ويجتمع فيمن لا فهم له، ولا همّة يتبّه بها إلى أمر النساء. ((تفسير القرطبي)) (٢٣٤/١٢).
(٢) يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (٥٠٩/٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٩/٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٢٩/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

قال القرطبي: (الطِّفْلُ يُطْلَقُ مِنْ وَقْتِ انْفِصَالِ الْوَلَدِ إِلَى الْبُلُوغِ). ((تفسير القرطبي)) (١٢/١٢). وقال الماوردي: وفي معنى قوله تعالى: ﴿أَوِ الطِّفْلَ الذِّبِّيَّ لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ ثلاثة أوجه: الأول: لعدم شهوتهم. والثاني: لم يعرفوا عورات النساء لعدم تمييزهم. والثالث: لم يطبقوا جماع النساء. ((تفسير الماوردي)) (٩٦/٤).

ممن اختار أن المعنى: أنهم لم يفهموا أحوال النساء وعوراتهن، ولم يعرفوها: ابن قتيبة، والرسعني، وابن كثير، والعليمي، والقاسمي، وابن عثيمين. يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٤)، ((تفسير الرسعني)) (٢٣٩/٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٩/٦)، ((تفسير العلّيمي)) (٥٣٠/٤)، ((تفسير القاسمي)) (٣٧٨/٧)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٨٢). وممن قال بهذا القول من السلف: مجاهد، وسعيد بن جبّير. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) =

= (٢٧١ / ١٧)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٢٥٧٩ / ٨).

قال ابن كثير: (قوله: ﴿أَوِ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ يعني: لصغرهم لا يفهمون أحوال النساء وعوراتهن؛ من كلامهن الرخيم، وتعطفهن في المشية وحركاتهن، فإذا كان الطفل صغيراً لا يفهم ذلك، فلا بأس بدخوله على النساء). ((تفسير ابن كثير)) (٤٩ / ٦). وقال ابن عثيمين: (والمعنى: أنهم لا يعرفون ما يتعلق بالعورات، فقوله: ﴿لَمْ يَظْهَرُوا﴾ أي: لم يطلعوا بحيث لا يدرون ماذا يصنع بالعورات، ولا هي لهم على بال؛ فهؤلاء الأطفال يجوز أن تبدى لهم الزينة، هذا المراد، ليس المراد الاطلاع بالعين؛ لأن الاطلاع بالعين هذا يكون في الأطفال وغيرهم، لكن المراد أنهم لا يدرون). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٨٢). وممن اختار أن المراد عدم الشهوة: السمرقندي، وابن عاشور. يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (٢ / ٥٠٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢١٢).

وممن جمع بين المعنيين السابقين، فقال: ليس لهم علمٌ بذلك، ولا وجدت فيهم الشهوة بعد: السعدي. يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

وقيل: المعنى: لم يطلعوا على عورات النساء ويكشفوا عنها للجماع. وممن اختاره: ابن جرير، والثعلبي، ومكي، والبغوي، وابن عطية، والقرطبي، والخازن، وابن جزي، وجلال الدين المحلي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٢٧١)، ((تفسير الثعلبي)) (٧ / ٨٩)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٨ / ٥٠٧٦)، ((تفسير البغوي)) (٣ / ٤٠٥)، ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ١٧٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٢ / ٢٣٦)، ((تفسير الخازن)) (٣ / ٢٩٣)، ((تفسير ابن جزي)) (٢ / ٦٧)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٢).

وقيل: المعنى: لم يبلغوا أن يطيقوا النساء. وممن اختاره: الفراء، والزجاج، والنحاس، والهروي، والسمعاني. يُنظر: ((معاني القرآن)) للفراء (٢ / ٢٥٠)، ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤ / ٤٢)، ((معاني القرآن)) للنحاس (٤ / ٥٢٦)، ((الغريبين)) للهروي (٤ / ١٢١٢)، ((تفسير السمعاني)) (٣ / ٥٢٣).

قال الشنقيطي: (العورة ما يسوؤك أن يُطْلَعَ عليه... والمراد هنا ما تستره المرأة من المحاسن). ((تفسير سورة النور)) (ص: ١٠٦).

وقال القرطبي: (أجمع المسلمون على أن السَّوَاتَيْنِ عَوْرَةٌ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَأَنَّ الْمَرْأَةَ كُلَّهَا عَوْرَةٌ، إِلَّا وَجْهَهَا وَيَدَيْهَا؛ فَإِنَّهُم اختلفوا فيهما). ((تفسير القرطبي)) (١٢ / ٢٣٧). ويُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٤ / ٢٩).

﴿وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِعُلْمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾.

أي: ولا تضرب النساء بأرجلهن الأرض، أو بإحدى الرجلين على الأخرى؛ ليظهر صوت ما خفي من حليهن، كأن تقرع الخلخال بالخلخال، فيسمع الناس صوت الخلخال المستورة من وراء الثياب^(١).

﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

مناسبتها لما قبلها:

لما أمر تعالى بهذه الأوامر الحسنة، ووصى بالوصايا المستحسنة، وكان لا بد من وقوع تقصير من المؤمن بذلك - أمر الله تعالى بالتوبة، فقال^(٢):

﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

أي: وتوبوا - أيها المؤمنون والمؤمنات - بإخلاص لله، وارجعوا إلى طاعته سبحانه فيما أمركم به، ونهاكم عنه، ومن ذلك غص البصر، وحفظ الفرج، وترك النساء إظهار ما خفي من زينتهن لغير من استثناه الله؛ توبوا إلى الله؛ لتفوزوا في دنياكم وآخرتكم^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٧٢)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥٠٩)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٢٩٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٣٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧). قال الزجاج: كانت المرأة ربما اجتازت وفي رجليها الخلخال، وربما كان فيها الخلخال، فإذا ضربت برجليها علم أنها ذات خلخال وزينة، وهذا يحرك من الشهوة، فنهى عنه، كما أمرن ألا يبدین؛ لأن استماع صوته بمنزلة إبدائه. ((معاني القرآن)) (٤/ ٤٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٧٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٣٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٥٠)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢١٤).

كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [التحریم: ٨].

وعن الأغرّ المزني رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يا أيها الناس، توبوا إلى الله؛ فإنني أتوبُ في اليومِ إليه مئةَ مرَّةٍ))^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((والله، إنِّي لأستغفرُ اللهَ وأتوبُ إليه في اليومِ أكثرَ من سبعينَ مرَّةٍ))^(٢).

الفوائد التربويّة:

١- قولُ الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾ في هذا الأمر بالغضّ أدبٌ شرعيٌّ عظيمٌ في مُباعدة النفس عن التطلّع إلى ما عسى أن يُوقِعَها في الحرام، أو ما عسى أن يكلّفها صبراً شديداً عليه^(٣). فليحذر العاقل إطلاقَ البصر؛ فإنَّ العينَ ترى غيرَ المقدورِ عليه، على غير ما هو عليه، وربما وقع من ذلك العشقُ فيهلك البدنَ والدينُ، فمن ابتلي بشيءٍ منه فليتنكّر في عيوبِ النساءِ^(٤).

٢- قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ وإنّما بصركِ نعمةٌ من الله عليك، فلا تعصه بنعمه، وعامله بغضّه عن الحرام تَرَبُّحٌ، واحذَر أن تكون العقوبة سلبَ تلك النعمة^(٥).

٣- قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ

(١) رواه مسلم (٢٧٠٢).

(٢) رواه البخاري (٦٣٠٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٠٤).

(٤) يُنظر: ((الفروع)) لابن مفلح (٨ / ١٨١).

(٥) يُنظر: ((ذم الهوى)) لابن الجوزي (ص: ١٤٣).

ذَلِكَ أَزْكَى لَمْ أَنْ لَّهُ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿﴾ فِي غَضِّ الْبَصَرِ عِدَّةٌ مَنَافِعُ:

أحدها: أَنَّهُ امْتِثَالٌ لِأَمْرِ اللَّهِ، الَّذِي هُوَ غَايَةُ سَعَادَةِ الْعَبْدِ فِي مَعَاشِهِ وَمَعَادِهِ.

الثانية: أَنَّهُ يَمْنَعُ مِنْ وَصُولِ أَثَرِ السَّهْمِ الْمَسْمُومِ - الَّذِي لَعْلَ فِيهِ هَلَكَهَ - إِلَى قَلْبِهِ.

الثالثة: أَنَّهُ يُوْرِثُ الْقَلْبَ أُنْسًا بِاللَّهِ، وَجَمْعِيَّةً عَلَيْهِ.

الرابعة: أَنَّهُ يَقْوِي الْقَلْبَ وَيُفْرِحُهُ.

الخامسة: أَنَّهُ يُكْسِبُ الْقَلْبَ نُورًا، كَمَا أَنَّ إِطْلَاقَهُ يُلْبِسُهُ ظُلْمَةً؛ وَلِهَذَا ذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ آيَةَ النُّورِ عَقِيبَ الْأَمْرِ بِغَضِّ الْبَصَرِ، فَقَالَ: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠] ثُمَّ قَالَ إِثْرَ ذَلِكَ: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوفٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ [النور: ٣٥]، أَي: مِثْلُ نُورِهِ فِي قَلْبِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ الَّذِي امْتَثَلَ أَوْامِرَهُ، وَاجْتَنَبَ نَوَاهِيَهُ.

السادسة: أَنَّهُ يُوْرِثُ الْعَبْدَ فِرَاسَةً صَادِقَةً يَمِيزُ بِهَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالصَّادِقِ وَالكَاذِبِ، فَمَنْ تَرَكَ لِلَّهِ شَيْئًا عَوَّضَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ، فَإِذَا غَضَّ بَصَرَهُ عَنْ مُحَارِمِ اللَّهِ، عَوَّضَهُ اللَّهُ بِأَنْ يُطْلَقَ نُورَ بَصِيرَتِهِ؛ عَوَّضًا عَنْ حَبْسِ بَصَرِهِ لِلَّهِ، وَيُفْتَحَ عَلَيْهِ بَابُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، وَالْمَعْرِفَةِ وَالْفِرَاسَةِ الصَّادِقَةِ الْمُصِيبَةِ الَّتِي إِنَّمَا تُنَالُ بِبَصِيرَةٍ.

السابعة: أَنَّهُ يُوْرِثُ الْقَلْبَ ثَبَاتًا وَشَجَاعَةً وَقُوَّةً، فَجَمَعَ اللَّهُ لَهُ بَيْنَ سُلْطَانِ النُّصْرَةِ وَالْحُجَّةِ، وَسُلْطَانِ الْقُدْرَةِ وَالْقُوَّةِ.

الثامنة: أَنَّهُ يَسُدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مَدْخَلَهُ مِنَ الْقَلْبِ؛ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ مَعَ النَّظَرِ، وَيَنْقُذُ مَعَهَا إِلَى الْقَلْبِ أَسْرَعَ مِنْ نَفْوِذِ الْهَوَاءِ فِي الْمَكَانِ الْخَالِي، فَيُمِثِّلُ لَهُ صُورَةَ الْمَنْظُورِ إِلَيْهِ وَيَزَيِّنُهَا، وَيَجْعَلُهَا صَنْمًا يَعْكُفُ عَلَيْهِ الْقَلْبُ، ثُمَّ يَعِدُّهُ وَيُمْنِيهِ، وَيُوَقِّدُ

على القلبِ نارَ الشهوةِ، ويُلقَى عليها حطبُ المعاصي التي لم يَكُنْ يتوصَّلُ إليها بدونِ تلكِ الصورةِ؛ فيصيرُ القلبُ في اللَّهبِ!

التاسعة: أَنَّهُ يُفَرِّغُ القلبَ لِلْفِكْرَةِ في مصالحِه، والاشتغالِ بها.

العاشر: أَنَّ بَيْنَ العَيْنِ وَالْقَلْبِ مَنَافِذًا وطريقًا يوجبُ انتقالَ أَحَدِهِما عن الآخرِ، وَأَن يَصْلَحَ بصلاحِه، وَيَفْسُدَ بفسادِه، فإذا فسدَ القلبُ فسدَ النَّظَرُ، وإذا فسدَ النَّظَرُ فسدَ القلبُ، وكذلك في جانبِ الصَّلاحِ، فإذا خربتِ العَيْنُ وفسدتِ خربَ القلبُ وفسدَ، وصار كالْمَزْبَلَةِ التي هي محلُّ النَّجاساتِ والقاذوراتِ والأوساخِ، فلا يَصْلُحُ لِسُكْنَى معرفةِ اللَّهِ ومحَبَّتِه، والإنابةِ إِلَيْهِ، والأنسِ به، والسُّرُورِ بِقُرْبِهِ فيه، وإِنَّمَا يَسْكُنُ فيه أَضْدَادُ ذَلِكَ.

فهذه إشارةٌ إلى بعضِ فوائدِ غُضِّ البَصَرِ، تُطْلِعُكَ على ما وراءِها^(١).

٤ - قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ ﴿أَزْكَى لَهُمْ﴾ أَطَهَّرَ وَأَطْيَبَ، وَأَنَمَى لأعمالِهِمْ؛ فَإِنَّ مَنْ حَفِظَ فَرْجَهُ وَبَصَرَهُ، طَهَّرَ مِنَ الْخُبْثِ الَّذِي يَتَدَنَسُ بِهِ أَهْلُ الْفَوَاحِشِ، وَزَكَتْ أَعْمَالُهُ بِسَبَبِ تَرْكِ الْمَحْرَمِ الَّذِي تَطْمَحُ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَتَدْعُو إِلَيْهِ؛ فَمَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ عَوَظَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ غَضَّ بَصَرَهُ عَنِ الْمَحْرَمِ أُنَارَ اللَّهِ بِصِيرَتِهِ، وَلَئِنَّ الْعَبْدَ إِذَا حَفِظَ فَرْجَهُ وَبَصَرَهُ عَنِ الْحَرَامِ وَمَقَدِّمَاتِهِ مَعَ دَاعِي الشَّهْوَةِ، كَانَ حِفْظُهُ لغيرِهِ أَبْلَغَ؛ وَلِهَذَا سَمَّاهُ اللَّهُ حِفْظًا، فَالشَّيْءُ الْمَحْفُوظُ إِنْ لَمْ يَجْتَهِدْ حَافِظُهُ فِي مَرَاقِبَتِهِ وَحِفْظِهِ، وَعَمِلَ الْأَسْبَابَ الْمَوْجِبَةَ لِحِفْظِهِ؛ لَمْ يَنْحَفِظْ، كَذَلِكَ الْبَصَرُ وَالْفَرْجُ: إِنْ لَمْ يَجْتَهِدِ الْعَبْدُ فِي حِفْظِهِمَا، أَوْقَعَاهُ فِي بَلَايَا وَمَحَنٍ^(٢).

(١) يُنْظَرُ: ((الجواب الكافي)) لابن القيم (ص: ١٧٨-١٨٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَضُرُّنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ ﴿٢﴾ هذا يقتضي التَّهَيُّ عَنْ كُلِّ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُذَكَّرَ الرَّجُلَ بَلَهْوِ النِّسَاءِ، وَيُثِيرَ مِنْهُ إِلَيْهِنَّ مِنْ كُلِّ مَا يُرَى أَوْ يُسَمَعُ، مِنْ زِينَةٍ أَوْ حَرَكَةٍ؛ كَالشَّيْءِ، وَالْغِنَاءِ، وَكَلَامِ الْغَزَلِ، وَمِنْ ذَلِكَ رَقْصُ النِّسَاءِ فِي مَجَالِسِ الرِّجَالِ، وَمِنْ ذَلِكَ التَّلَطُّحُ بِالطَّيِّبِ الَّذِي يَغْلِبُ عَيْقُهُ ^(١)، وَقَدْ أَوْمَأَ إِلَى عِلَّةِ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ ﴿٢﴾.

٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا﴾ ﴿٣﴾ فِيهِ الْحَثُّ عَلَى الْإِخْلَاصِ بِالتَّوْبَةِ لَا لِمَقْصَدٍ غَيْرِ وَجْهِهِ؛ مِنْ سَلَامَةٍ مِنْ آفَاتِ الدُّنْيَا، أَوْ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنْ الْمَقَاصِدِ الْفَاسِدَةِ ^(٣).

٧- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿٤﴾ عَلَّقَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى التَّوْبَةِ الْفَلَاحَ، فَقَالَ: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿٤﴾؛ فَلَا سَبِيلَ إِلَى الْفَلَاحِ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ، وَهِيَ الرِّجُوعُ مِمَّا يَكْرَهُهُ اللَّهُ، ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، إِلَى مَا يُحِبُّهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَدَلَّ هَذَا أَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ مُحْتَاجٌ إِلَى التَّوْبَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ خَاطَبَ الْمُؤْمِنِينَ جَمِيعًا ^(٤).

٨- أَعْقَبَتِ الْأَوَامِرُ وَالتَّوَاهِي الْمُوَجَّهَةُ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِأَمْرِ جَمِيعِهِمْ بِالتَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ؛ إِيْمَاءً إِلَى أَنَّ فِيهَا أَمْرًا بِهِ وَنُهًا عَنْهُ دِفَاعًا لِدَاعٍ تَدْعُو إِلَيْهِ الْجِبِلَّةُ الْبَشَرِيَّةُ مِنَ الْإِسْتِحْسَانِ وَالشَّهْوَةِ، فَيَصْدُرُ ذَلِكَ عَنِ الْإِنْسَانِ عَنْ غَفْلَةٍ، ثُمَّ يَتَغَلَّغُلُ هُوَ فِيهِ، فَأَمَرُوا بِالتَّوْبَةِ؛ لِيُحَاسِبُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا يَفَلِتُ مِنْهُمْ

(١) عَيْقُهُ: أَيُّ رَائِحَتِهِ الطَّيِّبَةِ الذَّكِيَّةُ. يُنْظَرُ: ((المصباح المنير)) للفيومي (٢/ ٣٩٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢١٣، ٢١٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

مِنَ ذَلِكَ اللَّعْنَةُ الْمُؤَدِّي إِلَى مَا هُوَ أَعْظَمُ^(١)، فَأَوْامِرُ اللَّهِ وَنَوَاهِيهِ فِي كُلِّ بَابٍ لَا يَكَادُ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ يَقْدِرُ عَلَى مُرَاعَاتِهَا وَإِنْ ضَبَطَ نَفْسَهُ وَاجْتَهَدَ، وَلَا يَخْلُو مِنْ تَقْصِيرٍ يَقَعُ مِنْهُ؛ فَلِذَلِكَ وَصَّى الْمُؤْمِنِينَ جَمِيعًا بِالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، وَبِتَأْمِيلِ الْفَلَاحِ إِذَا تَابُوا وَاسْتَغْفَرُوا^(٢).

٩ - قوله تعالى ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ فيه دلالة على أَنَّ التَّوْبَةَ هِيَ مِنْ أَسْبَابِ الْفَلَاحِ^(٣)، فَقَدْ خَاطَبَ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَهْلَ الْإِيمَانِ وَخِيَارَ خَلْقِهِ أَنْ يَتُوبُوا إِلَيْهِ، بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَصَبْرِهِمْ، وَهَجَرَتِهِمْ وَجِهَادِهِمْ، ثُمَّ عَلَّقَ الْفَلَاحَ بِالتَّوْبَةِ تَعْلِيقَ الْمُسَبَّبِ بِسَبَبِهِ، وَأَتَى بِأَدَاةٍ لَعَلَّ الْمُشْعِرَةَ بِالترَجُّي؛ إِيْذَانًا بِأَنَّكُمْ إِذَا تُبُّنْتُمْ كُتُبْتُمْ عَلَى رَجَاءِ الْفَلَاحِ، فَلَا يَرْجُو الْفَلَاحَ إِلَّا التَّائِبُونَ. جَعَلْنَا اللَّهُ مِنْهُمْ^(٤).

١٠ - قال تعالى ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا﴾ في قوله: ﴿جَمِيعًا﴾ دلالة على أَنَّ التَّوْبَةَ وَاجِبَةٌ عَلَى جَمِيعِ الْمَكَلَّفِينَ^(٥).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - البَصَرُ هُوَ الْبَابُ الْأَكْبَرُ إِلَى الْقَلْبِ، وَأَعْمَرُ طُرُقِ الْحَوَاسِّ إِلَيْهِ، وَبِحَسَبِ ذَلِكَ كَثُرَ السَّقُوطُ مِنْ جِهَتِهِ، وَوَجَبَ التَّحْذِيرُ مِنْهُ، وَغَضُّهُ وَاجِبٌ عَنْ جَمِيعِ الْمَحَرَّمَاتِ، وَكُلُّ مَا يُخْشَى الْفِتْنَةُ مِنْ أَجْلِهِ^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢١٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٣٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١١٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((مدارج السالكين)) لابن القيم (١/ ١٩٦).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١١٠).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٢٣).

٢- الإصرارُ على النَّظَرِ إلى الحرامِ يُصَيِّرُهُ كبيرةً، وقد يكونُ الإصرارُ على ذلكَ أعظمَ من قليلِ الفواحشِ؛ فإنَّ دوامَ النَّظَرِ بالشَّهوةِ وما يتَّصلُ به من العشقِ والمعاشرةِ والمباشرةِ قد يكونُ أعظمَ بكثيرٍ من فسادِ زنا لا إصرارَ عليه؛ ولهذا قال الفقهاءُ في الشَّاهدِ العَدَلِ: (أَلَّا يَأْتِيَ كَبِيرَةً، وَلَا يُصِرَّ عَلَى صَغِيرَةٍ). بل قد ينتهي النَّظَرُ بِالرَّجُلِ إِلَى الشَّرِكِ، كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]؛ ولهذا لا يكونُ عِشْقُ الصُّورِ إِلَّا مِنْ ضَعْفِ مَحَبَّةِ اللَّهِ، وَضَعْفِ الْإِيمَانِ، وَاللَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا ذَكَرَهُ فِي الْقُرْآنِ عَنْ امْرَأَةٍ الْعَزِيزِ الْمُشْرِكَةِ، وَعَنْ قَوْمٍ لَوِطَ الْمُشْرِكِينَ، وَالْعَاشِقُ الْمَتِيمُ يَصِيرُ عَبْدًا لِمَعشوقه، منقادًا له، أَسِيرَ الْقَلْبِ لَهُ^(١).

٣- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ عَبَّرَ بِالْوَصْفِ ﴿لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ إشارَةً إِلَى أَنَّهُ لَا يَعِفُّ فِيهِ إِلَّا مَنْ رَسَخَ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ؛ لَخَفَاءِ الْخِيَانَةِ حَيْثُذِ، بِخِلَافِ مَا سَبَقَ فِي الْمَنَعِ مِنَ الدَّخُولِ؛ حَيْثُ كَانَ التَّعْبِيرُ بـ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾^(٢).

٤- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ سَوَّالٌ: وَهُوَ مَا عُرِفَ مِنْ أَنَّ الْقَاعِدَةَ فِي الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ الْمَجْزُومِ فِي جَوَابِ الطَّلَبِ أَنْ يَكُونَ جَزْمُهُ بِشَرَطِ مُقَدَّرٍ دَلَّ عَلَيْهِ فِعْلُ الطَّلَبِ، وَقَوْلُهُ: ﴿يَغُضُّوا﴾ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، فَالْمَعْنَى: «إِنْ تَقُلْ: غُضُّوا، يَغُضُّوا»، وَيُشْكِلُ عَلَى هَذَا أَنَّهُ رَبَطَ الشَّرْطَ بِالْجَزَاءِ،

= قال ابنُ القَطَّانِ: (كُلُّ مَا قُلْنَا: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ؛ مِنْ عَوْرَةٍ أَوْ شَخْصٍ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْمُنْطَبِعِ مِنْهُ فِي مِرَاةٍ أَوْ مَاءٍ أَوْ جِسْمٍ صَقِيلٍ؛ لِأَنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ قَدْ نَظَرَ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ بَعَيْنَهُ). ((إِحْكَامُ النَّظَرِ)) (ص: ٣٢٢).

(١) يُنْظَرُ: ((مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى)) لابنِ تَيْمِيَّةٍ (١٥/٢٩٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((نَظَمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٣/٢٥٣، ٢٥٤).

وَالرَّبُّ يُقْضِي عَدَمَ التَّخَلُّفِ بِمَجَرَّدِ الْقَوْلِ، مَعَ أَنَّ الْمَشَاهِدَ تَخَلُّفُ الْغَضِّ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، فَكَيْفَ يَصْحَحُ الرَّبُّ مَعَ هَذَا؟

الجواب: ما أشارت إليه الآية، وهو العنونة بالمؤمنين في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ﴾؛ فَإِنَّ الْإِيمَانَ إِذَا أُطْلِقَ فَالمرادُ بِهِ الْإِيمَانُ الْكَامِلُ، أَيْ: «قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ - الَّذِينَ كَمُلَ إِيْمَانُهُمْ - هَذَا الْقَوْلُ، يَسْتَجِيبُوا»، وَلَا يَرُدُّ عَلَى هَذَا أَنَّ غَيْرَ الْكَامِلِ الْإِيمَانِ يَدْخُلُ فِي هَذَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَثِيرًا مَا يَخُصُّ الْمُنْتَفِعَ مَعَ أَنَّهُ يَعْنِي غَيْرَهُ مَعَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا نُنْذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ [فاطر: ١٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ﴾ [ق: ٤٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ مَن يَخْشَاهَا﴾ [النازعات: ٤٥]، مَعَ أَنَّ الَّذِينَ يُنْذَرُونَ وَيُذَكَّرُونَ هُمْ جَمِيعُ النَّاسِ ^(١).

٥ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ فِيهِ سُؤَالٌ: كَيْفَ دَخَلَتْ (مِنْ) فِي غَضِّ الْبَصَرِ دُونَ حِفْظِ الْفَرْجِ؟

الجواب من وجوه:

الوجه الأول: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ تَحْرِيمُ النَّظَرِ تَحْرِيمَ الْوَسَائِلِ - فَيُبَاحُ لِلْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ؛ وَيَحْرُمُ إِذَا خِيفَ مِنْهُ الْفَسَادُ؛ وَلَمْ يُعَارِضْهُ مَصْلَحَةٌ أَرْجَحُ مِنْ تِلْكَ الْمَفْسَدَةِ - لَمْ يَأْمُرْ سُبْحَانَهُ بِغَضِّهِ مطلقاً؛ بَلْ أَمَرَ بِالْغَضِّ مِنْهُ، وَأَمَّا حِفْظُ الْفَرْجِ فَوَاجِبٌ بِكُلِّ حَالٍ - لَا يُبَاحُ إِلَّا بِحَقِّهِ -؛ فَلِذَلِكَ عَمَّ الْأَمْرُ بِحِفْظِهِ ^(٢).

الوجه الثاني: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْغَضُّ التَّامُّ لَا يُمْكِنُ، جِيءَ فِي الْآيَةِ بِحَرْفِ (مِنْ) الَّذِي هُوَ لِلتَّبْعِيضِ إِيْمَاءٌ إِلَى ذَلِكَ؛ إِذْ مِنَ الْمَفْهُومِ أَنَّ الْمَأْمُورَ بِالْغَضِّ فِيهِ هُوَ مَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٩٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((روضة المحبين)) لابن القيم (ص: ٩٢).

لا يَلِيقُ تَحْدِيقُ النَّظَرِ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ يَتَذَكَّرُهُ الْمُسْلِمُ مِنْ اسْتِحْضَارِهِ أَحْكَامَ الْحَالِ وَالْحَرَامِ فِي هَذَا الشَّأْنِ، فَيَعْلَمُ أَنَّ غَضَّ الْبَصَرِ مَرَاتِبٌ: مِنْهُ وَاجِبٌ، وَمِنْهُ دُونَ ذَلِكَ، فَيَشْمَلُ غَضَّ الْبَصَرِ عَمَّا اعْتَادَ النَّاسُ كَرَاهِيَةَ التَّحَقُّقِ فِيهِ، كَالنَّظَرِ إِلَى خَبَايَا الْمَنَازِلِ، بِخِلَافِ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ ^(١).

الوجه الثالث: أَنَّ فَائِدَةَ ذِكْرِ (مِنْ) التَّبْعِيَّةِ فِي غَضِّ الْبَصَرِ دُونَ حِفْظِ الْفَرْجِ: الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ حُكْمَ النَّظَرِ أَخَفُّ مِنْ حُكْمِ الْفَرْجِ؛ إِذْ يَحِلُّ النَّظَرُ إِلَى بَعْضِ أَعْضَاءِ الْمَحَارِمِ، وَلَا يَحِلُّ شَيْءٌ مِنْ فُرُوجِهَا ^(٢).

الوجه الرابع: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْمُسْتَثْنَى مِنْ حِفْظِ الْفَرْجِ كَالشَّاذِّ النَّادِرِ - بِخِلَافِ الْغَضِّ - أَطْلَقَهُ، وَقَيَّدَ الْغَضَّ بِحَرْفِ التَّبْعِيضِ ^(٣).

الوجه الخامس: أَنَّ قَوْلَهُ ﴿يَعْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ﴾ * أَي: يَنْقُصُوا مِنْ نَظَرِهِمْ، فَالْبَصَرُ إِذَا لَمْ يُمَكَّنْ مَنْ عَمَلَهُ فَهُوَ مَغْضُوضٌ مَمْنُوعٌ عَنْهُ، وَعَلَى هَذَا (مِنْ) لَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ، وَلَا هِيَ لِلتَّبْعِيضِ، بَلْ هِيَ مِنْ صِلَةِ الْغَضِّ، يُقَالُ: غَضَضْتُ مِنْ فُلَانٍ: إِذَا نَقَصْتَهُ مِنْ قُدْرِهِ ^(٤).

٦- سَتَرُ الْعَوْرَةِ عَنْ أَعْيُنِ النَّاطِرِينَ بِمَا لَا يَصِفُ الْبَشَرَةَ وَاجِبٌ فِي الْجُمْلَةِ، فِي الصَّلَاةِ وَخَارِجَ الصَّلَاةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ *، وَحِفْظُ الْفَرْجِ يُعْمَمُ حِفْظُهُ مِنْ مَسٍّ مَنْ لَا يَحِلُّ لَهُ مَسُّهُ بِجَمَاعٍ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٠٣، ٢٠٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٢٩)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٣٢)، ((حاشية الطيبي

على الكشاف)) (١١/٦٢)، ((فتح الرحمن)) (١/٣٩٤)، ((تفسير أبي السعود))

(١٦٩/٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٠٣)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/٥٩٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/١٠٤)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/٦٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٦٠، ٣٦١).

وغير جماع، ومن النظرِ إليه^(١).

٧- قال الله تعالى: ﴿يَغْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾، وقال أيضاً: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ بدأ سبحانه بالغض في الموضعين قبل حفظ الفرج، لأنَّ النظرَ وسيلة إلى عدم حفظ الفرج، والوسيلة مُقدِّمة على المتوسَّل إليه^(٢). فعدمُ غَضِّ البصرِ سببٌ لعدم حفظ الفرج، والإنسان إذا أطلق بصره تعلَّق قلبه بالنساء، ثم لا يزالُ به النظرُ حتى يدنو من المرأة ويكلِّمها ويخاطبها، ثمَّ يعدها، ثمَّ تحصل الفاحشة^(٣)؛ فعُضُّ البصرِ لَمَّا كان أصلاً لحفظ الفرج بدأ بذكره^(٤).

٨- قَوْلُ الله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ﴾ استدلَّ به على أنَّ المرأة يحرمُ عليها النظرُ إلى الرَّجلِ كحرمة نظره إليها^(٥).

٩- قَوْلُ الله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ فيه أنَّ المرأة يجبُ عليها سترُ عورتها^(٦).

١٠- قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ كرَّر تعالى النهي عن إبداء الزينة؛ نظراً لتنوع الاستثناء، فالنهي

(١) يُنظر: ((شرح العمدة - كتاب الصلاة)) لابن تيمية (ص: ٢٥٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٢٧).

(٣) يُنظر: ((شرح رياض الصالحين)) لابن عثيمين (٦/ ٣٥٦).

(٤) يُنظر: ((روضة المحبين)) لابن القيم (ص: ٩٢).

(٥) يُنظر: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٩١).

وتقدَّم الخلاف في المسألة إذا لم يكن النظرُ بشهوة أو مع خوفِ الفتنة (ص: ٢٠١) وما بعدها.

(٦) يُنظر: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٩٢).

الأوّل استثنى منه بعض الزينة التي يجوز للمَنظور أن يُدَيِّها، والأمرُ الثاني استثنى منه بعض الأشخاص الذين يجوز لهم النظر^(١).

١١ - قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَدْرِيك زِينَتُهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ﴾ فيه إباحة النظر للمحارم^(٢).

١٢ - قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَدْرِيك زِينَتُهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ إِسَاءِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُنَّ أَوِ التَّبِيعِينَ غَيْرَ أُولَى الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ...﴾ فمن اتَّصف بذلك دخل في هذه الآية، ودلت الآية على أن الأعمال بالنيات، ويؤخذ من مفهوم مخالفتها أن من ذكر الله من المحارم إذا حدث من بعضهم النظر إلى من حُرِّمت عليه شهوة؛ أنه لا يجوز له أن ينظر إليها، وكذا المرأة إذا بَلَغَ فيها الفساد إلى أن تتعاطى السَّحاق لو نظرت إلى امرأةٍ أخرى بشهوة؛ فلا يجوز لها النظر إليها^(٣).

١٣ - قول الله تعالى: ﴿وَلْيَضْحَكُنَّ يَخْمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ كأنه اختير لفظ (الضرب)؛ إشارة إلى قوّة القصد للستر، وإشارة إلى العفو عما قد يبدو عند تحرُّك الخمار عند مزاولته شيء من العمل^(٤).

١٤ - قال الله تعالى: ﴿وَلْيَضْحَكُنَّ يَخْمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾، وقال سبحانه: ﴿وَلَا

(١) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٠١).

(٢) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٠٣).

(٤) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٦٠).

يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴿١﴾ فنهى الله تعالى في هاتين الآيتين عمّا يُوجبُ العلمَ بالزينة الخفية بالسَّمعِ أو غيره ^(١).

١٥ - قولُ الله تعالى: ﴿وَلِيَضْرِبْنَ بِمُخْمَرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ فيه دليلٌ على وجوب سترِ الصدرِ والنَّحرِ والعُنُقِ، وأنَّ ذلكَ منها عورةٌ ^(٢)، لا يجوزُ للأجنبيِّ النَّظْرُ إلى ذلكَ منها ^(٣).

١٦ - في قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهَا﴾ دليلٌ على أنَّ المرأةَ إذا مَلَكَتْ زوجها حرَّمت عليه، وانفسخَ نكاحُها ^(٤)؛ لأنَّ الله تعالى جَعَلَ مِلْكَ يمينِ المرأةِ في عِدَادِ محارِمِها، والمَحْرَمُ لا يَصْلُحُ أن يكونَ زوجًا بحالٍ ^(٥).

١٧ - في قوله تعالى: ﴿أَوِ الْطِفْلِ الَّذِي لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ﴾ دلالةٌ على أنَّه إذا عُرِفَ مِنَ الطِّفْلِ أَنَّهُ يَنْظُرُ إلى المرأةِ نَظْرَ شهوةٍ - ولو لم يكن له إلا عشرُ سنواتٍ - فإنه يجبُ عليها أن تحتجبَ عنه؛ لأنَّ نَظْرَ الطِّفْلِ للمرأةِ ليس مَقْيَدًا بالبلوغ، بل هو مَقْيَدٌ بما إذا عُرِفَ مِنَ الطِّفْلِ أَنَّهُ يَنْظُرُ إلى المرأةِ نَظْرَ شهوةٍ ^(٦)، وذلك على قولٍ في التفسير.

١٨ - لم يذكرِ اللهُ الأعمامَ والأخوالَ في عِدَادِ المُسْتَشْنِيَاتِ؛ وذلك لعدَّةِ أوجُه:

(١) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٧٢ / ١٥).

(٢) يُنظر: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٩٢). ويُنظر أيضًا: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١١٢ / ٢٢).

(٣) يُنظر: ((أحكام القرآن)) للجصاص (١٧٤ / ٥).

(٤) حكى الإجماعُ على ذلك: ابنُ المنذر، وابنُ حزم، وابنُ قدامة. يُنظر: ((الإقناع)) لابن المنذر

(١ / ٣١٠)، ((مراتب الإجماع)) لابن حزم (ص: ٦٩)، ((المغني)) لابن قدامة (٧ / ١٤٨).

(٥) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢ / ٤٤٣).

(٦) يُنظر: ((شرح رياض الصالحين)) لابن عثيمين (٤ / ٤٣٣). ويُنظر أيضًا: ((الإكلیل في استنباط

التنزيل)) للسيوطي (ص: ١٩٣).

الأوّل: أَنَّ سُكُوتَ الآيَةِ عَنِ الْعَمِّ وَالْخَالِ لَيْسَ لِمُخَالَفَةِ حُكْمِهِمَا حُكْمَ بَقِيَّةِ المحارِمِ، وَلَكِنَّهُ اقْتِصَارٌ عَلَى الَّذِينَ تَكَثَّرَ مَزَاوِلُهُمْ بَيْتَ الْمَرْأَةِ؛ فَالتَّعْدَادُ جَرَى عَلَى الْغَالِبِ^(١).

الثاني: أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْعَمَّ وَالْخَالَ؛ لِأَنَّهُمَا يَجْرِيَانِ مَجْرَى الْوَالِدَيْنِ، وَقَدْ جَاءَ تَسْمِيَةُ الْعَمِّ أَبَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَعْبُدُوا إِلَهَكُمْ وَإِلَهَ آبَائِكُمْ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾^(٢) [البقرة: ١٣٣].

الثالث: أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُمَا لِفَهْمِهِمَا مِنْ بَنِي الْإِخْوَانِ وَبَنِي الْأَخَوَاتِ^(٣)؛ لِأَنَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّ بَنِي الْأَخِ لِلْعَمَّاتِ مُحَارِمٌ، عَلِمَ أَنَّ بَنَاتِ الْأَخِ لِلْأَعْمَامِ مُحَارِمٌ، وَكَذَلِكَ الْحَالُ فِي أَمْرِ الْخَالِ^(٤)، فَإِذَا لَمْ يَحْتَجِبَنَّ عَمَّنْ هُنَّ عَمَّاتُهُ وَلَا خَالَاتُهُ مِنْ أَبْنَاءِ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ، مَعَ رَفْعَتِهِنَّ عَلَيْهِمْ، فَعَدُّمُ احْتِجَابِهِنَّ عَنْ عَمَّهِنَّ وَخَالَهِنَّ مِنْ بَابِ أَوْلَى^(٥).

الرابع: أَنَّهُ تَرَكَ ذِكْرَهُمَا كَمَا تَرَكَ ذِكْرَ مُحَرَّمَ الرِّضَاعِ^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢١٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/٢٣٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((فتح الرحمن)) للأنصاري (ص: ٣٩٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٨١).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١).

قال الشنقيطي: (وقال بعضهم: إِنَّ فِي الْآيَةِ مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ، فَلَوْ سُمِّيَ لَكَانَ فِيهِ شِبْهُ تَكَرُّارٍ؛ فَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ أَخِي الْمَرْأَةِ وَابْنَ أُخْتِهَا مِنْ مُحَارِمِهَا، وَهِيَ عَمَّةٌ أَحَدُهُمَا وَخَالَهُ الْآخَرُ، فَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّ الْعَمَّ وَالْخَالَ مُحَرَّمَانِ). ((تفسير سورة النور)) (ص: ١٠١).

(٦) يُنْظَرُ: ((فتح الرحمن)) للأنصاري (ص: ٣٩٥)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٢٨).

وقيل أيضًا: لِأَنَّ الْأَعْمَامَ رَبَّمَا يَذْكُرُونَ بَنَاتِ الْأَخِ عِنْدَ أَبْنَائِهِمْ، وَهُمْ غَيْرُ مُحَارِمٍ، وَكَذَلِكَ الْحَالُ فِي الْخَالِ. يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٣٢)، ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٨١)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٧٠).

١٩- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ نَبَّهَ به على أَنَّ الذي لَأَجْلِهْ نُهِيَ عَنْهُ: أَنْ يُعْلَمَ زِينَتُهُنَّ مِنَ الْحَلِيِّ وَغَيْرِهِ، فَلَمَّا نَهَى عَنْ اسْتِمَاعِ الصَّوْتِ الدَّالِّ عَلَى وَجُودِ الزَّيْنَةِ، فَلَأَنْ يَدُلَّ عَلَى الْمَنْعِ مِنْ إِظْهَارِ الزَّيْنَةِ أُولَى^(١).

٢٠- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ فِيهِ أَنَّ الْمَرْأَةَ مَنَهِيَّةٌ عَنْ رَفْعِ صَوْتِهَا بِالْكَلَامِ، بَحِثْ يَسْمَعُ ذَلِكَ الْأَجَانِبُ؛ إِذَا كَانَ صَوْتُهَا أَقْرَبَ إِلَى الْفِتْنَةِ مِنْ صَوْتِ خَلْخَالِهَا؛ وَلِذَلِكَ كَرِهُوا أَذَانَ النِّسَاءِ؛ لِأَنَّهُ يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى رَفْعِ الصَّوْتِ، وَالْمَرْأَةُ مَنَهِيَّةٌ عَنْ ذَلِكَ^(٢).

٢١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ اسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ تَغْطِيَةَ الْمَرْأَةِ وَجْهَهَا وَاجِبٌ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ مَنَهِيَّةً عَنِ الضَّرْبِ بِالْأَرْجُلِ خَوْفًا مِنْ افْتِتَانِ الرَّجُلِ بِمَا يَسْمَعُ مِنْ صَوْتِ خَلْخَالِهَا وَنَحْوِهِ، فَكَيْفَ

= قَالَ ابْنُ عَثِيمٍ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ: (فَلَمَّا كَانَ يُخْشَى أَنَّ الْعَمَّ وَالْخَالَ يَصِفُّ [أَحَدُهُمَا] الْمَرْأَةَ لِابْنِهِ، لَمْ يُذَكَّرْ؛ لِتَحَرُّرِ لَا لِمُخَالَفَةِ الْحُكْمِ، وَهَذَا التَّعْلِيلُ لَهُ بَعْضُ الْوَجْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ... وَلَا شَكَّ أَنَّ قُوَّةَ الْمَحْرَمِيَّةِ فِي الْعَمِّ وَالْخَالَ أَوْعَفُّ مِنْ قُوَّتِهَا فِيمَنْ عَدَاهُمْ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٥١).

قَالَ الشُّوْكَانِيُّ: (وَقَالَ الرَّجَّاجُ: الْعَمُّ وَالْخَالَ رَبَّمَا يَصِفَانِ الْمَرْأَةَ لَوْلَدِيَهُمَا؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ تَحِلُّ لِابْنِ الْعَمِّ وَابْنِ الْخَالَ، فَكُرِهَ لَهَا الرُّؤْيُ، وَهَذَا ضَعِيفٌ جِدًّا؛ فَإِنَّ تَجْوِيزَ وَصْفِ الْمَرْأَةِ لِمَنْ تَحِلُّ لَهُ مِمَّنْ غَيْرُهُمَا مِمَّنْ يَجُوزُ لَهُ النَّظَرُ إِلَيْهَا، لَا سِيَّمَا أَبْنَاءُ الْإِخْوَةِ وَأَبْنَاءُ الْأَخَوَاتِ، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ فَالْمَزُومُ مِثْلُهُ، وَهَكَذَا يَسْتَلْزِمُ أَلَّا يَجُوزَ لِلنِّسَاءِ الْأَجْنِبِيَّاتِ أَنْ يَنْظُرْنَ إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهُنَّ يَصِفْنَهَا، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ فَالْمَزُومُ مِثْلُهُ، وَهَكَذَا لَا وَجْهَ لِمَا قَالَهُ الشَّعْبِيُّ وَعِكْرَمَةُ مِنْ أَنَّهُ يُكْرَهُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَضَعَ خِمَارَهَا عِنْدَ عَمِّهَا أَوْ خَالَهَا. وَالْأُولَى أَنْ يَقَالَ: إِنَّهُ سَبَحَانَهُ اقْتَصَرَ هَاهُنَا عَلَى بَعْضِ مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْمَحَارِمِ فِي سُورَةِ النُّورِ؛ اكْتِفَاءً بِمَا تَقَدَّمَ). ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٤٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

بكشف الوجه؟! فأيما أعظم فتنة: أن يسمع الرجل خلخالاً بقدم امرأة لا يدري ما هي وما جمالها، أو أن ينظر إلى وجه سافر جميل ممتلي شباباً ونضارة وحسناً وجمالاً وتجميلاً بما يجلب الفتنة، ويدعو إلى النظر^(١)؟!

٢٢- قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبَنَّ بِالرُّجُلِ لِعِلْمٍ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ يؤخذ منه قاعدة سدّ الوسائل، وأن الأمر إذا كان مباحاً، ولكنه يُفضي إلى محرّم، أو يُخاف من وقوعه؛ فإنه يُمنع منه؛ فالضرب بالرجل في الأرض الأصل أنه مباح، ولكن لما كان وسيلة لعلم الزينة، مُنِع منه^(٢). فالآية فيها دليل على أن المرأة منهية عن إبراز كل ما دعا إلى الشهوة، وإن كان مباحاً لبسه لها^(٣).

٢٣- قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبَنَّ بِالرُّجُلِ لِعِلْمٍ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ قوله: ﴿مَا يُخْفِينَ﴾ دليل على أن اللباس ستر هذه الخلائيل^(٤). والآية نص على أن الرجلين والساقين ممّا يُخفي ولا يحل إبداءه^(٥)، وإلا لاستطاعت إحداهن أن تُبدي ما تُخفي من الزينة «وهي الخلائيل»، ولا استغنت بذلك عن الضرب بالرجل^(٦).

٢٤- كانت المرأة في الجاهلية إذا كانت تمشي في الطريق وفي رجلها خلخال صامت - لا يُسمع صوته - ضربت برجلها الأرض، فيعلم الرجال طنينه، فنهى الله المؤمنات عن مثل ذلك. وكذلك إذا كان شيء من زينتها

(١) يُنظر: ((رسالة الحجاب)) لابن عثيمين (ص: ٩، ١٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٦).

(٣) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٤٣).

(٤) يُنظر: ((لقاء الباب المفتوح)) لابن عثيمين (اللقاء رقم: ١٧٦).

(٥) يُنظر: ((المحلى بالآثار)) لابن حزم (٢/ ٢٤٧).

(٦) يُنظر: ((جلباب المرأة المسلمة)) للألباني (ص: ٨٠).

مستوراً، فتحرّكت بحركةٍ لِتُظهِرَ ما هو خفيٌّ، دَخَلَ في هذا النَّهيِّ؛ لِقَوْلِهِ تعالى: ﴿وَلَا يَصْرِيحَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾^(١)، وَمِنْ ذَلِكَ الْكَعْبُ الْعَالِي الَّذِي تَلْبَسُهُ بَعْضُ النِّسَاءِ فَيَسْمَعُ لَهُ صَوْتُ إِذَا مَشَيْنَ، يَلْفُ أَنْظَارَ الرِّجَالِ.

٢٥- يُؤْخَذُ مِنْ مَفْهُومِ الْمُوَافَقَةِ^(٢) فِي قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَلَا يَصْرِيحَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ أَنَّ حُكْمَ الطَّيِّبِ حُكْمُ الْحَلِيِّ؛ الْحَلِيُّ يُحَرِّكُ الشَّهْوَةَ بِالسَّمَاعِ، وَالطَّيِّبُ يُحَرِّكُ الشَّهْوَةَ بِالشَّمِّ، وَقَدْ نَصَّتِ السُّنَّةُ عَلَى هَذَا الْمَفْهُومِ^(٣)، فَتُهِيتِ الْمَرْأَةُ عَنِ التَّعَطُّرِ وَالتَّطْيِيبِ عِنْدَ خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا لِيشْتَمَ الرِّجَالُ طِبِيعَهَا^(٤).

٢٦- فِي قَوْلِهِ تعالى: ﴿لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ بَيَانٌ لَعَلَّةِ النَّهْيِ عَنِ الضَّرْبِ بِالْأَرْجُلِ، وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ الْخَلْخَالَ وَنَحْوَهُ مِنَ الْحَلِيِّ هُوَ مِنَ الزَّيْنَةِ الْخَفِيَّةِ^(٥).

٢٧- لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ آيَةٌ أَكْثَرَ ضَمَائِرَ مِنْ هَذِهِ؛ جَمَعَتْ خَمْسَةً وَعَشْرِينَ ضَمِيرًا لِلْمُؤْمَنَاتِ مِنْ مَخْفُوضٍ وَمَرْفُوعٍ، وَسُمِّيَتْ لَذَلِكَ: آيَةُ الضَّمَائِرِ^(٦).

٢٨- فِي قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ، وَهِيَ أَنَّ فِي أَمْرِهِ سَبْحَانَهُ لَجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ بِالتَّوْبَةِ - فِي هَذَا السِّيَاقِ - تَنْبِيْهَا عَلَى

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٤٩/٦).

(٢) مَفْهُومُ الْمَوْافَقَةِ: هُوَ أَنَّ يَكُونَ الْمَسْكُوتُ عَنْهُ مُوَافِقًا فِي الْحُكْمِ لِلْمَنْطُوقِ بِهِ. يُنْظَرُ: ((كشف الأسرار شرح أصول البزدوي)) لعلاء الدين البخاري (٢/٢٥٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٠٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٤٩/٦).

وَيُنْظَرُ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٤٣) مِنْ حَدِيثِ زَيْنَبَ، امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
وَمَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٧٣) وَالنَّسَائِيُّ (٥١٢٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٠٧).

(٦) يُنْظَرُ: ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/٣٨٥)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٣٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢١٤).

أَنَّهُ لَا يَخْلُو مُؤْمِنٌ مِنْ بَعْضِ هَذِهِ الذُّنُوبِ الَّتِي هِيَ: تَرَكَ غَضَّ الْبَصَرِ وَحَفَظَ الْفَرْجَ، وَتَرَكَ إِبْدَاءَ الزَّيْنَةِ وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ، فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْتَرٌ^(١). وفيه دليلٌ أَنَّ الذَّنْبَ لَا يُخْرِجُ الْعَبْدَ مِنَ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّهُ أَمَرَ بِالتَّوْبَةِ، وَلَمْ يَفْصِلْ بَيْنَ الْكِبَائِرِ وَغَيْرِهَا، فَقَالَ بَعْدَمَا أَمَرَ بِالتَّوْبَةِ: ﴿أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾؛ سَمَّاهُمْ مُؤْمِنِينَ بَعْدَ الذَّنْبِ^(٢).

٢٩- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ أَنَّ مَنْ لَمْ يَتُبْ فَهُوَ نَاقِصُ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ التَّوْبَةَ مِنْ مُقْتَضِيَاتِ الْإِيمَانِ، وَعَلَى حَسَبِ مَعْصِيَتِهِ يَكُونُ نَقْصُ إِيْمَانِهِ^(٣).

٣٠- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ إثْبَاتُ الْأَسْبَابِ؛ حَيْثُ جَعَلَ اللَّهُ التَّوْبَةَ سَبَبًا لِلْفَلَاحِ، فَبِهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ أَنْكَرُوا الْأَسْبَابَ، وَقَالُوا: إِنَّ الْأَسْبَابَ مَجْرَدُ عِلَامَاتٍ لَا مُوجِبَاتٍ^(٤)!

٣١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ التَّعْيِيرُ بِالْوَصْفِ فِي قَوْلِهِ: ﴿الْمُؤْمِنُونَ﴾ إِمَارَةٌ إِلَى عُلُوِّ مَقَامِ التَّوْبَةِ، بِأَنَّهُ لَا يَقْدَرُ عَلَى مَلَاذِمَتِهَا إِلَّا رَاسِخُ الْقَدَمِ فِي الْإِيمَانِ، عَارِفٌ بِأَنَّهُ -وإنْ بَالِغٌ فِي الْاجْتِهَادِ- وَاقِعٌ فِي النَّقْصَانِ، وَهَذَا الْأَمْرُ لِلْوُجُوبِ، وَإِذَا كَانَ لِلرَّاسِخِينَ فِي الْإِيمَانِ، فَمَنْ دُونَهُ مِنْ بَابِ الْأُولَى^(٥).

٣٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ تَوْجِيهُ الْخَطَابِ لِلذِّكْرِ -مَعَ أَنَّهُ يَشْمَلُ النِّسَاءَ بِلَا شَكٍّ- فِيهِ إِمَارَةٌ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-

(١) يُنْظَرُ: ((مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى)) لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (١٥/٤٠٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ السَّمَرْقَنْدِيِّ)) (٢/٥١٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ النُّورِ)) (ص: ١٩٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)).

(٥) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٣/٢٦٤).

إلى رعاية الرجل للمرأة، وأن المرأة لا تستقيم إلا باستقامة الرجل، فمن أسباب تفریط النساء عدم رعاية الرجال لهنّ، وقد قال الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(١) [النساء: ٣٤].

٣٣- في قوله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ كَرَّمُ الله تعالى وفضله؛ نأخذ الكرم والفضل من محبته للتوبة، يعني كونه يحب أن يتوب الناس حتى لا يعاقبهم يدل على كرمه وفضله، وأن رحمته سبقت غضبه؛ بخلاف من لا رحمة عنده^(٢).

بلاغة الآيتين:

١- قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ شروع في بيان أحكام كُليّة شاملة للمؤمنين كافة، يندرج فيها حكم المستأذنين عند دخولهم البيوت اندراجاً أولياً. وتلوين الخطاب وتوجيهه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتفويض ما في حيزه من الأوامر والنواهي إلى رآيه صلى الله عليه وسلم؛ لأنّها تكاليف متعلّقة بأمر جزئية كثيرة الوقوع، حقيقة بأن يكون الأمر بها والمتصدّي لتدبيرها حافظاً ومهيماً عليهم. ومفعول الأمر أمر آخر؛ قد حُذِفَ تعويلاً على دلالة جوابه عليه، أي: قلّ لهم: غُضُّوا^(٣).

- وخصّ المؤمنين مع تحريمه على غيرهم، لكون قطع ذرائع الزنا التي منها النَّظَرُ، هم أحقّ من غيرهم بها، وأولى بذلك ممّن سواهم^(٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ١٩٥).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ١٩٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٦٩).

(٤) يُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٢٦).

- قوله: ﴿هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾ اسم التَّفْضِيلِ ﴿أَزْكَى﴾ مَسْلُوبُ الْمُفَاضَلَةِ، وَالْمُرَادُ تَقْوِيَةُ تِلْكَ التَّزْكِيَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ جُنَّةٌ مِنْ ارْتِكَابِ ذُنُوبٍ عَظِيمَةٍ ^(١).

- قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ تَذِيلٌ؛ لِأَنَّهُ كِنَايَةٌ عَنْ جَزَاءِ مَا يَتَضَمَّنُهُ الْأَمْرُ مِنَ الْغَضِّ وَالْحِفْظِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصِدَ مِنَ الْأَمْرِ الْإِمْتِثَالَ ^(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

- قوله: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ عَطْفٌ بِالنَّهْيِ عَنْ إِبْدَاءِ مَوَاقِعِ الزَّيْنِ مِنَ الْجَسَدِ عَلَى الْأَمْرِ بِإِغْضَاءِ الْبَصَرِ تَأْكِيدًا ^(٣).

- قوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ فِيهِ ذِكْرُ الزَّيْنَةِ دُونَ مَوَاقِعِهَا؛ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْأَمْرِ بِالتَّصَوُّنِ وَالتَّسْتُرِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الزَّيْنَةَ وَاقِعَةٌ عَلَى مَوَاضِعَ مِنَ الْجَسَدِ لَا يَحِلُّ النَّظَرُ إِلَيْهَا لِغَيْرِ هَؤُلَاءِ؛ فَنَهَى عَنْ إِبْدَاءِ الزَّيْنَةِ نَفْسِهَا؛ لِيُعْلَمَ أَنَّ النَّظَرَ إِذَا لَمْ يَحِلَّ إِلَيْهَا لِمُلَابَسَتِهَا تِلْكَ الْمَوَاقِعَ - بِدَلِيلِ أَنَّ النَّظَرَ إِلَيْهَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٠٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١ / ٦١).

غير مُلابسة لها لا مقال في حله - كان النظر إلى المواقع أنفسها مُتمكناً في الحظر، ثابت القدم في الحرمة، شاهداً على أن النساء حقهن أن يحتطن في سترها، ويتقين الله في الكشف عنها^(١).

- والباء في قوله: ﴿يُحْمَرُهُنَّ﴾ لتأكيد اللصوق؛ مُبالغة في إحكام وضع الخمار على الجيب؛ زيادة على المُبالغة المُستفادَة من فعل (يضرِبْنَ)^(٢).

- وقيل: ضَمَّنَ «يضرِبْنَ» معنى «يُلْقِينَ»؛ فلذلك عُدِّي بـ «على»^(٣).

- ولَمَّا كان أكثر الزينة في الأعناق والأيدي والأرجل، وكان دوام ستر الأعناق أيسر وأمكن؛ خصّها، فقال: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ يُحْمَرُهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾، جمعُ جيب: وهو خرق الثوب الذي يُحيطُ بالعُنُق^(٤).

- قوله: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ فيه إعادة لفظ: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾؛ تأكيداً للأول، وهو قوله: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ المُتقدِّم، وليُسَيِّ عليه الاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ...﴾ إلخ، الذي مُقتضى ظاهره أن يُعطفَ على ﴿إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾؛ لبعْد ما بين الأول والثاني، أي: ولا يبدین زینتھن غیر الظاہرة إِلَّا لَمَنْ ذکروا بعد حرف الاستثناء^(٥).

- وفي قوله: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ...﴾ بدأ تعالى بالأزواج؛

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٣٠)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٣٢، ٣٣)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠٨).

(٣) يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٨/ ٤٨٩).

(٤) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٥٩، ٢٦٠).

(٥) يُنظر: ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١٠٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٠٨).

لأنَّهم المقصودون بالزينة، ولأنَّ كلَّ بدنِ الزوجة والسُرِّيَّة حلالٌ لهم^(١).
- قوله: ﴿أَوِ الْطِفْلِ﴾ وضع الواحد موضع الجمع، حيث لم يقل: (أو الأطفال)؛ لأنَّه يُفيدُ الجنس؛ فلذلك أُجري عليه الجمع في قوله: ﴿الَّذِينَ لَمْ يَطْهَرُوا﴾^(٢).

- قوله: ﴿لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوَاتِ النِّسَاءِ﴾ كناية عن خللٍ بهم من شهوة النساء^(٣).

- قوله: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ في النهي عن إبداء صوت الحليِّ بعد النهي عن إبداء عيْنها، من المبالغة في الزجر عن إبداء موضعها ما لا يخفى^(٤).

- قوله: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ فيه تلوين للخطاب، وصرف له عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم إلى الكلِّ بطريق التغليب؛ لإبراز كمال العناية بما في حيزه من أمر التوبة، وأنها من معظّمات المهمّات الحقيقة بأن يكون سبحانه وتعالى هو الأمر بها؛ لما أنَّه لا يكاد يخلو أحدٌ من المُكلَّفين عن نوعٍ تفريطٍ في إقامة مواجب التكاليف كما ينبغي^(٥). وقيل: وقع التفاتٌ من خطاب الرسول صَلَّى الله عليه وسلَّم

(١) يُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٢٨/٤). ويُنظر أيضًا: ((تفسير ابن جزي)) (٦٧/٢)، ((تفسير أبي حيان)) (٣٤/٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٢٣٢/٣)، ((تفسير أبي حيان)) (٣٥/٨)، ((تفسير البيضاوي)) (١٠٥/٤)، ((تفسير أبي السعود)) (١٧١/٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١٢/١٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١٢/١٨).

(٤) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٢٣٣/٣)، ((تفسير البيضاوي)) (١٠٥/٤)، ((تفسير أبي حيان)) (٣٧/٨)، ((تفسير أبي السعود)) (١٧١/٦).

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١٧١/٦).

إلى خطابِ الأُمَّةِ؛ لأنَّ هذا تذكيرٌ بواجبِ التَّوْبَةِ الْمُقَرَّرَةِ مِنْ قَبْلُ، وليس استئنافَ تشريعٍ. ونَبَّهَ بقوله: ﴿جَمِيعًا﴾ على أَنَّ الْمُخَاطَبِينَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ، وَإِنْ كَانَ الْخِطَابُ وَرَدَ بِضَمِيرِ التَّذْكِيرِ عَلَى التَّغْلِيْبِ، وَأَنْ يُؤْمَلُوا الْفَلَاحَ إِنْ هُمْ تَابُوا وَأَنَابُوا^(١).

- والإضافةُ في قوله: ﴿نِسَائِهِنَّ﴾ إلى ضَمِيرِ الْمُؤْمِنَاتِ إِنْ حُمِلَتْ عَلَى ظَاهِرِ الْإِضَافَةِ، كَانَتْ دَالَّةً عَلَى أَنَّهِنَّ النِّسَاءُ اللَّاتِي لِهِنَّ بَهَنٌ مَزِيدُ اخْتِصَاصٍ؛ فَقِيلَ: الْمُرَادُ نِسَاءُ أُمَّتِهِنَّ، أَي: الْمُؤْمِنَاتُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ: (أَوْ النِّسَاءِ)، وَإِنَّمَا أَضَافَهُنَّ إِلَى ضَمِيرِ النِّسَاءِ؛ إِتْبَاعًا لِبَقِيَّةِ الْمَعْدُودِ؛ فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ ضَمِيرًا، فَجَاءَ هَذَا لِلإِتْبَاعِ، أَي: فَتَكُونُ الْإِضَافَةُ لغيرِ دَاعٍ مَعْنَوِيٍّ، بَلْ لِدَاعٍ لَفْظِيٍّ تَقْتَضِيهِ الْفَصَاحَةُ، مِثْلُ الضَّمِيرَيْنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِمَا^(٢).

- وفي تَكْرِيرِ الْخِطَابِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ تَأْكِيدٌ لِلإِيجَابِ، وَإِذَانٌ بِأَنَّ وَصْفَ الْإِيمَانِ مُوجِبٌ لِلَامْتِثَالِ حَتْمًا^(٣).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢١٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨ / ٢٠٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦ / ١٧١).

الآيتان (٢٢-٢٣)

﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِعُ عِلْمِهِ﴾ (٣٢) ﴿وَلَيْسَتَعَفِيفُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْإِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتُغُوا عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْنَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٣٣)

غريب الكلمات:

﴿الْأَيْمَى﴾: أي: الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء، واحدٌ أيمٌ^(١).
﴿وَأِمَائِكُمْ﴾: جمعُ أَمَةٍ، والأمة: ضدُّ الحرَّة، وهي المرأة المملوكة^(٢).
﴿وَلَيْسَتَعَفِيفُ﴾: أي: ليطْلُب العِفَّة عن الزنا، والعِفَّة: حصولُ حالةٍ للنفس تمتنع بها عن غلبة الشهوة، وأصله: الكَفُّ عن القبيح^(٣).
﴿الْكِتَابَ﴾: أي: المكاتبَة، وكتابه العبد: ابتياع نفسه من سيِّده بما يؤدِّيهِ من كَسْبِهِ، فيَعْقِدُ معه عقدًا على مالٍ بشرطٍ أَنَّهُ إِذَا أَدَّى عَتَقَ، وأصله من الكتاب، يُرادُ بذلك الشرط الذي يُكْتَبُ بينهما، وأصل (كتب): يدلُّ على جمع شيءٍ إلى شيءٍ^(٤).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٤)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٧٤)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٧٠)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١٦٦)، ((المفردات)) للراغب (ص: ١٠٠)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٧)، ((التبيان)) لابن الهائم (ص: ٣١١).

(٢) يُنظر: ((العين)) للخليل (٨/ ٤٣١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١٣٦).

(٣) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٣)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٥٧٣)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٧).

(٤) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ١٥٨، ١٥٩)، ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٢٧)، =

﴿فَيَتَبَكَّمُ﴾: أي: إمائككم، وأصل (فتي): يدلُّ على طراوةٍ وجِدَّةٍ^(١).

﴿الْبَغَاءُ﴾: أي: الزَّنا، يُقال: بَغَى الجرحُ: تجاوزَ الحدَّ في فساده، وبَغَتِ المرأةُ بَغَاءً: إذا فَجَرَتْ؛ وذلك لتجاوزِها إلى ما ليس لها، وأصل (بغى) هنا: جنسٌ من الفسادِ^(٢).

﴿تَحَصَّنًا﴾: أي: تعقُّفاً، وأصل (حصن): يدلُّ على حِفْظٍ وحياطَةٍ^(٣).

المعنى الإجمالي:

يقولُ الله تعالى مرشداً عباده إلى ما يُعِينُ على العفافِ: وزوجوا -أيها المؤمنون- مَنْ لا زوجَ له مِنَ الأحرارِ والحرائرِ، وَمِنْ مَمَالِكِكُم الصَّالِحِينَ مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ، إِنْ يَكُنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تُنكِحُونَهُمْ فَقَرَاءَ، يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ وَاسِعِ رِزْقِهِ، وَاللَّهُ وَاسِعُ الْفَضْلِ، جَوَادٌ كَرِيمٌ، عَلِيمٌ بِأَحْوَالِ الْعِبَادِ.

ثم يأمرُ الله تعالى بإعانةِ المماليكِ على ما يُحرِّرُهُمْ مِنَ الرِّقِّ، فيقولُ: والَّذِينَ يريدُونَ أَنْ يَتَحَرَّرُوا مِنْ رِقِّ الْعِبُودِيَّةِ بِمُكَاتَبَتِكُمْ، فكَاتِبُوهُمْ عَلَى قَدَرٍ مِنَ الْمَالِ؛ لِيَصِيرُوا أَحْرَارًا، إِنْ عَرَفْتُمْ مِنْهُمْ قُدْرَةً عَلَى كَسْبِ الْمَالِ وَالْوَفَاءِ، وَأَعْطُوهُمْ مِمَّا أَعْطَاكُمُ اللَّهُ مِنَ الْمَالِ؛ لِيَسْتَعِينُوا بِهِ عَلَى الْأَدَاءِ. وَلَا تُجْبِرُوا إِمَاءَكُمْ عَلَى الزَّنا؛

= ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٠٢)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٧).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٣٦٠)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٤٧٣)،

((المفردات)) للراغب (ص: ٦٢٥)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٧)، ((التيبان))

لابن الهائم (ص: ٣١١).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٤)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٩٠)، ((غريب

القرآن)) للسجستاني (ص: ١٣٢)، ((المفردات)) للراغب (ص: ١٣٦)، ((تذكرة الأريب))

لابن الجوزي (ص: ٢٥٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٩٠)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٦٩)، ((تذكرة

الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٧)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٣٢٢).

طلبًا للمالِ بطريقِ الفاحشة، إن أَرَدَنَ التَّعَفُّفَ عن مُقَارَفَةِ الفاحشة، وَمَنْ يُجْبِرْهُنَّ على الزَّنا، فَإِنَّ اللهَ تعالى غَفُورٌ لَّهُنَّ، رَحِيمٌ بِهِنَّ، والإِثْمُ على مَنْ أَكْرَهَهُنَّ.

تفسير الآيتين:

﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُم وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (٣٢)

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا أَمَرَ سُبْحَانَهُ بِغَضِّ الْأَبْصَارِ، وَحِفْظِ الْفُرُوجِ؛ أَرشَدَ بعد ذلك إلى ما يَحِلُّ لِلْعِبَادِ مِنَ النِّكَاحِ الذي يَكُونُ به قِضَاءُ الشَّهْوَةِ، وَسُكُونُ دَوَاعِي الزَّنا، وَيَسْهُلُ بَعْدَهُ غَضُّ الْبَصَرِ عن الْمُحَرَّمَاتِ، وَحِفْظُ الْفَرْجِ عَمَّا لَا يَحِلُّ^(١).

وأيضًا لَمَّا تَقَدَّمَ أوامر ونواهٍ في غَضِّ الْبَصَرِ وَحِفْظِ الْفَرْجِ وإِخْفَاءِ الزَّيْنَةِ وغير ذلك، وكان المَوْجِبُ لِلطُّمُوحِ مِنَ الرِّجَالِ إِلَى النِّسَاءِ، وَمِنَ النِّسَاءِ إِلَى الرِّجَالِ هو عَدَمُ التَّزْوُجِ غَالِبًا؛ لِأَنَّ فِي تَكَالِيفِ النِّكَاحِ وما يَجِبُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ ما يَشْغُلُ - أَمَرَ تعالى بِإِنْكَاحِ الْأَيْمَى، وهم الذين لا أَزْوَاجَ لَهُمْ مِنَ الصَّنَفَيْنِ؛ حَتَّى يَشْتَغَلَ كُلُّ مِنْهُمَا بما يُلْزِمُهُ، فلا يَلْتَفِتَ إِلَى غَيْرِهِ^(٢)، فَأُرْدِفَتْ أوامرُ الْعِفَافِ بِالْإِرْشَادِ إِلَى ما يُعِينُ عَلَيْهِ، وَيُعْفُ نَفُوسَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَيَعْضُ مِنْ أَبْصَارِهِمْ^(٣).

﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٢). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٦٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٣٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢١٥).

أي: وزوجوا^(١) - أيها المسلمون - كُلٌّ مِّنْ لَا زَوْجَ لَهُ مِنْكُمْ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ
الْأَحْرَارِ؛ فَإِنَّ الزَّوْاجَ طَرِيقُ التَّعَفُّفِ^(٢).

﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾

أي: وزوجوا - أيها المالكون للعبيد - كُلٌّ مِّنْ لَا زَوْجَ لَهُ مِنْ مَمَالِكِكُمْ مِنَ
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ الصَّالِحِينَ^(٣).

(١) قال القرطبي: (الخطاب للأولياء. وقيل: للأزواج. والصحيح الأول؛ إذ لو أراد الأزواج لقال
«وأنكحوا» بغير همز، وكانت الألف للوصل). ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٣٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٧٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٣٩، ٢٤٠)، ((تفسير ابن
كثير)) (٦/٥١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٥٢٨، ٥٢٩).
قال ابن تيمية: (هذه الآية لم تتعرض للصفات التي بها تحرّم المرأة مطلقاً أو مؤقتاً، وإنما أمر
بإنكاح الأيامي من حيث الجملة، وهو أمر بإنكاحهنّ بالشروط التي بينّها، وكما أنّها لا تُنكح
في العدة والإحرام، لا تُنكح حتى تتوب [أي: من الزنا]). ((مجموع الفتاوى)) (٣٢/١١٥).
ويُنظر: ((إغاثة اللهفان)) لابن القيم (١/٦٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٧٤)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/٦٨)، ((أحكام أهل الذمة))
لابن القيم (٢/٧٩٩)، ((روضة المحبين)) لابن القيم (ص: ٣١٧).

اختلف المفسرون في المراد بالصلاح المذكور هنا؛ فقليل: المراد به: الصلاح في الدين. وممّن
قال بذلك: ابن جرير، والزمخشري، والبيضاوي، وابن عاشور. يُنظر: ((تفسير ابن جرير))
(١٧/٢٧٤)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٣٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/١٠٥)، ((تفسير
ابن عاشور)) (١٨/٢١٦).

وقال ابن عاشور: (ظاهر وصف العبيد والإماء بالصالحين أن المراد أنصافهم بالصلاح الديني،
أي: الأتقياء. والمعنى: لا يحملكم تحقق صلاحهم على إهمال إنكاحهم؛ لأنكم آمنون من
وقوعهم في الزنا، بل عليكم أن تزوجوهم؛ رفقا بهم، ودفعاً لمَشَقَّةِ العَنَتِ عنهم. فيُقيد أنّهم
إن لم يكونوا صالحين كان تزويجهم أكداً أمراً، وهذا من دلالة الفحوى؛ فيشمل غير الصالحين
غير الأعفاء والعفائف من الممالك المسلمين، ويشمل الممالك غير المسلمين. وبهذا
التفسير تنفّش الحيرة التي عرّضت للمفسرين في التقييد بهذا الوصف). ((تفسير ابن عاشور))
= (١٨/٢١٦).

﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

أي: إِنْ يَكُنْ هؤلاء الذين تُنْكِحُونَهُمْ - مِنْ أَيَّامِي رَجَالِكُمْ وَنِسَائِكُمْ، وَعَبِيدِكُمْ وَإِمَائِكُمْ - أَهْلٌ فَاقَةٌ وَفَقِيرٌ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيُغْنِيهِمْ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَلَا تَمْتَنِعُوا عَنْ تَزْوِيجِهِمْ بِسَبَبِ فَقَرِهِمْ^(١).

= وقيل: المراد الذين يصلحون للنكاح، وممن ذهب إلى ذلك: ابن عطية، وابن الفرس، وابن جزي، وابن القيم. يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٨٠)، ((أحكام القرآن)) لابن الفرس (٣/ ٣٧٥)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٦٨)، ((أحكام أهل الذمة)) لابن القيم (٢/ ٧٩٩). قال ابن القيم: (المراد بـ «الصالحين»: مَنْ صَلَحَ للنكاح، هذا أصحُّ التفسيرين، وذهبت طائفة إلى أنه الإيمان، والأوَّلُ أَصَحُّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِانْكَاحِ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالَّذِينَ خَاصَّةً مِنْ عِبِيدِهِمْ وَإِمَائِهِمْ، كَمَا لَمْ يَخْصُصْهُمُ بِوَجوبِ الْإِنْفَاقِ عَلَيْهِمْ، بَلْ يَجِبُ عَلَى السَّيِّدِ إِعْفَافُ عَبْدِهِ وَأُمَّتِهِ، كَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِنْفَاقُ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ تَمَامِ مَصَالِحِهِ وَحَقُوقِهِ عَلَى سَيِّدِهِ). ((أحكام أهل الذمة)) (٢/ ٧٩٩).

وممن ذهب إلى احتمال إرادة كلا المعنيين: السعدي، فقال: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ يحتتمل أن المراد بالصالحين: صلاح الدين، وأن الصالح من العبيد والإماء - وهو الذي لا يكون فاجرًا زانيًا - مأمورٌ سيِّدهُ بِانْكَاحِهِ؛ جزاءً له على صلاحه، وترغيباً له فيه؛ ولأنَّ الفاسدَ بالزَّنا منهيٌّ عن تزويجه، فيكون مؤيِّداً للمذكور في أوَّلِ السورة: أَنَّ نِكَاحَ الزَّانِي وَالزَّانِيَةِ مُحَرَّمٌ حَتَّى يَتَوَبَّ، وَيَكُونَ التَّخْصِصُ بِالصَّلَاحِ فِي الْعَبِيدِ وَالْإِمَاءِ دُونَ الْأَحْرَارِ؛ لَكثْرَةِ وُجُودِ ذَلِكَ فِي الْعَبِيدِ عَادَةً. وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالصَّالِحِينَ: الصَّالِحُونَ لِلتَّزْوِجِ، الْمُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنَ الْعَبِيدِ وَالْإِمَاءِ، يُؤَيِّدُ هَذَا الْمَعْنَى أَنَّ السَّيِّدَ غَيْرَ مَأْمُورٍ بِتَزْوِيجِ مَمْلُوكِهِ قَبْلَ حَاجَتِهِ إِلَى الزَّوْاجِ، وَلَا يَبْعُدُ إِرَادَةُ الْمَعْنَيْنِ كِلَاهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧).

وممن قال بالمعنيين: ابن عثيمين، حيث قال: (ينبغي أن يُفسَّرَ قوله: «الصالحين» بصلاح الدين، وصلاح الدنيا). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٠٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٧٤)، ((روضة المحبين)) لابن القيم (ص: ٣١٧، ٣١٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/ ٥٣٠).

قال القرطبي: (هذا وعدٌ بالغنى للمتزوجين؛ طلب رضا الله، واعتصاماً من معاصيه). ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٤١).

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب^(١) الذي يريد الأداء، والنكاح الذي يريد العفاف))^(٢).

﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

أي: والله واسع الفضل والغنى، عليم بعباده وأحوالهم ونياتهم، عليم بمن يستحق منهم الإغناء من فضله^(٣).

﴿وَلَيْسَتَعْفِىَ الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْنَعُونَ الْكُتُبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْإِغَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ حَصْنًا لِتَبْنَعُوا عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣٢)

= وقال الشنقيطي: (الظاهر أن المتزوج الذي وعده الله بالغنى هو الذي يريد بتزويجه الإعانة على طاعة الله بغض البصر، وحفظ الفرج). ((أضواء البيان)) (٥ / ٥٣١).

(١) المكاتب: هو العبد يكتتب على نفسه بثمنه، فإذا سعى وأداه عتق. يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير (٤ / ١٤٨)، ((مختار الصحاح)) للرازي (ص: ٢٦٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٥٥) واللفظ له، والنسائي (٣٢١٨)، وابن ماجه (٢٥١٨)، وأحمد (٧٤١٦). حسنه الترمذي، وقال الدارقطني - كما في ((البدر المنير)) لابن الملقن (٧ / ٤٣٢): اختلف في رفعه ووقفه، ورفع صحیح. وصححه ابن العربي في ((عارضة الأحوذی)) (٣ / ٥)، وابن الملقن في ((شرح صحيح البخاري)) (٢٤ / ٢٣٦)، وصححه إسناده أحمد شاکر في تحقيق ((مسند أحمد)) (١٣ / ١٤٩)، وجود إسناده ابن باز في ((حاشية بلوغ المرام)) (٧٦٥)، وذكر أنه ورد بإسناد صحيح بلفظ: (الغازي في سبيل الله) بدل (المجاهد). وحسن الحديث الألباني في ((صحيح سنن الترمذي)) (١٦٥٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٢٧٥)، ((تفسير السمعاني)) (٣ / ٥٢٦)، ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ١٨٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢١٧، ٢١٨).

قال البقاعي: ﴿وَسِعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: فهو بسعة قدرته يسوق ما كتبه للمرأة على يد الزوج، وبشمول علمه يسبب أسبابه. ((نظم الدرر)) (١٣ / ٢٦٧).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ تَرْوِيجَ الْحَرَائِرِ وَالْإِمَاءِ؛ ذَكَرَ حَالَ مَنْ يَعِجُزُ عَنْ ذَلِكَ ^(١).
وَأَيْضًا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ كُلَّ مَنْ تَعَلَّقَ بِهِ الْأَمْرُ بِالْإِنْكَاحِ بِأَنْ يُلَازِمُوا الْعَفَافَ
فِي مُدَّةٍ أَنْتَظَرِهِمْ تَسِيرَ النِّكَاحِ لَهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ، أَوْ بِإِذْنِ أَوْلِيَائِهِمْ وَمَوَالِيهِمْ ^(٢).

﴿وَلَيْسَتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

أَي: وَلَيُزِمَ الْكَفَّ وَالْامْتِنَاعَ عَنِ الْوُقُوعِ فِيهَا حَرَمَ اللَّهُ مِنَ الْفَوَاحِشِ، الَّذِينَ
لَا يَجِدُونَ قُدْرَةً عَلَى النِّكَاحِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ الْأَحْرَارِ وَالْعَبِيدِ، وَلْيَصْبِرُوا
عَلَى مَشَقَّةِ الْعُزُوبَةِ حَتَّى يَسَّرَ اللَّهُ لَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ مَا يَتَزَوَّجُونَ بِهِ ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٧٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢١٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٧٥)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٤٣)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/ ٥٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢١٨).

قَالَ الشَّقِيطِيُّ: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ هَذَا
الِاسْتِعْفَافُ الْمَأْمُورُ بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ هُوَ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ
يَعْزُبُوا مِنْ أَبْصَادِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠]، وَقَوْلُهُ
تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الرِّقَّةَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.
((أضواء البيان)) (٥/ ٥٣٢).

قَالَ السَّعْدِيُّ: (قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ أَي: لَا يَقْدِرُونَ نِكَاحًا؛ إِمَّا لِفَقْرِهِمْ أَوْ فَقْرِ أَوْلِيَائِهِمْ
وَأَسْيَادِهِمْ، أَوْ امْتِنَاعِهِمْ مِنْ تَرْوِيجِهِمْ، وَلَيْسَ لَهُمْ مِنْ قُدْرَةٍ عَلَى إِجْبَارِهِمْ عَلَى ذَلِكَ، وَهَذَا التَّقْدِيرُ
أَحْسَنُ مِنْ تَقْدِيرِ مَنْ قَدَّرَ: «لَا يَجِدُونَ مَهْرَ نِكَاحٍ» وَجَعَلُوا الْمُضَافَ إِلَيْهِ نَائِبًا مَتَابَ الْمُضَافِ؛ فَإِنَّ
فِي ذَلِكَ مُحْذَوْرَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: الْحَذْفُ فِي الْكَلَامِ، وَالْأَصْلُ عَدَمُ الْحَذْفِ. وَالثَّانِي: كَوْنُ الْمَعْنَى
قَاصِرًا عَلَى مَنْ لَهُ حَالَانِ: حَالَةٌ غَنَى بِمَالِهِ، وَحَالَةٌ عَدَمٍ، فَيَخْرُجُ الْعَبِيدُ وَالْإِمَاءُ وَمَنْ إِنْكَاحَهُ
عَلَى وَلِيِّهِ، كَمَا ذَكَرْنَا). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧). وَيُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة
النور)) (ص: ٢٠٧، ٢٠٨).

كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

وقال سبحانه: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَيْدِيهِمْ وَيَحْفَظُوا أَرْجُلَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠].

وقال عز وجل: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: ((كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيئا، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا معشر الشباب، من استطاع الباءة^(١) فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء^(٢))).^(٣)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنيه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطني أحد عطاء خيرا وأوسع من الصبر)).^(٤)

﴿وَالَّذِينَ يَبْنِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عِلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾.

أي: والذين يلتبسون المكاتبه منكم - أيها المالكون للعبيد^(٥) - من ممالئكم من الرجال والنساء، فأجيبوهم إلى ما طلبوا ليتحرروا من الرق، إن علمتم فيهم

(١) الباءة: أي: الجماع أو مؤن النكاح. يُنظر: (شرح النووي على مسلم) ((٩/ ١٧٣)).

(٢) وجاء: أي: قاطع للشهوة. يُنظر: (فتح الباري) لابن حجر ((٤/ ١١٩)).

(٣) رواه البخاري (٥٠٦٦) واللفظ له، ومسلم (١٤٠٠).

(٤) رواه البخاري (١٤٦٩) واللفظ له، ومسلم (١٠٥٣).

(٥) قال ابن الفرس: (والمخاطبون بإنكاحهن السادة، ولا خلاف في هذا). ((أحكام القرآن))

قدرة على كسب المال، وأمانة للوفاء بما التزموا لكم^(١).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٧٦، ٢٧٨، ٢٨٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٤٦)، ((تفسير

ابن كثير)) (٦/ ٥٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢١٩).

قال القرطبي: (معنى المكاتب في الشرع: هو أن يُكاتب الرجل عبده على مال يؤديه مُنجماً عليه

[أي: على أقساط]، فإذا أذاه فهو حرّ). ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٤٤).

اختلف أهل العلم في الأمر في قوله تعالى: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾؛ هل هو للوجوب، أو للاستحباب؟
فالمذاهبُ الفقهيةُ الأربعة: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة - على أنه للاستحباب،
وهو قول عامة أهل العلم خلافاً للظاهرية وبعض السلف. يُنظر: ((بدائع الصنائع)) للكاساني

(٤/ ١٣٤)، ((بداية المجتهد)) لابن رشد (٢/ ٣٧٤)، ((البيان في مذهب الإمام الشافعي))

للعمراني (٨/ ٤١٢)، ((المغني)) لابن قدامة (١٠/ ٣٦٥).

قال ابن رشد: (قال أهل الظاهر: هو واجب، واحتجوا بظاهر قوله تعالى: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ والأمر على الوجوب، وأما الجمهور فإنهم لمَّا رأوا أن الأصل هو ألا يُجبر أحدٌ على عتق مملوكه، حملوا هذه الآية على الندب؛ لئلا تكون معارضةً لهذا الأصل، وأيضاً فإنه لم يكن للعبد أن يحكم له على سيده بالبيع له، وهو خروج رقبته عن ملكه بعوض؛ فأحرى ألا يُحكم له عليه بخروجه عن غير عوض هو مالكة؛ وذلك أن كَسَبَ العبد هو للسيّد). ((بداية المجتهد)) (٢/ ٣٧٤).

وقال ابن عثيمين في بيان دليل الجمهور: (وحجّتهم في ذلك أن العبد مملوك لك، ولا يجب عليك إخراج ملكك إلا برضا منك، فكما أن الإنسان لا يُجبر على بيع بيته وعلى بيع دابته، لا يُجبر كذلك على بيع عبده، فإذا طلب منّي المكاتب فأنأ حرّاً؛ لأنّه مالي؛ ولهذا سمّاه الله تعالى ملكاً، فلا يُجبر على إخراج ملكه من ملكه؛ «لا يحل مال امرئٍ مسلمٍ إلا بطيب نفسٍ منه»، وإذا كان كذلك، فإنّ الأمر هنا للاستحباب). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢١١).
ويُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٢٠).

وقال ابن حجر: (وقال أبو سعيد الإصطخري: القرينة الصارفة للأمر في هذا عن الوجوب: الشرط في قوله: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾؛ فإنّه وكل الاجتهاد في ذلك إلى المولى، ومقتضاه أنّه إذا رأى عدمه لم يُجبر عليه؛ فدلّ على أنّه غير واجب. وقال غيره: الكتابة عقد غرر، وكان الأصل أن لا تجوز، فلمّا وقع الإذن فيها كان أمراً بعد منع، والأمر بعد المنع للإباحة، ولا يردّ على هذا كونها مستحبة؛ لأنّ استحبابها ثبت بأدلة أخرى). ((فتح الباري)) (٥/ ١٨٧). =

﴿وَأَنْتُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾.

= واخْتَلَفَ في معنى الْخَيْرِ في قَوْلِهِ: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾:

فقيل: ﴿خَيْرًا﴾ أي: مَالًا. وَمَنْ اختاره: مقاتل بن سليمان، ونَسَبَهُ الواحدِي إلى أَكْثَرِ الْمُفَسِّرِينَ.

يُنْظَرُ: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/١٩٧)، ((الوسيط)) للواحدِي (٣/٣١٩).

وَمَنْ قال بهذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: ابنُ عباسٍ في رواية عنه، والسُّدِّيُّ، وسعيدُ بنُ جُبَيْرٍ، وقَتَادَةُ، والحسنُ في رواية عنه، ومجاهدٌ، والضَّحَّاكُ، وعطاءٌ، ومقاتلُ بنُ حيانٍ، وطاووسٌ في رواية عنه.

يُنْظَرُ: ((تفسير يحيى بن سلام)) (١/٤٤٦)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٨٠)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٨/٢٥٨٤)، ((تفسير الثعلبي)) (٧/٩٦)، ((البسيط)) للواحدِي (١٦/٢٣٦).

وقيل: المرادُ بِالْخَيْرِ: القُوَّةُ على الاحْتِرَافِ والاكْتِسَابِ، والقُدْرَةُ على أداءِ ما كُوتِبَ عليه، والوَفَاءُ بما أُوجِبَ على نفسه وألزمها. وَمَنْ اختار هذا المعنى: ابنُ جرير، والزَّجَّاجُ، ومُكِّي، والواحدِي، والشوكاني. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٨٢)، ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/٤٠)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٨/٥٠٨٢)، ((الوسيط)) للواحدِي (٣/٣١٩)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٤).

وَمَنْ قال بنحوِ هذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: ابنُ عُمَرَ، وابنُ عَبَّاسٍ في رواية عنه، ومالكُ بنُ أنسٍ، وزيد، والثوري. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٧٨)، ((تفسير الثعلبي)) (٧/٩٦).

وقيل: المرادُ بِالْخَيْرِ: الأمانةُ، والقُدْرَةُ على الكَسْبِ وأداءِ المالِ بالاحترافِ. وَمَنْ اختاره: الشافعيُّ، والبيضاوي، وجلال الدين المحلي، وأبو السعود، والألوسي، والقاسمي، وابن عاشور. يُنْظَرُ: ((الأم)) للشافعي (٨/٣٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/١٠٦)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٣)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٧٢)، ((تفسير الألوسي)) (٩/٣٤٨)، ((تفسير القاسمي)) (٧/٣٨٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢١٩).

وَمَنْ قال بنحوِ هذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: الحسنُ في رواية عنه، ومجاهدٌ في رواية عنه، وطاووسٌ في رواية عنه، وأبو صالح، وإبراهيم، وعطاء، وعمرو بن دينار، وسفيان، وابن زيد. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٧٩)، ((تفسير الثعلبي)) (٧/٩٦).

وقال البَقاعي: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ أي: تَصَرُّفًا صالحًا في دينهم ودنياهم؛ لِئَلَّا يَفْسَدَ حالُهم بعدَ الاستِقلالِ بأنفسهم). ((نظم الدرر)) (١٣/٢٦٨).

وقال السعدي: ﴿خَيْرًا﴾ أي: قدرةً على التَّكْسِبِ، وصلاحًا في دينه). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

أي: وأعطوا المكاتبين من مال الله الذي رزقكم^(١).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٨٢، ٢٨٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٥٢)، ((تفسير ابن

كثير)) (٦/٥٣، ٥٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

قيل: عني به إيتاءهم سهمهم من الزكاة المفروضة. وممن قال بذلك: ابن جرير، والنسفي.

يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٨٩)، ((تفسير النسفي)) (٢/٥٠٣).

وممن قال بهذا القول من السلف: ابن عباس في رواية، وزيد بن أسلم. يُنظر: ((تفسير ابن

جرير)) (١٧/٢٨٨)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٢٩٣).

قال النسفي: ﴿وَأَوْثَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَيْنَاكُمْ﴾ أمرٌ للمسلمين على وجه الوجوب بإعانة

المكاتبين، وإعطائهم سهمهم من الزكاة؛ لقوله تعالى: ﴿وَفِي الْأَقَابِ﴾ [التوبة: ٦٠]. ((تفسير

النسفي)) (٢/٥٠٣).

وقيل: هذا أمرٌ للسادة بإعانتهم في مال الكتابة؛ إمّا بأن يعطوهم شيئاً ممّا في أيديهم، أو

يحطّوْا عنهم شيئاً. وممن قال بذلك: الزجاج، والسمرقندي، ومكي، والواحدي، والقرطبي،

والبيضاوي، وأبو حيان، والبقاعي، وأبو السعود، والشوكاني، وابن عاشور. يُنظر: ((معاني

القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/٤١)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥١١)، ((الهداية إلى

بلوغ النهاية)) لمكي (٨/٥٠٨٥)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٣١٩)، ((تفسير القرطبي))

(١٢/٢٥١)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/١٠٦)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٠)، ((نظم الدرر))

للبقاعي (١٣/٢٦٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٧٢)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٥)،

((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٢٠).

وممن قال بنحو هذا القول من السلف: علي بن أبي طالب، وابن عباس في رواية، وعكرمة،

ومجاهد. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٨٣).

قال ابن كثير: قوله: ﴿وَأَوْثَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَيْنَاكُمْ﴾ اختلف المفسرون فيه؛ فقال قائلون:

معناه: اطرحوا لهم من الكتابة بعضها، ثم قال بعضهم: مقدار الربع. وقيل: الثلث. وقيل:

النصف. وقيل: جزء من الكتابة من غير حد.

وقال آخرون: بل المراد من قوله: ﴿وَأَوْثَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَيْنَاكُمْ﴾ هو النصيب الذي

فرّض الله لهم من أموال الزكوات... والقول الأول أشهر. ((تفسير ابن كثير)) (٦/٥٣، ٥٤).

وممن جمع بين القولين السابقين: القاسمي، والسعدي. يُنظر: ((تفسير القاسمي)) (٧/٣٨٣)،

((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.

مُنَاسَبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا أُرْشِدَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَوَالِي إِلَى نِكَاحِ الصَّالِحِينَ مِنَ الْمَمَالِكِ؛ نَهَى الْمُسْلِمِينَ عَمَّا كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ إِكْرَاهِ إِمَائِهِمْ عَلَى الزَّانَا^(١).

سَبَبُ النُّزُولِ:

عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ لَهَا: مُسِيكَةٌ، وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا: أُمِيمَةٌ، فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزَّانَا، فَشَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْنَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢).

﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾.

أَي: وَلَا تُكْرِهُوا إِمَاءَكُمْ عَلَى الزَّانَا إِنْ أَرَدْنَ التَّعَفُّفَ عَنْهُ^(٣).

= قال السعدي: (يدخل في ذلك أمرُ سيِّده الذي كاتبه أن يعطيه من كتابته، أو يُسْقِطَ عنه منها، وأمرُ النَّاسِ بمعونتهم؛ ولهذا جعل الله للمُكَاتِبِينَ قِسْطًا مِنَ الزَّكَاةِ، وَرَغَبَ فِي إِعْطَائِهِ). (تفسير السعدي) (ص: ٥٦٨).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٥).

(٢) رواه مسلم (٣٠٢٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٩٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٥٤، ٢٥٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

قال ابن كثير: (كان أهل الجاهلية إذا كان لأحدٍ منهم أمةٌ أرسلها تزني، وجعل عليها ضريبةً يأخذها منها كل وقت! فلما جاء الإسلامُ نهى الله المسلمين عن ذلك... وقوله: ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ هذا خَرَجَ مَخْرَجَ الْغَالِبِ؛ فلا مفهوم له. ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٥٤، ٥٦).

وقال الشوكاني: (وقيل: إِنَّ هَذَا الشَّرْطَ خَرَجَ مَخْرَجَ الْغَالِبِ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ الْإِكْرَاهَ لَا يَكُونُ إِلَّا عِنْدَ إِرَادَةِ التَّحَصُّنِ؛ فَلَا يُلْزَمُ مِنْهُ جَوَازُ الْإِكْرَاهِ عِنْدَ عَدَمِ إِرَادَةِ التَّحَصُّنِ، وَهَذَا الْوَجْهُ أَقْوَى =

﴿لَتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.

أي: وذلك لَتَطْلُبُوا بإكراه إِمَائِكُمْ عَلَى الزَّنا مَا لَا مِنْ كَسِبِهِنَّ بِهِ^(١).

﴿وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

أي: وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ إِمَاءَهُ عَلَى الزَّنا، فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ لِهِنَّ، رَحِيمٌ بِهِنَّ، وَإِثْمُهُنَّ عَلَى مَنْ أَكْرَهَهُنَّ^(٢).

كما قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

= هذه الوجوه؛ فَإِنَّ الأُمَّةَ قد تكونُ غيرَ مريدةٍ للحلالِ ولا للحرامِ، كما فيمن لا رغبةَ لها في النكاحِ كالصغيرة، فتوصَفُ بأنها مُكرَهَةٌ عَلَى الزَّنا، مع عدم إرادتها للتحصُّنِ، فلا يَتِمُّ ما قيل من أَنَّهُ لَا يَتَصَوَّرُ الإكْرَاهُ إِلَّا عِنْدَ إِرَادَةِ التحصُّنِ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ المراد بالتحصُّنِ هنا مجردُ التعقُّفِ، وَأَنَّهُ لَا يَصْدُقُ عَلَى مَنْ كانت تريدُ الزواجَ أَنَّها مريدةٌ للتحصُّنِ، وهو بعيدٌ، فقد قال الحَبْرُ ابنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ المراد بالتحصُّنِ: التعقُّفُ والتزوُّجُ، وتابعه على ذلك غيره. ((تفسير الشوكاني)) (٣٥/٤).

وقال النووي: (المقصودُ أَنَّ الإكْرَاهَ عَلَى الزَّنا حرامٌ، سواءً أَرَدْنَ تحصُّناً أم لا، وصورةُ الإكْرَاهِ مع أَنَّها لَا تُريدُ التحصُّنَ أَنْ تكونَ هي مريدةُ الزَّنا بإنسانٍ، فيُكْرِهُها عَلَى الزَّنا بغيرِهِ، وكلُّهُ حرامٌ). (شرح النووي على مسلم) ((١٦٣/١٨)).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) ((١٧/٢٩٠))، ((تفسير البغوي)) ((٣/٤١٤))، ((تفسير ابن كثير)) ((٥٦/٦)).

قال البغوي: ﴿لَتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، أي: لَتَطْلُبُوا مِنْ أَمْوَالِ الدُّنْيَا، يريدُ: مِنْ كَسِبِهِنَّ، وبيعِ أولادِهِنَّ. ((تفسير البغوي)) ((٣/٤١٤)).

وقال ابن كثير: (قوله: ﴿لَتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي: مِنْ خَرَاجِهِنَّ ومُهورِهِنَّ وأولادِهِنَّ). ((تفسير ابن كثير)) ((٥٦/٦)).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) ((١٧/٢٩٠))، ((تفسير القرطبي)) ((١٢/٢٥٥))، ((تفسير ابن كثير)) ((٥٦/٦)).

قال الشنقيطي ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ لِهِنَّ، وليس المرادُ أَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ لِلَّذِينَ أَكْرَهَهُنَّ؛ لِأَنَّ الغُفْرَانَ وَالرَّحْمَةَ يُنَاسِبَانِ الْمُقْهَوْرَ الْمُكْرَهَ، لَا الْمُجْرِمَ الْمُكْرَهَ. ((تفسير سورة النور)) (ص: ١٢٠).

وعن ابن عباسٍ رضيَ الله عنهما، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قال: ((إنَّ اللهَ وَضَعَ عن أمتي الخطأ، والنَّسيانَ، وما استكرِهوا عليه))^(١).

الفوائدُ التَّربويَّةُ:

١ - فائدةُ رُبُطه الغنى بالنِّكاحِ في قوله: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْغِنِهِمْ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾: أَنَّهُ قد ركَّزَ في الطَّبَاعِ السُّكُونُ إلى الأسبابِ، والاعتمادُ عليها، والغفلةُ عن المُسبَّبِ جَلٌّ وعلا، حتَّى غلبَ الوهمُ على العقلِ، فخيَّلَ أَنَّ كثرةَ العيالِ سببٌ يُوجبُ الفقرَ حتمًا، وعدَمُها سببٌ يُوجبُ توفيرَ المالِ جزْمًا، وإنَّ كانَ واحدٌ من هذينِ السَّببينِ غيرَ مؤثِّرٍ فيما ربطَهُ الوهمُ به؛ فأريدَ قلعُ هذا الخيالِ المُتمكِّنِ مِنَ الطَّبَعِ، بالايذانِ بأنَّ اللهَ تعالى قد يُوفِّرُ المالَ ويُنمِّيهِ مع كثرةِ العيالِ الَّتِي هي سببٌ في الأوهامِ لنفادِ المالِ، وقد يُقدِّرُ الإِطلاقَ مع عدَمِهِ الَّذِي هو سببٌ في الإِكثارِ عندَ الأوهامِ، والواقعُ يَشْهَدُ بذلكَ بلا مِرَاءٍ؛ فدَلَّ ذلكَ قطعًا على أَنَّ الأسبابَ الَّتِي يَتَوَهَّمُهَا البَشَرُ مُرتَبِطَاتٍ بِمُسَبِّبَاتِهَا ارتباطًا لا ينفكُ ليست على ما يَزْعُمُونَهُ، وإنَّما يُقدِّرُ الغنى والفقرَ مُسَبَّبُ الأسبابِ، غيرَ موقوفٍ تقديرُ ذاكَ إِلَّا على مَشِيئَةٍ خاصَّةٍ، وحينئذٍ لا يَنفِرُ العاقلُ المُتيقِّظُ مِنَ النِّكاحِ؛ لأنَّه استقرَّ عنده أن لا أثرَ له في الإِقتارِ، وأنَّ اللهَ تعالى لا يَمْنَعُهُ ذلكَ مِنْ إغْنائِهِ، ولا يُؤثِّرُ أيضًا الخُلُوُّ عن

(١) أخرجه من طرق ابن ماجه (٢٠٤٥) واللفظ له، وابن حبان (٧٢١٩)، والحاكم (٢٨٠١)

ذكر العقيلي في ((الضعفاء الكبير)) (١٤٥ / ٤) أن له إسنادهً جيِّدًا، وصحَّحه الحاكم على شرط الشيخين، وصحَّحه ابن حزم في ((المحلى)) (٢٠٥ / ١٠)، والألباني في ((صحيح سنن ابن ماجه)) (٢٠٤٥)، وحسنه النووي في ((المجموع)) (٢٦٧ / ٢)، وابن حجر في ((موافقة الخبر الخبر)) (٥١٠ / ١)، والحديث استنكره الإمام أحمد وأبو حاتم. يُنظر: ((العلل ومعرفة الرجال)) (٥٦١ / ١)، ((علل الحديث)) لابن أبي حاتم (١١٦ / ٤).

لكن قال ابنُ العربي: ((والخبر، وإن لم يصحَّ سنُّه، فإنَّ معناه صحيحٌ باتِّفاقِ العلماء)). ((أحكام القرآن)) (٢١٢ / ٥).

النِّكَاحِ لِأَجْلِ التَّوْفِيرِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ اسْتَقَرَّ أَنْ لَا أَثَرَ لَهُ فِيهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَمْنَعُهُ مَانِعٌ أَنْ يَقْتَرِعَ عَلَيْهِ، وَأَنَّ الْعَبْدَ إِنْ تَعَاطَى سَبَبًا، فَلَا يَكُنْ نَازِرًا إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِلَى مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ ^(١).

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتَعَفُّفُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^{*} فِيهِ اسْتِحْبَابُ الصَّبْرِ عَنِ النِّكَاحِ لِمَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَهْبَتِهِ، وَالِاسْتِعْفَافُ بِأَنْ يَكْسِرَ شَهْوَتَهُ بِالصَّوْمِ، كَمَا بَيَّنَّهَ الْحَدِيثُ ^(٢).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^{*} فِيهِ حَثٌّ عَلَى التَّرَوُّجِ، وَوَعْدٌ لِلْمُتَزَوِّجِ بِالْغِنَى بَعْدَ الْفَقْرِ ^(٣).

٢- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾^{*} أَخَذَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الصَّالِحَ فِي دِينِهِ كُفُوٌ لِلْحُرَّةِ، وَيَدُلُّ لِهَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ﴾^{*} ^(٤) [البقرة: ٢٢١]. فَمَنْ أَبَاحَ نِكَاحَ الْعَبْدِ الْحُرَّةِ اسْتَدَلَّ بِعَمُومِ آيَةِ سُورَةِ (النُّورِ) ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري - حاشية ابن المنير)) (٣/ ٢٣٥)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (٧٦/ ١١).

(٢) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٣).

والحديث المشار إليه أخرجه البخاري (١٩٠٥) واللفظ له، ومسلم (١٤٠٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ((مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ)).
(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١١٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٣).

٣- قال الله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُم وَإِمَائِكُم﴾ أَخَذَ مِنَ الْآيَةِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا طَلَبَ التَّزْوِيجَ لِيَعِفَّ نَفْسَهُ أَنَّهُ لَيْسَ لِلسَّيِّدِ أَنْ يَمْنَعَهُ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ بِذَلِكَ ^(١)؛ لِأَمْرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُم وَإِمَائِكُم﴾ ^(٢). وَأَنَّهُ يُجْبَرُ عَلَىٰ إِنْكَاحِ عَبْدِهِ وَأَمَتِهِ ^(٣).

٤- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ﴾ حُجَّةٌ وَاضِحَةٌ فِي أَنَّهُ لَيْسَ لِلْبَكْرِ وَلَا لِلنَّيِّبِ أَنْ تَتَزَوَّجَ بِغَيْرِ أَمْرٍ وَلِئِذَا كَانَ لَهَا ذَلِكَ مَا أَمَرَ غَيْرُهَا بِإِنْكَاحِهَا ^(٤)! فَالْآيَةُ فِيهَا دَلِيلٌ عَلَىٰ اعْتِبَارِ الْوَلِيِّ؛ لِأَنَّ الْخِطَابَ لَهُ، وَعَدَمَ اسْتِقْلَالِ الْمَرْأَةِ بِالنِّكَاحِ ^(٥).

٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُم وَإِمَائِكُم﴾ اسْتَدَلَّ بِعُمُومِهِ مَنْ أَبَاحَ نِكَاحَ الْإِمَاءِ بِلاَ شَرْطٍ ^(٦).

٦- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُم وَإِمَائِكُم﴾ دَلَالَةٌ عَلَىٰ جَوَازِ قَوْلِ الْقَائِلِ: «عَبْدِي» أَوْ «أَمَتِي» ^(٧)، وَالتَّهْيِيءُ الَّذِي وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ

(١) قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: (وَإِذَا طَلَبَ النِّكَاحَ فَعَلَى السَّيِّدِ أَنْ يُزَوِّجَهُ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُم وَإِمَائِكُم﴾). ((الفتاوى الكبرى)) لابن تَيْمِيَّةٍ (٣/ ١٢٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشَّنْقِيطِيِّ (ص: ١١٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٩٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصّاب (٢/ ٤٤٤).

(٥) يُنْظَرُ: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٩٣).

وَهُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ: الْمَالِكِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ، وَالْحَنَابِلَةِ؛ أَنَّهُ لَا يَصَحُّ النِّكَاحُ بِدُونِ وَلِيِّ لِلْمَرْأَةِ. يُنْظَرُ: ((الشرح الكبير)) للدردير (٢/ ٢٢٠)، ((روضة الطالبين)) للنووي (٧/ ٥٠)، ((كشف القناع)) للبهوتي (٥/ ٤٨).

(٦) يُنْظَرُ: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٩٣).

(٧) يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن حجر (٥/ ١٧٨).

قول الرجل: «عبدى» و«أمتى»^(١) للتنزيه، لا للتحرير. وقيل: المراد بالنهي: من استعمله على جهة التعاضل والارتفاع، لا للوصف والتعريف^(٢).

٧- في قوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ دليل على أنه ليس للعبد ولا للامة أن يتزوجا بغير إذن سيدهما^(٣).

٨- قول الله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ فيه أمر الأولياء بإنكاح من تحت ولايتهم من الأيما، وهم من لا أزواج لهم من رجال ونساء، ثيبات وأبكار، فيجب على القريب وولي اليتيم أن يزوج من يحتاج للزواج ممن تجب نفقته عليه، وإذا كانوا مأمورين بإنكاح من تحت أيديهم، كان أمرهم بالنكاح بأنفسهم من باب أولى^(٤).

٩- في قوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ دليل واضح على أن العبيد والإماء يملكون، ولا يكون المملك مضافاً إليهم على المجاز وحقيقته للسادة؛ إذ لو كان كذلك ما استغنوا بالإنكاح، وكانوا فقراء قبله وبعده؛ لأن من لا يملك شيئاً لا يقع عليه اسم غنى^(٥)!

(١) يُنظر ما أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (٧/١٥)، ((عمدة القاري)) للعيني (١٣/١١٠).

(٣) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/٤٤٧).

(٤) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧).

(٥) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/٤٥٠).

قال الرازي: (لكن المفسرون تأولوه على الأحرار خاصة؛ فكأنهم قالوا: هو راجع إلى الأيما، أما إذا فسرنا الغنى بالعفاف فلا استدلال به على ذلك ساقط). ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٧١). قال ابن قدامة: (ولا يملك العبد شيئاً، إذا لم يملكه سيده، في قول عامة أهل العلم. وقال أهل الظاهر: يملك). ((المغني)) لابن قدامة (٤/١٣١). ويُنظر: ((المحلى)) لابن حزم (٨/٣٧٤).

١٠ - في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي: لا يَمْنَعُكم فَقْرُ الخاطِبِ إليكم - إذا كان كَفُؤًا - عن تزويجه؛ فإنَّ الله تعالى سيُغْنِيهم، وفي هذا الرِّبَطُ دليلٌ على أنَّ النِّكاحَ سَبَبٌ في الغنى، قال بعضُ السَّلَفِ: (التَّمَسُّوا الغنى في النِّكاح) ^(١). ولكن في هذا الرِّبَطُ إشكالٌ، وهو أنَّنا نجدُ كثيرًا من النَّاسِ يَتَزَوَّجون وَيَبْقَوْنَ فُقَرَاءَ؟

الجوابُ من وجهين:

الأوَّلُ: أنَّ غناهم مُقيَّدٌ بالمشيئة؛ فمَنْ شاء تعالى أغناه، ومَنْ لم يشأ بقي على فقره، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: ٢٦].

الوجهُ الثاني: أنَّ الرِّبَطَ على بابِه، ولكن قد يحصلُ مانعٌ لبعضِ النَّاسِ من الغنى؛ كعَدَمِ الطَّاعَةِ، أو وجودِ المعصية، أو أنَّ المتزَوِّجَ لم يُرِدْ بزواجه العِفَّةَ، والله تعالى إنَّما وَعَدَ عباده الطَّائِعِينَ ^(٢).

١١ - يُستفادُ من قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أنَّ الفَقْرَ في الحالِ لا يَمْنَعُ التَّزْوِيجَ؛ لاحتمالِ حصولِ المالِ في المالِ ^(٣).

١٢ - في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتَعْفِيفُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ سؤالٌ: وهو كَوْنُ الله تعالى جَعَلَ غايةَ طلبِ العِفَّةِ بِحُصُولِ الغنى، وطلبُ العِفَّةِ فرضٌ في كلِّ وَقْتٍ؟!

الجوابُ: أنَّ هذه الغايةَ لا مَفْهُومَ لها؛ فليس المرادُ أنَّ الله إذا أغناهم من فضله

(١) أخرجه ابن جرير في ((تفسيره)) (١٧/ ٢٧٥) عن ابن مسعود رضي الله عنه. ويُنظر: ((الدر المنثور)) للسيوطي (٦/ ١٨٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١١٣).

(٣) يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٩/ ١٣١).

فلا حاجة إلى طلبهم العفة، وهو كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، فليس المراد أنه إذا بلغ أشده فاقربوه بغير التي هي أحسن! وإنما سكّت عما بعد الغاية؛ لأن الذي لم يجد ما يتزوَّج به هو الذي يحتاج إلى أن يتكلّف طلب العفة؛ لشدة حرارة الشهوة والغريزة الجنسية ما دام غير متزوَّج، فإذا أغناه الله تعالى بالزواج، فلا يحتاج إلى تكلف العفة الذي كان واجباً عليه من قبل؛ لأنّ الغالب على المؤمن أن يستغني بالحلال عن الحرام، والله تعالى أعلم^(١).

١٣ - قول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَتَعَفُّفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ استدلّ بعضهم به على بطلان نكاح المُنْتَعَةِ؛ لأنّه لو صحّ لم يتعيّن الاستعفاف على فاقد المهر، وظاهر الآية تعيُّنه، ولا يلزم من ذلك تحريم ملك اليمين؛ لأنّ من لا يقدّر على النكاح لعدم المهر، لا يقدّر على شراء الجارية غالباً^(٢).

١٤ - في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتَعَفُّفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ دليل على وجوب نفقة الزوجات - إماء كنّ أو حرائر -، وعلى أن المهر يكون نقداً إلا أن ترضى المرأة بتأخيرها؛ إذ لا نجد شيئاً يلزم الراغب في النكاح غير هذين الشيئين؛ من نقد المهر والإنفاق، وإلا فلم لا يجد النكاح؟!^(٣)

١٥ - في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ إشارة إلى أن العفة سبب للغنى^(٤).

(١) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١١٥).

(٢) يُنظر: ((أحكام القرآن)) لابن الفرس (٣/ ٣٧٦)، ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٣)، ((تفسير الألوسي)) (٩/ ٣٤٥).

(٣) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٦١).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٠٩).

١٦- إِنْ قِيلَ: قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، وقال في الآية الأخرى: ﴿وَلَيْسَتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أَمَرَهُم بِالْإِسْتِعْفَافِ إِلَى وَقْتِ الْغِنَى، وَأَمَرَ بِتَرْوِيجِ أَوْلَئِكَ مَعَ الْفَقْرِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ تَعَالَى يُغْنِيهِمْ. فَمَا مَحْمَلُ كُلِّ مِنَ الْآيَتَيْنِ؟

الْجَوَابُ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فِي حَقِّ الْأَحْرَارِ، أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَسْتَعْفِفُوا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّهُمْ إِنْ تَزَوَّجُوا مَعَ الْفَقْرِ التَّزَمُوا حُقُوقًا لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهَا، وَلَيْسَ لَهُمْ مَنْ يَقُومُ بِهَا عَنْهُمْ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ أَمَرَهُمْ فِيهَا أَنْ يُنْكِحُوا الْأَيَامَى وَهِنَّ النِّسَاءُ اللَّوَاتِي لَا أَزْوَاجَ لَهُنَّ. هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ لَفْظِ الْأَيِّمِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ، وَإِنْ اسْتَعْمِلَ فِي حَقِّ الرَّجُلِ بِالتَّقْيِيدِ، مَعَ أَنَّ الْعَزَبَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ لِلرَّجُلِ وَإِنْ اسْتَعْمِلَ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ سُبْحَانَهُ أَنْ يُزَوِّجُوا عِبِيدَهُمْ وَإِمَاءَهُمْ إِذَا صَلَحُوا لِلنِّكَاحِ؛ فَالْآيَةُ الْأُولَى فِي حُكْمِ تَزْوُجِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ، وَالثَّانِيَةُ فِي حُكْمِ تَزْوِيجِهِمْ لِغَيْرِهِمْ، وَقَوْلُهُ فِي هَذَا الْقِسْمِ: ﴿وَأِمَّا بِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ﴾ يَعُمُّ الْأَنْوَاعَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي ذُكِرَتْ فِيهِ؛ فَإِنَّ الْأَيِّمَ تَسْتَغْنِي بِنَفْقَةِ زَوْجِهَا، وَكَذَلِكَ الْأُمَّةُ، وَأَمَّا الْعَبْدُ فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ لَا مَالَ لَهُ، وَكَانَ مَالُهُ لِسَيِّدِهِ، فَهُوَ فَقِيرٌ مَا دَامَ رَقِيقًا، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُجْعَلَ لِنِكَاحِهِ غَايَةً، وَهِيَ غِنَاهُ مَا دَامَ عَبْدًا، بَلْ غِنَاهُ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا عَتَقَ وَاسْتَغْنَى بِهَذَا الْعِتْقِ، وَالْحَاجَةُ تَدْعُوهُ إِلَى النِّكَاحِ فِي الرِّقِّ - فَأَمَرَ سُبْحَانَهُ بِالنِّكَاحِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ يُغْنِيهِ مِنْ فَضْلِهِ؛ إِمَّا بِكَسْبِهِ، وَإِمَّا بِإِنْفَاقِ سَيِّدِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى امْرَأَتِهِ، فَلَمْ يُمَكِّنْ أَنْ يَنْتَظِرَ بِنِكَاحِهِ الْغِنَى الَّذِي يَنْتَظَرُ بِنِكَاحِ الْحُرِّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

(١) يُنْظَرُ: ((روضة المحبين ونزهة المشتاقين)) لابن القيم (ص: ٣١٧).

١٧- تَشَوَّفَ الشَّارِعُ تَشَوُّفًا شَدِيدًا لِلْحُرِّيَّةِ وَالْإِخْرَاجِ مِنَ الرِّقِّ، فَأَكْثَرَ أَسْبَابَ ذَلِكَ، كَمَا أَوْجَبَهُ فِي الْكُفَّارَاتِ؛ مِنْ قَتْلِ خَطَا، وَظَهَارٍ، وَيَمِينٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَوْجَبَ سِرَايَةَ الْعِتْقِ^(١)، وَأَمَرَ بِالْكِتَابَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٣٣]، وَرَغَّبَ فِي الْإِعْتَاقِ تَرْغِيًّا شَدِيدًا^(٢).

١٨- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْنِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ اسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ فَرَضَ عَلَى السَّيِّدِ -إِذَا عَرَفَ مِنْ عَبْدِهِ خَيْرًا أَوْ مِنْ أَمَتِهِ- أَنْ يُكَاتِبَهُمَا إِذَا التَّمَسَّا مِنْهُ الْكِتَابَةُ، وَلَا يَكُونُ بِالْخِيَارِ فِي إِجَابَتِهِمَا؛ لِأَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ أَمْرٌ^(٣)، وَالْأَصْلُ فِي أَوْامِرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ الْوُجُوبُ^(٤).

١٩- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْنِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ﴾ مفهومُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَمْ يَطْلُبِ الْكِتَابَةَ لَا يُؤْمَرُ سَيِّدُهُ أَنْ يَبْتَدِيَ بِكِتَابَتِهِ، وَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ مِنْهُ خَيْرًا -بأنْ عَلِمَ مِنْهُ عَكْسَهُ-؛ إِمَّا أَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا كَسْبَ لَهُ، فَيَكُونُ بِسَبَبِ ذَلِكَ كَلًّا عَلَى النَّاسِ ضَائِعًا، وَإِمَّا أَنْ يَخَافَ إِذَا أُعْتِقَ وَصَارَ فِي حُرِّيَّةِ نَفْسِهِ أَنْ يَتِمَكَّنَ مِنَ الْفَسَادِ- فَهَذَا لَا يُؤْمَرُ بِكِتَابَتِهِ، بَلْ يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَحْذُورِ الْمَذْكُورِ^(٥).

٢٠- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْنِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ﴾

(١) سِرَايَةُ الْعِتْقِ: أَيُ: نَفُوذُهُ فِيمَا يُضَافُ إِلَيْهِ، وَسَرَيَانُهُ إِلَى بَاقِيهِ. كَمَا لَوْ أَعْتَقَ جُزْءًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ مُشْتَرِكٍ، فَإِنَّهُ يَسْرِي إِلَى حَصَّةِ شَرِيكِهِ. يُنْظَرُ: ((المصباح المنير)) للفيومي (١/ ٢٧٥)، ((المنثور في القواعد الفقهية)) للزركشي (٢/ ٢٠٠)، ((إعانة الطالبين)) للبكري (٢/ ٢٠٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٣/ ٣٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٦٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢١٣). وَسَبَقَ أَنَّ الْجُمْهُورَ حَمَلُوا الْأَمْرَ فِي

الْآيَةِ عَلَى النَّدْبِ. يُنْظَرُ: ((بداية المجتهد)) لابن رشد (٢/ ٣٧٤).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٧).

فيه سؤال: كيف يصح أن يبيع ماله بماله؟

الجواب: إذا ورد الشرع به أنه يجوز - كما إذا علق عتقه على مال يكتسبه فيؤديه أو يؤدى عنه - صار سبباً لعتقه^(١).

٢١- قول الله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ استدلال به الشافعي على وجوب أن يحط السيّد عن المكاتب جزءاً من المال الذي كاتبه عليه، أو يدفعه إليه. وقال غيره: هو أمر ندب^(٢).

٢٢- قال الله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ في الآية رد على من حدّد القدر المؤتى^(٣).

٢٣- في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِن أَرَدْنَ تَحَصُّناً﴾ دليل على أن السيّد الذي له مملوكات - ولو كنّ كباراً - يزوّجهنّ بغير إذنهنّ؛ لأنّه مالك لهنّ ملكاً مطلقاً، فمفهوم الآية أن إكراههنّ على غير البغاء - كالنكاح الصحيح - لا بأس به^(٤).

٢٤- قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِن أَرَدْنَ تَحَصُّناً﴾ فيه أن الإكراه على الزنا يتصوّر^(٥)، وإنما ذكر الله إرادة التحصن من المرأة؛ لأن ذلك

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٧٤).

(٢) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٣).

والقول بأن الأمر في الآية للوجوب هو مذهب الشافعيّة، والحنابلة. يُنظر: ((المجموع)) للنووي (٢٨/١٦)، ((كشاف القناع)) للبهوتي (٤/٥٦٠).

ومذهب الحنفيّة والمالكيّة أنّه على الندب. يُنظر: ((البنية شرح الهداية)) للعيني (١٠/٣٦٤)، ((الشرح الكبير)) للدردير (٤/٣٨٩).

(٣) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٣، ١٩٤).

(٤) يُنظر: ((الشرح الممتع)) لابن عثيمين (١٢/٦٣). ويُنظر أيضاً: ((تفسير الرازي)) (٢٣/٣٧٧).

(٥) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٤).

هو الذي يُصَوِّرُ الإكراه، فأمَّا إذا كانت رغبة في الزنا لم يُصَوِّرْ إكراه^(١).

٢٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتُهُنَّ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فيه أَنَّ مَهْرَ الْبَغِيِّ حَرَامٌ^(٢).

٢٦- قَالَ تَعَالَى: ﴿لِنَبْتُهُنَّ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا﴾ أَي: بِكَسْبِهِنَّ وَبَيْعِ أَوْلَادِهِنَّ مِنَ الْفَجْورِ^(٣)، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ وَلَدَ الْأُمَّةِ مِنْ زَنَى عَبْدٌ لِسَيِّدِهَا^(٤).

٢٧- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ إِثْمَ الزَّنا مَدْفُوعٌ عَنِ الْمَكْرَهَةِ، وَلَا حَدٌّ عَلَيْهَا فِيهِ^(٥)، وَأَنَّ الْمُكْرَهَ غَيْرُ مُكَلَّفٍ وَلَا أَثْمٍ^(٦)، فَالْآيَةُ فِيهَا رَدٌّ عَلَى مَنْ أَوْجَبَ الْحَدَّ عَلَى الْمُكْرَهَةِ^(٧).

٢٨- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ اسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى إِبْطَالِ قَوْلِ مَنْ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَكْرَى جَارِيَتَهُ مِنَ الْفُسَّاقِ بَيْعَتْ عَلَيْهِ»؛ أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَهَا الْغَفْرَانَ عَلَى الْإِكْرَاهِ؟! وَلَوْ كَانَ الْبَيْعُ عَلَيْهِ جَائِزًا لَكَانَ حَائِلًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْإِكْرَاهِ، فَلَا يَكُونُ السَّيِّدُ بَعْدَهُ مُكْرَهَا، وَلَا هِيَ مُحْتَاجَةٌ بِسَبَبِ الْإِكْرَاهِ إِلَى الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ، وَإِنْ كَانَتْ مُحْتَاجَةً فِي غَيْرِهِ^(٨)!

(١) يُنْظَرُ: ((أَحْكَامُ الْقُرْآنِ)) لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٤٠٢/٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((الْإِكْلِيلِ)) لِلْسَّيْطَوِيِّ (ص: ١٩٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الرَّسْعَنِ)) (٢٤٩/٥)، ((تَفْسِيرُ الْعَلِيمِيِّ)) (٥٣٦/٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((النَّكَتُ الدَّالَّةُ عَلَى الْبَيَانِ)) لِلْقَصَابِ (٤٧٠/٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (٤٧١/٢).

(٦) يُنْظَرُ: ((الْإِكْلِيلِ)) لِلْسَّيْطَوِيِّ (ص: ١٩٤).

(٧) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)).

(٨) يُنْظَرُ: ((النَّكَتُ الدَّالَّةُ عَلَى الْبَيَانِ)) لِلْقَصَابِ (٤٧١/٢).

٢٩- في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ دليل لمن قال بإباحة الأفعال المحرمة بالإكراه، فلا يختص بالأقوال فقط، وهذا في الأفعال المحرمة لحق الله فيها، فأما قتل المعصوم فلا يُباح بالإكراه بلا نزاع^(١)، فالآية فيها ردٌّ على من فرق من أهل العلم بين الإكراه على القول والإكراه على الفعل، ففي هذه الصورة الإكراه على البغاء، والبغاء فعل^(٢). فليس كل مكره على فعلٍ مُحَرَّم يَأْتُم به، وعليه جمهور العلماء، وقد دلَّ على ذلك نص هذه الآية، فإذا كان هذا في الإكراه على البغاء، فالإكراه على شرب الخمر وأكل الميتة دون ذلك؛ فإنَّ الرِّنا من أكبر الكبائر بعد القتل، كما دلَّ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم على ذلك عندما سئل: أيُّ الذَّنْبِ أعظم؟ قال: ((أن تجعلَ لله نِدًّا...)) الحديث، إلى قوله: ثم أيُّ؟ قال: ((أن تُزاني بحليلة جارك))، ثم قرأ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، ومعلوم أنَّ المُكْرَهَاتِ مِنَ الإِمَاءِ على البغاء - كما كان ابنُ أبيٍّ وأمثاله يُكْرَهُونَ إِمَاءَهُمْ على الاكتسابِ بالبغاء - ليس هو أن يفعلَ بها بلا فعلٍ منها، بل هو أن تُكْرَهَ حتى تقصِدَ ذلك وتفعله؛ ولهذا سَمَّاهُ بَغَاءً^(٤).

٣٠- قولُ الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ لعلَّه عبَّرَ بلفظِ (بعد) إشارةً إلى العفو عن الميل إلى ذلك الفعل عند مواقعه إن رجعت إلى الكراهة بعده؛ فإنَّ النَّفْسَ لا تَمْلِكُ بُغْضَهُ حِينَئِذٍ^(٥).

(١) يُنظر: ((الاستقامة)) لابن تيمية (٢/ ٣٢٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٢٥).

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٠١) واللفظ له، ومسلم (٨٦).

(٤) يُنظر: ((الاستقامة)) لابن تيمية (٢/ ٣٤٣، ٣٤٤).

(٥) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٧٠).

٣١- قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وحاجتهم إلى المغفرة المُنْبِئَة عن سابقة الإثم: إمّا باعتبار أَنَّهُمْ وَإِنْ كُنْ مُكْرَهَاتٍ لَا يَخْلُونَ فِي تَضَاعِيفِ الزَّنا عن شائبة مُطَاوَعَةٍ ما بِحُكْمِ الْجَبَلَةِ الْبَشَرِيَّةِ، وإمّا باعتبار أَنَّ الإكراه قد يكون قاصراً عن حدِّ الإلجاء المُزِيلِ للاختيار بالمرّة، وإمّا لغاية تهويل أمرِ الزَّنا، وحثُّ المُكْرَهَاتِ على التَّثَبُّتِ فِي التَّجَافِي عنه، والتَّشَدِيدِ فِي تَحْذِيرِ الْمُكْرِهِينَ، بَيَانِ أَنَّهُمْ حَيْثُ كُنْ عُرْضَةً لِلْعُقُوبَةِ لَوْلَا أَنْ تَدَارَكَهُنَّ الْمَغْفِرَةُ وَالرَّحْمَةُ، مع قِيَامِ الْعُذْرِ فِي حَقِّهِنَّ؛ فما حالُ مَنْ يُكْرِهْهُمْ فِي اسْتِحْقَاقِ الْعَذَابِ (١)؟!

٣٢- قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، فِي قَوْلِهِ: ﴿رَحِيمٌ﴾ إشارةً إِلَى أَنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ لَهُنَّ فَرْجًا؛ لِأَنَّ الرَّحْمَةَ بِهَا حَصُولُ الْمَطْلُوبِ وَزَوَالُ الْمَرْهُوبِ؛ لِذَلِكَ نَقُولُ: إِنَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِشَارَةً إِلَى الْفَرْجِ لِمَنْ أَكْرَهَ عَلَى فِعْلِ مُحَرَّمَ؛ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيَجْعَلُ لَهُ فَرْجًا، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((وَأَعْلَمُ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا)) (٢).

٣٣- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا وَقَعَ فِي ذَنْبٍ وَهُوَ مُكْرَهُ مَقْهُورٌ، لَا يُؤْخَذُ بِهِ، وَالْقِرَاءُ الْكَرِيمُ قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَكْرَهَ لَا يُؤْخَذُ بِمَا أَكْرَهَ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٢٥).

والحديث أخرجه أحمد (٢٨٠٣)، والطبراني (١٢٣/ ١١) (١١٢٤٣)، والحاكم (٦٣٠٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

صحَّحه عبدالحق الإشبيلي في ((الأحكام الشرعية الكبرى)) (٣/ ٣٣٣)، وحسنه ابن رجب في ((جامع العلوم والحكم)) (١/ ٤٥٩)، وابن حجر في ((موافقة الخبر الخبر)) (١/ ٣٢٧)، والسخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٨٨).

كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ [النحل: ١٠٦].

بلاغة الآيتين:

١ - قوله: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

- قوله: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ خصَّ الصَّالِحِينَ؛ لِيُحَصِّنَ دِينَهُمْ، وَيَحْفَظَ عَلَيْهِمْ صَلَاحَهُمْ - وذلك على أحد الأقوال في معنى الصلاح في الآية -، ولأنَّ الصَّالِحِينَ مِنَ الْأَرْقَاءِ هُمُ الَّذِينَ مَوَالِيَهُمْ يُشْفِقُونَ عَلَيْهِمْ، وَيُنْزِلُونَهُمْ مَنْزِلَةَ الْأَوْلَادِ فِي الْأَثَرَةِ وَالْمَوَدَّةِ؛ فَكَانُوا مَظَنَّةً لِلتَّوَصِيَةِ بِشَأْنِهِمْ، وَالاهْتِمَامِ بِهِمْ، وَتَقْبُلِ الْوَصِيَةِ فِيهِمْ، وَالْمُفْسِدُونَ مِنْهُمْ حَالَهُمْ عِنْدَ مَوَالِيهِمْ عَلَى عَكْسِ ذَلِكَ (٢).

- وَجُمْلَةُ: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ...﴾ إلخ، استئنافٌ بَيَانِيٌّ؛ لِأَنَّ عُمُومَ الْإِيْمَى وَالْعَبِيدِ وَالْإِمَاءِ فِي صِيغَةِ الْأَمْرِ يُشِيرُ سُؤَالَ الْأَوْلِيَاءِ وَالْمَوَالِي: أَنْ يَكُونَ الرَّاغِبُ فِي تَزْوِجِ الْمَرْأَةِ الْإِيْمِ فَقِيرًا؛ فَهَلْ يُرَدُّهُ الْوَلِيُّ؟ وَأَنْ يَكُونَ سَيِّدُ الْعَبْدِ فَقِيرًا لَا يَجِدُ مَا يُنْفِقُهُ عَلَى زَوْجِهِ، وَكَذَلِكَ سَيِّدُ الْأُمَةِ يَخْطُبُهَا رَجُلٌ فَقِيرٌ حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ؟ فَجَاءَ هَذَا لِبَيَانِ إِرَادَةِ الْعُمُومِ فِي الْأَحْوَالِ (٣).

- وَ﴿عَلِيمٌ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ تَكْمِيلٌ لِقَوْلِهِ: ﴿وَاسِعٌ﴾؛

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٢١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٣٥)، ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١٠٥)، ((تفسير أبي حيان))

(٣٨/ ٣)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢١٧).

فَذَكِّرْ ﴿عَلَيْهِمْ﴾ بَعْدَ ﴿وَسِعَ﴾ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ يُعْطِي فَضْلَهُ عَلَى مُقْتَضَى مَا عَلَّمَهُ مِنَ الْحِكْمَةِ فِي مِقْدَارِ الْإِعْطَاءِ ^(١).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلْيَسْتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْإِغَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ تَحْصَنًا لِيَبْتَغُوا عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْنَهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

- قَوْلُهُ: ﴿وَلْيَسْتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ السَّيْنُ وَالتَّاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَسْتَغْفِرِ﴾ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْفِعْلِ ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: ﴿لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ قِيلَ: فِيهِ إِيجَازٌ بِالْحَذْفِ، وَالتَّقْدِيرُ: لَا يَجِدُونَ قُدْرَةً عَلَى النِّكَاحِ ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ﴾ فِيهِ تَرْجِيَةٌ لِلْمُسْتَغْفِينَ، وَتَقْدِيمَةٌ وَعِدٌ بِالتَّفْضِيلِ عَلَيْهِمُ بِالْغِنَى؛ لِيَكُونَ انْتِظَارُ ذَلِكَ وَتَأْمِيلُهُ لُطْفًا لَهُمْ فِي اسْتِعْفَائِهِمْ، وَرَبْطًا عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَلِيُظْهَرَ بِذَلِكَ أَنَّ فَضْلَهُ أَوْلَى بِالْأَعْفَاءِ، وَأَدْنَى مِنَ الصُّلَحَاءِ؛ فَفِي إِيقَاعِ الْغِنَى غَايَةً لِلأَمْرِ بِالْإِسْتِعْفَاءِ فَائِدَتَانِ؛ إِحْدَاهُمَا: أَنَّ يُوطَّنَ الْمُسْتَغْفِرُ نَفْسَهُ عَلَى الْإِمْسَاكِ عَنِ النِّكَاحِ، وَلَا يَسْتَعْجِلَ قَبْلَ الْإِسْتِعْنَاءِ. وَثَانِيَهُمَا: أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا رَتَّبَ الْأَمْرَ بِالْإِسْتِعْفَاءِ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، أَذَّنَ أَنَّ فَضْلَهُ أَوْلَى بِالْأَعْفَاءِ؛ لِأَنَّ تَرْتَبَ الْحُكْمِ عَلَى الْوَصْفِ الْمُنَاسِبِ مُشْعِرٌ بِالْعِلِّيَّةِ، وَكَأَنَّهُ قِيلَ: اسْتَعْفُوا إِلَى أَنْ يُغْنِيَكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((حَاشِيَةُ الطَّبِيبِيِّ عَلَى الْكَشَافِ)) (١١/٧٦)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورِ)) (١٨/٢١٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورِ)) (١٨/٢١٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِيِّ)) (٣/٢٣٨)، ((حَاشِيَةُ الطَّبِيبِيِّ عَلَى الْكَشَافِ)) (١١/٧٩)، =

- قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَبْنِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾؛ لتضمين الموصول ﴿وَالَّذِينَ يَبْنِعُونَ...﴾ معنى الشرطية؛ كأنه قيل: إِنْ ابْتَغَى الْكِتَابَ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ؛ تأكيداً لترتب الخير على تحقق مضمون صلة الموصول بأن يكون كترتب المشروط على الشرط^(١).

- قوله: ﴿وَعَاثُوهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ﴾ فيه إضافة المال إليه تعالى، ووصفه بإيتائه إياهم؛ للحث على الامتثال بالأمر بتحقيق المأمور به، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ٧]؛ فإن ملاحظة وصول المال إليهم من جهته تعالى مع كونه هو المالك الحقيقي له: من أقوى الدواعي إلى صرفه إلى الجهة المأمور بها، والإضافة والوصف لتعيين المأخذ^(٢). وقيل: إضافة المال إلى الله؛ لأنه مُيسر أسباب تحصيله. وفيه إيماء إلى أن الإعطاء من ذلك المال شكر، والإمساك جحد للنعمة قد يتعرض به الممسك لسلب النعمة عنه^(٣).

- وقوله: ﴿الَّذِي ءَاتَاكُمْ﴾ على القول بأنه وصف لاسم الجلالة؛ فيكون امتناناً وحثاً على الامتثال بتذكير أنه ولي النعمة، ويكون مفعول ﴿ءَاتَاكُمْ﴾ محذوفاً للعموم، أي: آتاكم نعمة كثيرة، كقوله: ﴿وَعَاثَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾^(٤) [إبراهيم: ٣٤].

= ((تفسير أبي حيان)) (٣٩/٨)، ((تفسير أبي السعود)) (١٧٢/٦).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١٩/١٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١٧٣/٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢١/١٨).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)).

- قوله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْإِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْغُوا عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا﴾ فيه من زيادة تقبيح حالهم وتشنيعهم على ما كانوا عليه من القبائح ما لا يخفى؛ فإنَّ مَنْ له أدنى مُروءة لا يكادُ يَرْضَى بِفُجُورٍ مَنْ يَحْيِيهِ حَرْمُهُ مِنْ إِمَائِهِ، فَضْلًا عَنْ أَمْرِهِنَّ بِهِ أَوْ إِكْرَاهِهِنَّ عَلَيْهِ، لَا سِيَّما عِنْدَ إِرَادَتِهِنَّ التَّعَفُّفَ ^(١).

- قوله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ﴾، أي: إماءكم؛ فإنَّ كَلَامًا مِنَ الْفَتَى وَالْفَتَا كِنَايَةٌ مَشْهُورَةٌ عَنِ الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ، وَلِهَذَا الْعِبَارَةُ فِي هَذَا الْمَقَامِ بِاعْتِبَارِ مَفْهُومِهَا الْأَصْلِيِّ حُسْنُ مَوْقِعٍ، وَمَزِيدٌ مُنَاسِبَةٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلَى الْإِغَاءِ﴾ وهو الزَّنا مِنْ حَيْثُ صُدُورُهُ عَنِ النِّسَاءِ؛ لِأَنَّهُنَّ اللَّاتِي يُتَوَقَّعُ مِنْهُنَّ ذَلِكَ غَالِبًا دُونَ مَنْ عِدَاهُنَّ مِنَ الْعَجَائِزِ وَالصَّغَائِرِ ^(٢).

- قوله: ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ في التعبير بكلمة (إِنْ) وإيثارها على (إِذَا) إِيْذَانٌ بِأَنَّ الْمُسَاعَايَاتِ كَنْ يَفْعَلْنَ ذَلِكَ بِرَغْبَةٍ وَطَوَاعِيَةٍ مِنْهُنَّ، وَأَنَّ مَا وُجِدَ مِنْ إِرَادَةِ التَّحَصُّنِ مِنْ خَبَرِ الشَّاذِّ النَّادِرِ ^(٣). وَقِيلَ: إِيْثَارُ كَلِمَةِ (إِنْ) عَلَى (إِذَا) مَعَ تَحْقِيقِ الْإِرَادَةِ فِي مَوْرِدِ النَّصِّ حَتْمًا؛ لِلإِيْذَانِ بِوُجُوبِ الْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْإِكْرَاهِ عِنْدَ كَوْنِ إِرَادَةِ التَّحَصُّنِ فِي حَيْزِ التَّرَدُّدِ وَالشَّكِّ؛ فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ مُحَقَّقَةً الْوُقُوعِ كَمَا هُوَ الْوَاقِعُ ^(٤)؟!

- وقوله: ﴿لِنَبْغُوا عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا﴾ مُتَعَلِّقٌ بِ﴿تُكْرِهُوا﴾، أي: لَا تُكْرِهُوا هُنَّ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ؛ ذَكَرَ هَذِهِ الْعِلَّةَ لَزِيَادَةِ التَّبْشِيعِ ^(٥). فَهُوَ قَيْدٌ لِلْإِكْرَاهِ، لَكِنْ لَا بِاعْتِبَارِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٣٩، ٢٤٠)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٣).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٢٧).

أَنَّهُ مَدَارُ النَّهْيِ عَنْهُ، بَلْ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ الْمُعْتَادُ فِيهِمَا بَيْنَهُمْ؛ تَشْنِيعًا لَهُمْ فِيهِمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ اِحْتِمَالِ الْوِزْرِ الْكَبِيرِ لِأَجْلِ النَّزْرِ الْحَقِيرِ ^(١)؛ فَإِنَّ الْعَرَضَ مُتَحَقِّقٌ فِيهِ الزَّوَالُ، وَالْدُنْيَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الدَّنَاءَةِ ^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَكْرِهْنَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ جَمَلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ سَبَقَتْ لَتَقْرِيرِ النَّهْيِ، وَتَأْكِيدِ وُجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ، بَيَانِ خُلَاصِ الْمُكْرَهَاتِ مِنْ عُقُوبَةِ الْمُكْرَهِ عَلَيْهِ عِبَارَةً، وَرُجُوعِ غَائِلَةِ الْإِكْرَاهِ إِلَى الْمُكْرَهِينَ إِشَارَةً ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فِيهِ تَوْسِيطُ الْإِكْرَاهِ بَيْنَ اسْمِ (إِنَّ) وَخَبَرِهَا؛ لِلإِيْذَانِ بِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ السَّبَبُ لِلْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ. وَفِي تَخْصِصِهِمَا بِهِنَّ، وَتَعْيِينِ مَدَارِهِمَا، مَعَ سَبْقِ ذِكْرِ الْمُكْرَهِينَ أَيْضًا فِي الشَّرْطِيَّةِ: دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى كَوْنِهِمَا مَحْرُومِينَ مِنْهُمَا بِالْكُلِّيَّةِ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا لِلْمُكْرَهِ. وَلِظُهُورِ هَذَا التَّقْدِيرِ اكْتَفَى بِهِ عَنِ الْعَائِدِ إِلَى اسْمِ الشَّرْطِ.

- قَوْلُهُ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قِيلَ: إِنَّهُ دَلِيلُ جَوَابِ الشَّرْطِ الْمَحْذُوفِ؛ إِذْ حُذِفَ الْجَوَابُ إِيجَازًا، وَاسْتُغْنِيَ عَنْ ذِكْرِهِ بِذِكْرِ عَلْتِهِ الَّتِي تَشْمَلُهُ وَغَيْرَهُ. وَالتَّقْدِيرُ: فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِنَّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ لِأَمْثَالِهِنَّ مِمَّنْ أَكْرَاهَهُ عَلَى فِعْلِ جَرِيمَةٍ. وَحَرْفُ (إِنَّ) فِي هَذَا الْمَقَامِ يُفِيدُ التَّعْلِيلَ، وَيُغْنِي عَنْهُ لَامُ التَّعْلِيلِ ^(٤).

- وَأَيْضًا فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ تَعْرِيزٌ بِالْوَعْدِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٦٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٢٨).

لِلَّذِينَ يُكْرِهُونَ الْإِمَاءَ عَلَى الْبَغَاءِ^(١).

- وفي الآياتِ الثلاثِ السابقة ترتيبٌ حسنٌ بديعٌ؛ فما أحسنَ ما رتبَ هذه الأوامرَ! حيثَ أمرَ أولاً بما يعصمُ مِنَ الفتنة، ويُبعدُ من مَوَاقِعِ المعصية؛ وهو غُضُّ البصرِ، ثمَّ بالنِّكاحِ الَّذي يُحصِنُ به الدِّينُ، ويقَعُ به الاستغناءُ بالحلالِ عن الحرامِ، ثمَّ بالحملِ على النَّفسِ الأمارَةِ بالسُّوءِ، وعزْفِها عن الطُّمُوحِ إلى الشَّهوةِ عندَ العجزِ عن النِّكاحِ إلى أن يُرزَقَ القُدرةَ عليه^(٢).



(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢٨/١٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٢٣٨/٣)، ((تفسير أبي حيان)) (٣٩/٨).

الآيتان (٢٤-٢٥)

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ ءَايَاتٍ مُّبِينَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤﴾ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوفٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ ۖ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾﴾

غريب الكلمات:

﴿وَمَثَلًا﴾: أي: قصةً عجيبَةً، أو شبهًا، أو أخبارًا تكون لكم مثالًا، وأصل (مثل): يَدُلُّ على مُنَاطَرَةِ الشَّيْءِ لِلشَّيْءِ^(١).

﴿كَمِشْكُوفٍ﴾: المشكاة: الكوة في الحائط غير النافذة يُوضَعُ فيها المصباح، وقيل: مَوْضِعُ الفِئْلَةِ مِنَ القَنَدِيلِ، واختُلِفَ هل هي عربيةٌ أو حبشيةٌ مُعَرَّبَةٌ^(٢).

﴿دُرِّيٌّ﴾: أي: مَضِيٌّ؛ منسوبٌ إلى الدرِّ، وهو كِبَارُ اللُّؤْلُؤِ، تشبيهاً بصفائه، والدرِّيُّ: السَّدِيدُ الإِنَارَةُ، وأصل (دري) هنا: يَدُلُّ على اضْطِرَابٍ في شيءٍ، وَسُمِّيَ الدرُّ بذلك؛ لِاضْطِرَابٍ يُرَى فِيهِ لِصَفَائِهِ، كَأَنَّهُ ماءٌ يُضْطَرَّبُ^(٣).

(١) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢٩٦/٥)، ((الوجوه والنظائر)) لأبي هلال العسكري (ص: ٤٥٣)، ((تفسير الزمخشري)) (٢٤٠/٣)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٧).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٥)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٣١١). ((المفردات)) للراغب (ص: ٤٦٣). ((تفسير القرطبي)) (٢٥٨/١٢)، ((الدر المصون)) للسمين (٤٠٤/٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٥٨/٦)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٨٧٦).

(٣) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٥). ((تفسير ابن جرير)) (٣٠٢/١٧). ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢٥٥، ٢٥٦). ((الغريبين في القرآن والحديث)) للهروي (٢/٦٣٠)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٩٥)، ((النهاية في غريب الحديث والأثر)) لابن الأثير (٢/١١٣)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٣١٢).

المعنى الإجمالي:

يقول الله تعالى: ولقد أنزلنا إليكم آياتٍ واضحاتٍ موضّحاتٍ، ومثلاً بمن سبقكم من الأمم؛ لتتّعظوا وتعتبروا، وعِظَةً وذِكْرٍ للمتّقين. الله نورُ السّموات والأرض، وهادي من فيهما، مثلُ نورِ الله في قلبِ المؤمنِ ككوّةٍ في حائطٍ غير نافذةٍ، فيها مصباحٌ، المصباحُ في زُجاجةٍ مُتوهّجةٍ كأنّها كوكبٌ مُضيءٌ كالدرّ، يوقدُ المصباحُ من زيتِ شجرةٍ زيتونٍ مُباركةٍ، لا شَرْقِيَّةٍ ولا غَرْبِيَّةٍ، فلا يَسْتُرُها عن الشّمسِ شيءٌ في الصّباحِ أو في المساء، يكادُ زيتُها -لصفائِها- يضيءُ ولو لم تَمسسه نارٌ، نورٌ على نورٍ؛ نورُ النّارِ مع نورِ الزّيتِ والزّجاجةِ، وانعكاسه من الكوّة، وهكذا قلبُ المؤمنِ إذا أشرق فيه نورُ الهدايةِ، والله يهدي لنوره من يشاء من عباده، ويضربُ الله الأمثالَ للنّاسِ، والله بكلِّ شيءٍ عليمٌ، لا يخفى عليه شيءٌ.

تفسير الآيتين:

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (٣٤)

مُناسبة الآية لما قبلها:

بعد أن فصل هذه الأحكام التي سبقت وبينها؛ امتنَّ على عباده بذلك، فقال (١):

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ﴾

القراءات ذات الأثر في التفسير:

١ - قراءة ﴿مُبَيِّنَاتٍ﴾ بفتح الياء، بمعنى: واضحاتٍ مفسّراتٍ مفصّلاتٍ (٢).

(١) يُنظر: ((تفسير المراغي)) (١٨/١٠٦).

(٢) قرأ بها ابن كثير، وأبو بكر شعبة، ونافع، وأبو جعفر، وأبو عمرو، ويعقوب. يُنظر: ((النشر)) لابن

٢- قراءة ﴿مُبَيَّنَاتٍ﴾ بكسر الياء، بمعنى: موضحات؛ تُبَيِّنُ الحقَّ والصوابَ للنَّاسِ^(١).

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيَّنَاتٍ﴾

أي: ولقد أنزلنا إليكم^(٢) آياتٍ واضحةٍ مُفَصَّلَاتٍ، توضِّحُ الحقَّ، وتميِّزُه من الباطل، وتبيِّنُ الأحكام^(٣).

﴿وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ﴾

أي: وأنزلنا إليكم قصَّةً عجيبةً في هذه السُّورة من جنسِ قصصِ الأممِ الماضية من قبلكم^(٤).

= ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٩٤)، ((معاني القراءات)) للأزهري (٢٩٨/ ١).

(١) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزي (٢/ ٢٤٩).

وَيُنظر لمعنى هذه القراءة: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٩٤)، ((معاني القراءات)) للأزهري (٢٩٨/ ١).

(٢) قال ابن جرير: (ولقد أنزلنا إليكم أيها الناس). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٩٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٩٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٥٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٣١، ٢٣٢).

قال البقاعي: ﴿﴿آيَاتٍ مُبَيَّنَاتٍ﴾ مَفْصَّلٌ فِيهَا الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، مُوضِّحٌ بِالنَّقْلِ وَالْعَقْلِ، بَحِثٌ صَارَتْ لَشَدَّةِ بَيَانِهَا تَبَيَّنَ هِيَ لِمَنْ تَدَبَّرَهَا طَرُقَ الصَّوَابِ. ((نظم الدرر)) (١٣/ ٢٧٠).

(٤) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤٠)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٢)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٧١)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٣٠)، (أضواء البيان) للشنقيطي (٥/ ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٦).

قال ابن عاشور: (وفي الكلام حذفٌ مُضَافٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ، تَقْدِيرُهُ: مِنْ مَّثَالِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٣٠).

وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ: الزَّمَخْشَرِيُّ، وَالْبَقَاعِيُّ، وَالشُّوكَانِيُّ. يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٧١)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٦). =

﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾

أي: وأنزلنا إليكم من الوعد والوعيد، والترغيب والترهيب ما يعتبر به الذين يتقون الله، ويخافون عقابه، فيمتثلون أوامره، ويجتنبون نواهيه^(١).

كما قال تعالى: ﴿كُنْتُ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيُّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَضَرِبَ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ لِلَّذِينَ كُلُّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ ۖ﴾

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ مِنَ الْأَحْكَامِ مَا بَيَّنَّ، أَرَدَفَ ذَلِكَ بِكَوْنِهِ سُبْحَانَهُ فِي غَايَةِ الْكَمَالِ^(٢)، وَعَلَّلَ أَنْزَالَهُ مَا سَبَقَ عَلَى هَذَا السَّنَنِ الْأَقْوَمِ، وَالنَّظْمِ الْمُحْكَمِ^(٣).

= وقال الشنقيطي: (المراد بالقصة العجيبة التي أنزل إلينا، وعبر عنها بقوله: ﴿وَمَثَلًا﴾ هي براءة عائشة رضي الله عنها مما رماها به أهل الإفك... لأنَّ كُلاًّ من عائشة ومريم ويوسف رُمي بما لا يليق، وكلٌّ منهم برأه الله، وقصة كلٍّ منهم عجيبة؛ ولذا أطلق عليها اسم المثل). (أضواء البيان) ((٥/ ٥٣٤، ٥٣٦)).

وقال ابن عثيمين: (المراد بالمثل -والله أعلم- هنا ما هو أعمُّ من الواقع، يعني: أمثالا من الذين خلّوا، وليس هذا خاصا بخبر عائشة رضي الله عنها ومريم ويوسف، بل هو أعمُّ من ذلك... فالله سبحانه وتعالى ضرب لنا أمثالا ممن خلا من قبلنا فيما يتعلق بالعفة والصيانة، وفيما يتعلق بالأمر بالدين والإيمان والقدوة الحسنة). (تفسير ابن عثيمين - سورة النور) (ص: ٢٣٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٩٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٥٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٨).

(٣) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٧١).

وأيضاً لَمَّا أَمَرَ اللهُ تعالى بِبَعْضِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا غِنَى لِلنَّاسِ عَنْهَا، وَنَهَى عَنْ بَعْضِ الْأُمُورِ الَّتِي بَارْتِكَابُهَا يَحْصُلُ الضَّرَرُ عَلَى الْمُجْتَمَعِ وَالْأَفْرَادِ، وَحَثَّ عَلَى بَعْضِ الْأَدَابِ؛ بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ أَنَّ امْتِثَالَ تِلْكَ الْأَوَامِرِ، وَاجْتِنَابَ تِلْكَ النَّوَاهِي، وَالتَّزَامَ تِلْكَ الْأَدَابِ: يُنَوِّرُ لَهَا قُلُوبَ بَعْضِ عِبَادِهِ؛ فَيُوفِّقُهُمْ لَهَا، وَيَطْمِسُ قُلُوبَ آخَرِينَ؛ فَلَا يَمْتَثِلُونَ أَوَامِرَهُ، وَيَرْتَكِبُونَ نَوَاهِيَهُ، فَضَرَبَ لِلْمُوفِّقِ هَذَا الْمَثَلَ، وَضَرَبَ لِلضَّالِّينَ الْمَثَلَ الْآتِيَّ بَعْدَ ذَلِكَ^(١).

وأيضاً لَمَّا كَانَ غَضُّ الْبَصَرِ يَكْسِبُ الْقَلْبَ نُورًا، كَمَا أَنَّ إِطْلَاقَهُ يُلْبِسُهُ ظُلْمَةً؛ ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ آيَةَ النُّورِ عَقِيبَ الْأَمْرِ بِغَضِّ الْبَصَرِ^(٢)، فَقَالَ تَعَالَى:

﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

أي: اللهُ مُنَوِّرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَهَادِي مَنْ فِيهِمَا، وَمُدَبِّرُ أُمُورِهِمْ، وَهُوَ بِذَاتِهِ نُورٌ جَلٌّ وَعِلَاءٌ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٣٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((الجواب الكافي)) لابن القيم (ص: ١٧٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٢٩٥)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٤/٤٣)، ((تفسير البغوي)) (٣/٤١٥)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٦/٣٩١)، ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) لابن القيم (٢/٤٤ - ٤٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٥٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٣٣)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٣٩).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: (اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سَمَى نَفْسَهُ نُورًا، وَجَعَلَ كِتَابَهُ نُورًا، وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُورًا، وَدِينَهُ نُورًا، وَاحْتَجَبَ عَنْ خَلْقِهِ بِالنُّورِ، وَجَعَلَ دَارَ أُولِيَائِهِ نُورًا تَتَلَأَلَأُ... وَقَدْ فُسِّرَ: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥] الْآيَةَ: بِكَوْنِهِ مُنَوِّرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَهَادِي أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ؛ فَبُنُوْرُهُ اهْتَدَى أَهْلُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ فِعْلُهُ، وَإِلَّا فَالنُّورُ الَّذِي هُوَ مِنْ أَوْصَافِهِ قَائِمٌ بِهِ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ لَهُ اسْمُ النُّورِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى. وَالنُّورُ يُضَافُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ عَلَى أَحَدِ وَجْهَيْنِ: إِضَافَةُ صِفَةٍ إِلَى مَوْصُوفِهَا، وَإِضَافَةُ مَفْعُولٍ =

عن ابن عباسٍ رضيَ الله عنهما، قال: كان النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يدعو مِنَ اللَّيْلِ: ((اللَّهُمَّ لك الحمدُ، أنت ربُّ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، لك الحمدُ أنت نورُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، قولُك الحقُّ، ووعدُك الحقُّ، ولِقَاؤُك حقُّ، والجنةُ حقُّ، والنَّارُ حقُّ، والسَّاعةُ حقُّ، اللَّهُمَّ لك أسلمتُ، وبك آمنتُ، وعليك توكلتُ، وإليك أنبتُ، وبك خاصمتُ، وإليك حاكمتُ؛ فاغفرْ لي ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ، وأسررتُ وأعلنتُ، أنت إلهي لا إلهَ لي غيرُكَ))^(١).

= إلى فاعله. فالأوَّل: كَقَوْلِهِ تعالى: ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا...﴾ [الزمر: ٦٩] الآية، فهذا إشراقُها يومَ القيامةِ بنوره تعالى إذا جاء لفصلِ القضاء... وفي مُعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ والسَّنَنِ له، وكتابِ عُثْمَانَ الدَّارِمِيِّ، وغيرها، عن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «ليس عند ربكم ليلٌ ولا نهارٌ؛ نورُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ مِنْ نورِ وَجْهِهِ»، وهذا الذي قاله ابنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أقربُ إلى تفسيرِ الآيةِ مِنْ قولِ مَنْ فسَّرَها بأنَّه هادي أهلِ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، وأما مَنْ فسَّرَها بأنَّه مُنَوِّرُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، فلا تنافيَ بيْنَهُ وبين قولِ ابنِ مَسْعُودٍ، والحقُّ أنَّه نورُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ بهذه الاعتبارِ كُلِّها). ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) (٢/ ٤٤-٤٦).

وقال السَّعْدِيُّ: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الحَسْبِيُّ والمعنويُّ؛ وذلك أنَّه تعالى بذاته نورٌ، وحيَّاهُ -الذي لولا لُطْفُهُ لأحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ ما انتهى إليه بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ- نورٌ، وبه استنار العرشُ والكرسيُّ، والشَّمْسُ والقَمَرُ والنورُ، وبه استنارت الجنةُ. وكذلك النورُ المعنويُّ يَرْجِعُ إلى الله؛ فكتابه نورٌ، وشرُّعه نورٌ، والإيمانُ والمعرفةُ في قُلُوبِ رُسُلِهِ وعباده المؤمنين نورٌ. فلولا نوره تعالى لتراكمت الظُّلُماتُ؛ ولهذا كُلُّ محلٍّ يَفْقِدُ نوره، فثَمَّ الظُّلْمَةُ والحَصَرُ). ((تفسير السَّعْدِيِّ)) (ص: ٥٦٨).

وقال ابنُ عثيمين: (النُّورُ حَقِيقَتِيٌّ لله سبحانه وتعالى؛ فهو نورٌ، وصِفَاتُهُ نورٌ، وكذلك آيَاتُهُ نورٌ؛ سَمَّاها اللهُ تعالى نوراً لأنَّ الله تعالى وَصَفَ نَفْسَهُ بهذا الشَّيْءِ، ولكن ليس كالنُّورِ الذي تَتَصَوَّرُهُ أو تَتَخَيَّلُهُ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٣٨).

وقال ابن تيمية: (اللهُ تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾؛ فَإِنَّهُ ليس كَشَيْءٍ مِنَ الأنوارِ، كما أنَّ ذاته ليست كشيءٍ مِنَ الذَّوَاتِ). ((مجموع الفتاوى)) (٦/ ٣٩٥).

(١) رواه البخاري (٧٣٨٥) واللفظ له، ومسلم (٧٦٩).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَاهُ ضَلَّ؛ فَلِذَلِكَ أَقُولُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ))^(١).

﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكُوفٍ فِيهَا مَصْبَاحٌ﴾

أي: مَثَلُ نورِ الله^(٢) في قلبِ المؤمنِ الذي هداه الله مثلُ كَوَّةٍ غيرِ نافذةٍ، وُضِعَ

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٤٢) واللفظ له، وأحمد (٦٦٤٤) مُطَوَّلًا.

حَسَنَهُ الترمذي، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ فِي ((المستدرک)) (٨٤/١) وقال: (قد تداوله الأئمة، وقد احتجًا بجميع رَوَاتِهِ ثُمَّ لَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَا أَعْلَمُ لَهُ عِلَّةً). وَحَسَنَهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي ((عارضة الأحوزي)) (٣١٦/٥)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْبُوصَيْرِيُّ فِي ((إتحاف الخيرة المهرة)) (١٦٦/١)، وَأَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي تَحْقِيقِ ((مسند أحمد)) (٧٩/١١)، وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ الْأَبَانِيُّ فِي ((صحيح سنن الترمذي)) (٢٦٤٢).

(٢) مِمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿نُورِهِ﴾ يَعُودُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى: الْبُغُيُّ، وَابْنُ جُرَيْ، وَالْخَازَن، وَابْنُ الْقَيْمِ، وَالْعَلِيمِي، وَالشُّوْكَانِي، وَالْقَاسِمِي، وَابْنُ عَاشُور. يُنْظَرُ: ((تفسير البغوي)) (٤١٥/٣)، ((تفسير ابن جزي)) (٧٠/٢)، ((تفسير الخازن)) (٢٩٧/٣)، ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) لابن القيم (٤٩/٢)، ((تفسير العليمي)) (٥٣٨/٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٨/٤)، ((تفسير القاسمي)) (٣٨٩/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٣٤/١٨).

قال السمعاني: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ فِيهِ أَقْوَالٌ؛ أَحَدُهَا: أَنَّ مَعْنَاهُ: مَثَلُ نُورِ اللَّهِ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ، وَهُوَ النُّورُ الَّذِي يُهْتَدَى بِهِ، وَهَذَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢]. وَالْقَوْلُ الثَّانِي: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ أَي: نُورُ قَلْبِ الْمُؤْمِنِ بِالْإِيمَانِ. وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنَّهُ نُورُ مُحَمَّدٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوَّلَ عَلَى الْقُرْآنِ. ((تفسير السمعاني)) (٥٢٩/٣).

قال ابن عطية: (واختلف المتأولون في الضمير في ﴿نُورِهِ﴾ عَلَى مَنْ يَعُودُ؛ فَقَالَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ وَابْنُ جُبَيْرٍ: هُوَ عَائِدٌ عَلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَي: مَثَلُ نُورِ مُحَمَّدٍ. وَقَالَ أَبُو بِنِ كَعْبٍ، وَابْنُ جُبَيْرٍ [فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى]، وَالضَّحَّاكُ: هُوَ عَائِدٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ... وَقَالَ الْحَسَنُ: هُوَ عَائِدٌ عَلَى الْقُرْآنِ وَالْإِيمَانِ... وَهَذِهِ أَقْوَالٌ فِيهَا عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى مَنْ لَمْ يَجْرِ لَهُ ذِكْرٌ، وَفِيهَا قَطْعُ الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِالْآيَةِ.

فيها مصباح^(١).

= وقالت فرقة: الضمير في ﴿نُورِهِ﴾ عائدٌ على الله، ثم اختلفت هذه الفرقة في المراد بالنور الذي أُضيفَ إلى الله تعالى إضافةً خَلْقٍ إلى خالقٍ، كما تقول: سمَاءُ الله، وناقَهُ الله؛ فقال بعضهم: هو محمدٌ. وقال بعضهم: هو المؤمنُ. وقال بعضهم: هو الإيمانُ والقرآنُ. وهذه الأقوالُ مَتَّحَةٌ مَطَّرٌ معها المعنى). ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٨٣).

قال ابن جزي: (المعنى: صفة نور الله في وضوحه كصفة مشكاة فيها مصباح، على أعظم ما يتصوره البشر من الإضاءة والإنارة... وقيل: الضمير في نوره عائدٌ على سيدنا محمدٍ صلى الله عليه وسلم، وقيل: على القرآن، وقيل: على المؤمن. وهذه الأقوال ضعيفة؛ لأنه لم يتقدم ما يعودُ عليه الضميرُ). ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٧٠).

وقال ابن القيم: (وقد اختلف في تفسير الضمير في ﴿نُورِهِ﴾؛ فقيل: هو النبي صلى الله عليه وسلم، أي: مثل نور محمد صلى الله عليه وسلم، وقيل: تفسيره المؤمن، أي: مثل نور المؤمن، والصحيح أنه يعودُ على الله عز وجل، والمعنى: مثل نور الله سبحانه وتعالى في قلب عبده. وأعظمُ عباده نصيباً من هذا النور رسوله صلى الله عليه وسلم، فهذا مع ما تضمنه عود الضمير إلى المذكور، وهو وجه الكلام يتضمن التقادير الثلاثة، وهو أتم معنى ولفظاً). ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) (٢/ ٤٩).

(١) يُنظر: ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٢٩)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٤١٥).

ممن اختار أن المشكاة هي الكوة غير النافذة في الجدار: الفراء، وأبو عبيدة، وابن قتيبة، والزجاج، والسمعاني، والراغب الأصبهاني، والبغوي، والزمخشري، وابن عطية -ونسبه لجمهور المفسرين-، وابن جزي، وابن القيم، والشوكاني، والسعدي، وابن عثيمين. يُنظر: ((معاني القرآن)) للفراء (٢/ ٢٥٢)، ((مجاز القرآن)) لأبي عبيدة (٢/ ٦٦)، ((تأويل مشكل القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٩٧)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٤/ ٤٣)، ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٣٠)، ((المفردات في غريب القرآن)) للراغب (ص: ٤٦٣)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٤١٥)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤١)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٨٤)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٧٠)، ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) لابن القيم (٢/ ٥٠)، ((الوابل الصيب)) لابن القيم (ص: ٥٢)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٤١).

قال الألوسي: (والمعول عليه قول الجمهور). ((تفسير الألوسي)) (٩/ ٣٥٩).

قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ، لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢].

﴿الْمَصْبَاحُ فِي نَجَاجَةٍ﴾

= قال الواحدي: ﴿كَيْشْكُوفٌ﴾ وهي كَوَّةٌ غيرُ نافذة، في قولِ الجميع. ((الوسيط)) (٣/ ٣٢٠). وقال أيضًا: (قال ابنُ عباسٍ في رواية عطاءٍ وسليمان [بن قَتَّة]: ﴿كَيْشْكُوفٌ﴾ يعني: كَوَّةٌ غيرُ نافذة بلسانِ الحبش. وهذا قولُ السُّدِّي، والكلبي، وقتادة، وجميع المفسرين. قالوا: هي الكَوَّةُ غيرُ النافذة، كما قال أهل اللغة، غير أن بعضهم ذكر أنها بلغة الحبشة). ((البيضاوي)) (١٦/ ٢٦٠). وقال ابن عاشور: (المشكاة: المعروف من كلام أهل اللغة أنها فُرْجَةٌ في الجدارِ مثل الكَوَّة، لكنَّها غيرُ نافذة، فإن كانت نافذة فهي الكَوَّة. ولا يُوجدُ في كلام الموثوق عنهم من أهل العربية غيرُ هذا المعنى، واقتصرَ عليه الراغب، وصاحبُ «القاموس»، و«الكشاف»). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٣٥).

وممَّن قال بهذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: ابنُ عمر، وابنُ عَبَّاسٍ في رواية عنه، وكعب الأحماس، والحسن، وابن جُرَيْج، وسعد بن عياض، والسُّدِّي، وعِكْرِمَةُ، والكلبي، وسليمان بن قَتَّة، وقتادة، والضحاك، وأبو مالك. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٠١)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٨/ ٢٥٩٥)، ((البيضاوي)) للواحدي (١٦/ ٢٦٠).

وقيل: المشكاة: هي موضعُ الفتيلةِ مِنَ القنديل. وممَّن اختار ذلك: ابنُ جرير، وابن كثير، والسيوطي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٢٩٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٥٨)، ((الإتقان في علوم القرآن)) للسيوطي (٢/ ٣٣).

وممَّن قال بهذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: ابنُ عَبَّاسٍ في رواية، ومجاهدٌ، ومحمدُ بنُ كعب، وابنُ زيد. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣١٥)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٨/ ٢٥٩٥)، ((تفسير الرازي)) (٢٣/ ٣٨٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٥٨).

قال الواحدي: ﴿كَيْشْكُوفٌ﴾ وهي: الكَوَّةُ غيرُ النافذة، والمرادُ بها هاهنا: الذي وَسَطَ القنديلِ كالكَوَّةِ يُوضَعُ فيها الدُّبَالَةُ. ((الوجيز)) (ص: ٧٦٤). ويُنظر: ((تهذيب اللغة)) للأزهري (١٠/ ١٦٦).

وقال ابنُ العربي: (لا خلافَ بينَ المُحَقِّقِينَ الذين يُنْزِلُونَ التَّفسيرَ منازلَه، وَيَصْعَوْنَ التَّأويلَ مَوَاضِعَه مِن غيرِ إفراطٍ ولا تفريطٍ: أَنَّ هذا مِثْلُ ضَرْبِهِ اللَّهُ تَعَالَى لِنُورِهِ، ولا يُمْكِنُ أَنْ يَضْرِبَ لِنُورِهِ الْمُعْظَمَ مِثْلًا تَنْبِيهاً لَخَلْقِهِ إِلَّا بَعْضُ خَلْقِهِ؛ لِأَنَّ الخَلْقَ بِقُصُورِهِمْ لا يَفْهَمُونَ إِلَّا بَأَنْفُسِهِمْ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ، ولولا ذلك ما عَرَفَ اللَّهُ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ). ((أحكام القرآن)) (٣/ ٤٠٤).

أي: وهذا المصباح داخل زجاجة تُحيطُ به^(١).

﴿الرَّجَاةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾.

القراءات ذات الأثر في التفسير:

في قوله تعالى: ﴿دُرِّيٌّ﴾ قراءات:

١ - قراءة: ﴿دُرِّيٌّ﴾ بكسر الدال مع المدّ والهَمْزِ، وهو فِعْلٌ، مثل سَكَّرَ؛ من الدَّرءِ: وهو الدَّفْعُ، والمعنى: أنَّ الخَفَاءَ يُدْفَعُ عنه لِتَلَأُلِيَّتِهِ في ظُهُورِهِ، أو أَنَّهُ يَدْفَعُ بِنُورِهِ مَنْ أَنْ يَنْظُرَ النَّاطِرُ إِلَيْهِ. وقيل: سُمِّيَ دُرِّيًّا؛ لأنَّ الكوكبَ يَدْفَعُ الشَّيَاطِينَ مِنَ السَّمَاءِ، وَشَبَّهَهُ بِحَالَةِ الدَّفْعِ؛ لَأَنَّهُ يَكُونُ في تِلْكَ الْحَالَةِ أَضْوَاءً وَأَنْوَارَ. ويُقَالُ: هُوَ مِنْ دَرَأَ الْكَوكَبُ: إِذَا اندَفَعَ مُنْقَبِضًا، فَيَتَصَاعَفُ ضَوْؤُهُ في ذَلِكَ الْوَقْتِ. وقيل: إِنَّمَا سُمِّيَ دُرِّيًّا؛ لَأَنَّهُ يَطْلُعُ عَلَيْكَ مِنْ مَطْلَعِهِ، يُقَالُ: دَرَأَ النَّجْمُ: إِذَا طَلَعَ وَارْتَفَعَ^(٢).

٢ - قراءة: ﴿دُرِّيٌّ﴾ بضم الدال والمدّ والهَمْزِ، وهو فِعْلٌ من الدَّرءِ: وهو الدَّفْعُ^(٣).

٣ - قراءة: ﴿دُرِّيٌّ﴾ نسبةً إلى الدَّرءِ؛ لَفَرَطِ ضِيَائِهِ وَبَهَائِهِ وَنُورِهِ، ويجوزُ أَنْ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٠٧/١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٥٩/٦)، ((تفسير أبي السعود)) (١٧٦/٦).

(٢) قرأ بها أبو عمرو والكسائي. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٣٣٢/٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((معاني القراءات)) للأزهري (٢٠٧/٢)، ((الحجة في القراءات السبع)) لابن خالويه (ص: ٢٦٢)، ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٤٩٩)، ((تفسير البغوي)) (٤١٥/٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٥٩/٦).

(٣) قرأ بها حمزة وشعبة. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٣٣٢/٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((معاني القراءات)) للأزهري (٢٠٧/٢)، ((الحجة في القراءات السبع)) لابن خالويه (ص: ٢٦٢)، ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٤٩٩).

يَكُونُ فَعِيلًا مِّنَ الدَّرءِ: وهو الدَّفْعُ، فَخَفَّفَتِ الْهَمْزَةُ فَانْقَلَبَتْ يَاءً، ثُمَّ أُدْغِمَتِ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ، فَتَكُونُ بِمَعْنَى الْقِرَاءَةِ السَّابِقَةِ^(١).

﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾

أي: الزُّجَاجَةُ صَافِيَةٌ وَبَهِيَّةٌ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ صَافٍ حَسَنٌ مُّضِيٌّ، وَهَكَذَا قَلْبُ الْمُؤْمِنِ الْخَالِصِ مِنَ الْكُفْرِ وَالشَّكِّ، الْمُتَطَهِّرِ مِنْ دَنَسِ الْمَعَاصِي^(٢).

عن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((تُعَرَّضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا نُكِبَتْ^(٣) فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِبَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيَاضَاءٌ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ؛ عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا^(٤)، فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخِرُ أَسْوَدُ مَرَبَادًا، كَالْكُوزِ مُجَحَّيًّا^(٥)، لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ!))^(٦).

(١) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢/ ٣٣٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((معاني القراءات)) للأزهري (٢/ ٢٠٧)، ((الحجة في القراءات السبع)) لابن خالويه (ص: ٢٦٢)، ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٤٩٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٠٧، ٣٠٩)، ((الوابل الصيب)) لابن القيم (ص: ٥٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٥٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

قال البقاعي: (فإنه إذا كان في زجاجة صافية انعكست الأشعة المنفصلة عنه من بعض جوانب الزُّجَاجَةِ إِلَى بَعْضٍ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الصَّفَاءِ وَالشَّفِيفِ، فَيُزَادُ النُّورُ، وَيَبْلُغُ النِّهَايَةَ، كَمَا أَنَّ شَعَاعَ الشَّمْسِ إِذَا وَقَعَ عَلَى مَاءٍ أَوْ زَجَاجَةٍ صَافِيَةٍ تَضَاعَفَ النُّورُ، حَتَّى إِنَّهُ يَظْهَرُ فِيهَا يَقَابِلُهُ مِثْلُ ذَلِكَ النُّورِ). ((نظم الدرر)) (١٣/ ٢٧٣).

(٣) نُكِبَتْ: أَي: نُقِطَ. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (٢/ ١٧٢).

(٤) الصَّفَا: أَي: الْحَجَرِ الْأَمْلَسِ الَّذِي لَا يَعْلُقُ بِهِ شَيْءٌ. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (٢/ ١٧٢).

(٥) مُجَحَّيًّا: أَي: مَائِلًا مَنكُوسًا. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (٢/ ١٧٣).

(٦) رواه مسلم (١٤٤).

﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾.

القِراءاتُ ذاتُ الأثرِ في التفسيرِ:

في قوله تعالى: ﴿يُوقَدُ﴾ قِراءاتٌ:

١ - قِراءةُ ﴿يُوقَدُ﴾ وفاعلُ (يوقدُ) المصباحُ. وقيل: يجوزُ أن يكونَ التوقدُ للكوكبِ^(١).

٢ - قِراءةُ ﴿تَوَقَّدَ﴾: فعلٌ ماضٍ بزنةٍ (تَفَعَّلَ)، وفاعلُ (توقَّدَ) المصباحُ. ويجوزُ أن يكونَ التوقدُ للكوكبِ. وقيل: لا يعودُ على (كوكب)؛ لفسادِ المعنى^(٢).

٣ - قِراءةُ ﴿تُوقَدُ﴾ على أنَّ الإيقادَ للزُّجاجةِ^(٣).

﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾.

أي: يستمدُّ المصباحُ نورَه من زيتِ شجرةِ زيتونٍ، مُباركةٍ كثيرةِ المنافعِ،

(١) قرأ بها نافع، وابن عامر، وحفص. يُنظر: ((النشر في القراءات العشر)) لابن الجزري (٢/ ٣٣٢).

وينظر لمعنى هذه القراءة: ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٠٠).

(٢) قرأ بها ابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب، وأبو جعفر. يُنظر: ((النشر في القراءات العشر)) لابن الجزري (٢/ ٣٣٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٠٠)، ((الدر المصون)) للسمين الحلبي (٨/ ٤٠٧).

(٣) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((النشر في القراءات العشر)) لابن الجزري (٢/ ٣٣٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٠٠)، ((الدر المصون)) للسمين الحلبي (٨/ ٤٠٧).

قال ابن زنجلة: (فإن قيل: كيف وُصِفَت الزُّجاجةُ بأنها تُوقدُ، وإنما يكونُ الاتِّقادُ للنَّارِ؟ قيل: لَمَّا كان الاتِّقادُ فيها جازاً أن يُوصَفَ به؛ لارتفاعِ اللَّبَسِ عن وَهْمِ السَّامِعِينَ، وعِلْمِهِم بِالمرادِ مِنَ الكلامِ، والعَرَبُ قد تُسَيِّدُ الأفعالَ كثيراً إلى ما لا فِعْلَ له في الحقيقةِ إذا كان الفِعْلُ يَقَعُ فيه، فيقولون: لَيْلٌ نائمٌ؛ لأنَّ النِّوَمَ فيه يكونُ). ((حجة القراءات)) (ص: ٥٠٠).

لا شَرْقِيَّةَ تَصِيْبُهَا الشَّمْسُ عند الشُّرُوقِ فقط، ولا غَرْبِيَّةَ تَصِيْبُهَا الشَّمْسُ عند الغروب فقط، بل الشَّمْسُ تَصِيْبُهَا طَوَالَ النَّهَارِ؛ فيكونُ زَيْتُهَا أَصْفَى وَأَجْوَدَ وَأَشَدَّ إِضَاءَةً^(١).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣١٠، ٣١٣)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/٧٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٥٩، ٦٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

مَمَّنَ اختار القولَ المذكورَ: الفَرَاءُ، وابن جرير، والزجاج، والبقاعي، والقاسمي. يُنظر: ((معاني القرآن)) للفراء (٢/٢٥٣)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣١٣)، ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/٤٥)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٢٧٤)، ((تفسير القاسمي)) (٧/٣٨٦). ونَسَبَ السمعانيُّ هذا القولَ لأَكْثَرِ أَهْلِ المعاني، ونَسَبَهُ البغويُّ للأَكْثَرِينَ، والرَّسْعَنِيُّ لأَكْثَرِ المفسِّرينَ. يُنظر: ((تفسير السمعي)) (٣/٥٣٢)، ((تفسير البغوي)) (٣/٤١٧)، ((تفسير الرسعني)) (٥/٢٥٥).

قال ابن عثيمين: (فهي إمَّا في رُبُوعٍ، وذلك أَكْمَلُ وَأَبْيَنُ وأعلى وأطيبُ زَيْتًا، وإمَّا في مكانٍ مُسْتَوٍ صحراويَّة). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٤٥). وقال الشنقيطيُّ بعد أن ذكر أن أَظْهَرَ الأقوالِ أَنَّهَا بادِيَّةٌ لا يَسْتُرُهَا شَيْءٌ عن الشمسِ، قال: (وذلك بَأَلَّا يَكُونُ في شَرْقِهَا ولا في غَرْبِهَا شَجَرٌ). ((تفسير سورة النور)) (ص: ١٣٧). وقيل: ليست مِنَ المَشْرِقِ ولا مِنَ المَغْرِبِ، بل في الوَسْطِ مِنْهُمَا، وهو الشَّامُ، وأَجْوَدُ الزَّيْتُونِ زَيْتُونُ الشَّامِ. ومَمَّنَ اختار هذا القولَ: الكرمانِيُّ، والزمخشري، والنسفي. يُنظر: ((تفسير الكرمانبي)) (٢/٧٩٨)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٤١)، ((تفسير النسفي)) (٢/٥٠٦). ويُنظر أيضًا: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٣٨)، وقد وَصَفَ هذا القولَ بأنَّه غَيْرُ سَدِيدٍ.

وقال السعدي: ﴿لَا شَرْقِيَّةَ﴾ فقط، فلا تُصَيَّبُهَا الشَّمْسُ آخِرَ النَّهَارِ، ﴿وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ فقط، فلا تُصَيَّبُهَا الشَّمْسُ أَوَّلَ النَّهَارِ، وإذا انتفى عنها الأمران، كانت متوسِّطَةً مِنَ الأَرْضِ؛ كزَيْتُونِ الشَّامِ، تُصَيَّبُهَا الشَّمْسُ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ؛ فَتَحْسُنُ وَتَطْيِبُ، ويكونُ أَصْفَى لَزَيْتِهَا. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

وقيل: المعنى: أَنَّهَا شَجَرَةٌ بَيْنَ الأشْجَارِ، لا هي بارزةٌ للشمسِ عند شُرُوقِهَا، ولا هي بارزةٌ عند غروبِهَا. وذكر الشنقيطيُّ أَنَّهُ باطلٌ. وقيل غيرُ ذلك. يُنظر: ((تفسير السمعي)) (٣/٥٣٢)، ((تفسير الماوردي)) (٤/١٠٤)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٣٨). =

﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾.

أي: يُقَارِبُ زَيْتُ هذه الشَّجَرَةِ المباركة أن يضيءَ بِنَفْسِهِ ولو لم تَمَسَّه نَارٌ؛ مِنْ شِدَّةِ صَفَائِهِ وتَلَأُلَيْهِ، فإذا مَسَّتْهُ النَّارُ أَضَاءَ إِضَاءَةً عَظِيمَةً^(١).

﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾.

أي: اجتمع نور النَّارِ مع نور الزَّيْتِ، وهكذا المؤمنُ قَلْبُهُ مُضِيءٌ، يكادُ يَعْرِفُ

= وقال السمرقندي: (وروي عن الحسن أنه قال: ليس هذه من أشجار الدنيا، لكن من أشجار الآخرة، يعني: أن أشجار الدنيا لا تخلو من أن تكون شرقية أو غربية، ولكن هذه من أشجار الآخرة). (تفسير السمرقندي) ((٢/٥١٣)).

وقال ابن القيم: (كذلك مادة نور المصباح الذي في قلب المؤمن هو من شجرة الوحي التي هي أعظم الأشياء بركة، وأبعدها من الانحراف، بل هي أوسط الأمور وأعدلها وأفضلها، لم تحرف انحراف النصرانية، ولا انحراف اليهودية، بل هي وسط بين الطرفين المذمومين في كل شيء، فهذه مادة مصباح الإيمان في قلب المؤمن). (الوابل الصيب) (ص: ٥٣).

(١) يُنظر: (تفسير ابن جرير) ((١٧/٣١٣، ٣١٤)، (تفسير السمعاني) ((٣/٥٣٣)، (تفسير القرطبي) ((١٢/٢٦٤)، (تفسير البيضاوي) ((٤/١٠٧)، (تفسير ابن كثير) ((٦/٦٠)، (تفسير السعدي) ((ص: ٥٦٨)).

قال ابن جرير: (وعني بقوله: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ أن حُجَجَ الله تعالى ذكره على خلقه تكاد من بيانها ووضوحها تضيء لمن فكر فيها، ونظر، أو أعرض عنها ولها. ﴿وَلَوْ لَمْ تَمَسَّه نَارٌ﴾ يقول: ولو لم يَرُدِّها الله بياناً ووضوحاً بإنزاله هذا القرآن إليهم، مُنَّبِّها لهم على توحيده، فكيف إذا نبَّههم به، وذكرهم بآياته، فزادهم به حجة إلى حُجَجِهِ عليهم قَبْلَ ذلك؟! فذلك بيان من الله، ونور على البيان والنور الذي كان قد وصفه لهم ونصبه قَبْلَ نزوله. (تفسير ابن جرير) ((١٧/٣١٣، ٣١٤)).

وقال السمعاني: (يكاد قلب المؤمن يعرف الحق قبل أن يُبين له؛ لِمُوَافَقَتِهِ إِيَّاهُ). (تفسير السمعاني) ((٣/٥٣٣)).

وقال القرطبي: (تكاد حُجَجُ القرآن تتضح، ولو لم يُقرأ). (تفسير القرطبي) ((١٢/٢٦٤)).
وقال ابن القيم: (وهكذا المؤمن؛ قَلْبُهُ مُضِيءٌ، يكادُ يَعْرِفُ الحقَّ بِفَطْرَتِهِ وَعَقْلِهِ، ولكن لا مادة له مِنْ نَفْسِهِ). (الوابل الصيب) ((ص: ٥٣)).

الحَقُّ بِفِطْرَتِهِ وَعَقْلِهِ، فَإِذَا نَزَلَتْ آيَاتُ الْوَحْيِ فَبَاشَرَتْ قَلْبَهُ وَخَالَطَتْ بِشَاشَتَهُ،
ازداد نورًا بِالْوَحْيِ عَلَى نُورِ الْإِيمَانِ الَّذِي فَطَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ^(١).

(١) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٤٦/٢٠)، ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) لابن القيم (٥٢/٢)، ((الوابل الصيب من الكلم الطيب)) لابن القيم (ص: ٥٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

قال ابن القيم: (النور على النور: نور الفطرة الصحيحة والإدراك الصحيح، ونور الوحي والكتاب، فينضاف أحد النورين إلى الآخر؛ فيزداد العبد نورًا على نور... فَيَتَقَنَّ عِنْدَهُ شَاهِدُ الْعَقْلِ وَالشَّرْعِ، وَالْفِطْرَةِ وَالْوَحْيِ، فَيُزِيهِ عَقْلُهُ وَفِطْرَتُهُ وَذَوْقُهُ أَنَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْحَقُّ، لَا يَتَعَارَضُ عِنْدَهُ الْعَقْلُ وَالنَّقْلُ الْبَيِّنَةُ، بَلْ يَتَصَادَقَانِ وَيَتَوَافَقَانِ). ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) (٥٢/٢).

وقد تقدّم (ص: ٢٧١) اختلاف المفسرين -الذين ذهبوا إلى أن الضمير في قوله: ﴿نُورِهِ﴾ يعودُ على الله- في المراد بالنور، وأنَّ منهم مَنْ قال: المرادُ به مُحَمَّدٌ. ومنهم مَنْ قال: المؤمنُ. ومنهم مَنْ قال: القرآنُ والإيمانُ.

قال ابن عطية: (فعلى قول مَنْ قال: الممثلُ به مُحَمَّدٌ عليه السَّلامُ، وهو قولُ كَعْبِ الْحَبَرِ؛ فرسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم هو «المشكاة» أو صدره، و﴿الْمُصْبِحُ﴾ هو النبوءة وما يتصلُ بها من عمله وهُداؤه، و﴿الزُّجَاجَةُ﴾ قلبه، و«الشجرة المباركة» هي الوحي، والملائكة رُسلٌ إليه وسببه المتصلُ به، والزيتُ هو الحُجَجُ والبراهينُ، والآياتُ التي تضمَّنَها الوحيُّ.

وعلى قول مَنْ قال: الممثلُ به المؤمنُ -وهذا قولُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ- فـ «المشكاة» صدره، و﴿الْمُصْبِحُ﴾ الإيمانُ والعلمُ، و﴿الزُّجَاجَةُ﴾ قلبه، و«الشجرة» القرآنُ، وزيتها هو الحُجَجُ والحكمةُ التي تضمَّنَها. قال أبي: فهو على أحسنِ الحالِ؛ يمشي في الناسِ كالرجلِ الحيِّ يمشي في قبورِ الأمواتِ.

ومن قال: إنَّ الممثلَ به القرآنُ والإيمانُ، فتقديرُ الكلامِ: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ الذي هو الإيمانُ في صدرِ المؤمنِ في قلبه ﴿كَمِشْكُوفٍ﴾، أي: كهذه الجملة. وهذا القولُ ليس في مقابلةِ التشبيهِ كالأولَينِ؛ لأنَّ المشكاةَ ليست تُقابلُ الإيمانَ. وتحتلُّ الآيةُ معنى آخرَ ليس فيه مقابلةُ جُزءٍ من المِثَالِ لجزءٍ من المُمَثَّلِ، بل وقع التشبيهُ فيه جملةً بجملةٍ، وذلك أن يُريدَ: مثلُ نورِ الله الذي هو هُداؤه وإتقانه صنعةُ كُلِّ مخلوقٍ وبراهينه الساطعةُ على الجملةِ كهذه الجملةِ من النورِ الذي تتخذونه أتم على هذه الصفةِ التي هي أبلغُ صفاتِ النورِ الذي بين أيدي الناسِ، أي: فمثلُ نورِ الله في الوضوحِ كهذا الذي هو مُنتهاكم أيُّها البشرُ). ((تفسير ابن عطية)) (١٨٣/٤). =

﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾

مُنَاسِبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا كَانَ الْإِخْبَارُ عَنْ مُضَاعَفَةِ هَذَا النُّورِ مُوجِبًا لاعتقادِ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَنْ أَحَدٍ، أَشَارَ إِلَى أَنَّهُ -بَشْمُولِ عِلْمِهِ، وَتَمَامِ قُدْرَتِهِ- يُعْمِي عَنْهُ مَن يَرِيدُ، مَعَ شِدَّةِ ضِيَائِهِ، وَعَظِيمِ لَا إِلَاٰهَ، فَقَالَ ^(١):

= وقال الرسعني: (قال أكثر المفسرين: هذا مثلٌ للمؤمن؛ ف «المشكاة»: قلبه، و«الزجاجة»: صدره، و«المصباح»: هو الإيمان والقرآن، «توقد من شجرة مباركة»: وهي الإخلاص، «لا شرفية ولا غريبة»: بل هي مُسَلِّمَةٌ مِمَّا يُوْجِبُ نَقْصًا فِيهَا، كذلك المؤمن قد أُجِيرَ وَخُرِسَ مِنَ الْفِتَنِ الْقَادِحَةِ فِي نَوْرِ إِيْمَانِهِ، فَإِنْ أُعْطِيَ شُكْرٌ، وَإِنْ ابْتُلِيَ صَبْرٌ، وَإِنْ قَالَ صَدَقَ، وَإِنْ حَكَمَ عَدَلٌ، يَكَادُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ يَعْمَلُ بِالْهُدَى وَلَوْ لَمْ يَأْتِهِ الْعِلْمُ، فَإِذَا أَتَاهُ الْعِلْمُ ازْدَادَ نُورًا عَلَى نُورِهِ الَّذِي جُبِلَ عَلَيْهِ). ((تفسير الرسعني)) (٥/ ٢٥٧).

وقال السعدي: (وَجْهٌ هَذَا الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبَهُ اللَّهُ، وَتَطْبِيقُهُ عَلَى حَالَةِ الْمُؤْمِنِ، وَنُورِ اللَّهِ فِي قَلْبِهِ: أَنَّ فِطْرَتَهُ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا بِمَنْزِلَةِ الزَّيْتِ الصَّافِي، فِطْرَتُهُ صَافِيَةٌ، مُسْتَعِدَّةٌ لِلتَّعَالِيمِ الْإِلَهِيَّةِ، وَالْعَمَلِ الْمَشْرُوعِ، فَإِذَا وَصَلَ إِلَيْهِ الْعِلْمُ وَالْإِيْمَانُ اشْتَغَلَ ذَلِكَ النُّورُ فِي قَلْبِهِ، بِمَنْزِلَةِ اشْتِعَالِ النَّارِ فِي قَتِيلَةٍ ذَلِكَ الْمِصْبَاحِ، وَهُوَ صَافِي الْقَلْبِ مِنْ سَوْءِ الْقَصْدِ، وَسَوْءِ الْفَهْمِ عَنِ اللَّهِ، إِذَا وَصَلَ إِلَيْهِ الْإِيْمَانُ أَضَاءَ إِضَاءَةً عَظِيمَةً؛ لَصَفَائِهِ مِنَ الْكُدُورَاتِ، وَذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ صَفَاءِ الزُّجَاجَةِ الدُّرِّيَّةِ؛ فَيَجْتَمِعُ لَهُ نُورُ الْفِطْرَةِ، وَنُورُ الْإِيْمَانِ، وَنُورُ الْعِلْمِ، وَصَفَاءُ الْمَعْرِفَةِ؛ نُورٌ عَلَى نُورِهِ). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

وقال ابن عثيمين: (اللَّهُ شَبَّهَ النُّورَ الَّذِي فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ بِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ كُلِّهَا: «مشكاة فيها مصباح»، والذي يُقَابِلُ الْمَشْكَاتَةَ هُوَ الْقَلْبُ، وَالنُّورُ الَّذِي يَقْذِفُهُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ مَعَ نُورِ الْإِيْمَانِ هُوَ الْمِصْبَاحُ، لَكِنْ هَذَا الْمِصْبَاحُ مُرَكَّبٌ فِي زُجَاجَةٍ، وَالزُّجَاجَةُ صَافِيَةٌ لَامِعَةٌ ﴿كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ وَوَقَوْدُ هَذَا النُّورِ ﴿مِنْ شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ﴾ جَيِّدَةٍ؛ لِأَنَّ الزُّجَاجَةَ تَقْبِي النُّورَ وَتُصْفِيهِ...، فَتَجِدُ أَنَّ هَذَا النُّورَ قَدْ كَمَلَتْ فِيهِ أَسْبَابُ الصَّفَاءِ مِنْ حَيْثُ الْوَقُودُ وَالْمَكَانُ، وَكَذَلِكَ أَسْبَابُ الشَّمُولِ وَالْقُوَّةِ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ فِي مَشْكَاتٍ، النُّورَ الَّذِي فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ مِثْلُ هَذَا، وَلَكِنْ الْمَرَادُ الْمُؤْمِنُ كَامِلُ الْإِيْمَانِ فِي الْحَقِيقَةِ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٤٦).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٧٥).

﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾

أي: يوفِّقُ الله لنوره مَن يختاره ممن يعلمُ زكاءه وطهارته^(١).

كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ آيَاتٍ يُبَيِّنَاتٍ وَأَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يُرِيدُ﴾ [الحج: ١٦].

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

وقال سبحانه: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النور: ٤٦].

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا أَلْكَتُبُ وَلَا الْإِيمَنُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِّنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ﴾

(١) يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٦١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

قال الشوكاني: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ من عباده، أي: هداية خاصة موصَّلة إلى المطلوب، وليس المراد بالهداية هنا مجرد الدلالة. ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٤٠).

وقال الواحدي: (قوله تعالى: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ قال ابن عباس: لدينه الإسلام، وإن شئت قلت: للقرآن، وإن شئت لمحمد صلى الله عليه وسلم، على اختلاف التفسير في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾). ((البسيط)) (١٦/ ٢٨٧).

وقال السعدي: (ولمَّا كان هذا من نور الله تعالى، وليس كلُّ أحدٍ يصلحُ له ذلك، قال: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ ممَّن يعلمُ زكاءه وطهارته، وأنه يزكو معه وينمو). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

أي: ويُبَيِّنُ اللهُ الأمثالَ للنَّاسِ؛ ليفهموا معانيها، ويُدرِكوا مراميها، كما مثَّلَ لهم نورَ القرآنِ في قلبِ المؤمنِ^(١).

كما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

وقال سبحانه: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١].
﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

أي: واللهُ محيطٌ عِلْمًا بجميعِ الأشياءِ، لا يخفى عليه شيءٌ، ومن ذلك عِلْمُهُ بمن هو قابلٌ للهدى، ومن هو مُصِرٌّ على ضلاله، ومن ذلك عِلْمُهُ بما يضربُ من الأمثالِ، فهو ضَرَبُ مَنْ يَعْلَمُ حَقَائِقَ الأمورِ وتفصيلها، وأنها مصلحةٌ للعباد، فليكنِ اشتغالكم بتدبرها وتعقلها، لا بالاعتراضِ عليها أو بمعارضتها؛ فهو سبحانه يعلمُ وأنتم لا تعلمون^(٢).

الفوائد التربوية:

١ - قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوفٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ أي: مِثْلُ نُورِهِ في قلبِ عبده المؤمنِ الذي امتثل أوامرَه واجتنَبَ نواهيه، وإذا استنار القلبُ أقبلتْ وفودُ الخيراتِ إليه من كُلِّ ناحية، كما أنَّه إذا أظلمَ أقبلتْ سحائبُ البلاءِ والشرِّ عليه من كُلِّ مكانٍ، فما شئتَ من بدعٍ وضلالةٍ، واتباعِ هوى، واجتنابِ هدى، وإعراضٍ عن أسبابِ السَّعادة، واشتغالٍ بأسبابِ الشَّقاوة،

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣١٥ / ١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢٦٤ / ١٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦١ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣١٥ / ١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦١ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٤٤ / ١٨).

فَإِنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكشِفُهُ لَهُ النُّورُ الَّذِي فِي الْقَلْبِ، فَإِذَا نَفَدَ ذَلِكَ النُّورُ بَقِيَ صَاحِبُهُ كَالْأَعْمَى الَّذِي يَجُوسُ فِي حَنَادِسِ الظَّلَامِ^(١).

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ﴾ يُؤْمَى إِلَى الْحَاجَةِ إِلَى اجْتِهَادِ عُلَمَاءِ الدِّينِ فِي اسْتِخْرَاجِ إِرْشَادِ الْإِسْلَامِ عَلَى مَرُورِ الْأَزْمَنَةِ؛ لِأَنَّ اسْتِخْرَاجَ الزَّيْتِ مِنْ ثَمَرِ الشَّجَرَةِ يَتَوَقَّفُ عَلَى اعْتِصَارِ الثَّمَرَةِ، وَهُوَ الْاسْتِنْبَاطُ^(٢).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ...﴾ هَذِهِ الْآيَةُ دَلِيلٌ صَرِيحٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ مِنْ عِنْدِهِ، وَأَنَّ النُّزُولَ لَيْسَ بِمَعْنَى الْوَحْيِ فَقَطْ، بَلْ هُوَ مَعْنَى خَاصٌّ أَحْصَى مِنَ الْوَحْيِ، وَأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنَ الْإِنْزَالِ أَنْ يَكُونَ الْمُنْزَلُ عَالِيًا^(٣)، فَالنُّزُولُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ أَعْلَى؛ فَفِيهِ إِثْبَاتٌ عَلَوِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي هُوَ مِنْ صِفَاتِهِ الذَّاتِيَّةِ اللَّازِمَةِ لَهُ، الَّتِي لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ مُتَّصِفًا بِهَا^(٤).

٢- الْإِيمَانُ لَهُ نُورٌ فِي الْقَلْبِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ أَي: مَثَلُ نُورِهِ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾ [الأنعام: ١٢٢]، فَسَمَّى الْإِيمَانَ الَّذِي يَهْبُهُ لِلْعَبْدِ نُورًا^(٥).

٣- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ إِنْ قِيلَ: لَمْ

(١) يُنْظَرُ: ((الجواب الكافي)) لابن القيم (ص: ١٧٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٤٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٢٩، ٢٣٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - الفاتحة والبقرة)) (١/ ٣١٩) (٣/ ٤٤٧).

(٥) يُنْظَرُ: ((مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية)) للبعلي (ص: ١٤٣).

خَصَّ الزُّجَاجَةَ بِالذِّكْرِ؟

فالجواب: أنه قيل: إِنَّمَا ذَكَرَ الزُّجَاجَةَ؛ لِأَنَّ الْمِصْبَاحَ فِيهَا أَضْوَاءٌ. وقيل: ذَكَرَ الزُّجَاجَةَ؛ لِأَنَّهَا إِذَا انْكَسَرَتْ لَا يُنْتَفَعُ مِنْهَا بِشَيْءٍ، كَذَلِكَ الْقَلْبُ إِذَا فَسَدَ لَا يُنْتَفَعُ مِنْهُ بِشَيْءٍ^(١)، وَلِأَنَّهَا جَمَعَتْ أَوْصَافًا هِيَ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ، وَهِيَ الصَّفَاءُ وَالرَّقَّةُ، فَيَرَى الْحَقُّ وَالْهَدَى بِصِفَاتِهِ، وَتَحْصُلُ مِنْهُ الرَّأْفَةُ وَالرَّحْمَةُ وَالشَّفَقَةُ بِرِقَّتِهِ، وَيَجَاهِدُ أَعْدَاءَ اللَّهِ تَعَالَى وَيُغْلِظُ عَلَيْهِمْ وَيَشْتَدُّ فِي الْحَقِّ وَيَصْلُبُ فِيهِ بِصَلَابَتِهِ، وَلَا تُبْطَلُ صِفَةٌ مِنْهُ صِفَةً أُخْرَى وَلَا تُعَارِضُهَا، بَلْ تُسَاعِدُهَا وَتُعَاوِذُهَا ﴿أَشْدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾^(٢).

٤ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ إِنْ قِيلَ: لَمْ شَبَّهَ بِالْكَوَاكِبِ، وَلَمْ يَشَبَّهَ بِالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ؟

الجواب: لِأَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ يَلْحَقُهُمَا الْخُسُوفُ وَالْكَسُوفُ، وَالْكَوَاكِبُ لَا يَلْحَقُهَا ذَلِكَ^(٣).

٥ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ الْمُرَادُ بِالشَّجَرَةِ هَاهُنَا: شَجَرَةُ الزَّيْتُونِ، وَبَرَكَتُهَا مِنْ وَجْهِ: أَنَّهَا تَجْمَعُ الْأَدَمَ وَالذَّهْنَ وَالْوَقُودَ؛ فَيُوقَدُ بِحَطَبِ الزَّيْتُونِ، وَيُغْسَلُ بِرَمَادِهِ الْإِبْرَيْسَمُ^(٤)، وَيُسْتَخْرَجُ دُهْنُهُ أَسْهَلُ اسْتِخْرَاجٍ، وَيُورَقُ غُصْنُهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَإِنَّمَا خُصَّتْ بِالذِّكْرِ هَاهُنَا دُونَ غَيْرِهَا؛ لِأَنَّ دُهْنَهَا أَصْفَى وَأَضْوَأُ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٣٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((الوابل الصيب من الكلم الطيب)) لابن القيم (ص: ٥٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٣٠)، ((تفسير الشربيني)) (٢/ ٦٢٣).

(٤) الْإِبْرَيْسَمُ: أَي: الْحَرِيرُ، أَوْ الْخَامُ الْخَالِصُ مِنْهُ. يُنْظَرُ: ((تاج العروس)) للزَّيْدِيِّ (٣١/ ٢٧٦).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٢٩٦).

٦- في قوله تعالى: ﴿زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ دليل وإرشادٌ إلى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ إِذَا وَضَعَ الشَّجَرَ أَلَّا يَضَعَهُ فِي مَكَانٍ يَحْتَجِبُ عَنِ الشَّمْسِ شَرْقًا أَوْ غَرْبًا؛ بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَوْضَعَ الشَّجَرَ فِي مَكَانٍ يَبْرُزُ لِلشَّمْسِ شَرْقًا وَغَرْبًا^(١)، وَذَلِكَ عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ، وَأَنَّهَا إِمَّا فِي رُبُوعٍ - وَذَلِكَ أَكْمَلُ وَأَبْيَنُ وَأَعْلَى وَأَطْيَبُ زَيْتًا -؛ وَإِمَّا فِي مَكَانٍ مُّسْتَوٍ؛ صَحْرَاوِيَّةً.

٧- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ فِيهِ أَنَّ وَضُوحَ الدَّلَائِلِ لَا يَكْفِي وَلَا يَنْفَعُ مَا لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ الْإِيمَانَ^(٢). وَقَوْلُهُ: ﴿مَن يَشَاءُ﴾ فِيهِ إِذْنٌ بِأَنَّ مَنَاطَ هَذِهِ الْهَدَايَةِ وَمَلَكَهَا لَيْسَ إِلَّا مَشِئَتُهُ تَعَالَى، وَأَنَّ تَظَاهَرَ الْأَسْبَابِ بِدُونِهَا بِمَعزِلٍ مِنَ الْإِفْضَاءِ إِلَى الْمَطَالِبِ^(٣).

بِلاغَةُ الْآيَتَيْنِ:

١- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبِينَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾

- قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبِينَاتٍ﴾ كَلَامٌ مُّسْتَأْنَفٌ، جِيءَ بِهِ فِي تَضَاعُيفِ مَا وَرَدَ مِنَ الْآيَاتِ السَّابِقَةِ وَاللَّاحِقَةِ؛ لِبَيَانِ جَلَالَةِ شُؤْنِهَا الْمُسْتَوْجِبَةِ لِلْإِقْبَالِ الْكُلِّيِّ عَلَى الْعَمَلِ بِمَضْمُونِهَا^(٤).

- وَابْتَدِئَ الْكَلَامُ بِلَاغِ الْقَسَمِ وَحَرْفِ التَّحْقِيقِ؛ لِإِبْرَازِ كَمَالِ الْعِنَايَةِ بِشَأْنِهِ^(٥).

- وَفِيهِ مُنَاسَبَةٌ حَسَنَةٌ؛ حَيْثُ وَصَفَ هَذِهِ الْآيَاتِ الْمُنَزَّلَةَ بِثَلَاثِ صِفَاتٍ

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ النُّورِ)) (ص: ٢٤٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ)) (٢٣/ ٣٩١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/ ١٧٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (٦/ ١٧٤).

(٥) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/ ١٧٤)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (١٨/ ٢٢٩).

﴿مُبَيَّنَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ - كما وصف السُّورَةَ فِي طَالِعَتِهَا بِثَلَاثِ صِفَاتٍ - ﴿سُورَةٌ أُنزِلَتْهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأُنزِلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَّبَيِّنَاتٍ﴾ [النور: ١] -، والمقصود من الأوصاف في الموضوعين هو الامتِنَانُ؛ فكانَ هذا يُشَبِّهُ رَدَّ العُجْزِ عَلَى الصَّدْرِ، فجملة: ﴿وَلَقَدْ أُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيَّنَاتٍ﴾ مُسْتَأْنَفَةٌ اسْتِثْنَاءَ التَّذْيِيلِ، وَكَانَ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ أَلَّا تُعْطَفَ؛ لِأَنَّ شَأْنَ التَّذْيِيلِ وَالِاسْتِثْنَاءِ الْفَضْلُ، وَإِنَّمَا عُدِلَ عَنِ الْفَضْلِ إِلَى الْعُطْفِ؛ لِأَنَّ هَذَا خِتَامُ التَّشْرِيعَاتِ وَالْأَحْكَامِ الَّتِي نَزَلَتْ السُّورَةُ لِأَسْبَابِهَا. وَقَدْ خُلِّتَ بِمِثْلِ هَذَا التَّذْيِيلِ مَرَّتَيْنِ قَبْلَ هَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي ابْتِدَاءِ السُّورَةِ: ﴿وَأُنزِلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَّبَيِّنَاتٍ﴾ [النور: ١]، ثُمَّ قَوْلُهُ: ﴿وَيَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ١٨]، ثُمَّ قَوْلُهُ هُنَا: ﴿وَلَقَدْ أُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيَّنَاتٍ﴾؛ فَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ التَّذْيِيلَاتِ زَائِدًا عَلَى الَّذِي قَبْلَهُ؛ فَالْأَوَّلُ زَائِدٌ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ [النور: ١٨]؛ لِأَنَّهُ أَفَادَ أَنَّ بَيَانَ الْآيَاتِ لِفَائِدَةِ الْأَمَّةِ، وَمَا هُنَا زَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾؛ فَكَانَتْ كُلُّ زِيَادَةٍ مِنْ هَاتَيْنِ مُقْتَضِيَّةً الْعُطْفِ؛ لِمَا حَصَلَ مِنَ الْمُغَايِرَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اخْتِهَا، وَتُعْتَبَرُ كُلُّ وَاحِدَةٍ عَطْفًا عَلَى نَظِيرَتِهَا؛ فَوُصِفَتِ السُّورَةُ كُلُّهَا بِثَلَاثِ صِفَاتٍ، وَوُصِفَ مَا كَانَ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ مُشْتَمِلًا عَلَى أَحْكَامِ الْقَذْفِ وَالْحُدُودِ وَمَا يُفْضِي إِلَيْهَا أَوْ إِلَى مُقَارِبِهَا مِنْ أَحْوَالِ الْمُعَاشَرَةِ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بِثَلَاثِ صِفَاتٍ؛ فَقَوْلُهُ هُنَا: ﴿وَلَقَدْ أُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيَّنَاتٍ﴾ يُطَابِقُ قَوْلَهُ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ: ﴿وَأُنزِلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَّبَيِّنَاتٍ﴾ [النور: ١]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ﴾ يُقَابِلُ قَوْلَهُ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ [النور: ١]، عَلَى أَنَّ مَعْنَى الْفَرْضِ التَّعْيِينُ وَالتَّقْدِيرُ؛ لِأَنَّ فِي التَّمَثِيلِ تَقْدِيرًا وَتَصْوِيرًا لِلْمَعَانِي بِنَظَائِرِهَا، وَفِي ذَلِكَ كَشْفٌ لِلْحَقَائِقِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ يُقَابِلُ قَوْلَهُ فِي أَوَّلِهَا

﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(١) [النور: ١].

- وإنما قيل: ﴿لَلْمُتَّقِينَ﴾ مع شمول الموعظة لكل - حسب شمول الإنزال لقوله تعالى: ﴿أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ﴾ -؛ حثاً للمُخاطَبِينَ على الاعتناء بالانتظام في سلك المُتَّقِينَ، ببيان أَنَّهُم المُعْتَمِدُونَ لِآثَارِهَا، الْمُقْتَسِمُونَ مِنْ أَنْوَارِهَا^(٢)، وَالْمُتَّفِعُونَ بِهَا^(٣).

- وفيه مُنَاسَبَةٌ حَسَنَةٌ؛ حيث جاء قوله هنا: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ﴾ بِذِكْرِ الْوَائِ وَ﴿إِلَيْكُمْ﴾، وَقَالَهُ بَعْدُ بِحَذْفِهَا: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ﴾ [النور: ٤٦]؛ وَوَجْهُهُ: أَنَّ اتِّصَالَ مَا هُنَا بِمَا قَبْلَهُ أَشَدُّ؛ إِذْ قَوْلُهُ بَعْدُ: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ مَصْرُوفٌ إِلَى الْجُمْلَةِ السَّابِقَةِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَيْسَتَعْفِيفُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ [النور: ٣٣] إِلَى آخِرِهِ، وَفِيهِ مَعْطُوفَانِ بِالْوَاوِ؛ فَنَاسَبَ ذِكْرُهَا الْعَطْفُ، وَذَكَرَ ﴿إِلَيْكُمْ﴾؛ لِيُفِيدَ أَنَّ الْآيَاتِ الْمُبَيِّنَاتِ نَزَلَتْ فِي الْمُخَاطَبِينَ فِي الْجُمْلَةِ السَّابِقَةِ، وَمَا ذَكَرَ بَعْدُ خَالَ عَنْ ذَلِكَ؛ فَنَاسَبَهُ الْاسْتِثْنَاءُ وَالْحَذْفُ^(٤).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ لِأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ جَاءَتْ هَذِهِ الْآيَةُ رَابِطَةً لِقِصَّةِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٢٨، ٢٢٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/١٠٦)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٢)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٧٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الشربيني)) (٢/٦٢٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((أسرار التكرار في القرآن)) للكرماني (ص: ١٨٧)، ((بصائر ذوي التمييز)) للفيروزابادي (١/٣٣٧، ٣٣٨)، ((فتح الرحمن)) لِلْأَنْصَارِيِّ (ص: ٣٩٦).

براءة ساحة حجاب رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما بقوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وتخلصاً منها إليه، وقد كرّر هذا المعنى في هذه السورة الكريمة مراراً؛ ترجيعاً إلى ما هو مهمتهم به، وتخلصاً إلى ما ينبغي أن يشرع فيه. منها: قوله تعالى في فاتحة السورة: ﴿وَأَنزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَبَيِّنُ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النور: ١]. ومن ثم جاء في هذا المقام مفصلاً استئنافاً على بيان الموجب؛ امتيناً على المنزل عليهم، كأنه قيل: إنما أنزل الله إليكم هذه الآيات ومثلاً من الذين خلوا من قبلكم وموعظة للمتقين؛ لأنه هادي أهل السموات وأهل الأرض بإنزال الآيات البينات والكتاب المنير المشتمل على ما تأتون به وتذكرون؛ ففيه مع الامتين تعظيم شأن الرسول صَلَّى الله عليه وسلم، حيث استشهد لبراءة حجاب به بمثل هذه الآية الكريمة الجامعة، وفي جعل تلك الآية تخلصاً لهذه، وإنها من الجوامع المحتوية على الأمهات؛ فإن قوله: ﴿مُبَيِّنَاتٍ﴾ يشتمل على جميع ما يستحق أن يبين من أصول الدين وفروعه^(١).

- قوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فيه إتيان منه الهداية الخاصة في أحكام خاصة - المفادة من قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ﴾ الآية [النور: ٣٤] - بالامتين بأن الله هو مكوّن أصول الهداية العامة والمعارف الحقّة للناس كلّهم بإرسال رسوله بالهدى ودين الحق، مع ما في هذا الامتين من الإعلام بعظمة الله تعالى ومجده، وعموم علمه وقدرته^(٢).

- وإذا كان المراد بالآيات المبيّنات والمثل والموعظة جميع ما في القرآن المجيد من الآيات والأمثال والمواعظ؛ فقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ

(١) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ٩١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٣٠).

وَالْأَرْضِ ﴿ اسْتِثْنافٌ مَسْوقٌ لِتَقْرِيرِ مَا فِيهَا مِنَ الْبَيَانِ، مع الإشعار بكونه في غاية الكمال. وإذا كان المراد بالآيات المبيّنات والمثل والموعظة ما نُزِّلَ في هذه السّورة؛ فهو استِثْنافٌ مَسْوقٌ لِتَحْقِيقِ أَنَّ بَيَانَهُ تَعَالَى لَيْسَ مَقْصُورًا عَلَى مَا وَرَدَ فِي السّورة الكريمة، بَلْ هُوَ شَامِلٌ لِكُلِّ مَا يَحِقُّ بَيَانُهُ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالشَّرَائِعِ، وَمَبَادِيهَا وَغَايَاتِهَا الْمُتَرَتِّبَةُ عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَهُ مَدْخُلٌ فِي الْبَيَانِ، وَأَنَّهُ وَاقِعٌ مِنْهُ تَعَالَى عَلَى أَتَمِّ الْوُجُوهِ وَأَكْمَلِهَا؛ حَيْثُ عَبَّرَ عَنْهُ بِالتَّنْوِيرِ الَّذِي هُوَ أَقْوَى مَرَاتِبِ الْبَيَانِ وَأَجْلَاهَا، وَعَبَّرَ عَنِ الْمُنُورِ بِنَفْسِ النُّورِ؛ تَبْيِيحًا عَلَى قُوَّةِ التَّنْوِيرِ، وَشِدَّةِ التَّأثيرِ، وَإِذَانًا بِأَنَّهُ تَعَالَى ظَاهِرٌ بِذَاتِهِ، وَكُلُّ مَا سِوَاهُ ظَاهِرٌ بِإِظْهَارِهِ ^(١).

- وَفِي الْإِنْتِقَالِ مِنْ ضَمِيرِ التَّعْظِيمِ ﴿أَنْزَلْنَا﴾ إِلَى اسْمِ الذَّاتِ ﴿اللَّهُ﴾ خُطْبٌ جَلِيلٌ، وَخَطَرٌ خَطِيرٌ، وَإِذَانٌ بِأَنَّ تِلْكَ الْهِدَايَةَ أَيْضًا جَامِعَةٌ لِمَا يُنَاطُ بِهِ أُمُورُ الدِّينِ؛ مِنْ بَعْثَةِ الرُّسُلِ، وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ^(٢).

- وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ ﴿مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوفٍ فِيهَا مَصْبَاحٌ الْمَصْبَاحُ...﴾ بَيَانٌ لَجُمْلَةٍ: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ مُبِينَاتٍ﴾ [النور: ٣٤]؛ إِذْ كَانَ يَنْطَوِي فِي مَعْنَى آيَاتٍ وَوَصَفِهَا بِ﴿مُبِينَاتٍ﴾ مَا يَسْتَشْرِفُ إِلَيْهِ السَّامِعُ مِنْ بَيَانٍ لـ: مَا هِيَ الْآيَاتُ، وَمَا هُوَ تَبْيِيحُهَا؟ فَالْجُمْلَةُ مُسْتَأْنَفَةٌ اسْتِثْنَاءً بَيَانِيًّا. وَوَقَعَتْ جُمْلَةً: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ مُعْتَرِضَةً بَيْنَ هَذِهِ الْجُمْلَةِ وَالَّتِي قَبْلَهَا؛ تَمْهيدًا لِعَظَمَةِ هَذَا النُّورِ الْمُثَمِّلِ بِالمِشْكَاةِ. وَقِيلَ: إِنَّهَا بَيَانٌ لَجُمْلَةٍ: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، فَيَكُونُ مَوْقِعُهَا مَوْقِعَ عَطْفِ الْبَيَانِ؛ فَلِذَلِكَ فَصِلَتْ فَلَمْ تُعْطَفْ ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ٩٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٣١، ٢٣٤).

- ومُنَاسِبَةٌ مَوْعِ جُمْلَةٍ: ﴿مَثَلُ نُورٍ كَمِشْكُوفٍ﴾ بعد جُمْلَةٍ: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبِينَاتٍ﴾ [النور: ٣٤]: أَنَّ آيَاتِ الْقُرْآنِ نُورٌ؛ قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤]، وَقَالَ: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥]، فَكَانَ قَوْلُهُ: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ كَلِمَةً جَامِعَةً لِمَعَانٍ جَمَّةٍ تَتَّبِعُ مَعَانِيَ النُّورِ فِي إِطْلَاقِهِ فِي الْكَلَامِ. وَمَوْعِ الْجُمْلَةِ عَجِيبٌ مِنْ عِدَّةِ جِهَاتٍ، وَانْتِقَالٌ مِنْ بَيَانِ الْأَحْكَامِ إِلَى غَرَضٍ آخَرَ مِنْ أَغْرَاضِ الْإِرْشَادِ، وَأَفَانِينَ مِنَ الْمَوْعِظَةِ وَالْبُرْهَانِ^(١).

- قَوْلُهُ: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ النُّورُ اسْمٌ جَامِدٌ لِمَعْنَى؛ فَهُوَ كَالْمَصْدَرِ، وَبِذَلِكَ كَانَ الْإِخْبَارُ بِهِ بِمَنْزِلَةِ الْإِخْبَارِ بِالْمَصْدَرِ أَوْ بِاسْمِ الْجِنْسِ فِي إِفَادَةِ الْمُبَالَغَةِ^(٢).

- وَإِضَافَةُ النُّورِ إِلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي قَوْلِهِ: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ إِمَّا لِلدَّلَالَةِ عَلَى سَعَةِ إِشْرَاقِهِ وَفُشُوِّ إِضَاءَتِهِ حَتَّى تُضِيَّاءَ لَهُ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَإِمَّا أَنْ يُرَادَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنَّهُمْ يَسْتَضِيُّونَ بِهِ، وَإِمَّا لِاشْتِمَالِهَا عَلَى الْأَنْوَارِ الْحَسَنِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ، وَقُصُورِ الْإِدْرَاكَاتِ عَلَيْهِمَا، وَعَلَى الْمُتَعَلِّقِ بِهِمَا، وَالْمَدْلُولِ لِهَمَا^(٣)، فَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَنْ فِيهِمَا مِنْ بَابٍ: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، وَهُوَ أَبْلَغُ مِنْ ذِكْرِ الْمُضَافِ الْمَحذُوفِ؛ لِأَنَّ فِي هَذَا الْحَذْفِ إِيهَامَ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَابِلَةٌ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٣١).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣ / ٢٤١)، ((تفسير البيضاوي)) (٤ / ١٠٧)، ((تفسير أبي حيان))

لهذا النور، كما أن القرية نفسها تشهد بما يُسأل منها، وذلك أبلغ في الدلالة على الإحاطة بالمقصود والطفٌ دلالة^(١).

- قوله: ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾.

- هذا التشبيه العجيب الذي تضمنه قوله سبحانه: ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ فيه من الأسرار والمعاني وإظهار تمام نعمة الله تعالى على عبده المؤمن بما أناله من نوره ما تقرُّ به عيون أهله، وتتهجج به قلوبهم. وهذا التشبيه تشبيه مُرْسَل^(٢)؛ حيث جاء التشبيه هنا بواسطة الأداة وهي الكاف، ولأهل البلاغة والمعاني في

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٣٣).

(٢) التشبيه: هو إلحاق شيء بذي وصف في وصفه. وقيل: هو إثبات حكم من أحكام المُشَبَّه به للمُشَبَّه. وقد اتفق الأدباء على شرفه في أنواع البلاغة، وأنه إذا جاء في أعقاب المعاني أفادها كمالاتها، وكساها حُلَّةً وجمالاً، وهو جارٍ في كلام العرب، بل هو أكثرُ كلامهم. وينقسم التشبيه عدّة تقسيماتٍ باعتبار عدّة فئتين: التشبيه المُفْرَد. ومنه: التشبيه المُركَّب: وهو الذي يكون وجه الشبه فيه مُتَنَزِعاً من مُتَعَدِّدٍ، أو من أمورٍ مجموع بعضها إلى بعض، كقوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الْجِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]؛ فالتشبيه هنا مُركَّبٌ من أحوال الجمار. وخصَّ البيانيون لفظ «التمثيل» بالتشبيه المُركَّب. ومنه: التشبيه البليغ: وهو ما كانت أداة التشبيه فيه مَحذُوفَةً. وينقسم التشبيه باعتبار آخر إلى مُؤَكَّد: وهو ما حُذِفَ فيه الأداة، نحو: ﴿وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل: ٨٨]، أي: مثل مر السحاب. ومُرْسَل: وهو ما لم تُحذف فيه الأداة. يُنظر: ((مفتاح العلوم)) للسكاكي (ص: ٣٣٢ وما بعدها)، ((البرهان)) للزركشي (٣/٤١٤)، (٤٢٢)، ((الإتقان في علوم القرآن)) للسيوطي (٣/١٤٦)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (١/٦٦)، ((البلاغة العربية)) لعبد الرحمن حَبَنَّكَة الميداني (٢/١٦١).

هذا التشبيه طريقتان؛ أحدهما: طريقة التشبيه المركب، وهي أقرب مأخذًا، وأسلم من التكلّف، وهي أن تُشَبَّهَ الجملة برُمَّتِها بنور المؤمن من غير تعرّضٍ لتفصيل كل جزء من أجزاء المشبّه، ومقابلته بجزء من المشبّه به، وعلى هذا عامّة أمثال القرآن الكريم. فتأمل صفة مشكاة - وهي كوة لا تنفذ؛ لتكون أجمع للضوء - قد وُضع فيها مصباح، وذلك المصباح داخل رُجاجة تُشَبَّه الكوكب الدرّي في صفائها وحسنها، ومادّته من أصفى الأذهان وأتمّها وقودًا من زيت شجرة في وسط القراح^(١)، لا شرقية ولا غربية، فمن شدّة إضاءة زيتها وصفائه وحسنه يكاد يُضيء من غير أن تمسه نار، فهذا المجموع المركب هو مثل نور الله تعالى الذي وضعه في قلب عبده المؤمن وخصّه به؛ فمثل نوره في قلب عبده المخلص كمشكاة، والمشكاة: القلب، والمصباح: النور الذي قُذِفَ فيه، والمعرفة تُضيء في قلب العارف بنور التوفيق في مصباح النور، توقّد من شجرة مباركة، تُضيء على شخص مبارك، تتبين أنوار باطنه على آداب ظاهره، وحسن معاملته، زيتونه لا شرقية ولا غربية، جوهرة صافية.

والطريقة الثانية: طريقة التشبيه المفصل؛ فقول: المشكاة صدر المؤمن، والزجاجة قلبه، وشبه قلبه بالزجاجة؛ لرفقتها وصفائها وصلابتها، وكذلك قلب المؤمن فإنّه قد جمع الأوصاف الثلاثة؛ فهو يرحم ويحسن ويتحنن ويشفق على الخلق برقيقته. وبصفائه تتجلى فيه صور الحقائق والعلوم على ما هي عليه، ويأعد الكدر والدّرَن والوسخ بحسب ما فيه من الصفاء، وبصلابته يشتد في أمر الله تعالى، ويتصلّب في ذات الله تعالى، ويغلظ على أعداء الله تعالى، ويقوم بالحق لله تعالى. والمصباح هو نور الإيمان في قلبه، والشجرة المباركة

(١) القراح: أي: المزرعة التي ليس فيها بناء ولا شجر. يُنظر: ((المصباح المنير)) للفيومي (٢/ ٤٩٦).

هي شجرة الوحي المتضمنة للهدى ودين الحق، وهي مادة المصباح التي يتقد منها. والنور على النور: نور الفطرة الصحيحة والإدراك الصحيح، ونور الوحي والكتاب؛ فينضاف أحد الثورين إلى الآخر فيزداد العبد نوراً على نور.

وقيل: هذا مثل ضربته الله لنبيه صلى الله عليه وسلم: المشكاة: صدره، والزجاجة: قلبه، والمصباح فيه: النبوة. والمصباح: ما في قلبه من الدين. وقيل: المشكاة: جوف محمد صلى الله عليه وسلم، والزجاجة: قلبه، والمصباح: النور الذي فيه.

وقيل: الشجرة المباركة شجرة الوحي، ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾: تكاد حجة القرآن تنضج وإن لم يقرأ. وقيل: هي شجرة النبوة. وقيل وجه آخر: وهو أن يشبه القرآن بالمصباح على ما سبق، ونفسه الزكية الطاهرة صلوات الله على صاحبها بالشجرة؛ لكونها ثابتة من أرض الدين، متشعبة فروعها إلى سماء الإيمان، متدلّية أثمارها إلى فضاء الإخلاص والإحسان؛ وذلك لاستقامتها بمقتضى قوله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢]، غير مائلة إلى طرفي الإفراط والتفريط. ويشبه ما محض من تلك الثمرات بعد التصفية التامة للتهيئة، وقبول تلك الأنوار: بالزيت الصافي؛ لوفور قوة استعدادها للاستضاءة، وهي الدهنية القابلة للاشتعال، ومن ثم خصت شجرة الزيتون؛ لأن لب ثمرتها الزيت الذي تشتعل به المصابيح، وخص هذا الدهن؛ لمزيد إشراقه، مع قلة الدخان، يكاد زيت استعداده صلوات الله وسلامه عليه - لصفائه وذكاؤه - يضيء ولو لم يمسه نور القرآن^(١).

(١) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/٩٥ - ٩٨)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٤)، ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) لابن القيم (٢/٤٩ - ٥٢)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/٦٠٨ - ٦٠٩).

- وأيضاً ذَكَرَ في معنى هذا التَّمثِيلِ وَجوهٌ أُخَرَى؛ الأوَّلُ: أَنَّهُ تَمثِيلٌ لِلهُدَى الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الآيَاتُ الْمُبَيِّنَاتُ فِي جَلَاءِ مَدْلُولِهَا، وَظُهُورِ مَا تَضَمَّنَهُ مِنَ الْهُدَى بِالمَشْكَاةِ المَنْعُوتَةِ. الثَّانِي: أَنَّهُ تَشْبِيهٌُ لِلهُدَى مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُحْفُوفٌ بِظُلُمَاتٍ أَوْهَامِ النَّاسِ وَخِيَالَتِهِمْ بِالمَصْبَاحِ، وَإِنَّمَا وَلِيَ الكَافِ المَشْكَاةَ؛ لِاشْتِمَالِهَا عَلَيْهِ، وَتَشْبِيهِهُ بِهِ أَوْفَقُ مِنْ تَشْبِيهِهِ بِالشَّمْسِ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ ^(١).

- وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿نُورِهِ﴾ عَائِدٌ إِلَى اسْمِ الْجَلَالَةِ، أَي: مَثَلُ نُورِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، أَي: مَثَلُهُ فِي إِنْارَةِ عُقُولِ الْمُهْتَدِينَ؛ فَالكَلامُ تَمثِيلٌ لِهَيْئَةِ إِرْشَادِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ بِهَيْئَةِ المَصْبَاحِ الَّذِي حَفَّتْ بِهِ وَسَائِلُ قُوَّةِ الإِشْرَاقِ، فَهُوَ نُورُ اللَّهِ لَا مَحَالَةَ، وَإِنَّمَا أُوتِرَ تَشْبِيهُهُ بِالمَصْبَاحِ المَوْصُوفِ بِمَا مَعَهُ مِنَ الصِّفَاتِ دُونَ أَنْ يُشَبَّهَ نُورُهُ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ بَعْدَ ظُلْمَةِ اللَّيْلِ؛ لِقَصْدِ إِكْمَالِ مُشَابَهَةِ الْهَيْئَةِ الْمُشَبَّهِ بِهَا بِأَنَّهَا حَالَةٌ ظُهُورِ نُورٍ يَبْدُو فِي خِلَالِ ظُلْمَةٍ، فَتَنْقَشِعُ بِهِ تِلْكَ الظُّلْمَةُ فِي مِسَاحَةٍ يُرَادُ تَنْوِيرُهَا. وَدُونَ أَنْ يُشَبَّهَ بِهَيْئَةِ بَزُوغِ الْقَمَرِ فِي خِلَالِ ظُلْمَةِ الْأُفُقِ؛ لِقَصْدِ إِكْمَالِ المُشَابَهَةِ؛ لِأَنَّ الْقَمَرَ يَبْدُو وَيَغِيبُ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ، بِخِلَافِ المَصْبَاحِ المَوْصُوفِ، وَبَعْدَ هَذَا: فَلَأَنَّ المَقْصُودَ ذِكْرُ مَا حَفَّتْ بِالمَصْبَاحِ مِنَ الْأَدْوَاتِ؛ لِيَتَسَنَّى كَمَالُ التَّمثِيلِ بِقَبُولِهِ تَفْرِيقَ التَّشْبِيهَاتِ، وَذَلِكَ لَا يَتَأْتِي فِي الْقَمَرِ، وَالمَثَلُ: تَشْبِيهُُ حَالٍ بِحَالٍ؛ فَمَعْنَى ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾: شَبِيهُهُ هَذِهِ حَالٌ مَشْكَاةٌ... إِلَى آخِرِهِ. فَالمُشَبَّهُ بِهِ هُوَ المَشْكَاةُ وَمَا يَتَّبِعُهَا ^(٢).

- وَإِنَّمَا قَدَّمَ المَشْكَاةَ فِي الذِّكْرِ؛ لِأَنَّ المُشَبَّهَ بِهِ هُوَ مَجْمُوعُ الْهَيْئَةِ؛ فَاللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى المُشَبَّهِ بِهِ هُوَ مَجْمُوعُ المُرَكَّبِ المُبْتَدِئِ بِقَوْلِهِ: ﴿كَيْشْكُوفٍ﴾، وَالمُنْتَهَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ لَمْ تَمَسَّه نَارٌ﴾؛ فَلِذَلِكَ كَانَ دُخُولُ كَافِ الشَّيْءِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (١٠٧/٤)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (٩٨/١١ - ١٠٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٣٤/١٨، ٢٣٥).

على كلمة (مشكاة) دون لفظ (مصباح) لا يقتضي أصالة لفظ (مشكاة) في الهيئة المُشَبَّه بها دون لفظ (مصباح)، بل موجبُ هذا الترتيبِ مُراعاةُ الترتيبِ الذهنيِّ في تصوُّر هذه الهيئة المُتَخَيَّلَة حين يلمحُ الناظرُ إلى انبثاق النور، ثمَّ ينظرُ إلى مصدره، فيرى مشكاةً، ثمَّ يبدو له مصباحٌ في زُجاجةٍ^(١).

- وهذا تشبيهٌ بالغُ كمالِ الإفصاح، بحيثُ هو مع أنَّه تشبيهٌ هيئةً بهيئةً هو أيضًا مُفرِّقُ التشبيهاتِ لأجزاء المُركَّبِ المُشَبَّه مع أجزاء المُركَّبِ المُشَبَّه به؛ وذلك أقصى كمالِ التشبيهِ التَّمثيليِّ في صناعةِ البلاغة، ولَمَّا كان المقصودُ تشبيهَ الهيئةِ بالهيئةِ والمُركَّبِ بالمُركَّبِ، حُسِّنَ دخولُ حرفِ التشبيهِ على بعضِ ما يدلُّ على بعضِ المُركَّبِ؛ ليكونَ قرينةً على أنَّ المُرادَ التشبيهَ المُركَّبِ، ولو كان المُرادُ تشبيهَ الهدى فقط، لقال: نُورُه كمصباحٍ في مشكاةٍ... إلى آخره؛ فالنُّورُ هو معرفةُ الحقِّ على ما هو عليه، المُكتسبةُ من وحيِ الله، وهو القرآنُ. شَبَّهَ بالمصباحِ المحفوفِ بكلِّ ما يزيدُ نُورَه انتشارًا وإشراقًا^(٢).

- وفي إعادةِ المصباحِ والزُّجاجةِ مُعرِّفينِ إثرَ سبقهما مُنكرين، والإخبارِ عنهما بما بعدهما مع انتظامِ الكلامِ بأنَّ يُقالَ: كمشكاةٍ فيها مصباحٌ في زُجاجةٍ، كأنَّها كوكبٌ درِّيٌّ: من تفخيمِ شأنِهما، ورفعِ مكانِهما؛ بالتفسيرِ إثرَ الإبهامِ، والتفصيلِ بعدَ الإجمالِ، وبإثباتِ ما بعدهما لهما بطريقِ الإخبارِ المُنبئِ عن القصدِ الأصليِّ، دونَ الوصفِ المَبْنِيِّ على الإشارةِ إلى الثبوتِ في الجملةِ - ما لا يخفى^(٣).

- وإعادةُ لفظِ المصباحِ دونَ أنْ يُقالَ: فيها مصباحٌ في زُجاجةٍ، كما قال:

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٣٥).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (١٨/ ٢٤٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٦).

﴿كَمْشَكُوفٍ فِيهَا مَصْبَاحٌ﴾ إظهارٌ في مقام الإضمار؛ للتَّوْيِهِ بِذِكْرِ الْمَصْبَاحِ؛
لأنَّه أعظم أركان هذا التَّمثِيلِ، وكذلك إعادة لَفْظِ الزُّجَاجَةِ في قوله: ﴿الزُّجَاجَةُ
كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾؛ لأنَّه من أعظم أركان التَّمثِيلِ. ويُسمَّى مثل هذه الإعادة
تَشَابُهَ الأطرافِ في فنِّ البديع^(١).

- قوله: ﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ إِنَّمَا سَلَكَ طَرِيقَ التَّشْبِيهِ فِي التَّعْبِيرِ عَنْ
شِدَّةِ صَفَاءِ الزُّجَاجَةِ؛ لأنَّه أَوْجَزُ لَفْظًا، وَأَبْيَنُ وَضْفًا. وهذا تشبيهٌ مُفْرَدٌ فِي
أَثْنَاءِ التَّمثِيلِ، وَلَا حَظَّ لَهُ فِي التَّمثِيلِ^(٢).

- وفي صِيغَةِ الْمُضَارَعِ عَلَى قِرَاءَةِ الْأَكْثَرِينَ - ﴿يُوقَدُ﴾ و﴿تَوَقَّدَ﴾ - إِفَادَةٌ تَجَدُّدٍ
إِقَادَةٍ، أَي: لَا يَذْوِي وَلَا يُطْفَأُ. وَعَلَى الْقِرَاءَةِ بِصِيغَةِ الْمُضِيِّ - ﴿تَوَقَّدَ﴾ - إِفَادَةٌ
أَنْ وَقَدَهُ ثَبَتَ وَتَحَقَّقَ^(٣).

- وَذُكِرَتِ الشَّجَرَةُ بِاسْمِ جِنْسِهَا، ثُمَّ أُبْدِلَ مِنْهُ ﴿زَيْتُونَةٍ﴾ وَهُوَ اسْمُ نَوْعِهَا؛
لِلإِبْهَامِ الَّذِي يَعْقُبُهُ التَّفْصِيلُ؛ اهْتِمَامًا بِتَقَرُّرِ ذَلِكَ فِي الدَّهْنِ، وَتَفْخِيمًا لِسَانِهَا^(٤).
- وَوَصَفَ الزَّيْتُونَةَ بِالْمُبَارَكَةِ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ كَثَرَةِ النِّعَمِ؛ فَإِنَّهَا يُنْتَفَعُ بِحَبِّهَا
أَكْلًا، وَبَزَيْتِهَا كَذَلِكَ، وَيُسْتَنَارُ بِزَيْتِهَا، وَيَدْخُلُ فِي أَدْوِيَةٍ وَإِصْلَاحِ أُمُورٍ
كَثِيرَةٍ، وَيُنْتَفَعُ بِحَطَبِهَا، وَهُوَ أَحْسَنُ حَطَبٍ؛ لِأَنَّ فِيهِ الْمَادَّةَ الدَّهْنِيَّةَ، قَالَ تَعَالَى:

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٣٦/١٨).

تَشَابُهَ الْأَطْرَافِ: وَهُوَ أَنْ يَنْظُرَ الْمُتَكَلِّمُ إِلَى لَفْظَةٍ وَقَعَتْ فِي آخِرِ جُمْلَةٍ مِنَ الْفَقْرَةِ فِي النَّشْرِ، أَوْ
آخِرِ لَفْظَةٍ وَقَعَتْ فِي آخِرِ الْمِصْرَاعِ الْأَوَّلِ فِي النَّظْمِ؛ فَيَبْتَدِئُ بِهَا. يُنْظَرُ: ((إعراب القرآن وبيانه))
للدرويش (٦١١/٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٣٩/١٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (١٠٧/٤)، ((تفسير أبي السعود)) (١٧٦/٦)، ((تفسير ابن عاشور))
(٢٤٠/١٨).

﴿تَبَّتْ يَالدُّهْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٠]، وَيُتَفَعُّ بِجَوْدَةِ هَوَاءِ غَابَاتِهَا. وقد قيل: إِنَّ بَرَكَتَهَا؛ لَأَنَّهَا مِنْ شَجَرِ بِلَادِ الشَّامِ، وَالشَّامُ بَلَدٌ مُبَارَكٌ مِنْ عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٧١]، يُرِيدُ أَرْضَ الشَّامِ. وَوَصَفُ الزَّيْتُونَةِ بِـ ﴿مُبْرَكَةٍ﴾ عَلَى هَذَا وَصَفٌ كَاشِفٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَصْفًا مُخَصَّصًا لـ ﴿زَيْتُونَةٍ﴾، أَي: شَجَرَةٍ ذَاتِ بَرَكَةٍ، أَي: نَمَاءٍ وَوَفرةٍ ثَمَرٍ مِنْ بَيْنِ شَجَرِ الزَّيْتُونِ؛ فَيَكُونُ ذِكْرُ هَذَا الْوَصْفِ لِتَحْسِينِ الْمُشَبَّهِ بِهِ؛ لِيَنْجَرَ مِنْهُ تَحْسِينٌ لِلْمُشَبَّهِ^(١).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ وَصَفُ لـ ﴿زَيْتُونَةٍ﴾، دَخَلَ حَرْفُ (لَا) النَّافِيَةِ فِي كِلَا الْوَصْفَيْنِ، فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ حَرْفِ هِجَاءٍ مِنَ الْكَلِمَةِ بَعْدَهُ؛ لِإِفَادَةِ الْإِصْطِفَاءِ بِنَفْيِ كُلِّ وَصْفٍ، وَعُطِفَ عَلَى كُلِّ وَصْفٍ ضِدُّهُ؛ لِإِرَادَةِ الْإِصْطِفَاءِ بَوْصَفٍ وَسَطٍ بَيْنَ الْوَصْفَيْنِ الْمُنْفِيِّينَ؛ لِأَنَّ الْوَصْفَيْنِ ضِدَّانِ، عَلَى طَرِيقَةِ قَوْلِهِمْ: الرُّمَّانُ حُلُوٌّ حَامِضٌ. وَالْعُطْفُ هُنَا مِنْ عُطْفِ الصِّفَاتِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ [النساء: ١٤٣]، وَالْمَعْنَى: أَنَّهَا زَيْتُونَةٌ جِهَتُهَا بَيْنَ جِهَةِ الشَّرْقِ وَجِهَةِ الْغَرْبِ، فَنفَى عَنْهَا أَنْ تَكُونَ شَرْقِيَّةً وَأَنْ تَكُونَ غَرْبِيَّةً، وَهَذَا الْإِسْتِعْمَالُ مِنْ قَبِيلِ الْكِنَايَةِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ لَا زَمَ الْمَعْنَى لَا صَرِيحُهُ. وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنِ الْأَمْرَانِ الْمُنْفِيَّانِ مُتَضَادَّيْنِ، فَإِنَّ نَفْيَهُمَا لَا يَقْتَضِي أَكْثَرَ مِنْ نَفْيِ وَكُوعِهِمَا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَظِلٍّ مِّنْ يَحْتُمِرُ * لَا بَارِدٌ وَلَا كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٤٣، ٤٤]. وَهَذَا الْإِسْتِعْمَالُ يَكُونُ فِي عُطْفِ نَفْيِ الْأَسْمَاءِ^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ مُبَالِغَةٌ فِي صَفَاءِ الزَّيْتِ، وَأَنَّهُ - لِإِشْرَاقِهِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٤٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨ / ٢٤٠، ٢٤١).

وَجَوْدَتِهِ - يَكَادُ يُضِيءُ مِنْ غَيْرِ نَارٍ^(١).

- وكلمته (لو) لِبَيَانِ تَحَقُّقِ مَا يُفِيدُهُ الْكَلَامُ السَّابِقُ مِنَ الْحُكْمِ الْمَوْجِبِ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَفْرُوضٍ مِنَ الْأَحْوَالِ الْمُقَارِنَةِ لَهُ إجمالاً بإدخالها على أبعدها منه؛ إِمَّا لَوْجُودِ الْمَانِعِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيِنَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]، وَإِمَّا لَعَدَمِ الشَّرْطِ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ لِيُظْهَرَ بُثْبُوتَهُ أَوْ انْتِفَائِهِ مَعَهُ ثُبُوتُهُ أَوْ انْتِفَاؤُهُ مَعَ عَدَاؤِهِ مِنَ الْأَحْوَالِ بِطَرِيقِ الْأُولَوِيَّةِ؛ لِمَا أَنَّ الشَّيْءَ مَتَى تَحَقَّقَ مَعَ مَا يُنَافِيهِ مِنْ وُجُودِ الْمَانِعِ أَوْ عَدَمِ الشَّرْطِ، فَلَأَنْ يَتَحَقَّقَ بَدُونِ ذَلِكَ أَوْلَى. وَتَقْدِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ لَوْ مَسَّتْهُ نَارٌ وَلَوْ لَمْ تَمَسَّهُ نَارٌ، أَي: يُضِيءُ كَأَنَّ عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ وُجُودِ الشَّرْطِ وَعَدَمِهِ، وَقَدْ حُذِفَتِ الْجُمْلَةُ الْأُولَى حَسَبَمَا هُوَ الْمُطَرَّدُ فِي الْبَابِ؛ لِدَلَالَةِ الثَّانِيَةِ عَلَيْهَا دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ هُوَ صِفَةٌ لَهُ، مُؤَكِّدَةٌ لِمَا أَفَادَهُ التَّنْكِيرُ مِنَ الْفَخَامَةِ، وَالْجُمْلَةُ فَذَلِكَ لِلتَّمْثِيلِ، وَتَصْرِيحٌ بِمَا حَصَلَ مِنْهُ، وَتَمْهِيدٌ لِمَا يَعْقُبُهُ، أَي: ذَلِكَ النُّورُ الَّذِي عُبِّرَ بِهِ عَنِ الْقُرْآنِ^(٣).

- وَفِي تَكْثِيرِ قَوْلِهِ: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ ضَرْبٌ مِنَ الْفَخَامَةِ وَالْمُبَالَغَةِ^(٤).

- جُمْلَةُ: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ مُسْتَأْنَفَةٌ، إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ مَجْمُوعِ أَجْزَاءِ الْمُرَكَّبِ التَّمْثِيلِيِّ هُنَا هُوَ الْبُلُوغُ إِلَى إِضْاحِ أَنَّ الْهَيْئَةَ الْمُشَبَّهَةَ بِهَا قَدْ بَلَغَتْ حَدَّ الْمُضَاعَفَةِ لَوْسَائِلِ الْإِنَارَةِ؛ إِذْ تَظَاهَرَتْ فِيهَا الْمَشْكَاءُ وَالْمِصْبَاحُ وَالزُّجَاجُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٤٦/٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (١٧٦/٦، ١٧٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٧٧/٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/٦١١).

الخالص والزيت الصافي؛ فالمصباح إذا كان في مشكاة، كان شعاعه منحصراً فيها غير منتشر، فكان أشد إضاءة لها مما لو كان في بيت، وإذا كان موضوعاً في زجاجة صافية تضاعف نوره، وإذا كان زيتاً نقياً صافياً كان أشد إسراراً؛ فحصل تمثيل حال الدين أو الكتاب المنزل من الله في بيانه وسرعة فشوه في الناس، بحال انبثاق نور المصباح وانتشاره فيما حَفَّ به من أسباب قوة شعاعه وانتشاره في الجهة المضاءة به^(١).

- قوله: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ فيه إظهار كلمة النور في مقام الإضمار؛ لزيادة تقريره، وتأكيده فخامته الذاتية بفخامته الإضافية الناشئة من إضافته إلى ضميره عز وجل^(٢).

- قوله: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ إظهار الاسم الجليل ﴿اللَّهُ﴾ في مقام الإضمار؛ للإيدان باختلاف حال ما أُسند إليه تعالى من الهداية الخاصة، وضرب الأمثال الذي هو من قبيل الهداية العامة، كما يفصح عنه تعليق الأولى بمن يشاء، والثانية بالناس كافة^(٣).

- وفي قوله: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ الإشعار بأن هذه تقرّيات وتلويحات بحسب الاستعدادات، وأن بيان نوره الحقيقي لا يسعه نطاق التحرير، لكن الله بعلمه الواسع يعلم حقيقته، والله بكل شيء عليم^(٤).

- قوله: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ هذه الجمل الثلاث معترضة، أو تذييل للتمثيل، والمعنى: دفع التعجب

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٤٢، ٢٤٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٧).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٦/ ١٧٧، ١٧٨).

(٤) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ٩٩).

مِنْ عَدَمِ اهْتِدَاءٍ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ بِالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ، وَهُوَ الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا لَمْ يَشَأْ هُدًى أَحَدٍ خَلَقَهُ وَجَبَلَهُ عَلَى الْعِنَادِ وَالْكَفْرِ، وَأَنَّ اللَّهَ يَضْرِبُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ مَرْجُوءًا مِنْهُمْ التَّدَكُّرُ بِهَا: فَمِنْهُمْ مَنْ يَعْتَبِرُ بِهَا فَيَهْتَدِي، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْرِضُ فَيَسْتَمِرُّ عَلَى ضَلَالِهِ، وَلَكِنْ شَأْنُ تِلْكَ الْأَمْثَالِ أَنْ يَهْتَدِيَ بِهَا غَيْرٌ مَنِ طَبَعَ عَلَى قَلْبِهِ^(١).

- قَوْلُهُ: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ...﴾ جَاءَ مَفْصُولًا لِلْإِسْتِنَافِ، وَبَيَانِ أَنَّ اللَّهَ يَخْتَصُّ بِتِلْكَ الْهَدَايَةِ مَنْ يَشَاءُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ﴾ [النور: ٣٩]، ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ﴾ [النور: ٤٠] جَاءَ مُقَابِلًا لِهَذِهِ الْآيَاتِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ أَعْمَالَهُمُ الصَّالِحَةَ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مُقْتَبَسَةً مِنْ مِشْكَاةِ النُّبُوَّةِ ضَائِعَةٌ؛ أَلَا تَرَى كَيْفَ أَوْقَعَ قَوْلُهُ: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾؛ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ كَانَ فَاقِدَ ذَلِكَ النُّورِ عِنْدَ عَمَلِهِ؟ وَقَوْلُهُ: ﴿ظَلُمْتُ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ مُقَابِلٌ لِقَوْلِهِ: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾؛ وَلِهَذَا خَتَمَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾. وَقِيلَ: إِنَّهُ تَعَالَى لَمَّا وَصَفَ هِدَايَةَ الْمُؤْمِنِ بِأَنَّهَا فِي نِهَائِهِ مِنَ الْجَلَاءِ وَالظُّهُورِ، عَقَّبَهَا بِأَنْ قَالَ: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مِنْ يَشَاءُ﴾، وَلَمَّا وَصَفَ ضَلَالَةَ الْكَافِرِ بِأَنَّهَا فِي نِهَائِهِ الظُّلْمَةِ، عَقَّبَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠]؛ مُظْهِرًا أَنَّ الْمُرَادَ بِالنُّورِ: الْهَدَايَةُ بِإِنْزَالِ الْكُتُبِ وَإِرْسَالِ الرُّسُلِ، شَبَّهَهَا فِي ظُهُورِهَا فِي نَفْسِهَا وَالْبَيَانِ وَالْجَلَاءِ، وَفِي كَوْنِهَا مُبَيَّنًا لغيرِهَا مِمَّا يُنَاطُ بِهِ أَمْرُ الدِّينِ بِالنُّورِ؛ لِأَنَّهُ ظَاهِرٌ فِي نَفْسِهِ، مُظْهِرٌ لغيرِهِ^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ تَذْيِيلٌ لِمُضْمُونِ الْجُمْلَتَيْنِ قَبْلَهَا، أَي:

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٤٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٤٠١)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ٩٢).

لَا يَعْزُبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ، وَمِنْ ذَلِكَ عِلْمُ مَنْ هُوَ قَابِلٌ لِلْهُدَى، وَمَنْ هُوَ مُصِرٌّ عَلَى غِيَّهِ. وهذا تعريضٌ بالوعدِ للأوليين، والوعيدِ للآخرين^(١).

- وأيضاً في قوله: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ إظهارُ الاسمِ الجليلِ ﴿وَاللَّهُ﴾؛ لتأكيدِ استِقلالِ الجملة، والإشعارِ بعِلَّةِ الحُكْمِ وبما ذُكِرَ مِنْ اختلافِ حالِ المحكومِ به ذاتاً وتعلُّقاً^(٢).



(١) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (١٠٨/٤)، ((تفسير أبي السعود)) (١٧٨/٦)، ((تفسير ابن عاشور))

(١٨/٢٤٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١٧٨/٦).

الآيات (٢٦-٢٨)

﴿ فِي بُيُوتٍ أذنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ (٢٦)
 رَجَالٌ لَا تُلْهِيمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعَ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ
 الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿ ٢٧ ﴾ لِيَجْزِيََهُمُ اللهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللهُ يَرْزُقُ مَنْ
 يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿ ٢٨ ﴾

غريب الكلمات:

﴿بِالْغُدُوِّ﴾: أي: أوَّل النَّهَارِ، وأصلُ (غدو): يَدُلُّ على زمانٍ^(١).

﴿وَالْآصَالِ﴾: أي: آخِرَ النَّهَارِ وَقَتَ اصْفِرَارِ الشَّمْسِ فِي آخِرِ الْمَسَاءِ، وأصلُ
 (أصل): يَدُلُّ على زمانٍ^(٢).

المعنى الإجمالي:

يُبَيِّنُ اللهُ سُبْحَانَهُ أَهَمَّ أَمَاكِنِ هَذَا النُّورِ، وَمِنْ يَنْتَفِعُ بِهِ، فيقولُ تعالى: فِي مَسَاجِدَ أذنَ سُبْحَانَهُ أَنْ تُبْنَى وَتُشَادَّ، وَتُعْظَمَ وَتُطَهَّرَ، وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُ اللهِ، يُسَبِّحُ
 لَهُ فِيهَا بِإِخْلَاصٍ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَفِي آخِرِهِ - رَجَالٌ لَا تُلْهِيمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعَ عَنْ
 ذِكْرِ رَبِّهِمْ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ لِمُسْتَحَقِّيَّهَا، يَخَافُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِي
 تَضْطَرُّبُ مِنْ شِدَّةِ هَوَلِهِ وَفَزَعِهِ قُلُوبُ النَّاسِ وَأَبْصَارُهُمْ؛ لِيُكَافِئَهُمُ اللهُ عَلَى
 أَعْمَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا بِأَحْسَنِ مَا عَمِلُوا، وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ جَزَاءً عَلَيْهَا، وَاللهُ يَرْزُقُ
 مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٠ / ٦٧٠)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤ / ٤١٥)، ((المفردات))
 للراغب (ص: ٦٠٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١ / ١٠٩)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٨)، ((البيان))
 لابن الهائم (ص: ٢١٥)، ((تفسير القرطبي)) (١٢ / ٢٧٦).

تفسير الآيات:

﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ (٣٦) ﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ضَرَبَ اللَّهُ الْمَثَلَ لِهَذَا النُّورِ، جَعَلَ ظَرْفَهُ أَحْسَنَ الْبِقَاعِ ^(١).

وأيضاً لَمَّا كَانَ نُورُ الْإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ أَكْثَرُ وَقُوعِ أَسْبَابِهِ فِي الْمَسَاجِدِ، ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى مُنَوِّهَاً بِهَا، فَقَالَ تَعَالَى ^(٢):

﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ ﴾

أَي: فِي مَسَاجِدَ ^(٣) أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ حِسًّا فِي الْبِنَاءِ، وَتُرْفَعَ مَعْنَى بَتَعْظِيمِهَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٤١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٨).

(٣) قَالَ الرَّسْعَنِيُّ: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ ... قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَكْثَرُ الْمَفْسِّرِينَ: يَعْنِي: الْمَسَاجِدَ).

((تفسير الرسعني)) (٥/٢٥٨). وَنَسَبَهُ الْوَاحِدِيُّ أَيْضًا لِأَكْثَرِ الْمَفْسِّرِينَ. يُنْظَرُ: ((الْبَسِيطُ))

لِلوَاحِدِيِّ (١٦/٢٨٩).

وَمِمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَسَالِمُ بْنُ عُمَرَ، وَعِكْرَمَةُ فِي رِوَايَةِ عَنْهُ، وَأَبُو صَالِحٍ، وَمُجَاهِدٌ فِي رِوَايَةِ عَنْهُ، وَالضَّحَّاكُ، وَالْحَسَنُ فِي رِوَايَةِ عَنْهُ، وَنَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، وَسَفْيَانُ بْنُ حَسِينٍ، وَقَتَادَةُ، وَابْنُ زَيْدٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣١٦)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٨/٢٦٠٤)، ((الدر المنثور)) للسيوطي (٦/٢٠٢).

وَقَالَ الشُّوْكَانِيُّ: (قَوْلُهُ: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾ بِمَ هُوَ مُتَعَلِّقٌ؟ فَقِيلَ: مُتَعَلِّقٌ بِمَا قَبْلَهُ، أَيْ: كَمِشْكَاةٍ فِي بَعْضِ بُيُوتِ اللَّهِ، وَهِيَ الْمَسَاجِدُ، كَأَنَّهُ قِيلَ: مِثْلُ نُورِهِ كَمَا تَرَى فِي الْمَسْجِدِ نُورَ الْمِشْكَاةِ الَّتِي مِنْ صِفَتِهَا كَيْتٌ وَكَيْتٌ. وَقِيلَ: مُتَعَلِّقٌ بِمُصْبَاحٍ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ يَقُولُ: هُوَ حَالٌ لِلْمُصْبَاحِ وَالزُّجَاجَةِ وَالْكَوْكَبِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَهِيَ فِي بُيُوتٍ. وَقِيلَ: مُتَعَلِّقٌ بِ﴿يُوقَدُ﴾، أَيْ: يُوقَدُ فِي بُيُوتٍ. وَقَدْ قِيلَ: مُتَعَلِّقٌ بِمَا بَعْدَهُ، وَهُوَ: ﴿يُسَبِّحُ﴾، أَيْ: يُسَبِّحُ لَهُ رِجَالٌ فِي بُيُوتٍ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿فِيهَا﴾ تَكْرِيرًا، كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ فِي الدَّارِ جَالِسٌ فِيهَا. وَقِيلَ: إِنَّهُ مُنْفَصِلٌ عَمَّا قَبْلَهُ. ((تفسير الشوكاني)) (٤/٤٠).

وَتَطْهِرُهَا وَتَنْزِيهِهَا عَنْ كُلِّ مَا لَا يَلِيقُ بِهَا؛ مِنَ الرِّوَايَةِ الْكَرِيهَةِ، وَالْأَقْوَالِ السَّيِّئَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ^(١).

= وَمَمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الْجَارَّ وَالْمَجْرُورَ مُتَعَلِّقَانِ بِمِشْكَاةِ: الزَّجَّاجِ، وَالزَّمْخَشَرِيِّ، وَالْغَزَنَوِيِّ، وَالْبَقَاعِيِّ. يُنْظَرُ: ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤٥ / ٤)، ((تفسير الزمخشري)) (٣ / ٢٤٢)، ((باهر البرهان)) للغزنوي (٢ / ١٠٠٣)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣ / ٢٧٧).

وَمَمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الْجَارَّ وَالْمَجْرُورَ ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ مُتَعَلِّقَانِ بِ (مَصْبَاحِ) الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيهَا مَصْبَاحٌ﴾، أَيْ: ذَلِكَ الْمَصْبَاحُ فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ: السَّمَرَقَنْدِيُّ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَمَكِّي، وَالبَغَوِيُّ، وَالخَازَنُ، وَالبَقَاعِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير السمرقندي)) (٢ / ٥١٤)، ((تفسير الثعلبي)) (٧ / ١٠٦)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٨ / ٥١١)، ((تفسير البغوي)) (٣ / ٤١٨)، ((تفسير الخازن)) (٣ / ٢٩٨)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣ / ٢٧٧).

قَالَ الشَّنَقِيطِيُّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ السَّابِقَيْنِ: (وَكِلَاهُمَا مُتَقَارِبَانِ، وَالْمَرَادُ كَيُونُهُ هَذَا النُّورِ الْعَظِيمِ فِي أَعْظَمِ الْمَوَاضِعِ الْمُنَاسِبَةِ لَهُ، وَهِيَ الْمَسَاجِدُ؛ لِأَنَّهَا بُنِيَتْ لِهَذَا النُّورِ خَاصَّةً). ((تفسير سورة النور)) (ص: ١٤١).

وَمَمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا﴾ وَالتَّقْدِيرُ: يُسَبِّحُ لِلَّهِ رِجَالٌ فِي بُيُوتٍ: جَلَالُ الدِّينِ الْمُحَلِّي، وَأَبُو السَّعُودِ، وَالْأَلُوسِيُّ، وَابْنُ عَثِيمِينَ. يُنْظَرُ: ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٤)، ((تفسير أبي السعود)) (٦ / ١٧٨)، ((تفسير الألوسي)) (٩ / ٣٦٦)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٥١).

قَالَ الْوَاحِدِيُّ: (الْإِخْتِيَارُ أَلَّا تُجْعَلَ هَذِهِ الْآيَةُ مُتَّصِلَةً بِمَا قَبْلَهَا؛ لِأَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى فِي صَرْبِ الْمَثَلِ لِنُورِ الْمُؤْمِنِ بِالْمِشْكَاةِ الَّتِي فِيهَا مَصْبَاحٌ يَزْهَرُ بِزَيْتِ مُضِيِّ، وَلَا فَائِدَةَ فِي وَصْفِ الْمَصْبَاحِ بِكَوْنِهِ فِي بُيُوتٍ أَوْ فِي غَيْرِهَا، وَلَا تَأْكِيدَ لِصُورَتِهَا بِأَنْ تُوصَفَ أَنَّهَا فِي بُيُوتٍ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ وَحَدَّ الْمِشْكَاةِ وَجَمَعَ الْبُيُوتَ، وَلَا تَكُونُ مِشْكَاةٌ فِي بُيُوتٍ؛ فَإِذَا الْأُولَى أَنْ يَقَالَ: قَوْلُهُ: ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ ابْتِدَاءً كَلَامٍ فِي وَصْفِ مَسَاجِدِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهَا وَيَعْبُدُونَهُ وَيُصَلُّونَ لَهُ). ((البسيط)) (١٦ / ٢٨٨، ٢٨٩).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣١٨)، ((تفسير السمرقندي)) (٢ / ٥١٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٢ / ٢٦٦، ٢٦٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٦٢)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣ / ٢٧٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ^(١): حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: يَتَغَيُّ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ))^(٢).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ)) أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً^(٤) فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لَهُذَا))^(٥).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَّاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ))^(٦).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لِيَلْنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - ثَلَاثًا -، وَإِيَّاكُمْ

(١) بكير بن عبد الله الأشج، وهو أحد رواة الحديث. ينظر: ((عمدة القاري)) للعيني (٤/ ٢١١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣).

(٣) رواه مسلم (٢٨٥).

(٤) يَنْشُدُ ضَالَّةً: أي: يَطْلُبُهَا بَرَفِ الصَّوْتِ وَيَسْأَلُ عَنْهَا، وَالضَّالَّةُ: الْحَيَوَانُ الضَّائِعُ. يُنْظَرُ: ((مرعاة

المفاتيح)) للمباركفوري (٢/ ٤١٣).

(٥) رواه مسلم (٥٦٨).

(٦) رواه البخاري (٨٥٤)، ومسلم (٥٦٨) واللفظ له.

وهَيْشَاتِ الأسواقِ^(١))).^(٢).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ، وَعَنِ الْبَيْعِ وَالْإِشْتِرَاءِ فِيهِ، وَأَنْ يَتَحَلَّقَ^(٣) النَّاسُ فِيهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ))^(٤).

﴿وَيَذْكُرُ فِيهَا اسْمَهُ﴾.

أي: وأذن الله لعباده أن يذكروا في المساجد اسمه وحده لا شريك له.^(٥)

كما قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [الأعراف: ٢٩].

(١) هَيْشَاتِ الأسواقِ: أي: اختلاطها، والمُنَازَعَةُ والخُصُومَاتُ، وارتفاع الأصوات، واللَّغَطُ والْفِتْنَةُ التي فيها. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (٤/١٥٦).

(٢) رواه مسلم (٤٣٢).

(٣) يَتَحَلَّقُ النَّاسُ: أي: يجلسوا على هيئة الحلقة، يُقال: تَحَلَّقَ الْقَوْمُ: إِذَا جَلَسُوا حَلَقَةً حَلَقَةً. يُنظر: ((مرقاة المفاتيح)) للقاري (٢/٦١٥).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٢٢) واللفظ له، والنسائي (٧١٥)، وابن ماجه (٧٤٩)، وأحمد (٦٦٧٦).

حَسَنَهُ الترمذي، وصَحَّحَهُ ابن العربي في ((عارضة الأحوذ)) (١/٣٥٤)، وحَسَنَهُ النووي

في ((المجموع)) (٢/١٧٧)، وابن حجر في ((نتائج الأفكار)) (١/٢٩٧)، والألباني في

((صحيح سنن الترمذي)) (٣٢٢)، وجَوَّدَ أسانيده ابن باز في ((حاشية بلوغ المرام)) (١٩٧).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣١٩)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٣٢١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٦٦).

قال ابن عثيمين: (المراد أن الله يُذكرُ بأسمائه؛ لأنَّه إذا ذُكِرَ الاسمُ ذُكِرَ المُسمَّى، لكنَّ بأيِّ شيءٍ يُذكرُ؟ بالقراءة والتَّسْبِيحِ... المهمُّ أن يُذكرَ بالثَّنَاءِ والتَّعْجِيدِ، وهذا يشملُ الصَّلَاةَ وغير الصَّلَاةِ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٥٣).

وقال الشوكاني: ﴿وَيَذْكُرُ فِيهَا اسْمَهُ﴾ يُتَلَّى فِيهَا كِتَابُهُ. ((تفسير الشوكاني)) (٤/٤٤).

وقال ابن عطية: (وذكرُ اسمه تعالى، هو بالصَّلَاةِ والعبادة قولًا وفعلاً). ((تفسير ابن عطية)) (٤/١٨٦).

وقال سبحانه: ﴿وَأَنْ أَلْمَسِجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده))^(١).

﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾.

أي: يُسَبِّحُ لِلَّهِ بِإِخْلَاصٍ فِي الْمَسَاجِدِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَفِي آخِرِهِ^(٢).

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣١٩، ٣٢٠)، ((الوسيط)) للواحيدي (٣/٣٢١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٦٦، ٦٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

قال ابن الجوزي: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ﴾ فيها قولان: أحدهما: أَنَّهُ الصَّلَاةُ، ثُمَّ فِي صَلَاةِ الْغُدُوِّ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا صَلَاةُ الْفَجْرِ. رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس. والثاني: صَلَاةُ الضُّحَى، روى ابن أبي مليكة عن ابن عباس، قال: إِنَّ صَلَاةَ الضُّحَى لَفِي كِتَابِ اللَّهِ، وَمَا يَغُوصُّ عَلَيْهَا إِلَّا غَوَاصٌّ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾. وَفِي صَلَاةِ الْآصَالِ قَوْلَانِ؛ أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا صَلَاةُ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَه ابْنُ السَّائِبِ. وَالثَّانِي: صَلَاةُ الْعَصْرِ. قَالَه أَبُو سَلِيمَانَ الدَّمَشَقِيُّ.

وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّهُ التَّسْبِيحُ الْمَعْرُوفُ. ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمَفْسِّرِينَ. ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٢٩٨). مِمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّسْبِيحِ: الصَّلَاةُ: مُقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ، وَيَحْيَى بْنُ سَلَامٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَالسَّمُرْقَنْدِيُّ، وَمَكِّيٌّ، وَالوَاحِدِيُّ، وَالسَّمْعَانِيُّ، وَالرَّسَعَنِيُّ، وَالْخَازَنُ. يُنْظَرُ: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/٢٠١)، ((تفسير يحيى بن سلام)) (١/٤٥١)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٢٠)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥١٤)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٨/٥١١٤)، ((الوسيط)) للواحيدي (٣/٣٢١)، ((تفسير السمعاني)) (٣/٥٣٤)، ((تفسير الرسعي)) (٥/٢٥٩)، ((تفسير الخازن)) (٣/٢٩٨).

وعزا الثعلبي والبغوي إلى أهل التفسير القول بأن المراد الصَّلَوَاتُ الْمَفْرُوضَةُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَدَّى بِالْغَدَاةِ صَلَاةَ الصُّبْحِ، وَالتِّي تَوَدَّى بِالْآصَالِ صَلَاةَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ، وَعِزَاهُ =

كما قال تعالى: ﴿وَسَيِّحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩].

وعن عُمارة بن رُوَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا)) يعني: الفجر والعصر^(١).

﴿رَجَالٌ لَا لُئْلِهِمْ تَحْدَرُ وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ (٣٧).

= القرطبي والشوكاني إلى أكثر المفسرين. يُنظر: ((تفسير الثعلبي)) (١٠٨/٧)، ((تفسير البغوي)) (٤١٩/٣)، ((تفسير القرطبي)) (٢٧٦/١٢)، ((تفسير الشوكاني)) (٤١/٤). وقيل: الغدو: صلاة الصُّبح، والأصال: الظُّهر والعصر. وممن اختاره: يحيى بن سلام، وابن أبي زمنين. يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٤٥١/١)، ((تفسير ابن أبي زمنين)) (٢٣٧/٣). وقيل: المراد: صلاة الصُّبح وصلاة العصر. وممن اختاره: مكِّي، والسمعاني. يُنظر: ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٥١٤/٨)، ((تفسير السمعاني)) (٥٣٤/٣). وممن اختار أن المراد بالتسبيح: التنزيه: الشوكاني، فقال: (قيل: المراد بالتسبيح هنا: معناه الحقيقي، وهو تنزيه الله سبحانه عما لا يليق به في ذاته وصفاته وأفعاله، ويؤيد هذا ذكر الصلاة والزكاة بعده، وهذا أرجح مما قبله؛ لكونه المعنى الحقيقي، مع وجود دليل يدل على خلاف ما ذهب إليه الأولون، وهو ما ذكرناه). ((تفسير الشوكاني)) (٤١/٤).

وممن اختار الجمع بين المعنيين السابقين: البقاعي، والسعدي، وابن عثيمين. يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٧٨/١٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٥٣).

قال السعدي: (يدخل في ذلك التسبيح في الصلاة وغيرها؛ ولهذا شرعت أذكار الصباح والمساء وأورأدهما عند الصباح والمساء). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩). وقال ابن عثيمين: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا﴾ أعمُّ من كونهم يصلُّون، بل هم يسبحون الله بالصلاة وغيرها ممَّا يكون به تنزيه الله سبحانه وتعالى). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٥٣).

(١) رواه مسلم (٦٣٤).

﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾.

أي: رجال لا تشغلهم أي تجارة ولا أي بيع عن ذكر الله تعالى^(١).

﴿وَلِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾.

أي: ولا تشغلهم التجارة ولا البيع عن حضور المساجد لأداء الصلوات بحدودها في أوقاتها، ولا عن أداء الزكاة لمستحقيها في وقتها^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٢١ / ١٧)، ((تفسير السمرقندي)) (٥١٥ / ٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦٨ / ٦).

مَمَّنْ اختار أن المراد بذكر الله هنا: الأذان؛ لأنهم كانوا إذا سمعوا المؤذن تركوا بيعهم، وقاموا إلى الصلاة: يحيى بن سلام، وابن أبي زمنين. يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٤٥١ / ١)، ((تفسير ابن أبي زمنين)) (٢٣٨ / ٣).

وقيل: المراد بذكر الله: حضور المساجد لإقامة الصلوات. وممَّنْ اختاره: الواحدي، والبغوي، والخازن. يُنظر: ((الوسيط)) للواحد (٣٢١ / ٣)، ((تفسير البغوي)) (٤٢٠ / ٣)، ((تفسير الخازن)) (٢٩٩ / ٣).

واختار مقاتل بن سليمان والعلمي أن المراد: الصلوات المفروضة. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٢٠١ / ٣)، ((تفسير العلمي)) (٥٤٢ / ٤).

وقيل: ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ باللسان والقلب. وممَّنْ اختاره: النسفي. يُنظر: ((تفسير النسفي)) (٥٠٨ / ٢). ويُنظر أيضًا: ((تفسير القاسمي)) (٣٩١ / ٧).

وقال الشوكاني: (ومعنى ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾: هو ما تقدم في قوله: ﴿وَيَذْكُرُ فِيهَا أَسْمُهُ﴾)، وذكر في تفسير هذه الآية أن المراد: يُتلى فيها كتابه. يُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٤١ / ٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٢٣ / ١٧)، ((الهداية)) لمكي (٥١١٧ / ٨)، ((تفسير الخازن)) (٢٩٩ / ٣).

وممَّنْ ذهب إلى هذا المعنى لإيتاء الزكاة: مكي بن أبي طالب، والرازي، والخازن، والشوكاني. يُنظر: ((الهداية)) لمكي (٥١١٧ / ٨)، ((تفسير الرازي)) (٣٩٨ / ٢٤)، ((تفسير الخازن)) (٢٩٩ / ٣)، ((تفسير الشوكاني)) (٤٢ / ٤).

وقيل: معناها: طاعة الله تعالى، والإخلاص له. وممَّنْ رُوي عنه القول بذلك: ابن عباس - رضي الله عنهما - في إحدى الروايتين عنه. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٢٤ / ١٧). =

﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾.

مُنَاسِبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا كَانَ تَرْكُ الدُّنْيَا شَدِيدًا عَلَى أَكْثَرِ النَّفُوسِ، وَحُبُّ الْمَكَاسِبِ بِأَنْوَاعِ التِّجَارَاتِ مَحْبُوبًا لَهَا، وَيَشُقُّ عَلَيْهَا تَرْكُهُ فِي الْغَالِبِ، وَتَتَكَلَّفُ مِنْ تَقْدِيمِ حَقِّ اللَّهِ عَلَى ذَلِكَ - ذَكَرَ مَا يَدْعُوهَا إِلَى ذَلِكَ تَرْغِيًا وَتَرْهِيًا، فَقَالَ^(١):

﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾.

أَي: يَخَافُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِي تَتَحَرَّكُ وَتَضْطَرُّ فِيهِ قُلُوبُ النَّاسِ وَأَبْصَارُهُمْ؛ مِنْ شِدَّةِ الْأَهْوَالِ وَالْفَزَعِ^(٢).

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذَرُكُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظِيمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ

= قَالَ الرَّازِي: (اختلفوا في الصَّلَاةِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ الْفَرَايِضُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَدْخَلَ فِيهَا النَّقْلَ...، وَالْأَوَّلُ أَقْرَبُ؛ لِأَنَّهُ إِلَى التَّعْرِيفِ أَقْرَبُ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الزَّكَاةِ أَنَّ الْمُرَادَ الْمَفْرُوضُ؛ لِأَنَّهُ الْمَعْرُوفُ فِي الشَّرْعِ الْمُسَمَّى بِذَلِكَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الْمُرَادُ مِنَ الزَّكَاةِ: طَاعَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَالْإِخْلَاصُ، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ [مريم: ٥٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿مَا زَكَّيْكُمْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ﴾ [النور: ٢١]، وَقَوْلِهِ: ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ لِمَا تَقَدَّمَ، وَلِأَنَّهُ تَعَالَى عَلَّقَ الزَّكَاةَ بِالْإِيْتَاءِ، وَهَذَا لَا يُحْمَلُ إِلَّا عَلَى مَا يُعْطَى مِنْ حُقُوقِ الْمَالِ). ((تفسير الرازي)) (٢٤/٣٩٨).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦/٦٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٥٤٨).

وَقِيلَ: مَعْنَى تَقَلَّبِ الْقُلُوبِ: أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُونَ بَيْنَ الطَّمَعِ وَالنَّجَاةِ، وَالْحَذَرِ مِنَ الْهَلَاكِ، وَمَعْنَى تَقَلَّبِ الْأَبْصَارِ: أَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى أَيِّ نَاحِيَةٍ يُؤْخَذُ بِهِمْ: أَذَاتَ الْيَمِينِ أَمْ ذَاتَ الشَّمَالِ؟ وَمِنْ أَيْنَ يُؤْتَوْنَ كُتُبُهُمْ: أَمِنْ قِبَلِ الْإِيمَانِ أَمْ مِنْ قِبَلِ الشُّمَالِ؟ وَمِمَّنْ اخْتَارَهُ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَالْوَاهِدِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٢٥)، ((تفسير الثعلبي)) (٧/١١٠)، ((الوسيط)) (٣/٣٢٢).

مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٌ يُطَاعُ ﴿﴾ [غافر: ١٨].

وقال عز وجل: ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا * وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ وَبِسَاتٍ * وَيَسِيرُونَ * إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا * إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَطَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧ - ١٠].

﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (٣٨)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أفعالَ هؤلاء الرِّجَالِ التي أَقْبَلُوا بها عليه، وأَعْرَضُوا عَمَّا عَدَاهُ؛ بَيَّنَّ غَايَتَهُمْ فيها، فقال تعالى ^(١):

﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾.

أي: أَنَّهُمْ فَعَلُوا ما فَعَلُوا ^(٢)؛ كي يُشَبِّهَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَحْسَنِ ما عَمِلُوهُ فِي

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣ / ٢٨١).

(٢) قال أبو حيان: ((اللام في ﴿لِيَجْزِيَهُمُ﴾ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَحذُوفٍ، أي: فَعَلُوا ذلك لِيَجْزِيَهُمُ، ويجوزُ أَنْ تَتَعَلَّقَ بِ﴿يُسَبِّحُ﴾، وهو الظَّاهِرُ)). ((تفسير أبي حيان)) (٨ / ٥٠).

وَمِمَّنْ اخْتَارَ فِي الْجُمْلَةِ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ، أي: اشْتَغَلُوا بِذِكْرِ اللَّهِ، وإِقَامِ الصَّلَاةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ؛ لِيَجْزِيَهُمُ، أَوْ فَعَلُوا ذلك، أَوْ يَفْعَلُونَ ما يَفْعَلُونَ مِنْ هَذِهِ الْقُرْبَاتِ؛ لِيَجْزِيَهُمُ: ابنُ جَرِيرٍ، والثَّعْلَبِيُّ، والبَغَوِيُّ، وابنُ عَطِيَّةٍ، والرَّازِيُّ، والخازَنُ، والشُّوكَانِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٢٥)، ((تفسير الثَّعْلَبِيِّ)) (٧ / ١١٠)، ((تفسير البَغَوِيِّ)) (٣ / ٤٢٠)، ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ١٨٧)، ((تفسير الرَّاظِيِّ)) (٢٤ / ٣٩٨)، ((تفسير الخازَن)) (٣ / ٢٩٩)، ((تفسير الشُّوكَانِيِّ)) (٤ / ٤٢).

وَمِمَّنْ اخْتَارَ الْقَوْلَ الثَّانِي: أَنَّهَا تَتَعَلَّقُ بِ﴿يُسَبِّحُ﴾: الْوَاحِدِيُّ، وابنُ الْجَوْزِيِّ، وأَبُو حِيَانَ. يُنْظَرُ: ((الْوَسِيطُ)) لِلْوَاحِدِيِّ (٣ / ٣٢٢)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣ / ٢٩٩)، ((تفسير أبي حيان)) (٨ / ٥٠).

وَمِمَّنْ قَالَ بِأَنَّ الْمَعْنَى: يُسَبِّحُونَ وَيَخَافُونَ؛ لِيَجْزِيَهُمُ ثَوَابَهُمُ: الزَّمَخْشَرِيُّ، والنَّسْفِيُّ، والشَّنْقِيطِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير الزَّمَخْشَرِيِّ)) (٣ / ٢٤٣)، ((تفسير النَّسْفِيِّ)) (٢ / ٥٠٨)، ((أَضْوَاءُ الْبَيَانِ)) =

الدُّنْيَا^(١).

كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٧].

= للشنقيطي (٥٤٩/٥).

وقال ابن عاشور: (ويتعلق قوله: ﴿لَنَجْزِيَنَّهُمْ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ بـ ﴿يَخَافُونَ﴾، أي: كان خوفهم سبباً للجزاء على أعمالهم النَّاشِئَةِ عن ذلك الخوف). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٥٠).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٢٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٦٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

قيل: المراد بالأحسن: جميع الحسنات وما عملوا من الخير، فهي موصوفة في مقابلة الذنوب بأنها أحسن، ولهم مساوئ فلا يجزيهم بها. وممن اختار هذا القول: مقاتل بن سليمان، والواحدي، وابن الجوزي، والقرطبي، والخازن. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/٢٠١)، ((البيضاوي)) (١٦/٣٠١)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٢٩٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٨١)، ((تفسير الخازن)) (٣/٢٩٩).

وقيل: المراد: أحسن جزاء أعمالهم حسبما وعدهم من تضعيف ذلك إلى عشرة أمثاله وإلى سبع مئة ضعف. وممن قال بذلك: الزمخشري، والشوكاني، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٤٣)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٤٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٦٣). ويُنظر أيضاً: ((تفسير ابن أبي زمنين)) (٣/٢٣٨).

وقيل: المراد بقوله: ﴿أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾: أعمالهم الحسنات الصالحة؛ لأنها أحسن ما عملوا؛ لأنهم يعملون المباحات وغيرها، فالثواب لا يكون إلا على العمل الحسن. وممن قال بذلك: السعدي. يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

وهذا على القول بأن المباح ليس من قسم الحسن. واختار الشنقيطي أن الآية تدل على أن المباح من الحسن؛ وعليه فإن أعمال الإنسان منها الحسن - وهو المباح - وهذا لا يجازي عليه، ومنها الأحسن، وهو المندوب والواجب، وهما المراد بقوله: ﴿أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾. يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٤٦).

وقيل: يجزيهم أحسن وأفضل من أعمالهم، وهو الجنة. وقيل: يجزيهم ويغفر لهم بأحسن أعمالهم، ويبقى سائر أعمالهم فضلاً. يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥١٥).

وقال سبحانه: ﴿لِيَكْفِرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الزمر: ٣٥].

﴿وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

أي: ويزيدهم الله على ثواب أعمالهم الصالحة فوق ما يستحقونه بأعمالهم^(١). قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظِلُّهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

أي: والله يتفضل على من يشاء، فيرزقه أرزاقاً كثيرة لا حد لها ولا عد^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٢٥/١٧)، ((تفسير البغوي)) (٣/٤٢٠)، ((تفسير ابن كثير))

(٦٩/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٥٤٩).

قال أبو السعود: ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي: يتفضل عليهم بأشياء لم تُوعَد لهم بخصوصياتها أو بمقاديرها، ولم تخطر ببالهم كفيئاتها ولا كمياتها، بل إنما وُعِدَتْ بطريق الإجمال. ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٨٠).

وقال ابن عثيمين: (قوله: ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ هذا زائد على ثواب العمل، وذلك ما يحصل من زيادة الأعمال الصالحة، وزيادة الرزق في الدنيا، وزيادة ما يُدخِر لهم عند الله في الجنة؛ كالنظر إلى وجه الله سبحانه وتعالى). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٦٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٥)، ((حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي)) (٦/٣٨٦)،

((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٥٠).

مِمَّنْ اختار أن المعنى: من غير أن يُحاسبه على ما بدّل له وأعطاه، فيرزقه ولا يُحاسبه: ابن جرير، والسمرقندي، والقرطبي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٢٥)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥١٥)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٨١).

وقال مقاتل بن سليمان: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ يقول الله تعالى: ليس فوق مَلِكٍ يُحاسبني، أنا المَلِكُ أُعطي مَنْ شئتُ بغير حساب، لا أخاف من أحدٍ يُحاسبني. ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/٢٠١).

الفوائد التربويّة:

١ - قوله تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ فيه دليل على حثّ المسلمين أن يصلّوا في المساجد^(١)، وفيه استحباب ذكر الله فيها^(٢).

٢ - قال الله تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ رجال لا تلهيهم تجرّدة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة ﴿ وصفه تعالى لهؤلاء الرجال الذين يسبحون له بالغدو والآصال بكونهم لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، على سبيل مدحهم والثناء

= وقال يحيى بن سلام: (قوله: ﴿يَغْيِرُ حِسَابَ﴾ بغير أن يحاسب نفسه، أي: لا ينقص ما عند الله كما ينقص ما في أيدي الناس). (تفسير يحيى بن سلام) ((١/ ٤٥٣)).
وقيل: هو كناية عن كثرة العطاء وسعته، فهو يوسع كأنه لا يحسب ما يُنفقه ويُعطيه. وممن اختار هذا القول في الجملة: جلال الدين المحلي، والبقاعي، والقاسمي، والسعدي، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٥)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٨٢)، ((تفسير القاسمي)) (٧/ ٣٩١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٦٤).

وقال السمرقندي: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ... يقال: يرزقه رزقاً لا يدرك حسابه، ... ويقال: بغير حساب، أي: من غير حساب، أي: من حيث لا يحتسب. ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥١٥).

وقال البقاعي: (ولمّا كان المعنى: رزقاً يفوق الحدّ، ويفوت العدّ؛ عبّر عنه بقوله: ﴿يَغْيِرُ حِسَابَ﴾، فهو كناية عن السعة، ويجوز أن يكون مع السعة التوفيق، فيكون بشارة بنفي الحساب في الآخرة أيضاً أصلاً ورأساً؛ لأنّ ذلك المرزوق لم يعمل ما فيه ذرّك عليه، فلا يحاسب، أو يحاسب ولا يُعاقب؛ فيكون المراد بنفي الحساب نفي عُسرهِ وعِقابه، ويجوز أن يُراد الرزق كفافاً، وقد ورد أنّه لا حساب فيه). ((نظم الدرر)) (١٣/ ٢٨٢).

(١) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٧٩).

(٢) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٤).

عليهم - يَدُلُّ على أَنَّ تلك الصِّفَاتِ لَا يَنْبَغِي التَّسَاهُلُ فِيهَا بِحَالٍ؛ لِأَنَّ ثَنَاءَ اللَّهِ على الْمُتَّصِفِ بِهَا يَدُلُّ على أَنَّ مَنْ أَخْلَلَ بِهَا يَسْتَحِقُّ الذَّمَّ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الثَّنَاءِ، وَيُوضِّحُ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ نَهَى عَنِ الْإِخْلَالِ بِهَا نَهْيًا جَارِمًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ^(١).

٣- قَالَ تَعَالَى: ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ فِي تَعْقِيبِ الْمَثَلِ بِذِكْرِ كَوْنِ الْمَسَاجِدِ ظَرْفًا لِذَلِكَ النَّوْرِ - على أَحَدِ الْأَقْوَالِ -؛ تَنْبِيْهُ عَلَى أَنَّ صَقَالَةَ الْقَلْبِ تَكُونُ بِتَرْوِيْدِهِ بِالطَّاعَةِ^(٢).

٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ﴾ فِيهِ أَنَّ التِّجَارَةَ لَا تُنَافِي الصَّلَاحَ؛ لِأَنَّ مَقْصُودَ الْآيَةِ أَنَّهُمْ يَتَعَاطَوْنَهَا، وَمَعَ ذَلِكَ لَا تُلْهِهِمْ عَنِ الصَّلَاةِ وَحُضُورِ الْجَمَاعَةِ^(٣). فَهُوَ لَاءُ الرِّجَالِ وَإِنْ اتَّجَرُوا وَبَاعُوا وَاشْتَرَوْا، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا مَحْذُورَ فِيهِ، لَكِنَّهُ لَا تُلْهِهِمْ تِلْكَ، بِأَن يَقْدِّمُوهَا وَيُؤَثِّرُوهَا عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، بَلْ جَعَلُوا طَاعَةَ اللَّهِ وَعِبَادَتَهُ غَايَةً مُرَادِهِمْ، وَنَهَايَةَ مَقْصِدِهِمْ، فَمَا حَالُ بَيْنِهِمْ وَبَيْنَهَا رَفَضُوه^(٤).

٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ بَيْنَ سُبْحَانِهِ وَتَعَالَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الرِّجَالِ وَإِنْ تَعَبَّدُوا بِذِكْرِ اللَّهِ وَالطَّاعَاتِ، فَإِنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ مَوْصُوفُونَ

(١) يُنْظَرُ: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/ ٥٣٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٤١).

(٣) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

بالوجل والخوف^(١).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - قال الله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ قوله تعالى: ﴿أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ هذان مجموع أحكام المساجد، فيدخل في رفعها بناؤها وكنسها وتنظيفها من النجاسة والأذى، وصونها من المجانين والصبيان الذين لا يتحرزون عن النجاسة، وعن الكافر، وأن تُصان عن اللغو فيها، ورفع الأصوات بغير ذكر الله، ﴿وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ يدخل في ذلك الصلاة كلها؛ فرضها ونفلها، وقراءة القرآن، والتسبيح، والتهليل، وغيره من أنواع الذكر، وتعلم العلم وتعليمه، والمذاكرة فيها، والاعتكاف، وغير ذلك من العبادات التي تُفعل في المساجد؛ ولهذا كانت عمارة المساجد على قسمين: عمارة بُيان وصيانة لها، وعمارة بذكر اسم الله، من الصلاة وغيرها، وهذا أشرف القسمين؛ ولهذا شرعت الصلوات الخمس والجمعة في المساجد^(٢).

٢ - قوله: ﴿إِذْنُ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ فيه فضيلة وشرف المساجد؛ لأنها محل ذكر الله عز وجل وتعظيمه؛ فالمكان يشرف بشرف العمل فيه، كما أن الزمان أيضا يشرف بشرف العمل فيه^(٣).

٣ - في قوله تعالى: ﴿أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ أن الأفضل في الذكر أن يكون بالقلب واللسان؛ لأنه لا يمكن أن يُذكر فيها اسمه إلا باللسان^(٤).

٤ - في قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ﴾ أن النساء لسن مكلفات بصلاة الجماعة وزيارة

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٤/٣٩٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٦٤).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٢٦٦).

المساجِد؛ لأنَّ الله خَصَّ بها الرِّجال^(١)، ومفهوْمُ المُخالَفةِ الذي دلَّت عليه هذه الآيةُ بَيَّنَّته الأحاديثُ الصَّحيحةُ، وهو أنَّ صَلاةَ المرأةِ في بَيتِها أَفضَلُ من صَلاتِها في المَسجِدِ^(٢)، وأنَّ النِّساءَ لَسْنَ كالرِّجالِ في حَكمِ الخُروجِ إلى المَساجِدِ، وأنَّه يَجوزُ لهنَّ الخُروجُ إلى المَساجِدِ بِشُروطٍ^(٣).

٥- قال تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا﴾ هؤلاء الرجال لو كانوا لا يَعْرِفُونَ التِّجَارَةَ ولا يَسْتَطِيعُونَ التِّجَارَةَ، قُلْنَا: إِنَّ لَجوَاءَهُم إلى بَيوتِ اللهِ من بابِ الضَّرورةِ -يعني: لأجلِ أنْ يَقْضُوا الوَقْتَ عن أنْفُسِهِم، وَيَسْأَلُوا بِذلك- لَكَنَّهُم قَوْمٌ لَهُم تِجَارَةٌ، فَالصَّارِفُ عن ذِكْرِ اللهِ في المَساجِدِ مَوْجُودٌ، وهو التِّجَارَةُ، لَكَنَّهُم مع ذلك لَا تُلْهِيمُهُم، وَكُلَّمَا قَوِيَ الصَّارِفُ وَلَمْ يَنْصَرِفِ الْإِنْسَانُ، فَهو أَكْمَلُ مِمَّنْ لَا صَارِفَ لَهُ^(٤).

٦- قال الله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ قوله: ﴿رِجَالٌ﴾

(١) قال الشنقيطي: (الحاصل: أنَّ لَفْظَ الرِّجالِ في الآية وإن كان في الاصطلاح لَقَبًا، فَإِنَّ ما يَشْتَمِلُ عليه من أوصافِ الذُّكُورِ المُناسِبةِ للفرقِ بَينَ الذُّكُورِ والإناثِ - يَقْضِي اعتبارَ مَفْهُومِ المُخالَفةِ في لَفْظِ رِجالٍ، فَهو في الحَقِيقَةِ مَفْهُومُ صِفَةٍ لا مَفْهُومُ لَقَبٍ؛ لأنَّ لَفْظَ الرِّجالِ مُسْتَلَزِمٌ لأوصافِ صالِحَةٍ لإِناطَةِ الحُكْمِ به، والفرقُ في ذلك بَينَ الرِّجالِ والنِّساءِ كما لا يَخْفَى... [و] مَفْهُومُ الصِّفَةِ مُعْتَبَرٌ عِنْدَ الجُمْهُورِ، خِلافًا لِأَبِي حَنِيفَةَ). ((أضواء البيان)) (٥/ ٥٤٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٤٢). وَيُنْظَرُ أَيضًا: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٧٩/ ١٣).

وَيُنْظَرُ في أَفضَلِيَّةِ صَلاةِ المرأةِ في بَيتِها: ما أَخْرَجَهُ أبو داود (٥٦٧)، وأحمد (٧٦/ ٢) (٥٤٦٨) من حَدِيثِ ابنِ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وما أَخْرَجَهُ أبو داود (٥٧٠) من حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) يُنْظَرُ: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/ ٥٣٩).

وَيُنْظَرُ في شُروطِ خُروجِ المرأةِ إلى المَسجِدِ: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/ ٥٤٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٦٧).

فيه إشعارٌ بهَمِّهم السَّامية، ونِيَّاتهم وعَزَائِمهم العالية، التي بها صاروا عُمَرَاءَ
لِلْمَسَاجِدِ التي هي بُيُوتُ اللَّهِ في أرضه، ومواطنُ عِبَادَتِهِ وشُكْرِه، وتَوْحِيدِهِ
وتَنْزِيهِه، كما قال تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] (١).

٧- إيرادُ قوله: ﴿وَلِإِنَّهُ لَزَكْوَةٌ﴾ هاهنا وإن لم يكن مِمَّا يُفَعَّلُ فِي الْبُيُوتِ؛
لكونه قَرِينَةً لَا تُفَارِقُ إِقَامَةَ الصَّلَاةِ فِي عَامَّةِ الْمَوَاضِعِ، مع ما فيه مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى
أَنَّ مُحَاسِنَ أَعْمَالِهِمْ غَيْرُ مُنْحَصَرَةٍ فِيمَا يَقَعُ فِي الْمَسَاجِدِ، وكذلك قوله تعالى:
﴿يَخَافُونَ﴾ [النح: فليس خَوْفُهُمْ مَقْصُورًا عَلَى كَوْنِهِمْ فِي الْمَسَاجِدِ] (٢).

٨- أَنَّ مَنْ تَعَبَّدَ لِلَّهِ خَوْفًا فَهُوَ مَحْمُودٌ؛ لقوله: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا﴾، وقد أثنى
اللَّهُ عَلَى مَنْ تَعَبَّدَ خَوْفًا مِنْهُ مِنَ الْعَذَابِ، قال تعالى: ﴿يُؤْتُونَ بِالْذِّكْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ
مُسْتَظِيرًا﴾ [الإنسان: ٧]، وهنا قال: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا نُنَقِّلُ فِيهِ الْقُلُوبَ وَالْأَبْصَارَ﴾،
وأثنى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَنْ تَعَبَّدَ طَلَبًا، قال تعالى: ﴿تَرَبُّهُمْ رُكْعًا سَجَدًا يَتَّبِعُونَ فَضْلًا
مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [الفتح: ٢٩]، وفي هذا ردُّ عَلَى مَنْ ذَهَبَ مِنَ الصُّوْفِيَّةِ أَوْ غَيْرِهِمْ
إِلَى أَنَّ الْأَفْضَلَ فِي التَّعَبُّدِ أَلَّا يَقْصِدَ الْإِنْسَانُ حَظًّا لِنَفْسِهِ؛ وَإِنَّمَا يَعْبُدُ اللَّهَ لِدَايَتِهِ
فَقَطْ، لَا قَصْدًا لِفَضْلِهِ، وَلَا حَذَرًا مِنْ عِقَابِهِ! وهذا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وهؤلاء أَصْحَابُهُ -وهم أَكْمَلُ حَالًا- قَدْ ذَكَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا ﴿يَتَّبِعُونَ فَضْلًا
مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾، وكذلك فَإِنَّ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ سَبْحَانَهُ لِيُنَالَ فَضْلَهُ وَيَنْجُوَ مِنْ عِقَابِهِ،
هُوَ يَرِيدُ الْوَصُولَ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ وَإِلَى رُؤْيَا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، التي هي مِنْ جَمَلَةِ
النَّعِيمِ فِي الْجَنَّةِ (٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٦٨).

٩- في قوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَهمُ﴾ ردُّ على مَنْ يزعمُ أنه لا ينبغي أن يعمل الإنسان لأجل الجزاء الذي يناله من الله؛ لأنه يكون في زعمهم من باب المتاجرة، بل يجب أن يعمل العمل تعظيماً وإجلالاً لله! فهذا يخالف ثناء الله تعالى ومدحه لمن عمل لأجل نيل جزاء الله^(١).

١٠- أن الجزاء من جنس العمل، بل هو في الطاعات أحسن من العمل؛ لقوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَهمُ اللهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ شيئاً فوق ما عملوه^(٢)، فالله تعالى جعل الحسن للعمل نفسه، مع أن الحسن للثواب - على قول في التفسير -؛ إشارة إلى أن الجزاء بقدر العمل؛ ولذلك عبّر به عنه^(٣).

١١- استدلل بقوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَهمُ اللهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ ونحو ذلك من الآيات على أن المباح حسن؛ لأنَّ قوله: ﴿أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ صيغة تفضيل، وصيغة التفضيل المذكورة تدلُّ على أنَّ من أعمالهم حسناً لم يُجزَوْهُ، وهو المباح، فصيغة التفضيل تدلُّ على المشاركة، والواجب أحسن من المندوب، والمندوب أحسن من المباح؛ فيجازون بالأحسن الذي هو الواجب والمندوب - على قول في التفسير -، دون مشاركتهما في الحسن، وهو المباح^(٤).

١٢- قال تعالى: ﴿لِيَجْزِيَهمُ اللهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ فذكر الجزاء على الحسنات، ولم يذكر الجزاء على السيئات وإن كان يُجازى عليها؛ لأمرين:

أحدهما: أنه ترغيب، فاقْتَصَرَ على ذكر الرغبة.

(١) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٤٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٧٠).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٢٦٣).

(٤) يُنظر: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٢/ ٤٣٩)، (٥/ ٥٤٩).

الثاني: أَنَّهُ يَكُونُ فِي صِفَةِ قَوْمٍ لَا تَكُونُ مِنْهُمْ الْكِبَائِرُ، فَكَانَتْ صَغَائِرُهُمْ مَغْفُورَةً^(١).
 ١٣ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَزُكُّ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ فِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى كَمَالِ الْقُدْرَةِ، وَنَفَازِ الْمَشِيئَةِ، وَسَعَةِ الْإِحْسَانِ^(٢).

بِلَاغَةُ الْآيَاتِ:

١ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذْنُ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيَذْكُرَ فِيهَا أَسْمُهُ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْأَعْدُوِّ وَالْأَصَالِ﴾

- قِيلَ: قَوْلُهُ: ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ مِنْ تَمَامِ التَّمْثِيلِ؛ فَيَكُونُ ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ مُتَعَلِّقًا بِشَيْءٍ مِمَّا قَبْلَهُ؛ فَقِيلَ: يَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ: ﴿يُوقَدُ﴾ [النور: ٣٥]، أَيْ: يُوقَدُ الْمَصْبَاحُ فِي بُيُوتٍ. وَقِيلَ: هُوَ صِفَةٌ لِمَشْكَاةٍ، أَيْ: مَشْكَاةٍ فِي بُيُوتٍ، وَمَا بَيْنَهُمَا اعْتِرَاضٌ، وَإِنَّمَا جَاءَ (بُيُوتٍ) بِصِغَةِ الْجَمْعِ مَعَ أَنَّ (مَشْكَاةً) وَ(مَصْبَاحًا) مُفْرَدَانِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِمَا الْجِنْسُ؛ فَتَسَاوَى الْإِفْرَادُ وَالْجَمْعُ. وَالْمَقْصَدُ مِنْ ذِكْرِ هَذَا زِيَادَةُ إِضْاحِ الْمُشَبَّهِ بِهِ. وَفِيهِ مَعَ ذَلِكَ تَحْسِينُ الْمُشَبَّهِ بِهِ؛ لِيَسْرِيَ ذَلِكَ إِلَى تَحْسِينِ الْمُشَبَّهِ؛ لِأَنَّ مَا ذُكِرَ مِنْ وَصْفِ الْبُيُوتِ وَمَا يَجْرِي فِيهَا مِمَّا يُكْسِبُهَا حُسْنًا فِي نَفُوسِ الْمُؤْمِنِينَ^(٣).

- وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ غَيْرَ مُرْتَبِطٍ بِمَا قَبْلَهُ، وَأَنَّهُ مَبْدَأُ اسْتِثْنَاءٍ ابْتِدَائِيٍّ، وَأَنَّ الْمَجْرُورَ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا﴾ اسْتِثْنَاءٌ. وَتَقْدِيمُ الْمَجْرُورِ لِلْاهْتِمَامِ بِتِلْكَ الْبُيُوتِ، وَلِلتَّشْوِيقِ إِلَى مُتَعَلِّقِ الْمَجْرُورِ، وَهُوَ التَّسْبِيحُ وَأَصْحَابُهُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ خَبَرًا مُقَدِّمًا، وَ﴿رِجَالٌ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الماوردي)) (٤/ ١٠٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١٠٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٤٥، ٢٤٦).

مُبْتَدَأً، وَالْجُمْلَةُ مُسْتَأْنَفَةٌ اسْتِثْنَاءً بَيَانِيًّا نَاشِئًا عَنْ قَوْلِهِ: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ [النور: ٣٥]؛ فَيَسْأَلُ السَّائِلُ فِي نَفْسِهِ عَنْ تَعْيِينِ بَعْضٍ مِّمَّنْ هَدَاهُ اللَّهُ لِنُورِهِ، فَقِيلَ: رِجَالٌ فِي بُيُوتٍ^(١). وَقِيلَ: كَلِمَةٌ (فِي) فِي قَوْلِهِ: ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ مُتَعَلِّقَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِيهَا﴾ تَكْرِيرٌ لَهَا لِلتَّأْكِيدِ وَالتَّذْكِيرِ؛ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْفَاصِلَةِ، وَلِلإِذَانِ أَنَّ التَّقْدِيمَ لِلَاَهْتِمَامِ، لَا لِقَصْرِ التَّسْبِيحِ عَلَى الْوُقُوعِ فِي الْبُيُوتِ فَقَطْ^(٢). وَفِي ذَلِكَ تَنْوِيهُ بِالْمَسَاجِدِ، وَإِيقَاعِ الصَّلَاةِ وَالتَّذْكِيرِ فِيهَا^(٣).

- وَتَنْكِيرُ: ﴿بُيُوتٍ﴾؛ لِلتَّعْظِيمِ وَالتَّفْخِيمِ^(٤). وَأَتَى بِجَمْعِ الْكَثَرَةِ (بُيُوتٍ) دُونَ جَمْعِ الْقِلَّةِ؛ لِلتَّعْظِيمِ^(٥).

- وَفِي التَّعْبِيرِ بِالِإِذْنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أُذِنَ اللَّهُ أَن تَرْفَعَ﴾ تَلْوِيحٌ أَنَّ اللَّائِقَ بِحَالِ الْمَأْمُورِ أَنْ يَكُونَ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَأْمُورِ بِهِ قَبْلَ وُجُودِ الْأَمْرِ بِهِ نَاقِضًا لِحَقِيقَتِهِ، كَأَنَّهُ مُسْتَأْذِنٌ فِي ذَلِكَ، فَيَقَعُ الْأَمْرُ بِهِ مَوْقِعَ الْإِذْنِ فِيهِ^(٦).

- قَوْلُهُ: ﴿بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ﴾ قِيلَ: فِيهِ إِفْرَادُ طَرَفَيْ النَّهَارِ بِالتَّذْكِيرِ؛ لِقِيَامِهِمَا مَقَامَ كُلِّهَا؛ لَكُونِهِمَا الْعُمْدَةُ فِيهَا؛ بِكَوْنِهِمَا مَشْهُودَيْنِ، وَكَوْنِهِمَا أَشْهَرَ مَا يَقَعُ فِيهِ الْمُبَاشَرَةُ لِلْأَعْمَالِ، وَالِاسْتِغْلَالُ بِالْأَشْغَالِ. وَقِيلَ: خَصَّ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ؛ لِشَرَفِهِمَا، وَلِتُسِيرِ السَّيْرِ فِيهِمَا إِلَى اللَّهِ وَسُهُولَتِهِ^(٧).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٤٧، ٢٤٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٧٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٤٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٤٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/١٠٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٧٨).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير الشربيني)) (٢/٦٢٥).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٧٨).

(٧) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

٢- قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا نُلَيْهِمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَلَا أَبْصَرُ﴾

- قوله: ﴿يُسَيِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ * رِجَالٌ ... ﴿رِجَالٌ﴾ فاعل ﴿يُسَيِّحُ﴾، وتأخيرُه عن الظُّروف؛ للاعتناء بالمُقَدِّم، والتَّشويق إلى المؤخَّر، ولأنَّ في وَصْفِه نوعَ طُول، فيُخِلُّ تَقْدِيمُه بِحُسْنِ الانْتِظَامِ^(١).

- وَخَصَّ الرِّجَالَ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّ النِّسَاءَ لَسْنَ مِنْ أَهْلِ التِّجَارَاتِ أَوْ الْجَمَاعَاتِ^(٢).

- قوله: ﴿رِجَالٌ لَا نُلَيْهِمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ * ﴿لَا نُلَيْهِمْ تِجَارَةً﴾ صِفَةٌ لـ ﴿رِجَالٌ﴾، مُؤَكِّدَةٌ لِمَا أَفَادَهُ التَّنْكِيرُ مِنَ الْفَخَامَةِ، مُفِيدَةٌ لِكَمَالِ تَبَتُّلِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَاسْتِغْرَاقِهِمْ فِي مَا حُكِيَ عَنْهُمْ مِنَ التَّسْيِيحِ، مِنْ غَيْرِ صَارْفٍ يُلَوِّيهِمْ، وَلَا عَاطْفٍ يَثْنِيهِمْ كَانَتْ مَا كَانَ. وَتَخْصِيصُ التِّجَارَةِ بِالذِّكْرِ؛ لَكُونِهَا أَقْوَى الصَّوَارِفِ عِنْدَهُمْ وَأَشْهَرُهَا^(٣)، فَهِيَ أَعْظَمُ مَا يَشْتَغِلُ بِهِ الْإِنْسَانُ عَنِ الصَّلَاةِ^(٤).

- وَعُطِفَ الْبَيْعُ عَلَى التِّجَارَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿تِجَارَةً وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ لِمُغَايَرَةِ التِّجَارَةِ وَالْبَيْعِ؛ فَاحْتِمَلُ أَنْ تَكُونَ ﴿تِجَارَةً﴾ مِنْ إِطْلَاقِ الْعَامِّ، وَيُرَادُّ بِهِ الْخَاصُّ، فَأَرَادَ بِالتِّجَارَةِ الشُّرَاءَ، وَلِذَلِكَ قَابَلَهُ بِالْبَيْعِ. أَوْ يُرَادُّ تِجَارَةُ الْجَلَبِ، وَيُقَالُ: تَجَرَ فُلَانٌ فِي كَذَا، إِذَا جَلَبَهُ، وَبِالْبَيْعِ الْبَيْعُ بِالْأَسْوَاقِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا بَيْعٌ﴾ مِنَ الْخَاصِّ بَعْدَ الْعَامِّ؛ لِأَنَّ التِّجَارَةَ هِيَ الْبَيْعُ وَالشُّرَاءُ طَلَبًا لِلرَّيْحِ. وَإِفْرَادُهُ بِالذِّكْرِ مَعَ انْدِرَاجِهِ تَحْتَ التِّجَارَةِ؛ لِأَنَّهُ فِي الْإِلْهَاءِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٣٩٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٧٩).

أَدْخَلَ؛ لِأَنَّ الرِّبْحَ الحَاصِلَ فِي البَيْعِ مُتَيَقِّنٌ نَاجِزٌ، وَالرِّبْحُ الحَاصِلُ فِي الشِّرَاءِ شَكٌّ مُسْتَقْبَلٌ، مُتَوَقَّعٌ فِي ثَانِي الحَالِ عِنْدَ البَيْعِ، وَلِذَلِكَ كُرِّرَتْ كَلِمَةُ (لَا)؛ لِتَذْكِيرِ النَّفْيِ وَتَأْكِيدِهِ^(١). وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ عَطَفَهُ عَلَيْهَا؛ لئَلَّا يُتَوَهَّمِ القُصُورُ عَلَى بَيْعِ التَّجَارَةِ^(٢)، فَإِلَّا نَسَأْنَا قَدْ يُضْطَرُّ إِلَى الخُرُوجِ بِالبَيْعِ عَنْ بَعْضِ مَا يَمْلِكُ؛ لِلِاقْتِيَابِ بِثَمَنِهِ، أَوْ التَّبْلُغِ بِهِ إِلَى بَعْضِ المُهِمَّاتِ الَّتِي لَا وَصُولَ لَهُ إِلَيْهَا إِلَّا بِهِ، أَوْ بِتَحْصِيلِ مَا لَا يَمْلِكُ كَذَلِكَ؛ لِذَا قَالَ: ﴿وَلَا يَبِيعُ﴾ أَي: وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ التَّجَارَةِ^(٣)، فَالتَّاجِرُ مَنْ يَجْعَلُ البَيْعَ وَالشِّرَاءَ حِرْفَةً لَهُ يَسْتَفِيدُ مِنْهُمَا، وَالبَائِعُ قَدْ يَبِيعُ السَّلْعَةَ مَرَّةً وَاحِدَةً لِحَاجَةٍ، وَلَا يُرِيدُ مِنَ البَيْعِ التَّجَارَةَ^(٤).

- عَلَى القَوْلِ بِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾، أَي: تَسْبِيحِ اللَّهِ؛ ف﴿ذِكْرُ اللَّهِ﴾ مُظْهَرٌ وَضِعَ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، وَتَقْدِيرُ الكَلَامِ: يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغَدُوِّ وَالْأَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا يَبِيعُ عَنْهُ^(٥).

- وَأَعَادَ ذِكْرَ (الصَّلَاةِ) بَعْدَ ذِكْرِهَا بِالتَّسْبِيحِ - عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ - تَصْرِيحًا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤٣)، ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٣٩٧)، ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١٠٨)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٩)، ((فتح الرحمن)) (للأنصاري (ص: ٣٩٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٧٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((فتح الرحمن)) (للأنصاري (ص: ٣٩٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٧٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٤٤).

وَقَالَ ابْنُ عَثِيمٍ: (التَّجَارَةُ أَعْمٌ مِنَ الْبَيْعِ؛ قَدْ يَلْهُو الْإِنْسَانُ فِي تِجَارَتِهِ بِتَصْنِيفِهَا وَتَبْوِيهِهَا وَحِفْظِهَا وَصَيَانَتِهَا، وَمَا أَشَبَّ ذَلِكَ. رُبَّمَا لَا يَلْهُو وَهُوَ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي، لَكِنْ يَلْهُو بِطَرِيقِ آخَرٍ بِهَذِهِ التَّجَارَةِ؛ لِذَلِكَ نَقُولُ: الْمَرَادُ بِالتَّجَارَةِ فِي الْآيَةِ: مَا يَتَجَرُّ بِهِ الْإِنْسَانُ، وَلَهُوَ بِهِ لَيْسَ بِالشِّرَاءِ، بَلْ بِمَا هُوَ أَعَمُّ، أَمَّا الشِّرَاءُ فَمَفْهُومٌ مِنَ الْبَيْعِ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا اشْتَرَوْا فَقَدْ بَاعَ عَلَيْهِمْ غَيْرُهُمْ، وَإِذَا بَاعُوا فَقَدْ اشْتَرَى مِنْهُمْ غَيْرُهُمْ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٥٧).

(٥) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ١٠٩).

بها؛ تأكيداً لها، وحثاً على حفظ وقتها؛ لأنه من جملة مقوماتها، وكذا جميع حدودها، ولو بأوجز ما يكون من أدنى الكمال، بما أشار إليه حذف التاء في (إقام)^(١)؛ إشعاراً بأن هذا المدح لا يتوقف على أنهى الكمال^(٢).

- قوله: ﴿لَا تُلْهِمُهُمْ تَحَرُّؤُ﴾ وقوله: ﴿يَخَافُونَ...﴾ فيه تعريض بالمنافقين^(٣).

٣- قوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن

يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾

- قوله: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ تذييل مقرر للزيادة، وعد كريم

بأنه تعالى يعطيهم غير أجزية أعمالهم من الخيرات ما لا يفي به الحساب^(٤).

وقد حصل التذييل؛ لما في قوله: ﴿مَن يَشَاءُ﴾ من العموم، أي: وهم ممن

يشاء الله لهم الزيادة^(٥).

- والاسم الموصول (مَن) في قوله: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ عبارة

عن ذكر صفاتهم الجميلة؛ كأنه قيل: والله يرزقهم بغير حساب، ولكن

وُضِعَ الموصول موضع ضميرهم؛ للتنبيه بما في حيز الصلة، على أن مناط

الرزق المذكور في محض مشيئته تعالى لا أعمالهم المحكية، كما أنها المناط

(١) قال الرسعني: (فإن قيل: لِمَ حذفوا التاء من إقام الصلاة، فإن أصلها: إقامة الصلاة؟

قلت: لأنها عوض من العين الساقطة للإعلال، وأصلها: إقام، فلما أضيفت جعلوا الإضافة

مقام حرف العوض؛ فأسقطت). (تفسير الرسعني) ((٥/ ٢٦١)). ويُنظر: (تفسير ابن جرير)

(٣٢٣/ ١٧).

وقيل: حذف هاء (إقامة) تخفيفاً. يُنظر: (تفسير الجلالين) ((ص: ٤٦٤)).

(٢) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٧٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٤٩).

(٤) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١٠٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٠).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٥٠).

لَمَّا سَبَقَ مِنَ الْهِدَايَةِ لِنُورِهِ تَعَالَى لَا لظَاهِرِ الْأَسْبَابِ، وَلِلْإِذَانِ بِأَنَّهُمْ مَمَّنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى لِأَن يَرْزُقَهُمْ، كَمَا أَنََّّهُمْ مَمَّنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِنُورِهِ، حَسْبَمَا يُعْرِبُ عَنْهُ مَا فَصَّلَ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الْحَسَنَةِ؛ فَإِنَّ جَمِيعَ مَا ذُكِرَ مِنَ الذِّكْرِ وَالتَّسْبِيحِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَخَوْفِ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَهْوَالِهِ، وَرَجَاءِ الثَّوَابِ: مُقْتَبَسٌ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الْعَظِيمِ الَّذِي هُوَ الْمَعْنَى بِالنُّورِ، وَبِهِ يَتِمُّ بَيَانُ أَحْوَالِ مَنْ اهْتَدَى بِهَدَاهُ، عَلَى أَوْضَحِ وَجْهِ وَأَجْلَاهُ^(١).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٠).

الآيتان (٢٩-٤٠)

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَرَابٍ يَقْبِعُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَقًّا إِذَا جَاءَهُ، لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ، وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ، مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ، سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ، لَمْ يَكَدْ يَرِنُّهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾﴾

غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

﴿كَرَابٍ﴾: السَّرَابُ: ما رَأَيْتَ مِنَ الشَّمْسِ كَالْمَاءِ نِصْفَ النَّهَارِ، وَأَصْلُ (سَرَب): يَدُلُّ عَلَى الاتِّسَاعِ وَالذَّهَابِ فِي الْأَرْضِ ^(١).

﴿يَقْبِعُهُ﴾: الْقَبِيعَةُ جَمْعُ قَاعٍ، وَهُوَ الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ، وَأَصْلُ (قَوَع): يَدُلُّ عَلَى تَبَسُّطٍ فِي مَكَانٍ ^(٢).

﴿لُجِّيٍّ﴾: أَي: عَمِيقٍ لَا يُدْرِكُ قَعْرُهُ، وَأَصْلُ (لَجَج): يَدُلُّ عَلَى تَرَدُّدِ الشَّيْءِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، وَتَرَدِيدِ الشَّيْءِ ^(٣).

المعنى الإجمالي:

يَضْرِبُ اللَّهُ تَعَالَى مَثَلَيْنِ لِأَعْمَالِ الْكَفَّارِ، فَيَذْكُرُ الْمَثَلَ الْأَوَّلَ، فَيَقُولُ تَعَالَى: وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَكَذَّبُوا رُسُلَهُ، أَعْمَالُهُمُ الَّتِي عَمِلُوهَا ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهَا تَنْفَعُهُمْ،

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٢٦/١٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/١٥٥)، (تذكرة

الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٨)، ((التبيان)) لابن الهائم (ص: ٣١٢).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٥)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٣٨٦)،

((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/٤٢)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٨٨)، ((التبيان)) لابن

الهائم (ص: ٣١٢)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٧٣٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣١/١٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/٢٠١)، (تفسير

القرطبي)) (٢٨٤/١٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٧١).

لا ثوابَ لها، مثلُ السَّرابِ في أرضٍ مُنبَسِطَةٍ خاليةٍ مِنَ البِناءِ والشَّجَرِ والنَّباتِ، يراه العطشانُ فيظنُّه ماءً، فإذا أتاه لم يجدْه ماءً، وكذا الكافرُ يظنُّ أنَّ أعماله تنفعُه، حتَّى إذا مات وبُعِثَ لم يجدْ ثوابها، ووجدَ رَبَّهُ عنده بالمرصادِ، فوفاه حسابَ عَمَلِه كاملاً، واللَّهُ سَريعُ الحِسابِ.

ثمَّ يذكُرُ الله تعالى المثلَ الثاني، وما هم فيه مِن ضلالٍ وجَهْلٍ لا يتبيَّنون فيه الهدى والحقَّ، فيقولُ: أو أعمالُهم مثلُ ظُلُماتٍ في بحرٍ عميقٍ يعلوه موجٌ، مِن فوقِ ذلك الموجِ موجٌ آخَرُ، مِن فوقه سحابٌ، ظُلُماتٌ مُتراكمٌ بعضها فوقَ بعضٍ، إذا أخرجَ مَنْ وقَعَ في هذه الظُّلُماتِ يَدَه لم يُقاربِ رؤيتها؛ مِن شدَّةِ الظُّلُماتِ، وَمَنْ لم يَهْدِهِ اللهُ للإيمانِ وينورَ قلبه بنورِ الإسلامِ، فما له مِن هادٍ.

تفسير الآيتين:

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ٣٩﴾

مُناسبة الآية لما قبلها:

لَمَّا ذَكَرَ اللهُ تعالى فيما تقدَّم حالة الإيمانِ والمؤمنينَ، وتنويره قلوبهم؛ عقبَ ذلك بِذكرِ الكفِّرة وأعمالهم^(١).

وأيضاً لَمَّا بَيَّنَّ اللهُ سُبْحانَه حالَ المؤمنِ، وأنَّه في الدُّنيا يكونُ في النُّورِ، وبسببِه يكونُ متمسِّكاً بالعملِ الصَّالحِ، ثمَّ بَيَّنَّ أنَّه في الآخرةِ يكونُ فائِزاً بالنَّعيمِ المقيمِ والثَّوابِ العظيمِ - أتبعَ ذلكَ بأنَّ بَيَّنَّ أنَّ الكافرَ يكونُ في الآخرةِ في أشدِّ الخُسْرانِ، وفي الدُّنيا في أعظمِ الظُّلُماتِ، وضربَ لكلِّ واحدٍ منهما مثلاً^(٢)،

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٨٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٣٩٩).

فقال تعالى:

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ﴾.

أي: ومثل أعمال الذين كفروا مثل سراب في أرض منبسطة خالية من البناء والشجر والنبات وغيرها من المعالم^(١).

﴿يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَقًّا إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾.

أي: يظن العطشان ذلك السراب ماءً، حتى إذا جاء إلى موضعه يلتبس الماء، لم يجد السراب شيئاً مما كان يظنه؛ فيهلك، وكذلك الكافرون: يظنون

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٢٦ / ١٧)، ((تفسير السمرقندي)) (٥١٥ / ٢)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٧٥ / ٤)، ((إعلام الموقعين)) لابن القيم (١٢٠ / ١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

قال ابن كثير: (هذان مثلاً من ضربهما الله تعالى لنوعي الكفار... فأما الأول من هذين المثليين فهو للكفار الدعاة إلى كفرهم، الذين يحسبون أنهم على شيء من الأعمال والاعتقادات، وليسوا في نفس الأمر على شيء؛ فمثلهم في ذلك كالسراب الذي يرى في القيعان من الأرض عن بُعد كأنه بحر). ((تفسير ابن كثير)) (٧١، ٧٠ / ٦). ويُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٧٥ / ٤) و (٢٧٨ / ٧) و (١٠١ / ١٠).

وقال ابن القيم: (ذكر سبحانه للكافرين مثليين: مثلاً بالسراب، ومثلاً بالظلمات المترامية؛ وذلك لأن المعرضين عن الهدى والحق نوعان؛ أحدهما: من يظن أنه على شيء، فيبين له عند انكشاف الحقائق خلاف ما كان يظنه، وهذه حال أهل الجهل وأهل البدع والأهواء الذين يظنون أنهم على هدى وعلم، فإذا انكشفت الحقائق تبين لهم أنهم لم يكونوا على شيء، وأن عقائدهم وأعمالهم التي ترتبت عليها كانت كسراب بقيعة يرى في عين الناظر ماءً، ولا حقيقة له! وهكذا الأعمال التي لغير الله وعلى غير أمره، يحسبها العامل نافعة له، وليست كذلك!... وتأمل جعل الله سبحانه السراب بالقيعة - وهي الأرض القفر الخالية من البناء والشجر والنبات والمعالم - فمثل السراب أرض قفر لا شيء بها، والسراب لا حقيقة له، وذلك مطابق لأعمالهم وقلوبهم التي أفرقت من الإيمان والهدى!... فهذا مثل الضال الذي يحسب أنه على هدى). ((إعلام الموقعين)) (١٢٠، ١٢١ / ١).

اعتقاداتهم وأعمالهم تنفعهم، فإذا جاؤوا يوم القيامة وجدوها غير مقبولة عند الله؛ فلا ينتفعون بها^(١).

كما قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: ١٨].

وقال سبحانه: ﴿وَقَدْ مَنَّا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

وقال عز وجل: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَاهُ حَسَنًا﴾ [فاطر: ٨].

﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ﴾.

أي: ووجد الكافر ربه عنده بالمرصاد^(٢)، فيجزيه يوم القيامة على جميع

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٢٦، ٣٢٧)، ((تفسير السمعاني)) (٣/٥٣٦)، ((تفسير

القرطبي)) (١٢/٢٨٢، ٢٨٣)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٠/١٠١)، ((تفسير ابن

كثير)) (٦/٧١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٥٣).

(٢) قال الشوكاني: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أي: وجد الله بالمرصاد

فوقه حسابه... وقيل: وجد وعد الله بالجزاء على عمله. وقيل: وجد أمر الله عند حشره. وقيل:

وجد حكمه وقضائه عند المعجيء. وقيل: عند العمل والمعنى متقارب. ((تفسير الشوكاني))

(٤/٤٦).

ممن اختار أن المعنى: وجد الله بالمرصاد: ابن جرير، والبغوي، والقرطبي، والنسفي، والشوكاني.

يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٢٦)، ((تفسير البغوي)) (٣/٤٢١)، ((تفسير القرطبي))

(١٢/٢٨٣)، ((تفسير النسفي)) (٢/٥٠٩)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٤٦).

قال القاسمي: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أي: وجد عقاب الله

وجزاءه عند السراب، أو العمل... وقيل: المعنى: وجدته مُحَاسِبًا إِيَّاهُ؛ فالْعِنْدِيَّةُ بمعنى الحساب

على طريق الكناية؛ لذكر التوفية بعده. قيل: هذه الجملة معطوفة على ﴿لَمْ يَجِدْهُ﴾، ولا حاجة

إلى عطفه على ما يُفِيدُهُ مِنْ نَحْوِ: لَمْ يَجِدْ مَا عَمِلَهُ نَافِعًا.

أعماله التي عملها في الدنيا بما يستحقه من العذاب جزاءً وافيًا^(١).

﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾

أي: والله سريع المحاسبة لعباده، لا يخفى عليه شيء من أعمالهم، ولا يشغله حساب عن حساب^(٢).

= وقال الشهاب: ويحتمل أن يكون بيانًا لحال المشبه به الكافر، فيعطف بحسب المعنى على التمثيل بتمامه. ولو قيل على الأول: إنه من تيمم وصف السراب. والمعنى: وجد مقدوره تعالى من الهلاك بالظم عند السراب، فوفاه ما كتب له من لا يؤخر الحساب - كان الكلام متناسبًا. واختار الثاني أبو السعود. ((تفسير القاسمي)) (٣٩٢/٧). وينظر: ((حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي)) (٣٨٨/٦).

وممن اختار أن الضمير في قوله: ﴿عنده﴾ يعود إلى العمل: مقاتل بن سليمان، والفراء، والسمرقندي، والسمعاني، والبغوي، وابن جزي، والعليمي. ينظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٢٠٢/٣)، ((معاني القرآن)) للفراء (٢٥٤/٢)، ((تفسير السمرقندي)) (٥١٥/٢)، ((تفسير السمعاني)) (٥٣٦/٣)، ((تفسير البغوي)) (٤٢١/٣)، ((تفسير ابن جزي)) (٧٢/٢)، ((تفسير العليمي)) (٥٤٤/٤).

قال السمعاني: (وقوله: ﴿وَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ أي: عند عمله، ومعناه: أنه لقي الله في الآخرة). ((تفسير السمعاني)) (٥٣٦/٣).

وقال ابن جزي: ﴿وَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ ضمير الفاعل في «وجد» للكافر، والضمير في ﴿عنده﴾ لعمله، والمعنى: وجد الله عنده بالجزاء، أو وجد رباية الله. ((تفسير ابن جزي)) (٧٢/٢). وقال النسفي: ﴿عنده﴾ عند الكافر. ينظر: ((تفسير النسفي)) (٥٠٩/٢).

وقال ابن جرير: (عند هلاكه). ينظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٢٦/١٧).

(١) ينظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٢٦/١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢٨٣/١٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٥٣/١٨).

(٢) ينظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٢٧/١٧)، ((تفسير البيضاوي)) (١٠٩/٤)، ((تفسير النسفي)) (٥٠٩/٢).

قال السعدي: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ فلا يستبطئ الجاهلون ذلك الوعد؛ فإنه لا بد من إتيانه. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ
بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَكْدُهُ لَمْ يَكْدِرْهَا وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى بِالْمَثَالِ السَّابِقِ أَنَّ الْكَافِرِينَ لَمْ يَصِلُوا إِلَى شَيْءٍ غَيْرِ التَّعَبِ
الْمُثْمِرِ لِلْعَطَبِ، وَكَانَ هَذَا لَا يَفْعَلُهُ بِنَفْسِهِ عَاقِلٌ - ضَرْبٌ مَثَالًا آخَرَ بَيْنَ الْحَامِلِ
لَهُمْ عَلَى الْوُقُوعِ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ السَّيْرُ بِغَيْرِ دَلِيلٍ، الْمَوْقِعُ فِي خَبَطِ الْعَشَوَاءِ،
كَالْمَاشِي فِي الظُّلَامِ ^(١).

﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ﴾

أَي: أَوْ مَثَلُ أَعْمَالِ الْكَافِرِينَ ^(٢) فِي ضَلَالِهِمْ وَجَهْلِهِمْ الَّذِي لَا يَتَبَيَّنُونَ فِيهِ
الْهُدَى وَالْحَقَّ، مَثَلُ ظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ عَمِيقٍ ^(٣).

= وَقَالَ ابْنُ عَثِيمٍ: (مَا الْمَرَادُ بِالسَّرْعَةِ هُنَا؟ هَلِ الْمَرَادُ قُرْبُ وَقْتِ الْمَجَازَةِ، فَتَكُونُ السَّرْعَةُ
زَمْنِيَّةً؟ أَوِ الْمَرَادُ إِنْجَازُ الْحِسَابِ فَتَكُونُ السَّرْعَةُ عَمَلِيَّةً؟ أَوْ كِلَاهُمَا؟ هَلِ الْمَعْنَى أَنَّهُ فِي مُحَاسِبَتِهِ
سَرِيعٌ، أَوِ الْمَعْنَى حِسَابُهُ لِلْعِبَادِ قَرِيبٌ، أَوْ كِلَاهُمَا؟ الْجَوَابُ: كِلَاهُمَا). ((تفسير ابن عثيمين -
سورة النور)) (ص: ٢٧٦).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٨٥، ٢٨٦).

(٢) قَالَ الرَّسْعَنِيُّ: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ﴾) قَالَ أَكْثَرُ الْمَفْسِّرِينَ: هَذَا الْمَثَلُ لِأَعْمَالِ الْكَفَّارِ
أَيْضًا). ((تفسير الرسعني)) (٥/ ٢٦٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٢٩)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٧/ ٢٧٨)، ((تفسير
ابن كثير)) (٦/ ٧١).

وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى الْمَذْكُورَ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَابْنُ كَثِيرٍ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: (ذَكَرَ سُبْحَانَهُ مَثَلَيْنِ: ... وَالْمَثَلُ الثَّانِي: مَثَلُ الْكُفْرِ وَالْجَهْلِ الْبَسِيطِ الَّذِي لَا يَتَبَيَّنُ
فِيهِ صَاحِبُهُ حَقًّا، وَلَا يَرَى فِيهِ هُدًى، وَالْكُفْرُ الْمُرَكَّبُ مُسْتَلْزِمٌ لِلْبَسِيطِ، وَكُلُّ كُفْرٍ فَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ
جَهْلٍ مُرَكَّبٍ؛ فَضَرَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَثَلَيْنِ بِذَلِكَ؛ لِيُبَيِّنَ حَالَ الْإِعْتِقَادِ الْفَاسِدِ، وَيُبَيِّنَ حَالَ عَدَمِ
مَعْرِفَةِ الْحَقِّ، وَهُوَ يُشَبِّهُ حَالَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمُ وَالضَّالِّينَ، حَالَ الْمُصَمِّمِ عَلَى الْبَاطِلِ حَتَّى =

= يَحُلُّ به العذاب، وحال الضَّالِّ الذي لا يرى طريقَ الهدى). ((مجموع الفتاوى)) (٤ / ٧٥).
وقال ابن كثير: (وهذا المَثَلُ مِثَالٌ لِذَوِي الْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ، فَأَمَّا أَصْحَابُ الْجَهْلِ الْبَسِيطِ، وَهُمْ...
الْمَقْلُدُونَ لِأَثَمَةِ الْكُفْرِ، الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ... فهذا مِثْلُ قَلْبِ الْكَافِرِ الْجَاهِلِ الْبَسِيطِ
الْمَقْلُدِ الَّذِي لَا يَدْرِي أَيْنَ يَذْهَبُ، وَلَا هُوَ يَعْرِفُ حَال مَنْ يَقُودُهُ، بَلْ كَمَا يُقَالُ فِي الْمَثَلِ لِلْجَاهِلِ:
أَيْنَ تَذْهَبُ؟ قال: معهم. قيل: فإلى أَيْنَ يَذْهَبُونَ؟ قال: لا أدري!). ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٧١).
وقال ابن القيم: (النوع الثاني: أصحاب مثل الظُّلُمَاتِ الْمُتْرَاكِمَةِ، وَهُمْ الَّذِينَ عَرَفُوا الْحَقَّ
وَالْهُدَى، وَآثَرُوا عَلَيْهِ ظُلُمَاتِ الْبَاطِلِ وَالضَّلَالِ، فَتَرَاكَمَتْ عَلَيْهِمْ ظُلْمَةُ الطَّعْنِ، وَظُلْمَةُ النُّفُوسِ،
وَظُلْمَةُ الْجَهْلِ حَيْثُ لَمْ يَعْمَلُوا بِعِلْمِهِمْ فَصَارُوا جَاهِلِينَ، وَظُلْمَةُ اتِّبَاعِ الْغَيِّ وَالْهَوَى، فَحَالُهُمْ
كَحَالِ مَنْ كَانَ فِي بَحْرِ لُجِّيٍّ لَا سَاحِلَ لَهُ، وَقَدْ غَشِيَهُ مَوْجٌ، وَمَنْ فَوْقَ ذَلِكَ الْمَوْجِ مَوْجٌ، وَمَنْ
فَوْقَهُ سَحَابٌ مُظْلِمٌ؛ فَهُوَ فِي ظُلْمَةِ الْبَحْرِ، وَظُلْمَةِ الْمَوْجِ، وَظُلْمَةِ السَّحَابِ، وَهَذَا نَظِيرُ مَا هُوَ
فِيهِ مِنَ الظُّلُمَاتِ الَّتِي لَمْ يُخْرِجْهُ اللَّهُ مِنْهَا إِلَى نُورِ الْإِيمَانِ... فَكَذَلِكَ الْكَفَّارُ فِي هَذَيْنِ الْمَثَلَيْنِ؛
حَظُّهُمُ مِنَ الْمَاءِ السَّرَابِ الَّذِي يَغُرُّ النَّازِلَ وَلَا حَقِيقَةَ لَهُ، وَحَظُّهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ الْمُتْرَاكِمَةِ. وَهَذَا
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ حَالُ كُلِّ طَائِفَةٍ مِنْ طَوَائِفِ الْكَفَّارِ، وَأَنْتَهُمْ عَدِمُوا مَادَّةَ الْحَيَاةِ وَالْإِضَاءَةِ
بِاعْرَاضِهِمْ عَنِ الْوَحْيِ؛ فَيَكُونُ الْمَثَلَانِ صِفَتَيْنِ لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ. وَبِجُوزِ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ
تَنْوِيعُ أَحْوَالِ الْكَفَّارِ، وَأَنَّ أَصْحَابَ الْمَثَلِ الْأَوَّلِ هُمُ الَّذِينَ عَمِلُوا عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ وَلَا بَصِيرَةٍ، بَلْ
عَلَى جَهْلٍ وَخُسْنِ ظَنٍّ بِالْأَسْلَافِ، فَكَانُوا يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا، وَأَصْحَابَ الْمَثَلِ الثَّانِي
هُمُ الَّذِينَ اسْتَحَبُّوا الضَّلَالَةَ عَلَى الْهُدَى، وَآثَرُوا الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ، وَعَمُوا عَنْهُ بَعْدَ أَنْ أَبْصَرُوهُ،
وَجَحَدُوهُ بَعْدَ أَنْ عَرَفُوهُ، فَهَذَا حَالُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، وَالْأَوَّلُ حَالُ الضَّالِّينَ... فَالْمَثَلُ الْأَوَّلُ
مِنَ الْمَثَلَيْنِ لِأَصْحَابِ الْعَمَلِ الْبَاطِلِ الَّذِي لَا يَنْفَعُ، وَالْمَثَلُ الثَّانِي لِأَصْحَابِ الْعِلْمِ الَّذِي لَا يَنْفَعُ
وَالْإِعْتِقَادَاتِ الْبَاطِلَةِ، وَكِلَاهُمَا مُضَادٌّ لِلْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ؛ وَلِهَذَا مِثْلُ حَالِ الْفَرِيقِ الثَّانِي فِي
تَلَاطِمِ أَمْوَاجِ الشُّكُوكِ وَالشُّبُهَاتِ وَالْعُلُومِ الْفَاسِدَةِ فِي قُلُوبِهِمْ بِتَلَاطِمِ أَمْوَاجِ الْبَحْرِ فِيهِ، وَأَنَّهَا
أَمْوَاجٌ مُتْرَاكِمَةٌ مِنْ فَوْقِهَا سَحَابٌ مُظْلِمٌ، وَهَكَذَا أَمْوَاجُ الشُّكُوكِ وَالشُّبُهَاتِ فِي قُلُوبِهِمُ الْمُظْلِمَةِ
الَّتِي قَدْ تَرَاكَمَتْ عَلَيْهَا سَحْبُ الْغَيِّ وَالْهَوَى وَالْبَاطِلِ. فَلْيَتَدَبَّرِ اللَّيْبُ أَحْوَالَ الْفَرِيقَيْنِ، وَلْيُطَاقِ
بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْمَثَلَيْنِ؛ يَعْرِفْ عَظَمَةَ الْقُرْآنِ وَجَلَالَتَهُ، وَأَنَّهُ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ). ((إعلام
الموقعين)) (١ / ١٢١، ١٢٢).

وقال السعدي: (يَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَيْنِ الْمَثَلَيْنِ لِأَعْمَالٍ جَمِيعِ الْكَفَّارِ، كُلُّ مِنْهُمَا مُنْطَبِقٌ عَلَيْهَا،
وَعَدَّدَهُمَا لِتَعَدُّدِ الْأَوْصَافِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ كُلِّ مَثَلٍ لَطَائِفَةٌ وَفَرْقَةٌ؛ فَلِأَوَّلِ الْمَتَّبِعِينَ، وَالثَّانِي =

﴿يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ﴾.

القراءات ذات الأثر في التفسير:

١ - قراءة (سَحَابٌ ظُلُمَاتٍ): برفع (سَحَابٌ) مَنَوْنًا، و(ظُلُمَاتٍ) بالخفض بدلًا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَوْ كُظُلُمَاتٍ﴾^(١).

٢ - قراءة (سَحَابٌ ظُلُمَاتٍ): برفع (سَحَابٌ) مِنْ غير تنوين، و(ظُلُمَاتٍ) بالخفض، جعل المَوْجَ المتراكِمَ بمنزلة السَّحَابِ، كما يُقال: سَحَابَةٌ رَحِمَةٌ، فأضاف (سَحَابٌ) إلى (ظُلُمَاتٍ) لِيُبيِّنَ فِي أَيِّ شَيْءٍ هُوَ^(٢).

٣ - قراءة ﴿سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ﴾: برفعهما جميعًا وتنوينهما، و(ظُلُمَاتٍ) تبيينٌ لِقَوْلِهِ: ﴿مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ﴾، فهذه ثلاث ظُلُمَاتٍ^(٣).

= للتأيين، والله أعلم). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

وقال ابن عثيمين: ((أَوْ)) للتنويع في قَوْلِهِ: ﴿أَوْ كُظُلُمَاتٍ﴾، يعني: أو أعمالهم كظُلُمَاتٍ... إلى آخره... وهذا التقسيم للتنويع كما تقدّم؛ فالأوّل -والله أعلم- في حال الكافر المجتهد الذي عنده فهمٌ واجتهادٌ، الذي يظُنُّ أَنَّ عَمَلَهُ يَنْفَعُهُ، والثاني: في حال المقلّد الذي لا يدري وعنده جهلٌ وضلالٌ، فهو في ظُلُمَةٍ، يسيرُ مع الكُفَّارِ وهو لا يدري). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٧٧، ٢٧٨).

(١) قرأ بها قبل عن ابن كثير. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢/ ٣٣٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((الحجة)) لابن خالويه (ص: ٢٦٣)، ((التيبان في إعراب القرآن)) للعكبري (٢/ ٩٧٣).

(٢) قرأ بها البرّي عن ابن كثير. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢/ ٣٣٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٠٢)، ((الكشف)) لمكي (٢/ ١٤٠)، ((التيبان في إعراب القرآن)) للعكبري (٢/ ٩٧٣).

(٣) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢/ ٣٣٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((الحجة)) لابن خالويه (ص: ٢٦٣)، ((الدر المصون)) للحلي (٨/ ٤١٥).

﴿يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ﴾.

أي: يعلو ذلك البحر اللّجّيّ مَوْجٌ، ومن فوق الموج مَوْجٌ آخر يعلوه، ومن فوق الموج الثاني سحابٌ مُظْلِمٌ^(١).

﴿ظُلِمَتْ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾.

أي: ظلمة البحر، وظلمة الموج، وظلمة السحاب؛ هي ظلمات متراكمة،

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٢٩)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٣٢٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٨٤)، ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) لابن القيم (٢/ ٥٩)، ((إعلام الموقعين)) لابن القيم (١/ ١٢١).

قال ابن القيم: (تصويرٌ لحال هذا المعرض عن وَحْيِهِ، فَشَبَّهَ تَلَاطُمَ أمواج الشُّبَّهِ والباطل في صدره بتلاطم أمواج ذلك البحر، وأنها أمواج بعضها فوق بعض). ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) (٢/ ٥٨).

وقال ابن عثيمين: (قوله: ﴿يَغْشَاهُ مَوْجٌ﴾ بمعنى: يغطي هذا الكافر ﴿مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ﴾ أيضًا؛ أمواجٌ عالية، لكن ما حدّ الموج الثاني من الأوّل؟ يعني: ما الذي يميّز الموج الثاني عن الموج الأوّل؟

الجواب: إمّا أن يقال بالاتّجاه، يعني: الأمواج تتلاقى؛ موجٌ يأتي من هنا، والثاني أعلى منه، أتى من جهة ثانية؛ من أجل أن يتبيّن علوّ هذا على ذاك، أو أنها أمواجٌ متلاحقة، مثلاً موجٌ مُقبِلٌ كارتفاع الجبل، ووراءه موجٌ آخر أعلى منه، فإذا لحقه صار موجاً من فوقه موجٌ، وأمّا أنه موجٌ واحدٌ فلا يمكن أن يفصل بَعْضُهُ عن بعضٍ، ومن شاهد البحر وجد الأمر كذلك؛ تجد أمواجاً متلاحقة، أحياناً إذا انعكس الهواء تتقابل، وأحياناً تتلاحق). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٧٨).

قال الشوكاني: (يجتمع حينئذٍ عليهم خوفُ البحرِ وأمواجه، والسحابِ المرتفع فوقه. وقيل إنَّ المعنى: يغشاه موجٌ من بعد موجٍ، فيكون الموج يتبع بَعْضُهُ بعضاً حتّى كأنه بَعْضُهُ فوق بعضٍ، والبحرُ أخوفُ ما يكون إذا توالّت أمواجه، فإذا انّصَمَّ إلى ذلك وجودُ السحابِ من فوقه، زاد الخوفُ شدّةً، لأنها تسترُّ النجومَ الّتي يهتدي بها من في البحرِ، ثمَّ إذا أمطرت تلك السحبُ وهبَت الرِّيحُ المعتادة في الغالب عند نزول المطرِ، تكاثفتِ الهمومُ، وترادفتِ الغمومُ، وبلغ الأمرُ إلى الغاية الّتي ليس وراءها غاية). ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٤٦).

بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ^(١).

﴿إِذَا أَخْرَجَ يَكْدُهُ، لَمْ يَكْدِ بِرَبِّهَا﴾

أي: إذا أخرج مَنْ كان في هذه الظُّلُمَاتِ يَدَهُ لِيَنْظُرَ إِلَيْهَا، لم يقاربْ رُؤْيَيْهَا؛ مِنْ شِدَّةِ الظُّلَامِ، فلا يراها مُطْلَقًا ^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٣٠)، ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) لابن القيم (٢/ ٥٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٥٦).

قال ابن جرير: (فجعلَ الظُّلُمَاتِ مَثَلًا لأعمالهم، والبحرُ اللَّجِّيُّ مَثَلًا لقلبِ الكافرِ، يقولُ: عَمَلُهُ بَنِيَّةٌ قَلْبٍ قد غَمَرَهُ الجَهْلُ، وتَغَشَّتْهُ الضَّلَالَةُ والحَيْرَةُ، كما يَغْشَى هذا البحرُ اللَّجِّيُّ ﴿مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ﴾، فكذلك قلبُ هذا الكافرِ الذي مَثَلُ عَمَلِهِ مَثَلُ هذه الظُّلُمَاتِ؛ يَغْشَاهُ الجَهْلُ بالله، بأنَّ اللهَ خَتَمَ عليه فلا يَعْقِلُ عن الله، وعلى سَمْعِهِ فلا يَسْمَعُ مَوَاعِظَ الله، وجعلَ على بَصَرِهِ غِشَاوَةً فلا يُبْصِرُ به حُجَجَ الله، فتلک ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ. ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٣٠، ٣٢٩).

وقال السعدي: (كذلك الكُفَّارُ؛ تراكت على قلوبهم الظُّلُمَاتُ: ظُلْمَةُ الطبيعة التي لا خَيْرَ فيها، وفوقها ظلمةُ الكُفْرِ، وفوقَ ذلك ظُلْمَةُ الجَهْلِ، وفوقَ ذلك ظُلْمَةُ الأَعْمَالِ الصَّادِرَةِ عَمَّا ذُكِرَ، فبقوا في الظلمة متحيرين، وفي غمريتهم يعمهون، وعن الصراطِ المُستقيم مُدْبِرِينَ، وفي طَرِيقِ الْغَيِّ والضَّلَالِ يَتَرَدَّدُونَ؛ وهذا لأنَّ الله تعالى خَذَلَهُمْ، فلم يُعْطِهِمْ مِنْ نوره. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٣١)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٨٥)، ((اجتماع الجيوش الإسلامية)) لابن القيم (٢/ ٦١، ٦٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٦٩).

قال ابن جزي: (المعنى: مُبَالِغَةٌ في وَصْفِ الظُّلْمَةِ، وَالضَّمِيرُ في ﴿أَخْرَجَ﴾ وما بعده لِلرَّجُلِ الذي وَقَعَ في الظُّلُمَاتِ الموصوفة. واختلِفَ في تأويلِ الكلام؛ فقيل: المعنى: إذا أخرج يَدَهُ لم يُقَارِبْ رُؤْيَيْهَا، فنفي الرُّؤْيَةِ ومُقَارَبَتِهَا. وقيل: بل رآها بعدَ عُسْرٍ وشِدَّةٍ؛ لأنَّ «كاد» إذا نُفِيتْ تقتضي الإيجابَ، وإذا أُوجِبَتْ تقتضي النفيَ. وقال ابنُ عطية: إنَّما ذلك إذا دخل حَرْفُ النِّفْيِ على الفعلِ الذي بَعْدَهَا، فأمَّا إذا دخل حَرْفُ النِّفْيِ على كاد، كقوله: «لم يَكْدُ»، فإنَّه يَحْتَوِلُ النِّفْيَ والإيجابَ. ((تفسير ابن جزي)) (ص: ١٢٣٩). ويُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٨٨). =

﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾.

أي: ومن لم يهده الله في الدنيا لنور القرآن ويوفقه للإيمان، فلا هداية له من أي أحد كائنًا من كان^(١).

كما قال تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ يَحْدِلْهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧].

وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [غافر: ٣٣].

الفوائد التربوية:

١ - قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ فيه إثبات الحساب، وأن الإنسان سوف يحاسب على عمله؛ إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر، فينبغي للعاقل أن يحاسب نفسه قبل أن يحاسب، كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي

= مِمَّنْ اختار القول الأول، وهو نفى الرؤية، وأن معنى ﴿لَمْ يَكْدِرْهَا﴾ أي: لم يرها، أو نفى مقاربتها، والمعنى: لم يُقَارَبْ رؤيتها، وهذا يقتضي نفى الرؤية جُمْلَةً؛ لأنه إذا كان لا يُقَارَبُ رؤيتها، فكيف يراها؟ مِمَّنْ اختار هذا القول في الجملة: مقاتل بن سليمان، وابن جرير، والنحاس، والثعلبي، والواحدي، والسمعاني، والبيضاوي، والنسفي، والخازن، وابن كثير، وجلال الدين المحلي، والقاسمي. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٢٠٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٣٢)، ((معاني القرآن)) للنحاس (٤/ ٥٤٢)، ((تفسير الثعلبي)) (٧/ ١١١)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٧٦٦)، ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٣٧)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١٠٩)، ((تفسير النسفي)) (٢/ ٥١٠)، ((تفسير الخازن)) (٣/ ٣٠٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧١)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٥)، ((تفسير القاسمي)) (٧/ ٣٩٧).

وَمِمَّنْ اختار القول الثاني: أي: أنه رآها بعد جهدٍ وتعبٍ مكِّي، والغزنوي. يُنظر: ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٨/ ٥١٢٦)، ((باهر البرهان)) للغزنوي (٢/ ١٠٠٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٣٢، ٣٣٣)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٨٨)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١٠٩، ١١٠)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٢).

الله عنه: (حاسبوا أنفسكم قبل أن تُحاسَبوا)^(١). فَكُونُ الْإِنْسَانِ يُحَاسِبُ نَفْسَهُ لِيُصْلِحَ مَا عَسَاهُ فَسَدَ، أَوَّلَى مِنْ سُكُوتِهِ وَإِهْمَالِهِ وَعَدَمِ حِسَابِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ الذُّنُوبَ تَتَرَاكُمُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَهْلِكُ^(٢).

٢- قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ هذه الآية تدلُّ على أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَلْجَأَ إِلَى اللَّهِ دَائِمًا، فَيَسْأَلَهُ أَنْ يُنَوِّرَ قَلْبَهُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ هذا منطوقُ الآية، ومفهومُ الآية: مَنْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَلَا أَحَدَ يَحْجُبُ عَنْهُ نُورَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ فِيهِ سَوَالٌ: قَوْلُهُ: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَهُ﴾ يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ شَيْئًا. وَقَوْلُهُ: ﴿لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ قَدْ يُفْهَمُ مِنْهُ التَّعَارُضُ؟

الجواب من وجوه ثلاثة:

الأول: أَنَّ الْمَرَادَ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا نَافِعًا، كَمَا يُقَالُ: (فُلَانٌ مَا عَمِلَ شَيْئًا)، وَإِنْ كَانَ قَدْ اجْتَهَدَ.

الثاني: أَنَّ ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَهُ﴾ أَيُّ: جَاءَ مَوْضِعَ السَّرَابِ، لَمْ يَجِدِ السَّرَابَ شَيْئًا؛ فَاکْتَفَى بِذِكْرِ السَّرَابِ عَنْ ذِكْرِ مَوْضِعِهِ.

الثالث: الْكِنَايَةُ لِلْسَّرَابِ؛ لِأَنَّ السَّرَابَ يُرَى مِنْ بَعِيدٍ بِسَبَبِ الْكثَافَةِ كَأَنَّهُ ضَبَابٌ وَهَبَاءٌ، وَإِذَا قُرِبَ مِنْهُ رَقَّ وَانْتَشَرَ، وَصَارَ كَالْهُوَاءِ، فَالْمَرَادُ: جَاءَ الشَّيْءَ

(١) أخرجه أبو نعيم في ((الحلية)) (١/٥٢) والآجري في ((أدب النفوس)) (ص: ٢٦٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة آل عمران)) (١/١٣٠) و(٢/٥٩٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٨٣).

الذي تخيل أنه ماء^(١).

٢- في قوله تعالى: ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ دلالة على أن السراب معدوم، وأن المعدوم ليس شيئاً، وأن الجبال يوم القيامة تصير إلى لا شيء؛ لأن الله تعالى قال في شأنها: ﴿وَسِيرَتِ الْجِبَالُ فَكَانَتْ سَرَابًا﴾^(٢) [النبا: ٢٠].

٣- في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَقَّ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ حجة في أن الكفار يحاسبون^(٣).

٤- لا ريب أن الاعتقادات الفاسدة - مثل اعتقاد الكفار في ربهم - وما يتبعها من الإرادات هي خيالات وأوهام باطلة؛ كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٣٩٩). ويُنظر أيضاً: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٢٧)، ((دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب)) للشنقيطي (ص: ١٦٩)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٥٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٥٠).

(٣) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (١/ ٦٣٠).

قال ابن تيمية جواباً عن سؤال: هل الكفار يحاسبون يوم القيامة أم لا؟: (هذه المسألة تنازع فيها المتأخرون من أصحاب أحمد وغيرهم... وفصل الخطاب: أن الحساب يراد به عرض أعمالهم عليهم وتوبيخهم عليها، ويراد بالحساب موازنة الحسنات بالسيئات؛ فإن أُريد بالحساب المعنى الأول فلا ريب أنهم يحاسبون بهذا الاعتبار، وإن أُريد المعنى الثاني: فإن قصد بذلك أن الكفار تبقى لهم حسنات يستحقون بها الجنة، فهذا خطأ ظاهر، وإن أُريد أنهم يتفاوتون في العقاب، فعقاب من كثرت سيئاته أعظم من عقاب من قلت سيئاته، ومن كان له حسنات خُفِّفَ عنه العذاب، كما أن أبا طالب أخفَّ عذاباً من أبي لهب، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا لِلنَّارِ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، والنار ذركات؛ فإذا كان بعض الكفار عذابه أشدَّ عذاباً من بعض - لكثرة سيئاته، وقلة حسناته - كان الحساب لبيان مراتب العذاب، لا لأجل دخولهم الجنة). ((مجموع الفتاوى)) (٤/ ٣٠٥).

كسرابٍ بَقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّالِمَانُ مَاءً حَلِيًّا إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ * أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَكْدُهُ لَمْ يَكْدِرْنَهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ ﴿النور: ٣٩-٤٠﴾، هذا بعد قوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوفٍ﴾ إلى قوله: ﴿نُّورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٥]، وقال تعالى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ ^(١) [الأنعام: ١٢٢].

٥- قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ فيه تنبيه على أن الله تعالى متصرفٌ بالإعطاء والمنع، على حسب إرادته وحكمته، وما سبق من نظام تدبيره ^(٢).

بلاغة الآيتين:

١- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّالِمَانُ مَاءً حَلِيًّا إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ - قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّالِمَانُ مَاءً...﴾ عطفٌ حالٍ أعمال الكافرين عطفَ القصة على القصة، على عادة القرآن في إرداف البشارة بالندارة. والجملة مُستأنفة استئنافاً ابتدائياً، وجعل المُسند إليه ما يدلُّ على ذوات الكافرين، ثم بُني عليه مُسندٌ إليه آخر وهو ﴿أَعْمَلُهُمْ﴾، ولم يجعل المُسند إليه أعمال الذين كفروا من أول وهلة؛ لما في الافتتاح

(١) يُنظر: ((بيان تليس الجهمية)) لابن تيمية (١/ ٣٢١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٥٧).

بذِكْرِ (الَّذِينَ كَفَرُوا) مِنَ التَّشْوِيقِ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا سِيْذَكُرُ مِنْ شُؤْنِهِمْ؛ لِيَتَقَرَّرَ فِي النَّفْسِ كَمَالُ التَّقَرُّرِ، وَلِيُظْهَرَ أَنَّ لِلَّذِينَ كَفَرُوا حَظًّا فِي التَّمْثِيلِ، بَحِثْ لَا يَكُونُ الْمُشَبَّهَ أَعْمَالُهُمْ خَاصَّةً، وَفِي الْإِتْيَانِ بِالْمَوْصُولِ وَصِلَتِهِ إِشَارَةً إِلَى وَجْهِ بِنَاءِ الْخَبَرِ، وَهُوَ أَنَّهُ مِنْ جَزَاءِ كُفْرِهِمْ بِاللَّهِ. عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَنَوَانُ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قَدْ غَلَبَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ؛ فَيَكُونُ افْتِتَاحُ الْكَلَامِ بِهَذَا الْوَصْفِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ إِبْطَالٌ لشيءٍ اعتقده الَّذِينَ كَفَرُوا؛ فَتَشْبِيهُ الْكَافِرِينَ وَأَعْمَالِهِمْ تَشْبِيهُ تَمْثِيلِيٍّ؛ شُبِّهَتْ حَالُهُ كَدَّهُمْ فِي الْأَعْمَالِ وَحِرْصِهِمْ عَلَى الْاِسْتِكْثَارِ مِنْهَا، مَعَ ظَنِّهِمْ أَنَّهَا تُقَرِّبُهُمْ إِلَى رِضَا اللَّهِ، ثُمَّ تَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تُجَدِّدُهُمْ، بَلْ يَلْقَوْنَ الْعَذَابَ فِي وَقْتِ ظَنِّهِمْ الْفَوْزَ: شَبَّهَ ذَلِكَ بِحَالَةِ ظِمَانٍ يَرَى السَّرَابَ، فَيَحْسِبُهُ مَاءً، فَيَسْعَى إِلَيْهِ، فَإِذَا بَلَغَ الْمَسَافَةَ الَّتِي خَالَ -أَيَ: ظَنَّ- أَنَّهَا مَوْقِعُ الْمَاءِ لَمْ يَجِدْ مَاءً، وَوَجَدَ هُنَاكَ غَرِيماً يَأْسِرُهُ وَيُحَاسِبُهُ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ أَعْمَالِهِ السَّيِّئَةِ. وَالْحَالَةُ الْمُشَبَّهَةُ مُرَكَّبَةٌ مِنْ مَحْسُوسٍ وَمَعْقُولٍ، وَالْحَالَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِهَا حَالَةُ مَحْسُوسَةٍ، أَيْ: دَاخِلَةٌ تَحْتَ إِدْرَاكِ الْحَوَاسِّ ^(١).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً...﴾ شَبَّهَ أَعْمَالَهُمْ فِي اضْمِحْلالِهَا وَفُقْدَانِ ثَمَرَتِهَا بِسَرَابٍ فِي مَكَانٍ مُنْخَفِضٍ ظَنَّهُ الْعَطْشَانُ مَاءً، فَقَصَدَهُ وَأَتَعَبَ نَفْسَهُ فِي الْوُصُولِ إِلَيْهِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ مَوْضِعَهُ الَّذِي تَخَيَّلَهُ فِيهِ، لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً، أَيْ: فَقَدَهُ؛ لِأَنَّهُ مَعَ الدُّنُوِّ لَا يَرَى شَيْئاً. كَذَلِكَ الْكَافِرُ يَظُنُّ أَنَّ عَمَلَهُ فِي الدُّنْيَا نَافِعُهُ، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَنْفَعَهُ عَمَلُهُ، بَلْ صَارَ وَبَالاً عَلَيْهِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَعُودَ الضَّمِيرُ فِي ﴿جَاءَهُ﴾ عَلَى السَّرَابِ، ثُمَّ فِي الْكَلَامِ مَتْرُوكٌ كَثِيرٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ، تَقْدِيرُهُ: وَكَذَلِكَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٥٠، ٢٥١).

الكافر يوم القيامة يظن عمله نافعاً، حتى إذا جاءه لم يجد شيئا. ويحتمل الضمير أن يعود على العمل الذي يدل عليه قوله: ﴿أَعْمَلْتُمْ﴾، ويكون تمام المثل في قوله: ﴿مَاءٌ﴾، ويستغني الكلام عن متروك على هذا التأويل، لكن يكون في المثل إيجاز واقتضاب؛ لوضوح المعنى المراد به^(١).

- قوله: ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً﴾ فيه تخصيص الحسبان بالظمان، مع شموله لكل من يراه كائناً من كان من العطشان والريان؛ لتكميل التشبيه بتحقيق شركة طرفيه في وجه الشبه الذي هو المطلع المطمئ، والمقطع المؤسس^(٢). وأيضاً يفيد قوله: ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً﴾ وجه الشبه، ويتضمن أحد أركان التمثيل؛ وهو العطشان، وهو مشابه الكافر صاحب العمل؛ ضرب ذلك مثلاً لقرب زمن إفضاء الكافر إلى عمله وقت موته حين يرى مقعده، أو في وقت الحشر. وقوله: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ من تمام التمثيل، أي: لم يجد الماء، ووجد في مظنة الماء الذي ينتفع به، وجد من إن أخذ بناصيته لم يفله^(٣).

- وأيضاً قوله: ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ فيه تشبيه مرسل^(٤)؛ فقد أخرج ما لا تقع عليه الحاسة إلى ما تقع عليه الحاسة، ولو قيل: (يحسبه الرائي ماءً) لكان بليغاً، وأبلغ منه لفظ القرآن؛ لأن الظمان أشد حرساً عليه، وأكثر تعلق قلب به. وتشبيه أعمال الكفار بالسراب من أحسن التشبيه وأبلغه؛ فكيف وقد تضمن مع ذلك حسن النظم، وعذوبة الألفاظ، وصحة الدلالة، وصدق التمثيل^(٥)؟!

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٨٧)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٥٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١٠٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨١).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٥٣).

(٤) تقدم تعريفه (ص: ٢٩١).

(٥) يُنظر: ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٦١٨).

- وفي قوله: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ تشبيه تمثيلي، أي: وجدَ عقابه وزبانية عذابه - على قولٍ في التفسير - ووجه التشبيه: أنَّ الَّذِي يأتي به الكافر من أعمالِ البرِّ، ويعتقد أنَّ له ثوابًا عندَ الله تعالى وليس كذلك، فإذا وافى عَرَصاتِ القيامةِ لم يجدِ الثَّوابَ الَّذي كان يظُنُّه، بل وجدَ العقابَ العظيمَ، والعذابَ الأليمَ؛ فعُظِّمَت حَسْرَتُهُ، وتَنَاهَى غَمُّهُ؛ فشبَّه حاله بحالِ الظَّمانِ الَّذي اشتدَّت حاجتُهُ إلى الماءِ، فإذا شاهدَ السَّرابَ في البرِّ تعلَّقَ قلبه، فإذا جاءه لم يجدْه شيئًا، فكذلك حالُ الكافرِ يحسبُ أنَّ عمله نافعُه، فإذا احتاج إلى عمله لم يجدْه أغنى عنه شيئًا^(١).

- قوله: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ فيه إيجازٌ بالحذف؛ فالجُملة عطفٌ على مُقدِّرٍ، وليست معطوفةً على ﴿لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾، بل على ما يُفهمُ منه بطريقِ التَّمثيلِ، من عدمِ وُجْدانِ الكفرةِ من أعمالِهِم المذكورةِ عَيْنًا ولا أثرًا، كأنَّه قيل: حتَّى إذا جاء الكفرةُ يومَ القيامةِ أعمالُهُم الَّتِي كانوا في الدُّنيا يحسبونُها نافعةً لهم في الآخرةِ، لم يجدوها شيئًا، ووجدوا حُكْمَ الله وقضائه - على قولٍ في التفسير - لهم بالمرصادِ^(٢).

- قوله: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ، وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ بيانٌ لبقيةِ أحوالِهِم العارضةِ لهم بعدَ ذلك بطريقِ التَّكْملةِ؛ لئلاَّ يُتوهَّم أنَّ قُصارى أمرِهِم هو الحَيْبَةُ والقُنُوطُ فقط كما هو شأنُ الظَّمانِ^(٣).

- وإفرادُ الضَّميرين (فوجدَ - فوفَّاه) الرَّاجعينِ إلى الَّذين كفروا؛ إمَّا لإرادةِ

(١) يُنظر: ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٦١٩).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨١).

الجنس كالصَّمانِ الواقعِ في التَّمثيلِ، وإمَّا للحمْلِ على كُلِّ واحدٍ منهم، وكذا أفرادُ ما يَرجعُ إلى أعمالِهِم^(١).

- وَجُمْلَةُ: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ تذييلٌ؛ فالمرادُ أَنَّهُ لَا يُماطِلُ الحِسَابَ وَلَا يُؤخِّرُهُ عِنْدَ حُلُولِ مُقتضِيهِ؛ فهو عامٌّ في حسابِ الخيرِ والشرِّ^(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَكَدُهُ لَمْ يَكْدِرْهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ هذا هو التَّشْبِيهُ الثَّانِي لأعمالِهِم؛ فالأَوَّلُ فيما يؤولُ إليه أعمالُهُم في الآخِرَةِ - على قولٍ -، وهذا الثَّانِي فيما هُم عليه في حالِ الدُّنيا - على قولٍ -. وبدأ بالتَّشْبِيهِ الأَوَّلِ؛ لأنَّه أَكْدُ في الإخبارِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ ذِكْرِ ما يؤولُ إليه أمرُهُم مِنَ العقابِ الدَّائمِ، والعذابِ السَّرمَدِيِّ. ثُمَّ أَتْبَعَهُ بهذا التَّمثيلِ الَّذِي نَبَّهَهُمْ على ما هي أعمالُهُم عليه؛ لعلَّهُم يرجعون إلى الإيمانِ، ويُفكِّرون في نُورِ اللَّهِ الَّذِي جاء به الرِّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣). وقد شَبَّهَ أعمالَهُم أَوَّلًا في فَوَاتِ نَفْعِهَا وحُضُورِ ضرَرِها بِسَرابٍ لَمْ يَجِدْهُ مَنْ خَدَعَهُ مِنْ بَعِيدٍ شَيْئًا، وَلَمْ يَكُنْهُ خَبِيَّةً وَكَمَدًا أَنْ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا كَغَيْرِهِ مِنَ السَّرَابِ، حَتَّى وَجَدَ عِنْدَهُ الزَّبَانِيَةَ - على قولٍ في التفسيرِ - تَعْتَلُّهُ إِلَى النَّارِ، وَلَا يَقْتُلُ ظَمَأَهُ بِالماءِ. وَشَبَّهَهَا ثَانِيًا فِي ظُلْمَتِهَا وَسَوَادِهَا لكونِها باطِلَةً، وَفِي خُلُوقِهَا عَنِ نُورِ الحَقِّ بِظُلُمَاتٍ مُتراكِمَةٍ مِنْ لُجِّ البَحْرِ والأَمْواجِ والسَّحابِ^(٤).

- قوله: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ

(١) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٥٢/٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٨١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٥٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٥٢/٨)، (٥٣).

(٤) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٤٤)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٥٤).

ظَلُمْتُ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ، لَمْ يَكْذِبْ بِهَا ﴿قِيلَ: تَقْدِيرُ﴾ (أَوْ كُظِّمَتْ) :
 أَوْ كَذِي ظُلُمَاتٍ، وَدَلَّ عَلَى هَذَا الْمُضَافِ قَوْلُهُ: ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ﴾؛ فَالْكِنَايَةُ
 تَعَوُّدٌ إِلَى الْمُضَافِ الْمَحْذُوفِ؛ فَالتَّشْبِيهُ وَقَعَ لِلكَافِرِ لَا لِلْأَعْمَالِ - وَهُوَ
 خِلَافُ الظَّاهِرِ -، وَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: أَوْ هُمْ كَذِي ظُلُمَاتٍ؛ فَيَكُونُ التَّشْبِيهُ الْأَوَّلُ
 لِأَعْمَالِهِمْ، وَالثَّانِي لَهُمْ فِي حَالِ ضَلَالِهِمْ. وَقِيلَ: الْآيَةُ الْأُولَى فِي ذِكْرِ أَعْمَالِ
 الْكَفَّارِ، وَالثَّانِيَةُ فِي ذِكْرِ كُفْرِهِمْ، وَنَسَقَ الْكُفْرَ عَلَى أَعْمَالِهِمْ؛ لِأَنَّ الْكُفْرَ أَيْضًا
 مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة:
 ٢٥٧] مِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ، فَيَكُونُ التَّمثِيلُ قَدْ وَقَعَ لِأَعْمَالِهِمْ بِكُفْرِ الْكَافِرِ،
 وَأَعْمَالِهِمْ مِنْهَا كُفْرُهُمْ؛ فَيَكُونُ قَدْ شَبَّهَ أَعْمَالَهُمْ بِالظُّلُمَاتِ ^(١).

- وَأَيْضًا هَذَا التَّمثِيلُ صَالِحٌ لاعتبار التفريق في تشبيه أجزاء الهيئة المُشَبَّهَةِ
 بأجزاء الهيئة المُشَبَّهَ بِهَا؛ فَالضَّلَالَاتُ تُشَبَّهُ الظُّلُمَاتِ، وَالْأَعْمَالُ الَّتِي
 اقْتَحَمَهَا الْكَافِرُ لِقَصْدِ التَّقَرُّبِ بِهَا تُشَبَّهُ الْبَحْرَ، وَمَا يُخَالِطُ أَعْمَالَهُ الْحَسَنَةَ مِنْ
 الْأَعْمَالِ الْبَاطِلَةِ كَالْبَحِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ، يُشَبَّهُ الْمَوْجَ فِي تَخْلِيْطِهِ الْعَمَلِ الْحَسَنِ
 وَتَخْلِيلِهِ فِيهِ، وَهُوَ الْمَوْجُ الْأَوَّلُ. وَمَا يَرِدُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الْكُفْرِ كَالذَّبْحِ
 لِلْأَصْنَامِ، يُشَبَّهُ الْمَوْجَ الْغَامِرَ الْآتِيَّ عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ بِالتَّخْلِيلِ وَالْإِفْسَادِ، وَهُوَ
 الْمَوْجُ الثَّانِي، وَمَا يُحْفُ اعْتِقَادُهُ مِنَ الْحَيَرَةِ فِي تَمْيِيزِ الْحَسَنِ مِنَ الْعَبَثِ
 وَمِنَ الْقَبِيحِ، يُشَبَّهُ السَّحَابَ الَّذِي يَغْشَى مَا بَقِيَ فِي السَّمَاءِ مِنْ بَصِيصِ أَنْوَارِ
 النُّجُومِ، وَتَطَلُّبُهُ الْإِنْتِفَاعَ مِنْ عَمَلِهِ يُشَبَّهُ إِخْرَاجَ الْمَاخِرِ ^(٢) يَدَهُ لِإِصْلَاحِ أَمْرِ
 سَفِينَتِهِ أَوْ تَنَاوُلِ مَا يَحْتَاجُهُ، فَلَا يَرَى يَدَهُ، بَلْهُ الشَّيْءَ الَّذِي يُرِيدُ تَنَاوُلَهُ ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٥٣/٨).

(٢) الْمَاخِرُ: أَي: مُجَرِّي السَّفِينَةِ. يُنْظَرُ: ((مختار الصحاح)) للرازي (ص: ٢٩١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٥٧/١٨).

- وقوله: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ﴾ عطفٌ على ﴿كَرَّابٍ﴾، وكلمة (أو) للتَّوَيُّعِ إثرَ ما مُثِّلَتْ أَعْمَالُهُمُ الَّتِي كَانُوا يَعْتَمِدُونَ عَلَيْهَا أَقْوَى اعْتِمَادٍ، وَيَفْتَخِرُونَ بِهَا فِي كُلِّ وادٍ وَنَادٍ، بِمَا ذُكِرَ مِنْ حَالِ السَّرَابِ مَعَ زِيَادَةِ حِسَابٍ وَعِقَابٍ: مُثِّلَتْ أَعْمَالُهُمُ الْقَبِيحَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَائِبَةٌ خَيْرِيَّةٌ يَغْتَرُّ بِهَا الْمُغْتَرُّونَ بِظُلُمَاتٍ^(١).
وقيل: (أو) للتَّخْيِيرِ؛ فَإِنَّ أَعْمَالَهُمْ لَكُونُهَا لَاغِيَةً لَا مَنَفْعَةَ لَهَا كَالسَّرَابِ، وَلَكُونُهَا خَالِيَةً عَنْ نُورِ الْحَقِّ كَالظُّلُمَاتِ الْمُتْرَاكِمَةِ مِنْ لُجِّ الْبَحْرِ وَالْأَمْوَاجِ وَالسَّحَابِ. أَوْ لِلتَّوَيُّعِ؛ فَإِنَّ أَعْمَالَهُمْ إِنْ كَانَتْ حَسَنَةً فَكَالسَّرَابِ، وَإِنْ كَانَتْ قَبِيحَةً فَكَالظُّلُمَاتِ. أَوْ لِلتَّقْسِيمِ بِاعْتِبَارِ وَقْتَيْنِ؛ فَإِنَّهَا كَالظُّلُمَاتِ فِي الدُّنْيَا، وَكَالسَّرَابِ فِي الْآخِرَةِ^(٢).

- (أو) إِذَا جَاءَتْ فِي عَطْفِ التَّشْبِيهَاتِ تَدُلُّ عَلَى تَخْيِيرِ السَّامِعِ أَنْ يُشَبَّهَ بِمَا قَبْلَهَا وَبِمَا بَعْدَهَا مَعَ اتِّحَادِ وَجْهِ الشَّبَهِ. فَالْمَعْنَى تَمَثُّلُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي أَعْمَالِهِمُ الَّتِي يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللَّهِ، بِحَالِ ظُلُمَاتٍ لَيْلٍ غَشِيَتْ مَاخِرًا فِي بَحْرِ شَدِيدِ الْمَوْجِ، قَدْ اقْتَحَمَ ذَلِكَ الْبَحْرَ لِيَصِلَ إِلَى غَايَةِ مَطْلُوبَةٍ؛ فَحَالُهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ تُشَبَّهُ حَالِ سَابِحٍ فِي ظُلُمَاتٍ لَيْلٍ فِي بَحْرِ عَمِيقٍ، يَغْشَاهُ مَوْجٌ يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا لَشِدَّةِ تَعَاقُبِهِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ عِنْدَ اشْتِدَادِ الرِّيَّاحِ، حَتَّى لَا يَكَادُ يَرَى يَدَهُ الَّتِي هِيَ أَقْرَبُ شَيْءٍ إِلَيْهِ، وَأَوْضَحُهُ فِي رُؤْيَيْهِ؛ فَكَيْفَ يَرْجُو النَّجَاةَ؟! وَإِنْ كَانَ الْكَلَامُ جَارِيًا عَلَى التَّخْيِيرِ فِي التَّشْبِيهِ مَعَ اخْتِلَافِ وَجْهِ الشَّبَهِ، كَانَ الْمَعْنَى تَمَثُّلَ حَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي أَعْمَالِهِمُ الَّتِي يَعْمَلُونَهَا وَهُمْ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ، بِحَالِ مَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ يَرْجُو بُلُوغَ غَايَةٍ، فَإِذَا هُوَ فِي ظُلُمَاتٍ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١٠٩)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٥٣).

لا يَهْتَدِي معها طريقًا؛ فوجهُ الشَّبهِ هو ما حَفَّ بأعمالهم من ضلالِ الكُفْرِ الحائلِ دونَ حُصولِ مُبتغاهم. ويُرجَّحُ هذا الوجهَ تذييلُ التَّمثِيلِ بقوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾. وهذا التَّمثِيلُ من قبيلِ تَشْبِيهِ حالةٍ مَعْقُولَةٍ بحالةٍ مَحْسُوسَةٍ، كما يُقال: شاهدتُ سوادَ الكُفْرِ في وجهِ فلانٍ^(١).

- والجمعُ في قوله: ﴿كُطِّمَتْ﴾ مُستعملٌ في لازمِ الكثرة، وهو الشَّدةُ؛ فالجمعُ كنايةٌ؛ لأنَّ شِدَّةَ الظُّلْمَةِ يحصلُ من تظاهرِ عدَّةِ ظُلُماتٍ^(٢).

- قوله: ﴿مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ﴾ فيه إيماءٌ إلى غايةِ تراكمِ الأمواجِ وتضاعفِها حتَّى كأنَّها بلغتِ السَّحابَ^(٣).

- قوله: ﴿بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾، أي: مُتكَاثِفَةٌ مُتراكِمَةٌ، وهذا بيانٌ لكَمالِ شِدَّةِ الظُّلُماتِ^(٤).

- قوله: ﴿إِذَا أَخْرَجَ﴾، أي: مَنِ ابْتُلِيَ بها، وإِضمارُهُ من غيرِ ذِكْرِهِ؛ لدلالةِ المَعْنَى عليه دلالةٌ واضحةٌ^(٥).

- قوله: ﴿لَمْ يَكْدِرْهَا﴾ مُبالغةٌ في (لم يرها)، أي: لم يَقْرُبْ أن يراها، فضلًا عن أن يراها^(٦)، على أحدِ القولينِ في التفسيرِ.

- قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ اعتراضٌ تذييليٌّ؛ جيءَ به لتقريرِ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٥٤، ٢٥٥).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (١٨/ ٢٥٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨١، ١٨٢).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٦/ ١٨٢).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٦) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤٤)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٥٤)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٦١٩، ٦٢٠).

ما أفاده التَّمثِيلُ مِنْ كَوْنِ أَعْمَالِ الْكُفَرَةِ كَمَا فُضِّلَ، وَتَحْقِيقِ أَنَّ ذَلِكَ لِعَدَمِ هِدَايَتِهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ لِنُورِهِ. وَإِيرَادُ الْمَوْصُولِ؛ لِلإِشَارَةِ بِمَا فِي حَيْزِ الصَّلَةِ إِلَى عِلَّةِ الْحُكْمِ، وَأَنَّهَمْ مَمَّنْ لَمْ يَشَأِ اللَّهُ تَعَالَى هِدَايَتَهُمْ^(١).



(١) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/١١٣)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٨٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٥٧).

الآيات (٤١-٤٦)

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَوِّجُ لَكَ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَاتٍ كُلِّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَسَبِيحَهُ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ (٤١) وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٤٢) أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزَيِّجُ سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ، ثُمَّ يُجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوُدَّكَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ، وَيُنَزَّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَرٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ، عَنْ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ (٤٣) يُغَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ (٤٤) وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤٥) لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٤٦) ﴿

غريب الكلمات:

﴿صَفَاتٍ﴾: أي: باسِطَاتٍ أَجْنَحَتْهُنَّ، وأصل (صفف): يَدُلُّ عَلَى اسْتِوَاءٍ فِي الشَّيْءِ^(١).

﴿يُزَيِّجُ﴾: أي: يَسَوِّجُ، وَالتَّزْجِيَةُ: دَفْعُ الشَّيْءِ لِيَسَاقَ، وَأَصْلُ (زَجِي): يَدُلُّ عَلَى تَسْيِيرِ الشَّيْءِ^(٢).

﴿يُؤَلِّفُ﴾: أي: يَجْمَعُ، وَأَصْلُ (أَلَف): يَدُلُّ عَلَى انْضِمَامِ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٦)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٣٠٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٢٧٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٤٨٦)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٦)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٥٣٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٤٨)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٣٧٨)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٨)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٩٨٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١٣١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٨١)، ((تفسير =

﴿رُكَّامًا﴾: الرُّكَّامُ: ما يُجْمَعُ وَيُضَمُّ بعضُهُ إلى بعضٍ، وأصله يَدُلُّ على تَجْمُعِ الشَّيْءِ^(١).

﴿الْوَدَقُ﴾: أي: المطر، وأصل (ودق): يَدُلُّ على إتيانٍ^(٢).

﴿بَرَدٌ﴾: البردُ: المطرُ الجامدُ، ويُقالُ له: حَبُّ الغَمَامِ، وأصل (برد) هنا: خلافُ الحرِّ^(٣).

﴿سَنَا بَرْقَةٍ﴾: أي: ضوءُ برقهِ، والسَّنا: الضَّوءُ السَّاطِعُ، وأصل (سنا): يَدُلُّ على رِفْعَةِ الضَّوءِ، وأصل (برق): يَدُلُّ على لَمعانِ الشَّيْءِ^(٤).

مُشْكِلُ الإِعْرَابِ:

قوله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ﴾

(من) الأولى لا ابتداءً الغاية اتِّفَاقًا، وأما (من) الثانية ففيها ثلاثة أوجه؛ أحدها:

= (القرطبي) ((٢٨٨/١٢)، (تفسير ابن كثير) ((٧٢/٦).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٧٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/٤٣٠)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٣٦٥)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ١٢٩)، ((التبيان)) لابن الهائم (ص: ٣١٣)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٩٩١).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٦/٩٦)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٨٦١)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٨)، ((التبيان)) لابن الهائم (ص: ٣١٣)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٩٥٠).

(٣) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/٢٤١)، ((البسيط)) للواحدي (١٦/٣٢٦)، ((المفردات)) للراغب (ص: ١١٧)، ((مختار الصحاح)) للرازي (ص: ٣٢).

قال الراغب: (والبردُ: ما يبرُدُ من المطرِ في الهواءِ فيصلبُ). ((المفردات)) (ص: ١١٧).

(٤) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٦)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٣٨)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٢٦٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/٢٢١)، (٣/١٠٤)، ((تفسير السمعاني)) (٣/٥٣٩)، ((المفردات)) للراغب (ص: ١١٨، ٤٢٩)، ((التبيان)) لابن الهائم (ص: ٣١٣).

أَنَّهَا لَا بَتْدَاءَ الْغَايَةِ أَيُّضًا، فَ (جبال) بدلُ اشْتِمَالٍ مِنْ (السَّمَاءِ) بِإِعَادَةِ الْجَارِّ، وَالتَّقْدِيرُ: وَيَنْزِلُ مِنْ جِبَالِ السَّمَاءِ، أَي: مِنْ جِبَالٍ فِيهَا. الثَّانِي: أَنَّهَا لِلتَّبْعِيضِ، وَهِيَ وَمَجْرُورُهَا فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ مَفْعُولُ (يُنْزَلُ)، كَأَنَّهُ قَالَ: وَيَنْزِلُ بَعْضُ جِبَالٍ. الثَّالِثُ: أَنَّهَا زَائِدَةٌ عَلَى قَوْلِ الْأَخْفَشِ، أَي: يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ جِبَالًا. وَأَمَّا (مِنْ) الثَّلَاثَةُ ﴿مِنْ بَرْدٍ﴾ ففِيهَا أَرْبَعَةٌ أَوْجِهٌ: الثَّلَاثَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ، وَالرَّابِعُ: أَنَّهَا لِبَيَانِ الْجِنْسِ، وَالتَّقْدِيرُ: وَيَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ بَعْضُ جِبَالٍ الَّتِي هِيَ الْبَرْدُ، فَالْمَنْزَلُ بَرْدٌ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْبَرْدِ بَرْدٌ^(١).

المَعْنَى الْإِجْمَالِي:

يقول الله تعالى: أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ وَيَنْزِعُ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، وَالطَّيْرُ بِأَسْطَاتٍ أُنْجِنَتْهَا فِي السَّمَاءِ حَالِ الطَّيْرَانِ تُسَبِّحُ رَبَّهَا؟ كُلُّ مَخْلُوقٍ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ لِلَّهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ عَلِيمٌ بِأَفْعَالِهِمْ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهَا، وَلِلَّهِ وَحْدَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَهُوَ الْمَالِكُ وَالْمُتَصَرِّفُ فِي الْكَوْنِ، وَإِلَيْهِ مَرْجِعُ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

ثُمَّ يَقُولُ تَعَالَى مَبِينًا بَعْضَ مَظَاهِرِ قُدْرَتِهِ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَسُوقُ بِقُدْرَتِهِ السَّحَابَ إِلَى حَيْثُ يَشَاءُ، ثُمَّ يَجْمَعُهُ بَعْدَ تَفَرُّقِهِ، ثُمَّ يَجْعَلُهُ مُتْرَاكِمًا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، فَتَرَى الْمَطَرَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ السَّحَابِ الْكَثِيفِ؟

وَيُنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ بَرْدًا مِنْ قِطْعِ سَحَابٍ عَظِيمَةٍ كَأَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيُصِيبُ بِذَلِكَ الْبَرْدِ مَنْ شَاءَ مِنَ الْعِبَادِ، وَيَدْفَعُهُ عَمَّنْ يَشَاءُ، يَكَادُ ضَوْءُ الْبَرَقِ فِي السَّحَابِ

(١) ((مشكل إعراب القرآن)) لمكي (٢/ ٥١٣)، ((التيبان)) للعكبري (٢/ ٩٧٤)، ((الدر المصون))

للسمين الحلبي (٨/ ٤٢٠)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٤٩)، ((الجدول)) لمحمود صافي

(١٨/ ٢٧٤).

يَخْطَفُ أَبْصَارَ النَّاطِرِينَ؛ مِنْ شِدَّةِ إِضَاءَتِهِ، وَقُوَّةِ لَمَعَانِهِ، يُقَلِّبُ اللَّهُ تَعَالَى اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، بِمَجِيءِ أَحَدِهِمَا بَعْدَ الْآخَرِ، وَاخْتِلَافِهِمَا طَوِيلًا وَقَصَرًا، وَحَرًّا وَبَرْدًا، وَنُورًا وَظِلْمَةً، وَبِمَا يَقَعُ فِيهِمَا مِنْ وَقَائِعَ وَأَحْدَاثٍ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَدَلَالَةً وَاضِحَةً، وَعِظَةً بَلِيغَةً لِأَصْحَابِ الْعُقُولِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى خَلَقَ كُلَّ مَا يَدْبُ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مَاءٍ؛ فَمِنْ هَذِهِ الدَّوَابِّ مَنْ يَزْحَفُ عَلَى بَطْنِهِ، كَالْحَيَّةِ وَالزَّوَاحِفِ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ، كَالْإِنْسَانِ وَالطَّيْرِ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ، كَالْبَهَائِمِ وَنَحْوِهَا، يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

ثُمَّ يَقُولُ تَعَالَى: لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتِ الْقُرْآنِ عِلَامَاتٍ وَاضِحَاتٍ مُوَضِّحَاتٍ لِلْحَقِّ، وَاللَّهُ يُرِيدُ وَيُوقِّقُ مَنْ يَشَاءُ إِلَى طَرِيقِ الْإِسْلَامِ الْوَاضِحِ الْمُسْتَقِيمِ.

تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ، مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَفَتْ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ، وَتَسْبِيحَهُ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ (٤١).

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى مَثَلَ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ وَالضَّلَالَ أَمْرُهُمَا رَاجِعٌ إِلَيْهِ؛ أَعْقَبَ بِذِكْرِ الدَّلَائِلِ عَلَى قُدْرَتِهِ وَتَوْحِيدِهِ^(١).

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ، مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

أَي: أَلَمْ تَرَ^(٢) أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ وَيَنْزِّهُهُ عَنِ النَّقَائِصِ كُلِّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانٍ)) (٨/ ٥٥).

(٢) مِمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ أَي: أَلَمْ تَعْلَمْ: مَقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ، وَالرَّازِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَابْنُ جُرَيْ، وَالشُّوْكَانِيُّ، وَابْنُ عَثِيمِينَ. يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ مَقَاتِلِ بْنِ

وَكُلُّ مَنْ فِي الْأَرْضِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ وَالْجِنِّ وَالْحَيَوَانَاتِ وَالنَّبَاتَاتِ
وَالْجِمَادَاتِ^(١)؟

= سليمان)) (٢٠٣/٣)، ((تفسير الرازي)) (٤٠١/٢٤)، ((تفسير القرطبي)) (٢٨٦/١٢)،
((تفسير البيضاوي)) (١١٠/٤)، ((تفسير النسفي)) (٥١٠/٢)، ((تفسير ابن جزي)) (٧٢/٢)،
((تفسير الشوكاني)) (٤٧/٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٨٤). ويُنظر:
أيضاً: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٣/١٧)، ((الهداية الى بلوغ النهاية)) لمكي (٥١٢٨/٨).
قال ابن عثيمين: (هل هذه الرؤيَّة بَصَرِيَّةٌ أَوْ عِلْمِيَّةٌ؟ ... الأولى: أن تكونَ عِلْمِيَّةٌ، يعني: أَلَمْ
تَعْلَمْ، سواءً كانَ عِلْمُكَ عن طريقِ المُشَاهَدَةِ بِالْبَصَرِ، أو عن طريقِ السَّمْعِ بِالْأُذُنِ، أو عن طريقِ
الاستِنتاجِ بالعقلِ والتَّفكيرِ، هذه الثلاثةُ هي طُرُقُ العِلْمِ، كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ السَّمْعَ
وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور))
(ص: ٢٨٤).

وقال الشوكاني: (والخطابُ لكلِّ مَنْ له أهليَّةُ النَّظَرِ، أو للرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وقد
عَلِمَهُ مِنْ جِهَةِ الاستِدلالِ). ((تفسير الشوكاني)) (٤٧/٤).
مَمَّنَ اخْتَارَ أَنَّهُ الْمُخَاطَبُ هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم: ابنُ جرير، ومكي، والنسفي. يُنظر:
((تفسير ابن جرير)) (٣٣٣/١٧)، ((الهداية الى بلوغ النهاية)) لمكي (٥١٢٨/٨)، ((تفسير
النسفي)) (٥١٠/٢).

ومَمَّنَ اخْتَارَ الْعُمُومَ: القرطبي، وابنُ عثيمين. يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (٢٨٦/١٢)، ((تفسير
ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٨٤).

قال ابن عثيمين: (قوله: ﴿أَلَزَرَ أَنْ اللَّهَ يُسَبِّحُ﴾ يعني: قد رأيتَ، لكن هل الخطابُ للرَّسُولِ
صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، أو لكلِّ مَنْ يَتَأَتَّى خِطَابَهُ؟ الظَّاهِرُ: الْعُمُومُ. ﴿أَلَزَرَ﴾ أيُّهَا الْمُخَاطَبُ،
لَا أَيُّهَا النَّبِيُّ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَشْمَلُ وَأَعَمُّ. ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٨٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٣/١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢٨٦/١٢)، ((تفسير ابن كثير))
(٧٢/٦)، ((تفسير القاسمي)) (٣٩٨/٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٠)، ((أضواء البيان))
للشنقيطي (٥٥٢/٥).

قال ابنُ جُزَيٍّ: (والتَّسْبِيحُ: التَّنْزِيهُ والتَّعْظِيمُ، وهو مِنَ الْعُقْلَاءِ بِالنُّطْقِ، وَأَمَّا تَسْبِيحُ الطَّيْرِ وَغَيْرِهَا
مِمَّا لَا يَعْقِلُ، فَقَالَ الْجُمْهُورُ: إِنَّهُ حَقِيقِيٌّ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُلْهِمَهَا اللَّهُ التَّسْبِيحَ كَمَا يُلْهِمُهَا الْأُمُورَ
الدَّقِيقَةَ الَّتِي لَا يَهْتَدِي إِلَيْهَا الْعُقْلَاءُ. وقيل: تَسْبِيحُهُ: ظُهُورُ الْحِكْمَةِ فِيهِ. ((تفسير ابن جزي)) =

كما قال تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّعْيُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤].

﴿وَالطَّيْرُ صَفَقَتْ﴾

= (ص: ١٢٣٩). ويُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٨٨).
ومِمَّنْ حَمَلَ التَّسْبِيحَ عَلَى حَقِيقَتِهِ: الرسعي، وأبو حيان - لَكِنْ خَصَّه بِالْمُطِيعِ مِنَ الثَّقَلَيْنِ -،
والشوكاني. يُنظر: ((تفسير الرسعي)) (٤/ ١٧٥) (٥/ ٢٦٧)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٥٥)،
((تفسير الشوكاني)) (٣/ ٢٧٤) (٤/ ٤٧).
ومِمَّنْ اخْتَارَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّ الْمَرَادَ: دَلَالَةُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ عَلَى كَوْنِهِ تَعَالَى مُنَزَّهًا عَنِ النَّقَائِصِ،
مَوْصُوفًا بِنُعُوتِ الْجَلَالِ، وَأَنَّ هَذَا التَّسْبِيحَ بِلِسَانِ الْحَالِ: الرَّازِي، وَالنِّسَابُورِي، وَالْأَلُوسِي.
يُنظر: ((تفسير الرّازي)) (٢٤/ ٤٠١)، ((تفسير النيسابوري)) (٤/ ٣٥٣)، ((تفسير الألوسي))
(٩/ ٣٧٩).

ومِمَّنْ جَمَعَ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ السَّابِقَيْنِ: البضاوي، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير البضاوي))
(٤/ ١١٠)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٨٥).

قال ابن عثيمين: (وهذا التَّسْبِيحُ يَشْمَلُ التَّسْبِيحَ بِالْقَوْلِ وَبِالْحَالِ؛ بِالْقَوْلِ، مِثْلُ: سُبْحَانَ اللَّهِ،
وَبِالْحَالِ: أَنَّكَ إِذَا تَأَمَّلْتَ خَلْقَهُ وَمَا جُبِلُوا عَلَيْهِ عَلِمْتَ بِذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنِ الْعَبَثِ وَعَنِ
النَّقَائِصِ، يُسَمَّى هَذَا التَّسْبِيحَ بِالْحَالِ).

إِذَا قُلْنَا: إِنَّ التَّسْبِيحَ بِالْمَقَالِ، فَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْكَافِرَ لَا يُسَبِّحُ اللَّهَ بِمَقَالِهِ، يَعْنِي: لَا يَقُولُ: سُبْحَانَ
اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ يَصِفُ اللَّهَ تَعَالَى بِالْعَيْبِ، وَيَجْعَلُ مَعَ اللَّهِ شَرِيكًا، لَكِنَّهُ مُسَبِّحٌ لِلَّهِ بِحَالِهِ؛ فَإِنَّ حَالَهُ وَمَا
جُبِلَ عَلَيْهِ، وَانْصِرَافَهُ عَنِ الْحَقِّ مَعَ وُضُوحِهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ: كُلُّ ذَلِكَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَنْزِيهِ اللَّهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَعَلَى حِكْمَتِهِ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٨٥).

وقيل: المراد بالتَّسْبِيحِ الصَّلَاةُ، وَمِمَّنْ اخْتَارَهُ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَمَكِّي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير))
(١٧/ ٣٣٣)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٨/ ٥١٢٨).

وقيل: معنى ﴿يُسَبِّحُ لَهُ﴾ أَي: يَذْكُرُهُ. قاله مقاتل بن سليمان. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان))
(٣/ ٢٠٣).

ومِمَّنْ جَمَعَ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ السَّابِقَيْنِ - أَي: أَنَّ مَعْنَى ﴿يُسَبِّحُ لَهُ﴾: يُصَلِّي لَهُ، وَيَذْكُرُهُ -: السمرقندي.
يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥١٧).

أي: والطيرُ مُصْطَفَاتِ الأجنحةِ في الهواء، تُسَبِّحُ لله أيضًا في حالِ طيرانها^(١).
كما قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَّتْ وَيَقِضْنَ مَا يَمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ﴾ [الملك: ١٩].

﴿كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ، وَتَسْبِيحَهُ﴾.

أي: كل مخلوق قد علمَ صلاته وتَسْبِيحه لله^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٣ / ١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢٨٧ / ١٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٧٢ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٤ / ١٧)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٤٨ / ٤)، ((الروح)) لابن القيم (ص: ٧٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٧٢ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٠)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥٥١ / ٥).

قال الماوردي: ﴿كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ، وَتَسْبِيحَهُ﴾... فيه قولان:

أحدهما: أنَّ كل واحدٍ منهم قد علمَ صلاته وتَسْبِيحه.

الثاني: أنَّ الله قد علمَ صلاته وتَسْبِيحه. ((تفسير الماوردي)) (١١٢ / ٤).

ممن اختار أنَّ المعنى: كلٌّ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَالْمُسَبِّحِينَ قد علمَ هو نفسه كَيْفِيَّةَ صَلَاتِهِ وَتَسْبِيحِهِ، على وَفْقٍ ما أُرْشَدَهُ اللهُ إِلَيْهِ: ابنُ كثير، والسعدي، والشنقيطي، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٧٢ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٠)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥٥١ / ٥)، (٥٥٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٨٧).

قال الشنقيطي: (كلامُ الأصوليين في أنَّ اللَّفْظَ إِنِ احْتَمَلَ التَّوَكُّيدَ وَالتَّأْسِيسَ حُوِّلَ عَلَى التَّأْسِيسِ... وَإِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ الْأَظْهَرَ عَلَى مُقْتَضَى مَا ذَكَرْنَا عَنْ الْأَصُولِيِّينَ: أَنَّ يَكُونَ ضَمِيرُ الْفَاعِلِ الْمَحذُوفِ فِي قَوْلِهِ: ﴿كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ، وَتَسْبِيحَهُ﴾ رَاجِعًا إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كُلُّ﴾، أي: كُلٌّ مِنَ الْمُصَلِّينَ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ نَفْسَهُ، وَكُلٌّ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ قَدْ عَلِمَ تَسْبِيحَ نَفْسِهِ، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ تَأْسِيسٌ لَا تَأْكِيدٌ. أَمَّا عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الضَّمِيرَ رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ، أي: قَدْ عَلِمَ اللَّهُ صَلَاتَهُ، يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ كَالْتَّكَرُّارِ مَعَ ذَلِكَ؛ فَيَكُونُ مِنْ قِبَلِ التَّوَكُّيدِ اللَّفْظِيِّ. ((أضواء البيان)) (٥٥١ / ٥).

وقال ابن عثيمين: (الصَّحِيحُ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿كُلُّ قَدْ عَلِمَ﴾، أي: كُلٌّ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُسَبِّحِينَ ﴿قَدْ عَلِمَ﴾ هو نَفْسُهُ ﴿صَلَاتَهُ، وَتَسْبِيحَهُ﴾، لَكِنْ بَأَيِّ شَيْءٍ عَلِمَ؟ أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْبَشَرِ وَكَذَلِكَ الْجِنِّ فَقَدْ عَلِمُوا =

= عن طريق الرُّسُل، فالرُّسُل أرسلهم الله ليعلموا النَّاسَ كيف يُصَلُّونَ وكيف يُسَبِّحُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، وأمَّا البهائم والحيوانات الأخرى فإنَّها عَلِمَتْ صَلَاتَهَا وَتَسْبِيحَهَا بما أَلْهَمَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، ولكُلِّ منها صلاةٌ وتَسْبِيحٌ خاصٌّ. ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٨٧).

وقال الشوكاني: (فائدة الإخبار بأنَّ كُلَّ واحدٍ قد عَلِمَ ذلك: أنَّ صدورَ هذا التَّسْبِيحِ هو عن عِلْمِ عَلَّمَهَا اللهُ ذلك، وألْهَمَهَا إليه، لا أنَّ صُدُورَهُ منها على طريقة الاتِّفَاقِ بلا رَوِيَّةٍ، وفي ذلك زيادةٌ دلالةٌ على بديعِ صَنِعِ الله سبحانه، وعظيمِ شَأْنِهِ؛ كونه جعلها مَسْبُوحَةً له، عالِمةً بما يصدرُ منها، غيرَ جاهلةٍ له). ((تفسير الشوكاني)) (٤٨/٤).

وقيل: المعنى: قد عَلِمَ اللهُ صلاةَ كُلِّ مَصَلٍّ منهم وتَسْبِيحَهُ، وأنَّ الضميرَ في ﴿عَلَّمَ﴾ لله. وممَّن قال بذلك: ابنُ جرير، والزَّجَّاج، والرسعني، وابنُ القيم، والعليمي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٤/١٧)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٤٨/٤، ٤٩)، ((تفسير الرسعني)) (٢٦٦/٥)، ((الروح)) لابن القيم (ص: ٧٢)، ((تفسير العليمي)) (٥٤٦/٤).

ممَّن حمل الصَّلَاةَ والتَّسْبِيحَ على حَقِيقَتِهِمَا: ابنُ القيم، والشوكاني، والشنقيطي. يُنظر: ((الروح)) لابن القيم (ص: ٧٢)، ((تفسير الشوكاني)) (٤٨/٤)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥٥٢/٥). قال الشوكاني: (قيل: والصَّلَاةُ هنا بمعنى التَّسْبِيحِ، وكُرِّرَ للتَّأَكُّيدِ، والصَّلَاةُ قد تَسَمَّى تَسْبِيحًا. وقيل: المراد بالصَّلَاةِ هنا الدُّعَاءُ، أي: كُلُّ واحدٍ قد عَلِمَ دُعَاءَهُ وتَسْبِيحَهُ). ((تفسير الشوكاني)) (٤٨/٤).

وممَّن اختار أنَّ المراد بالصَّلَاةِ هنا: الدُّعَاءُ: الزمخشريُّ، والبيضاوي، والنسفي، والنيسابوري، وابن عاشور. يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٢٤٥/٣)، ((تفسير البيضاوي)) (١١٠/٤)، ((تفسير النسفي)) (٥١٠/٢)، ((تفسير النيسابوري)) (٢٠٢/٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٥٨/١٨).

قال الرسعني: (قال أكثرُ المفسِّرين: الصَّلَاةُ لبني آدمَ، والتَّسْبِيحُ لما سِوَاهُمْ). ((تفسير الرسعني)) (٢٦٧/٥). ويُنظر: ((تفسير الثعلبي)) (١١٢/٧).

وقال مقاتل بن سليمان: ﴿قَدْ عَلِمَ صَلَاتُهُ﴾ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ. ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتَسْبِيحُهُ﴾، يعني: وَيَذْكُرُهُ كُلُّ مَخْلُوقٍ بَلُّغَتِهِ، غَيْرَ كُفَّارِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ. ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٢٠٣/٣).

وقيل: إِنَّ هَذَا فِي الطَّيْرِ، وَإِنَّ ضَرْبَ أَجْنَحَتِهَا صَلَاةٌ، وَإِنَّ أَصْوَاتَهَا تَسْبِيحٌ. يُنظر: ((تفسير الماوردي)) (١١٢/٤).

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾.

أي: والله ذو علم بما يفعل كل مُصَلٍّ ومُسَبِّحٍ منهم، لا يخفى عليه شيء من أعمالهم، وهو مُجازيهم على ذلك^(١).

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾.

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَمَّا فِي الْكَوْنَيْنِ بِمَا يَسْتَلْزِمُ الْمُلْكُ عَلَى أَنْهَى وَجْهِهِ التَّمَامِ الْمُسْتَلْزِمِ لِلْقُدْرَةِ عَلَى الْبَعْثِ؛ أَخْبَرَ عَنْهُمَا بِالتَّصْرِيحِ بِهِ^(٢).

وَأَيْضًا لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى عِبُودِيَّةَ الْمَخْلُوقَاتِ، وَافْتِقَارَهُمْ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْعِبَادَةِ وَالتَّوْحِيدِ؛ بَيَّنَّ افْتِقَارَهُمْ مِنْ جِهَةِ الْمُلْكِ وَالتَّوْبَةِ وَالتَّدْبِيرِ، فَقَالَ^(٣):

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

أي: ولله سُلْطَانُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمُلْكُهُمَا وَتَدْبِيرُهُمَا، فَلَا تَنْبَغِي الرَّهْبَةُ وَالرَّغْبَةُ وَالْعِبَادَةُ إِلَّا لَهُ وَحْدَهُ^(٤).

﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾.

أي: وإلى الله وَحْدَهُ مَرْجِعُ عِبَادِهِ، فَيَعْتَبُهُمْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ، وَيُجَازِيهِمْ عَلَى

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٤ / ١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٧٢ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٩١ / ١٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٥ / ١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٧٢ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٠).

أعمالهم؛ فليُحسِنوا عبادتَه، ويجتهدوا في طاعته^(١).

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزَيِّجُ سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقُهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾^(٤٣).

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزَيِّجُ سَحَابًا﴾.

أي: ألم تر^(٢) أن الله يسوقُ بقدرته قطع السحاب المتفرقة، إلى حيث يريد^(٣)؟

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٥ / ١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٧٢ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٠).

وقال ابن عثيمين: (ويَحْتَمِلُ أَنْ قَوْلَهُ: ﴿الْمَصِيرُ﴾ ليس المرادُ مَصِيرَ النَّاسِ فِي الْآخِرَةِ فَقَطْ، بَلْ مَصِيرُ الْأُمُورِ كُلِّهَا، يَعْنِي: الْمَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، كُلُّ شَيْءٍ صَائِرٌ إِلَى اللَّهِ؛ فَهُوَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَدَبُّ وَيَفْعَلُ مَا شَاءَ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٩٢).

(٢) مَمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الرُّؤْيَا هُنَا بَصَرِيَّةٌ: ابْنُ عَطِيَّةٍ، وَابْنُ عَادِلٍ، وَأَبُو السَّعُودِ، وَالسَّعْدِيُّ. يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (١٨٩ / ٤)، ((تفسير ابن عادل)) (٤١٤ / ١٤)، ((تفسير أبي السعود)) (١٨٤ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

وَمَمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الرُّؤْيَا عِلْمِيَّةٌ: مَقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَالرَّازِيُّ (وَعَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ بِعَيْنِ عَقْلِكَ، وَالْقُرْطُبِيُّ (وَعَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ بِعَيْنِ قَلْبِكَ)، وَالرَّسْعَنِيُّ، وَابْنُ عَثِيمٍ. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٢٠٣ / ٣)، ((تفسير الرازي)) (٤٠٣ / ٢٤)، ((تفسير القرطبي)) (٢٨٨ / ١٢)، ((تفسير الرسعني)) (٢٦٥، ٢٦٧)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٩٣).

قال ابن عثيمين: (فَالرُّؤْيَا فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ بِمَعْنَى الْعِلْمِ، وَتَفْسِيرُنَا لَهَا بِالْعِلْمِ أَعْمٌ مِنْ تَفْسِيرِهَا بِالرُّؤْيَا الْبَصَرِيَّةِ؛ لِأَجْلِ أَنْ يَشْمَلَ رُؤْيَا الْإِنْسَانِ بَصَرَهُ - أَيْ: عَنْ طَرِيقِ الْمُشَاهَدَةِ؛ لِأَنَّهَا تُوَدِّي إِلَى الْعِلْمِ -، وَرُؤْيَا الْإِنْسَانِ بِسَمْعِهِ بِمَا يُخْبِرُ بِهِ - لِأَنَّهَا تُوَدِّي أَيْضًا إِلَى الْعِلْمِ، وَرُؤْيَا الْإِنْسَانِ بِقِرَاءَتِهِ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ يُوَدِّي إِلَى الْعِلْمِ، ... فَتَفْسِيرُهَا بِالْعِلْمِ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ أَشْمَلُ وَأَعْمُ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٩٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٥ / ١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢٨٨ / ١٢)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٤٩١ / ٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٧٢ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

﴿ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ﴾.

أي: ثم يجمع الله بين قطع السحاب المتفرقة^(١).

﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَّامًا﴾.

أي: ثم يجعل الله قطع السحاب المجموعة متراكمة؛ بعضها على بعض، فتكون قوة متصلة وكثيفة^(٢).

﴿فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾.

أي: فتنظر إلى المطر يخرج من فتوق السحاب نقطاً متفرقة^(٣).

كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسَفًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ ۚ فَإِذَا أَصَابَ بِهِ ۚ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۚ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الروم: ٤٨].

﴿وَيُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِجَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ﴾.

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٥ / ١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٧٢ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٥ / ١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢٨٨ / ١٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٧٢ / ٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٦ / ١٧)، ((تفسير الزمخشري)) (٢٤٥ / ٣)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٤٩١ / ٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٧٢ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٦١ / ١٨).

قال ابن عاشور: (أكثر المفسرين على أن الودق هو المطر، وهو الذي اقتصرت عليه دواوين اللغة). ((تفسير ابن عاشور)) (٢٦١ / ١٨).

وممن نسب هذا القول للجمهور: الماوردي، والقرطبي. يُنظر: ((تفسير الماوردي)) (١١٣ / ٤)، ((تفسير القرطبي)) (٢٨٨ / ١٢). ويُنظر أيضاً: ((البيضا)) للواحي (٣٢١ / ١٦).

أي: وَيُنَزِّلُ اللَّهُ الْبَرْدَ مِنْ جِهَةِ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، مِنْ قِطْعِ سَحَابٍ عَظِيمَةٍ كَالْجِبَالِ^(١).

﴿فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ﴾

أي: فَيُصِيبُ اللَّهُ بِالْبَرْدِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ؛ عِقَابَةً لَهُمْ، فَيُضَرُّهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَيُتْلِفُ ثَمَارَهُمْ وَزُرُوعَهُمْ، وَيَصْرِفُ الْبَرْدَ عَمَّنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ؛ رَحْمَةً بِهِمْ، فَلَا يُصِيبُهُمْ ضَرَرُهُ^(٢).

(١) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٩٢ / ١٣)، ((تفسير الشوكاني)) (٤٩ / ٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٦١، ٢٦٢).

قال الرازي: (في هذه الآية قولان؛ أحدهما: أَنَّ فِي السَّمَاءِ جِبَالًا مِنْ بَرْدٍ خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى كَذَلِكَ، ثُمَّ يُنَزِّلُ مِنْهَا مَا شَاءَ. وهذا القولُ عليه أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ، قال مجاهدٌ والكلبيُّ: جِبَالٌ مِنْ بَرْدٍ فِي السَّمَاءِ. والقولُ الثاني: أَنَّ السَّمَاءَ هُوَ الْغَيْمُ الْمَرْتَفِعُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِسُمُوهِ وَارْتِفَاعِهِ، وَأَنَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ مِنْ هَذَا الْغَيْمِ -الذي هُوَ سَمَاءُ- الْبَرْدَ، وَأَرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿مِنْ جِبَالٍ﴾ السَّحَابَ الْعِظَامَ؛ لِأَنَّهَا إِذَا عَظُمَتْ أَشَبَّهَتْ الْجِبَالَ، كَمَا يَقَالُ: فَلَانٌ يَمْلِكُ جِبَالًا مِنْ مَالٍ، وَوُصِفَتْ بِذَلِكَ تَوْسُّعًا. وَذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْبَرْدَ مَاءٌ جَامِدٌ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي السَّحَابِ، ثُمَّ أَنْزَلَهُ إِلَى الْأَرْضِ). ((تفسير الرازي)) (٤٠٥ / ٢٤).

وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ وَأَنَّ هَذِهِ الْجِبَالَ مِنْ بَرْدٍ: يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ، وَالزَّجَّاجُ، وَالوَاحِدِيُّ، وَأَبُو حَيَّانٍ، وَالْعَلِمِيُّ، وَابْنُ عَثِيمٍ. يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٤٥٥ / ١)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٤٩ / ٤)، ((الوسيط)) للواحدِي (٣٢٤ / ٣)، ((تفسير أبي حيان)) (٥٧ / ٨)، ((تفسير العليمي)) (٥٤٧ / ٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٩٧).

وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى الْقَوْلِ الثَّانِي فِي الْجُمْلَةِ: الْبَقَاعِيُّ، وَمُحَمَّدُ رَشِيدُ رِضَا، وَالسَّعْدِيُّ، وَابْنُ عَاشُور. يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٩٢ / ١٣)، ((تفسير المنار)) لمحمد رشيد رضا (٤١٦ / ٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٦١، ٢٦٢).

وقال محمد رشيد رضا: (لا مانعَ مَنْ جَعَلَ السَّمَاءَ فِيهَا عَيْنَ السَّحَابِ، وَلَعَلَّ الْأَظْهَرَ أَنْ يُرَادَ بِهَا جِهَةُ الْعُلُوِّ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا السَّحَابُ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [الرؤم: ٤٨]). ((تفسير المنار)) (٤١٦ / ٨). وَيُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٤٩ / ٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٣٨ / ١٧)، ((البيسط)) للواحدِي (٣٢٦ / ١٦)، ((تفسير ابن =

﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقُهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾.

أي: يُقَارِبُ ضَوْءُ بَرْقِ السَّحَابِ أَنْ يُعْمِيَ عَيُونَ النَّاظِرِينَ إِلَيْهِ؛ مِنْ شِدَّةِ ضَوْئِهِ وَلَمَعَانِهِ^(١).

كما قال تعالى: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يُخْطِفُ أَبْصَرَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٠].

= (كثير) ((٧٣/٦))، ((تفسير الألوسي)) ((٣٨٣/٩))، ((تفسير السعدي)) ((ص: ٥٧١))، ((تفسير ابن عاشور)) ((٢٦٢/١٨)).

قال ابن كثير: (يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَيُصِيبُ بِهِ﴾ أَي: بِمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ نَوْعِي الْبَرْدِ وَالْمَطَرِ؛ فَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿فَيُصِيبُ بِهِ مِنْ يَشَاءُ﴾ رَحْمَةً لَهُمْ، ﴿وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ﴾ أَي: يُؤَخِّرُ عَنْهُمْ الْغَيْثَ.

وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَيُصِيبُ بِهِ﴾ أَي: بِالْبَرْدِ؛ نِقْمَةً عَلَى مَنْ يَشَاءُ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ نَثَرِ ثِمَارِهِمْ، وَإِتْلَافِ زُرُوعِهِمْ وَأَشْجَارِهِمْ. وَيَصْرِفُهُ عَمَّنْ يَشَاءُ؛ أَي: رَحْمَةً بِهِمْ. ((تفسير ابن كثير)) ((٧٣/٦)).

مِمَّنْ اخْتَارَ أَنْ إِصَابَةَ الْبَرْدِ هُنَا نِقْمَةٌ وَضَرَرٌ، وَصَرَفَهُ رَحْمَةٌ وَنِعْمَةٌ. مَقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ، وَيَحْيَى بْنُ سَلَامٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْبُغْيِيِّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالنَّسْفِيُّ، وَالْخَازَنُ. يُنْظَرُ: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) ((٢٠٣/٣))، ((تفسير يحيى بن سلام)) ((٤٥٥/١))، ((تفسير ابن جرير)) ((٣٣٨/١٧))، ((تفسير البغوي)) ((٤٢٢/٣))، ((تفسير القرطبي)) ((٢٩٠/١٢))، ((تفسير النسفي)) ((٥١١/٢))، ((تفسير الخازن)) ((٣٠١/٣)).

قال ابن عثيمين: (يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ بَابِ الْإِمْتِنَانِ؛ فَإِنَّ الْبَرْدَ قَدْ يَكُونُ خَيْرًا، وَقَدْ يَحْصُلُ بِهِ رِيٌّ الْأَرْضِ وَنَبَاتُ الْأَشْجَارِ وَغَيْرُ ذَلِكَ؛ فَيَكُونُ هَذَا مِنْ بَابِ سِيَاقِ الْإِمْتِنَانِ: يُصِيبُ بِهَذَا الْبَرْدِ مَنْ يَشَاءُ فَيَنْتَفِعُ بِهِ، ﴿وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ﴾ فَيَقْوُتُهُ الْإِنْتِفَاعُ. وَلَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يُسْتَعْمَلَ الصَّرْفُ فِي صَرْفِ الشَّيْءِ النَّافِعِ، وَإِنْ كَانَ الْأَكْثَرُ أَنْ يَكُونَ فِي صَرْفِ الْأَشْيَاءِ الضَّارَّةِ، لَكِنْ قَدْ يُسْتَعْمَلُ أَيْضًا فِي صَرْفِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَنْفَعُ، وَهَذَا مِنْ بِلَاغَةِ الْقُرْآنِ: أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ صَالِحَةً لِلْوَجْهَيْنِ: وَجْهِ الْعُقُوبَةِ، وَوَجْهِ الرَّحْمَةِ؛ فَالْإِصَابَةُ بِالْبَرْدِ أَحْيَاءًا تَكُونُ عُقُوبَةً تَهْلِكُ بِهَا الزُّرُوعُ وَتَمُوتُ بِهَا الْمَوَاشِي، وَأَحْيَاءًا بِالْعَكْسِ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) ((ص: ٢٩٨)).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) ((٣٣٨/١٧))، ((تفسير القرطبي)) ((٢٩٠/١٢))، ((مدارج السالكين)) لابن القيم ((٢٤١/٣))، ((تفسير ابن كثير)) ((٧٣/٦))، ((تفسير السعدي)) ((ص: ٥٧١)).

﴿يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ (٤٤)

﴿يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾

أي: يُعَقِّبُ الله اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ؛ فيأتي بأحدهما بعد الآخر، ويتصَرَّفُ فيهما بالزيادة والنقصان، ويغيِّرُ حالهما بالحرِّ والبرد، والظُّلْمَةِ والنُّورِ إلى غير ذلك، ويُبدِّلُ الأيامَ بينَ عبادِهِ، ويرفعُ أقوامًا ويضعُ آخرينَ إلى غير ذلك^(١).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٣٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٩٠)، ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١١١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٤).

مَمَّنْ اختار أنَّ المرادَ بتقلُّبِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ: اختلافُهما؛ فيأتي باللَّيْلِ وَيَذْهَبُ بالنَّهَارِ، ثُمَّ يَأْتِي بالنَّهَارِ وَيَذْهَبُ باللَّيْلِ: مقاتلُ بن سليمان، وابنُ جرير، والسمرقندي، والثعلبي، والواحدي، وابنُ عطية، وابنُ الجوزي، والخازن، وابنُ جُزَي، وجلالُ الدِّينِ المحلِّي، والشوكاني. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٢٠٤)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٣٩)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥١٧)، ((تفسير الثعلبي)) (٧/ ١١٢)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٣٢٤)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٩٠)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٣٠١)، ((تفسير الخازن)) (٣/ ٣٠١)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٧٣)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٥٠). ومَمَّنْ قال بهذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: السُّدِّيُّ. يُنظر: ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٨/ ٢٦١٩). ومَمَّنْ اختار في الجملة أنَّ المرادَ: أخذُ كُلِّ واحدٍ منهما مِنْ صاحِبِهِ: يحيى بنُ سلام، وابنُ أبي زمنين، وابنُ كثير. يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (١/ ٤٥٥)، ((تفسير ابن أبي زمنين)) (٣/ ٢٤١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧٣).

ومَمَّنْ اختار أنَّ المرادَ: يُعاقِبُ بَيْنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَيُخالفُ بَيْنَهُمَا بِالطُّولِ وَالْقَصَرِ: الزمخشري، والنسفي، والعلمي. يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤٦)، ((تفسير النسفي)) (٢/ ٥١١)، ((تفسير العلمي)) (٤/ ٥٤٨).

ومَمَّنْ اختار ما هو أَعَمُّ مِنَ التَّقْلِيْبِ الحَسِّيِّ: ابنُ تيمية، والسعدي، وابنُ عثيمين: قال ابنُ عثيمين: (المرادُ ما هو أَعَمُّ مِنَ التَّقْلِيْبِ الحَسِّيِّ، والتَّقْلِيْبِ الحَسِّيِّ أنَّ اللهَ يُقَلِّبُ الأرضَ: بَدَلًا مِنْ أَنْ كانت ضياءً ونهارًا إلى لَيْلٍ، ثُمَّ إلى نهارٍ، وهكذا... والتَّقْلِيْبُ المعنويُّ: ما يحصلُ في هذه الأيامِ مِنَ الحوادثِ والتَّغْيِراتِ، والعِزِّ والنَّصْرِ، والإِذْلالِ والخِذلانِ، كما قال =

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾.

أي: إن في ذلك ^(١) لَعِبْرَةً لأصحاب العقول النافذة، الذين يعتبرون بالنظر إليه، فيستدلون بذلك على وجود الله، وكمال قدرته وعظمته وتوحيده ^(٢).

كما قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ

= الله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]. (تفسير ابن عثيمين - سورة النور) (ص: ٣٠١).

وقال ابن تيمية: (تقليبه الليل والنهار: تحويل أحوال العالم بإنزال المطر الذي هو سبب خلق النبات والحيوان والمعدن، وذلك سبب تحويل الناس من حال إلى حال، المتضمن رفع قوم وخفض آخرين). (مجموع الفتاوى) (٢/ ٤٩٢).

وقال السعدي: ﴿يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ من حرٍّ إلى بردٍ، ومن بردٍ إلى حرٍّ، من ليلٍ إلى نهارٍ، ومن نهارٍ إلى ليلٍ، ويُبدل الأيام بين عباده. (تفسير السعدي) (ص: ٥٧١).

(١) ممن اختار أن معنى قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ أي: الذي ذكرت من هذه الأشياء، مما تقدم ذكره: الثعلبي، والرازي، والبيضاوي، والخازن، وأبو حيان، والبقاعي، والشوكاني. يُنظر: (تفسير الثعلبي) (٧/ ١١٢)، (تفسير الرازي) (٢٤/ ٤٠٦)، (تفسير البيضاوي) (٤/ ١١١)، (تفسير الخازن) (٣/ ٣٠١)، (تفسير أبي حيان) (٨/ ٥٩)، (نظم الدرر) للبقاعي (١٣/ ٢٩٣)، (تفسير الشوكاني) (٤/ ٥٠).

قال ابن جرير: (يقول: إن في إنشاء الله السحاب، وإنزاله منه الودق، ومن السماء البرد، وفي تقليبه الليل والنهار). (تفسير ابن جرير) (١٧/ ٣٣٩).

وممن اختار أن المعنى: إن في ذلك التقليب: السمرقندي، والواحدي، وابن الجوزي، وابن عاشور، وابن عثيمين. يُنظر: (تفسير السمرقندي) (٢/ ٥١٧)، (الوسيط) للواحدي (٣/ ٣٢٤)، (تفسير ابن الجوزي) (٣/ ٣٠١)، (تفسير ابن عاشور) (١٨/ ٢٦٤)، (تفسير ابن عثيمين - سورة النور) (ص: ٣٠٢).

قال ابن عاشور: (والإشارة الواقعة في قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ إلى ما تضمنه فعل ﴿يَقْلِبُ﴾ من المصدر. أي: إن في التقليب). (تفسير ابن عاشور) (١٨/ ٢٦٤).

(٢) يُنظر: (تفسير ابن جرير) (١٧/ ٣٣٩)، (تفسير القرطبي) (١٢/ ٢٩٠)، (تفسير ابن كثير) (٦/ ٧٣)، (نظم الدرر) للبقاعي (١٣/ ٢٩٣)، (تفسير السعدي) (ص: ٥٧١).

الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ
بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿البقرة: ١٦٤﴾.

﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ
يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٥﴾﴾.

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا اسْتَدْلَّ أَوَّلًا بِأَحْوَالِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَثَانِيًا بِالْآثَارِ الْعُلُويَّةِ؛ اسْتَدْلَّ ثَالِثًا
بِأَحْوَالِ الْحَيَوَانَاتِ ^(١).

وَأَيْضًا لَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى أَوَّلًا أَحْوَالَ الْخَافِقِينَ ^(٢) دَلِيلًا عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ، وَفَصَّلَ مِنْهَا
الْآثَارَ الْعُلُويَّةَ، فَذَكَرَ مَا يَسْقِي الْأَرْضَ؛ ذَكَرَ أَحْوَالَ مَا يَتَكَوَّنُ بِهِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ
دَلِيلًا ظَاهِرًا عَلَى الْإِعَادَةِ، وَبُرْهَانًا قَاهِرًا عَلَى الْمُنْكَرِينَ لَهَا، فَقَالَ تَعَالَى ^(٣):

﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ﴾.

أي: واللَّهُ خَلَقَ كُلَّ كَائِنٍ حَيٍّ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ، مِنْ مَاءٍ ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٤٠٦/٢٤).

(٢) الْخَافِقِينَ: أي: الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ، أَوْ أَفْقِيَهُمَا. يُنْظَرُ: ((تاج العروس)) للزَّيْدِي (٢٥/٢٤٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٢٩٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٣٠١)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٩١)، ((تفسير البضاوي))

(٤/١١١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٦٦).

قال ابنُ الجوزي: (وفي الماء قولان؛ أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمَاءَ أَصْلُ كُلِّ دَابَّةٍ. وَالثَّانِي: أَنَّهُ النُّطْفَةُ،

وَالْمُرَادُ بِهِ: جَمِيعُ الْحَيَوَانَاتِ الْمَشَاهِدِ فِي الدُّنْيَا). ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٣٠١).

وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ هُوَ ظَاهِرٌ قَوْلِ السَّمْعَانِيِّ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ رَجَبٍ، وَالسَّعْدِيُّ، وَابْنُ عُثْمِينَ.

يُنْظَرُ: ((تفسير السمعاني)) (٣/٥٤٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٧٣)، ((لطائف المعارف)) =

كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠].

﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾.

أي: فَمِنْ الْحَيَوَانَاتِ الْمَخْلُوقَةِ مِنْ مَاءٍ مَنْ يَمْشِي زَحْفًا عَلَى بَطْنِهِ؛ كَالْحَيَّةِ^(١).

﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ﴾.

أي: وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي قَائِمًا عَلَى رِجْلَيْنِ؛ كَالْإِنْسَانِ وَالطَّيْرِ^(٢).

﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾.

= لابن رجب (ص: ٢٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٠٤).

وَالْقَوْلُ الثَّانِي - أَنَّ الْمَرَادَ بِالْمَاءِ النُّطْفَةُ - عزاه الشوكاني للجمهور. يُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٥٠ / ٤).

وَمَنْ اخْتَارَهُ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالسَّمَرْقَنْدِيُّ، وَابْنُ أَبِي زَمَنِينَ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَمَكِّيٌّ، وَالوَاحِدِيُّ، وَالبَغَوِيُّ، وَالْخَازَنُ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٤٠)، ((تفسير السمرقندي)) (٢ / ٥١٨)، ((تفسير ابن أبي زمنين)) (٣ / ٢٤١)، ((تفسير الثعلبي)) (٧ / ١١٣)، ((الهداية الى بلوغ النهاية)) لمكي (٨ / ٥١٣٤)، ((الوسيط)) للواحدى (٣ / ٣٢٤)، ((تفسير البغوي)) (٣ / ٤٢٣)، ((تفسير الخازن)) (٣ / ٣٠١).

قال ابن رجب: (وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْمَرَادَ بِالْمَاءِ النُّطْفَةُ الَّتِي يُخْلَقُ مِنْهَا الْحَيَوَانَاتُ - بَعِيدٌ). ((لطائف المعارف)) (ص: ٢٣).

وقال ابن عثيمين: (كَلِمَةُ ﴿مِنْ مَّاءٍ﴾ أَعَمُّ مِنْ كَلِمَةِ نُطْفَةٍ، وَالْوَاجِبُ إِبْقَاءُ الْآيَةِ عَلَى عُمُومِهَا). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٠٤).

وقال الشوكاني: (وَقِيلَ: فِي الْآيَةِ تَنْزِيلُ الْغَالِبِ مَنْزِلَةَ الْكُلِّ، عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ - أَي: أَنَّ الْمَرَادَ بِالْمَاءِ: النُّطْفَةُ؛ لِأَنَّ فِي الْحَيَوَانَاتِ مَنْ لَا يَتَوَلَّدُ عَنْ نُطْفَةٍ، وَيُخْرَجُ مِنْ هَذَا الْعُمُومِ الْمَلَأَيْكَةُ؛ فَإِنَّهُمْ خُلِقُوا مِنْ نُورٍ، وَالْجَانُّ؛ فَإِنَّهُمْ خُلِقُوا مِنْ نَارٍ). ((فتح القدير)) للشوكاني (٤ / ٥٠).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٤٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٧٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٤٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٧٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

أي: ومنهم مَنْ يمشي على أربع قوائم؛ كالبهائم ^(١).

﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾.

أي: يُحدثُ اللهُ بقدرته في كُلِّ وَقْتٍ ما يَشَاءُ مِنَ المَخْلُوقَاتِ المتنوّعة، ويجعلها على ما يَشَاءُ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ ^(٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

أي: إِنَّ اللهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَادِرٌ، وَمِنْ ذَلِكَ قَدْرُهُ على خَلْقِ ما يَشَاءُ، ودخولِ كُلِّ مخلوقاته تحتَ قدرته، فهو سبحانه لا يُعْجزُهُ شَيْءٌ ^(٣).

﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ^(٤٦).

مُنَاسِبَةُ الآيةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا اتَّضَحَ بما ذَكَرَ مِنَ الدَّلَائِلِ ما لله تعالى مِنْ صِفَاتِ الكَمَالِ، والتَّنْزُّهِ عن كُلِّ شَائِبَةِ نَقْصٍ، وقامت أدِلَّةُ الوَحْدَانِيَّةِ على ساقٍ، وَاتَّسَقَتْ براهينُ الألوهيةِ أَيَّ اتَّسَاقٍ؛ قال تعالى مُترَجِّماً لتلك الأدِلَّةِ ^(٤):

﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ﴾.

أي: لقد أنزلنا آياتِ القرآنِ عَلامَاتٍ واضِحاتٍ مُوضِحاتٍ للحَقِّ ولِما يَحْتَاجُ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٠)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥١٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٠)، ((تفسير الثعلبي)) (٧/ ١١٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٠)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥١٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٩٢)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٥٠).

(٤) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٩٤).

النَّاسُ إِلَى بَيَانِهِ مِنْ مَعَارِفَ وَعُلُومٍ، وَآدَابٍ وَأَحْكَامٍ^(١).

﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

أي: واللَّهُ يُرْشِدُ وَيُوفِّقُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ مِمَّنْ هُوَ أَهْلٌ لِلْهُدَايَةِ، إِلَى طَرِيقِ الْإِسْلَامِ الْمُسْتَقِيمِ الْوَاضِحِ، الْمُوَصِّلِ إِلَى رِضَاهِ وَجَنَّتِهِ^(٢).

الفوائد التربوية:

١ - في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ تنبيهٌ على أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَالِكٌ لِلأَوَّلِ وَالْآخِرِ، ف﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ابتداءً، ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ انتهاءً؛ ففيه - واللَّهُ أَعْلَمُ - إشارةٌ إلى أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُلْكُ لِلَّهِ وَالْمَرْجِعُ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَنَا أَنْ نَتَصَرَّفَ إِلَّا حَسَبَ مَا شَرَعَ لَنَا مَا دُمْنَا مِلَكًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَصِيرُنَا إِلَى اللَّهِ، وَمَا دُمْنَا نَعْلَمُ أَنَّ مَصِيرَنَا إِلَيْهِ فَلَا بُدَّ أَنْ نَسْتَعِدَّ لِهَذَا الْمَصِيرِ؛ لِأَنَّهُ سَوْفَ يُحَاسِبُنَا^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٤٠)، ((تفسير الألوسي)) (٩ / ٣٨٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٦٧).

قال ابن عطية: (قوله: ﴿ءَايَاتٍ مُبِينَاتٍ﴾ يَعْمُ كُلُّ مَا نَصَبَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ آيَةٍ وَصَنَعَةٍ لِلْعِبَرَةِ، وَكُلُّ مَا نَصَّ فِي كِتَابِهِ مِنْ آيَةٍ تَنْبِيهِ وَتَذَكِيرٍ). ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ١٩١). وقال ابنُ عاشور: (المرادُ بِالْآيَاتِ هُنَا آيَاتُ الْقُرْآنِ، كَمَا يَقْتَضِيهِ فِعْلُ ﴿أَنْزَلْنَا﴾؛ وَلِذَلِكَ لَمْ تُعْطَفْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ عَلَى مَا قَبْلَهَا). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٤٠)، ((تفسير السمرقندي)) (٢ / ٥١٨)، ((تفسير الخازن)) (٣ / ٣٠٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

قال ابنُ عثيمين: (يعني: على الرَّغْمِ مِنْ كَوْنِ الْآيَاتِ ﴿مُبِينَاتٍ﴾ وَاضِحَةً مُبَيَّنَّةً، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ، فَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَهْتَدِي بِهَا، وَإِنَّمَا اللَّهُ تَعَالَى ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣١٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٢٩١).

٢- قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ فالبصيرُ ينظرُ إلى هذه المخلوقاتِ نظرَ اعتبارٍ وتفكيرٍ وتدبُّرٍ لما أُريدَ بها ومنها، والمُعْرِضُ الجاهِلُ نظرُهُ إليها نظرَ غفلةٍ، بمنزلةِ نظرِ البهائمِ^(١)!

٣- قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ فَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ تأملْ كيف نبّه سبحانه باختلاف الحيوانات في المشي مع اشتراكها في المادّة على الاختلاف فيما وراء ذلك من أعضائها وأشكالها، وقواها وأفعالها، وأغذيتها ومساكنها؛ فنبّه على الاشتراك والاختلاف، فُنشِرُ إلى يسير منه: فالطيرُ كُلُّها تشترِكُ في الريش والجناح، وتتفاوتُ فيما وراء ذلك أعظمَ تفاوتٍ، واشتراكُ ذواتِ الحوافِرِ في الحافر، كالفرسِ والحمارِ والبغلِ، وتفاوتُها في ما وراء ذلك، واشتراكُ ذواتِ الأُطلافِ في الظلف، وتفاوتُها في غير ذلك، واشتراكُ ذواتِ القُرونِ فيها، وتفاوتُها في الخلقِ والمنافعِ والأشكالِ، واشتراكُ حيواناتِ الماءِ في كونها سابحةً تأوي فيها وتكوّنُ فيها، وتفاوتُها أعظمَ تفاوتٍ عَجَزَ البشرُ إلى الآن عن حصره، واشتراكُ الوحوشِ في البُعدِ عن النَّاسِ، والنَّفارِ عنهم وعن مساكنهم، وتفاوتُها في صفاتها وأشكالها وطبائعها وأفعالها أعظمَ تفاوتٍ يَعَجِزُ البشرُ عن حصره، واشتراكُ الماشي منها على بطنه في ذلك، وتفاوتُ نوعه، واشتراكُ الماشي على رجلين في ذلك، وتفاوتُ نوعه أعظمَ تفاوتٍ؛ وكلُّ من هذه الأنواع له عِلْمٌ وإدراكٌ وتحبُّلٌ على جلبِ مصالحه ودفعِ مضارّه، يَعَجِزُ عن كثيرٍ منها نوعُ الإنسان، فمن أعظمِ الحُكَمِ الدَّلالةُ الظاهرةُ على معرفة الخالقِ الواحدِ المُستولي بقرّته وقدرته وحكمته على ذلك كُلِّه، بحيث جاءت

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

كُلُّهَا مُطِيعَةٌ مُنْقَادَةٌ مُنْسَاقَةٌ إِلَى مَا خَلَقَهَا لَهُ عَلَى وَفْقِ مَشِئَتِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَذَلِكَ أَدْلُ شَيْءٍ عَلَى قُوَّتِهِ الْقَاهِرَةِ، وَحِكْمَتِهِ الْبَالِغَةِ، وَعِلْمِهِ الشَّامِلِ، فَيَعْلَمُ إِحَاطَةً قُدْرَةً وَاحِدَةً، وَعِلْمٍ وَاحِدٍ، وَحِكْمَةً وَاحِدَةً -أعني: بالنوع- مِنْ قَادِرٍ وَاحِدٍ، عَالِمٍ وَاحِدٍ، حَكِيمٍ وَاحِدٍ، بِجَمِيعِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ وَأَضْعَافِهَا مِمَّا لَا تَعْلَمُهُ الْعُقُولُ الْبَشَرِيَّةُ، كَمَا قَالَ: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) [النحل: ٨].

٤- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْهَدَايَةِ، بَلْ يَسْأَلُ اللَّهَ دَائِمًا أَنْ يَهْدِيَهُ ثُمَّ يُثَبِّتَهُ مَا دَامَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يَهْدِي^(٢)! فَاللَّهُ تَعَالَى عَمَمُ الْبَيَانِ التَّامِّ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ، فَقَالَ: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ﴾، وَخَصَّصَ بِالْهَدَايَةِ مَنْ يَشَاءُ، فَهَذَا فَضْلُهُ وَإِحْسَانُهُ، وَمَا فَضْلُ الْكَرِيمِ بِمَمْنُونٍ -أَي: بِمَقْطُوعٍ-، وَذَاكَ عَدْلُهُ^(٣).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- مَذَهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلِمَ فِي الْجَمَادَاتِ وَسَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ سِوَى الْعُقَلَاءِ عِلْمًا لَا يَقِفُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، فَلَهَا صَلَاةٌ وَتَسْبِيحٌ وَخَشْيَةٌ، كَمَا قَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤]، وَقَالَ: ﴿وَالطَّيْرُ صَفَقَتْ كُلُّ قَدَمٍ عِلْمًا صَلَاتُهُ، وَتَسْبِيحُهُ﴾، وَقَالَ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾ [الحج: ١٨] الْآيَةُ؛ فَيَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ الْإِيمَانُ بِهِ، وَيَكِلُ عِلْمَهُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((شفاء العليل)) لابن القيم (ص: ٢٣١، ٢٣٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣١٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير البغوي)) (١/ ١٣٢).

٢- قال تعالى: ﴿وَالطَّيْرُ صَفَقَتْ﴾ إِنَّ إعطاء الله سبحانه للأجرام الثقيلة ما تتمكّن من الوقوف في الجوّ والحركة كيف تشاء من الأجحة والأذنان الخفيفة، وإرشادها إلى كيفية استعمالهما بالقبض والبسط: حُجَّة نيرة واضحة المكنون، وآية بيّنة لقوم يعقلون، دالة على كمال قدرة الصّانع المجيد، وغاية حكمة المبدئ المعيد^(١).

٣- قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ﴾ إِنَّمَا دخلت (بين) على مفرد، وهي إنما تدخل على المثنى فما فوقه؛ لأنّه إمّا أن يراد بالسحاب الجنس، فعاد الضمير عليه على حكمه، وإمّا أن يراد حذف مضاف، أي: بين قطع؛ فإنّ كل قطعة سحابة^(٢).

٤- قوله تعالى: ﴿فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ﴾ جعل نزول البرد إصابة؛ لأنّ الإصابة إذا أُطلقت في كلامهم دلّت على أنّها حلول مكره، ومن ذلك سميت المصيبة: الحادثة المكروهة، فجعل نزول البرد إصابة؛ لأنّه يفسد الزرع والثمرة^(٣).

٥- في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا﴾ نص صريح أنّ ذلك ليس من تفرقة الرّيح كما يزعم أهل الطبيعة؛ فإنّ الله سبحانه وتعالى ذكر بعد ذلك أنّه هو الذي يُصِرُّهُ ﴿فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَن مَّن يَشَاءُ﴾، وقد نصّ تعالى أنّه هو المُصِرُّ له في آية أخرى، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيِّنَ يَدَى رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا * لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَّيْتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَمًا وَنَاسِيًا كَثِيرًا * وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا

(١) يُنظر: ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١١٠)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٥٦)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٣).

(٢) يُنظر: ((الدر المصون)) للسمين الحلبي (٨/ ٤١٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٢).

﴿كُفُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨-٥٠]، وهذا من لُطْفِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ؛ فَإِنَّهُ لَوْ لَمْ يَجْعَلْ
لِلْمَطَرِ فُتُوقًا وَفُرُوجًا يَنْزِلُ مِنْهَا مُفَرَّقًا، فَأَنْزَلَهُ دَفْعَةً وَاحِدَةً إِلَى الْأَرْضِ لَأَهْلَكَ
النَّاسَ وَالْدَّوَابَّ، وَلَأَفْسَدَ الْأَرْضَ وَخَرَّبَهَا، وَهَذَا يَرُدُّ عَلَى عُلَمَاءِ الطَّبِيعَةِ الَّذِينَ
لَا يَعْتَبِرُونَ لِهَذَا الْكَوْنِ مُدَبَّرًا^(١)!

٦- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِزَّابًا فِيهَا مِنْ بَرَدٍ﴾ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى
جَعَلَ فِي السَّمَاءِ جِبَالًا مِنْ بَرَدٍ - عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ -، وَهُوَ تَعَالَى يُنَبِّئُهُ خَلْقَهُ عَلَى مَا
فِيهِ نَفْعُهُمْ؛ لِيَطْمَعُوا فِيهِ، وَعَلَى مَا فِيهِ هَلَاكُهُمْ؛ لِيَخَافُوا مِنْهُ، فَنَبَّاهُ عَلَى مَا يَطْمَعُونَ
فِيهِ بِالْمَطَرِ، وَنَبَّاهُ عَلَى مَا يَخَافُونَ مِنْهُ بِالْبَرَدِ، وَهُوَ شَبِيهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي
يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنْشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾^(٢) [الرعد: ١٢].

٧- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ﴾ فِيهِ تَنْبِيهُ الْعُقُولِ إِلَى التَّدَبُّرِ فِي هَذِهِ التَّغْيِيرَاتِ؛
إِذْ كَانَ شُعُورُ النَّاسِ بِحُدُوثِ الْبَرْقِ أَوْضَحَ وَأَكْثَرَ مِنْ شُعُورِهِمْ بِتَكُونِ السَّحَابِ
وَتَرَاكُمِهِ، وَنُزُولِ الْمَطَرِ وَالْبَرَدِ؛ إِذْ قَدْ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْ ذَلِكَ لِكثْرَةِ حُدُوثِهِ وَتَعَوُّدِهِمْ
بِهِ، بِخِلَافِ اشْتِدَادِ الْبَرْقِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَخْلُو أَحَدٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَرَضَ لَهُ مَرَّاتٍ، فَإِنَّ
أَصْحَابَ الْأَبْصَارِ الَّتِي حَرَّكَهَا خَفَقُ الْبَرْقِ يَتَذَكَّرُونَ تِلْكَ الْحَالَةَ الْعَجِيبَةَ الدَّالَّةَ
عَلَى الْقُدْرَةِ؛ وَلِهَذَا التُّكْتَةُ خُصِّصَتْ هَذِهِ الْحَالَةُ مِنْ أَحْوَالِ الْبَرْقِ بِالذِّكْرِ^(٣).

٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ الْعِبْرَةُ مِنَ الْإِعْتِبَارِ، وَهُوَ
مَأْخُودٌ مِنَ «الْعَبْرِ» وَهُوَ شَاطِئُ النَّهْرِ، وَمَنْ قَطَعَ النَّهْرَ فَقَدْ عَبَّرَهُ، فَكَأَنَّ الْمُعْتَبِرِينَ
بِآيَاتِ اللَّهِ الدَّالَّةِ عَلَى قُدْرَتِهِ عَبَّرُوا مِنْ شَاطِئِ السَّنَةِ وَالْغَفْلَةِ وَالْجَهْلِ إِلَى شَاطِئِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٦٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ١٦٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٦٢).

النور والانتباه والاتعاظ^(١).

٩- في قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ أَنَّ عُمَى الْأَبْصَارِ لَا يَسْتَدِلُّونَ بهذه الآيات على كمال قدرته، ولا يَنْتَفِعُونَ منها بشيء^(٢).

١٠- قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾ فيه دليل على أَنَّ الماء مادَّةُ جَمِيعِ الْحَيَوَانَاتِ، وعلى خَلْقِ جَمِيعِ مَا يَدْبُ وما فيه حياةٌ من ماءٍ؛ فَعَلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ جَمِيعِهَا الْمَاءُ الْمُطْلَقُ^(٣).

١١- قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾ لَمْ قَالَ اللَّهُ ذَلِكَ مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْحَيَوَانَاتِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ مِنَ الْمَاءِ، أَمَّا الْمَلَائِكَةُ فَهُمْ أَعْظَمُ الْمَخْلُوقَاتِ الْحَيَةِ عَدَدًا، وَهُمْ مَخْلُوقُونَ مِنَ النُّورِ، وَأَمَّا الْجِنُّ فَهُمْ مَخْلُوقُونَ مِنَ النَّارِ^(٤)، وَخَلَقَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٦٦).

قال الرازي: ((ع ب ر) ... تُفِيدُ الْعُبُورَ وَالْإِنْتِقَالَ، ... وَمِنْهُ الْعِبَارَةُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهَا إِلَّا إِذَا انْتَقَلَ مِنْ حَرْفٍ إِلَى حَرْفٍ آخَرَ، وَأَيْضًا كَأَنَّهُ بِسَبَبِ تِلْكَ الْعِبَارَةِ يَتَنَقَّلُ الْمَعْنَى مِنْ ذِهْنٍ نَفْسِهِ إِلَى ذِهْنِ السَّامِعِ. وَمِنْهُ الْعِبْرَةُ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الدَّمْعَةَ تَتَنَقَّلُ مِنْ دَاخِلِ الْعَيْنِ إِلَى الْخَارِجِ. وَمِنْهُ الْعِبْرَةُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَنَقَّلُ فِيهَا مِنَ الشَّاهِدِ إِلَى الْغَائِبِ. وَمِنْهُ الْمَعْبَرُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَنَقَّلُ بِوَسِطَتِهِ مِنْ أَحَدِ طَرَفَيْ الْبَحْرِ إِلَى الثَّانِي. وَمِنْهُ التَّعْبِيرُ؛ لِأَنَّهُ يَتَنَقَّلُ مِمَّا يَرَاهُ فِي النَّوْمِ إِلَى الْمَعَانِي الْغَائِبَةِ)). ((تفسير الرازي)) (١/ ٣٢).

وقال ابن القيم: ((الانُّعَاظُ يُسَمَّى اعْتِبَارًا وَعِبْرَةً؛ لِعُبُورِ الْمُتَعَبِّزِ مِنَ النَّظِيرِ إِلَى نَظِيرِهِ)). ((إعلام الموقعين عن رب العالمين)) (١/ ١٤٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٦٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((لطائف المعارف)) لابن رجب (ص: ٢٣).

(٤) قال ابن رجب: ((الْقُرْآنُ دَلَّ عَلَى خَلْقِ جَمِيعِ مَا يَدْبُ وما فيه حياةٌ من ماءٍ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ جَمِيعِهَا الْمَاءُ الْمُطْلَقُ، وَلَا يُنَافِي هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ السَّمُورِ﴾ [الحجر: ٢٧]، وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ» [مسلم (٢٩٩٦) من حديث عائشة]؛ فَإِنَّ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ «كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ» [أحمد (٧٩٣٢)، وابن حبان (٢٥٥٩)، والحاكم (٧٢٧٨)]. وَيُنْظَرُ: ((إرواء الغليل)) لِلْأَبَانِيِّ (١/ ١٩٠) [دَلَّ عَلَى =

اللَّهُ أَدَمَ مِنَ التُّرَابِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ [آل عمران: ٥٩]، وقال عن خلق عيسى: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ [التحریم: ١٢]، وأيضاً كثيرٌ من الحيوانات متولّدٌ لا عن النطفة؟

الجواب من وجوه:

الوجه الأول: أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿مِنْ مَّاءٍ﴾ صِلَةٌ ﴿كُلِّ دَابَّةٍ﴾، وليس هو من صِلَةِ ﴿خَلَقَ﴾، والمعنى: أَنَّ كُلَّ دَابَّةٍ متولّدةٍ من الماء فهي مخلوقةٌ لله تعالى.

الوجه الثاني: أَنَّ أَصْلَ جَمِيعِ المخلوقاتِ الماء، وَلَمَّا كَانَ المقصودُ من هذه الآية بيانَ أَصْلِ الخَلْقَةِ، وكان الأَصْلُ الأوّلُ هو الماء؛ لا جَرَمَ ذَكَرَهُ على هذا الوجه.

الوجه الثالث: أَنَّ المرادَ من (الدَّابَّةِ) التي تَدْبُ على وجهِ الأرض، ومَسْكُنُهُم هناك، فيَخْرُجُ عنه الملائكةُ والجنُّ، وَلَمَّا كَانَ الغالبُ جدًّا من هذه الحيوانات كَوْنُهُم مخلوقينَ من الماء؛ إمَّا لِأَنَّهَا متولّدةٌ من النطفة، وإمَّا لِأَنَّهَا لا تَعِيشُ إِلَّا بالماء - لا جَرَمَ أَطْلَقَ لَفْظَ الكُلِّ؛ تنزيلاً للغالبِ منزلةَ الكُلِّ^(١).

١٢ - في قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾ سؤالٌ: وهو: أَنَّ بعضَ الحيواناتِ يمشي على أكثرَ من أربع، فلمَ لم تُذكرْ؟

والجوابُ من أوجهٍ:

الوجه الأول: أَنَّ الواوَ حُذِفَتْ مع معطوفِها، أي: ومنهم مَنْ يمشي على أكثرَ

= أَنَّ أَصْلَ النورِ والنَّارِ الماء، كما أَنَّ أَصْلَ التُّرَابِ الذي خُلِقَ منه آدمُ الماء، فَإِنَّ آدمَ خُلِقَ من طينٍ، والطينُ تُرابٌ مُخْتَلِطٌ بماءٍ، أو التُّرابُ خُلِقَ من الماء... ولا يُستَكْرَرُ خُلُقُ النَّارِ من الماء؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جَمَعَ بِقُدْرَتِهِ بَيْنَ الماءِ والنَّارِ في الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ، وجعلَ ذلكَ مِنْ أدلّةِ القُدْرَةِ على البَعْثِ. ((لطائف المعارف)) (ص: ٢٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٤/٤٠٦).

من أربع، وحَذَفُ الواوِ مع معطوفِها أسلوبٌ عربيٌّ معروفٌ.

الوجه الثاني: أنَّ ما يمشي على أكثر من أربعٍ قليلٌ، فلم يتعرَّض له؛ لِقِلَّتِهِ.

الوجه الثالث: أنَّ المشيَ الرَّئيسَ على أربعٍ وإن كَثُرَت الأرجُلُ.

الوجه الرابع: أنَّ الآيةَ ذَكَرَتْ أمثلةً شهيرةً، ولم تحْصُرْ^(١)، فليس فيها ما يَقْتَضِي حَصْرَ المشي في هذه الأحوالِ الثلاثة؛ لأنَّ المقصودَ الاعتبارُ بالغالبِ المُشَاهِدِ^(٢).

الوجه الخامس: أنَّه لم يَزِدْ على الأربع؛ لأنَّ القوائمَ وإن زادتْ فاعتمادُ الحيوانِ على جهاتِهِ الأربعة، فكأنَّها تمشي على أربعةٍ^(٣).

١٣- قولُ الله تعالى: ﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ فيه إشارةٌ إلى أنَّه تعالى ما تعلَّقت به إرادَةُ خَلْقِهِ، أنشأه واختَرَعه، وفي ذلك تنبيهٌ على كثرةِ الحَيوانِ، وأنَّها كما اختلفت بكيفيَّةِ المشي، اختلفت بأُمُورٍ أُخَرِ^(٤).

١٤- في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أنَّ الشَّرْعَ كُلَّهُ -الذي هو دينُ الإسلامِ- مُستقيمٌ، ليس فيه اعوجاجٌ^(٥).

(١) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٦٨).

وقال ابن عثيمين: (من الحيواناتِ أو من الدوابِّ ما يمشي على أكثر من أربعٍ، فمنها ما له سِتُّ أرجُلٍ أو أكثر من ذلك، إنَّما هذا التقسيمُ ليس للحَصْرِ، ولكِنَّه للَقَصْرِ، أي: من بابِ الإقتصارِ على بعضِ الأنواعِ فقط، ويُدلُّ على ذلك قولُه: ﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾).
(تفسير ابن عثيمين - سورة النور) (ص: ٣٠٦) بتصرف يسير.

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٤٠).

(٤) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٦٠).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣١٣).

بلاغة الآيات:

١ - قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ يَسِّحُ لَهُمْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَّتِ كُلُّ قَدِّ عِلْمٍ صَلَاتُهُ، وَسَيِّحُهُ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾

- قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ يَسِّحُ لَهُمْ﴾ استئناف ابتدائي، والاستفهام مُستعمل كناية عن التعجب من حال فريق المُشركين الذين هم من أصحاب العقول، ومع ذلك قد حرّموا الهدى لما لم يجعله الله فيهم، وقد جعل الهدى في العجماء؛ إذ جبلها على إدراك أثر نعمة الوجود والرزق. وقيل: الرؤية هنا بصرية؛ وعلى هذا الاعتبار كان الاستفهام الإنكاري مكنى الوقوع. ويجوز أن تكون جملة ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ يَسِّحُ لَهُمْ﴾ جارية مجرى الأمثال في كلام البلغاء؛ وعليه فلا التفتات فيها إلى معنى الرؤية. وقيل: الرؤية هنا قلبية، وأغنى المصدر عن المفعولين^(١). وقيل: هو استئناف خوطب به النبي صلى الله عليه وسلم - على أحد الأقوال -؛ للإيدان بأنه تعالى أفاض عليه صلى الله عليه وسلم أعلى مراتب النور وأجلاها، وبين له من أسرار الملك والملكوت أدقها وأخفاها، والهمزة للتقرير، أي: قد علمت علماً يقيناً شبيهاً بالمُشاهدة في القوة والرصانة بالوحي الصريح، والاستدلال الصحيح^(٢).

- وفي قوله: ﴿يَسِّحُ لَهُمْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ نبة على كمال قوة دلالة المخلوقات عليه سبحانه وغاية وضوحها؛ حيث عبر عنها بما يخص العقلاء من التسبيح الذي هو أقوى مراتب التنزيه وأظهرها؛ تنزيلاً للسان الحال منزلة لسان المقال - وذلك على قول في التفسير -، وأكد ذلك بإيثار كلمة

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٥٨، ٢٥٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٨٢).

(مَنْ) عَلَى (مَا)؛ كَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِمَّا عَزَّ وَهَانَ، وَكُلَّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْأَعْرَاضِ وَالْأَعْيَانِ: عَاقِلٌ نَاطِقٌ، وَمُخْبِرٌ صَادِقٌ بَعْلُو شَأْنِهِ تَعَالَى وَعِزَّةٌ سُلْطَانُهُ. وَتَخْصِيصُ التَّنْزِيهِ (التَّسْبِيحِ) بِالذِّكْرِ مَعَ دَلَالَةِ مَا فِيهِمَا عَلَى اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِنُعُوتِ الْكَمَالِ أَيْضًا؛ لِمَا أَنَّ مَسَاقَ الْكَلَامِ لَتَقْبِيحِ حَالِ الْكُفَرَةِ فِي إِخْلَالِهِمْ بِالتَّنْزِيهِ، بِجَعْلِهِمُ الْجَمَادَاتِ شُرَكَاءَ لَهُ فِي الْأُلُوهِيَّةِ، وَنَسَبَتِهِمْ إِلَيْهِ إِلَى اتِّخَاذِ الْوَلَدِ، تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوءًا كَبِيرًا^(١). وَقِيلَ: وَجْهُ تَخْصِيصِ التَّسْبِيحِ هَاهُنَا بِالْعُقْلَاءِ أَنَّ خَلْقَةَ الْعُقْلَاءِ أَشَدُّ دَلَالَةً عَلَى وَجُودِ الصَّانِعِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ الْعَجَائِبَ وَالْغَرَائِبَ فِي خَلْقِهِمْ أَكْثَرُ، وَهِيَ الْعَقْلُ وَالنُّطْقُ وَالْفَهْمُ^(٢)، وَذَلِكَ عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ.

- قَوْلُهُ: ﴿وَالطَّيْرُ صَفَّتْ كُلُّ قَدَمٍ صَلَاتُهُ وَتَسْبِيحُهُ﴾ فِيهِ تَخْصِيصُ الطَّيْرِ بِالذِّكْرِ مَعَ انْدِرَاجِهَا فِي جُمْلَةٍ مَا فِي الْأَرْضِ؛ لِعَدَمِ اسْتِقْرَارِ قَرَارِهَا، وَاسْتِقْلَالِهَا بِصُنْعِ بَارِعٍ، وَإِنْشَاءٍ رَائِعٍ؛ قُصِدَ بَيَانُ تَسْبِيحِهَا مِنْ تِلْكَ الْجِهَةِ؛ لَوْضُوحِ إِنْبَائِهَا عَنْ كَمَالِ قُدْرَةِ صَانِعِهَا، وَلُطْفِ تَدْبِيرِ مُبْدِعِهَا؛ وَلِذَلِكَ قَيَّدَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿صَفَّتْ﴾؛ فَإِنَّ إِعْطَاءَ الْأَجْرَامِ الثَّقِيلَةِ مَا بِهِ تَقْوَى عَلَى الْوُقُوفِ فِي الْجَوِّ بِاسْطَةِ أَجْنَحَتِهَا، بِمَا فِيهَا مِنَ الْقَبْضِ وَالْبَسْطِ - حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى كَمَالِ قُدْرَةِ الصَّانِعِ تَعَالَى، وَلُطْفِ تَدْبِيرِهِ^(٣). وَقِيلَ: تَخْصِيصُ الطَّيْرِ بِالذِّكْرِ مِنْ بَيْنِ الْمَخْلُوقَاتِ؛ لِلْمُقَابَلَةِ بَيْنَ مَخْلُوقَاتِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ بِذِكْرِ مَخْلُوقَاتِ فِي الْجَوِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؛ وَلِذَلِكَ قُيِّدَتْ بِـ ﴿صَفَّتْ﴾^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/ ١٨٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الشَّرِيبِيِّ)) (٢/ ٦٢٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الْبِيضَاوِيِّ)) (٤/ ١١٠)، ((تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانٍ)) (٨/ ٥٦)، ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ))

(١٨٣/ ٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (١٨/ ٢٥٩).

- قوله: ﴿كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ، وَتَسْبِيحَهُ﴾ استئنافٌ، وهو من تمام العبرة؛ إذ أودع الله في جميع أولئك ما به ملازمٌ متهم لما فطروا عليه من تعظيم الله وتنزيهه^(١). وتقديم الصلاة على التسبيح في الذكر؛ لقدمها عليه في الرتبة^(٢).

- قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ فيه وعيدٌ وتخويفٌ^(٣). وهو اعتراضٌ تذييليٌّ مقررٌ لمضمون ما قبله^(٤).

٢- قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾

- قوله: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تحقيقٌ لما دلَّ عليه الكلام السابق من إعطائه الهدى للعجماوات في شؤونهن، وحزمته إياه فريقاً من العقلاء؛ فلو كان ذلك جارياً على حسب الاستحقاق لكان هؤلاء أهدي من الطير في شأنهم^(٥).

- قوله: ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ بيانٌ لاختصاص الملك به تعالى في المعاد، إثر بيان اختصاصه به تعالى في المبدأ. وإظهار الاسم الجليل ﴿اللَّهُ﴾ في موقع الإضمار؛ لتربية المهابة، والإشعار بعلة الحكم^(٦)، وفيه أيضاً تذكيرٌ وتخويفٌ^(٧).

- وتقديم المعمولين ﴿وَلِلَّهِ﴾ ﴿وَإِلَى اللَّهِ﴾؛ لإفادة الاختصاص، أي: إنَّ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٥٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٨٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٥٦).

(٤) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٨٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٥٩).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٦٠).

(٦) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٨٤).

(٧) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٥٦).

التَّصَرُّفَ فِي الْعَوَالِمِ لِلَّهِ لَا لغيره^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَّامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَابِرُهُ بِذَهَبٍ وَالْأَبْصَرِ﴾ فيه حُسْنُ تَخْلُصٍ؛ حيثُ أَعْقَبَ الدَّلَالَةَ عَلَى إِعْطَاءِ الْهُدَى فِي قَوَانِينِ الْإِلَهَامِ فِي الْعَجَمَاوَاتِ بِالدَّلَالَةِ عَلَى خَلْقِ الْخَصَائِصِ فِي الْجَمَادِ، بِحَيْثُ تَسِيرُ عَلَى السَّيْرِ الَّذِي قَدَّرَهُ اللَّهُ لَهَا سَيْرًا لَا يَتَغَيَّرُ؛ فَهِيَ بِذَلِكَ أَهْدَى مِنْ فَرِيقِ الْكَافِرِينَ الَّذِينَ لَهُمْ عُقُولٌ وَحَوَاسُّ لَا يَهْتَدُونَ بِهَا إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالنَّظَرِ فِي أَدِلَّتِيهَا، وَفِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى عِظَمِ الْقُدْرَةِ، وَسَعَةِ الْعِلْمِ، وَوَحْدَانِيَّةِ التَّصَرُّفِ. وَهَذَا اسْتِدْلَالٌ بِنِظَامِ بَعْضِ حَوَادِثِ الْجَوِّ حَتَّى آلَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ وَقَدْ حَصَلَ مِنْ هَذَا حُسْنُ التَّخْلُصِ لِلانْتِقَالِ إِلَى الْاسْتِدْلَالِ عَلَى عِظَمِ الْقُدْرَةِ، وَسُمُوِّ الْحِكْمَةِ، وَسَعَةِ الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ^(٢).

- قوله: ﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَّامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ فِي تَعْقِيبِ الْجَعْلِ الْمَذْكُورِ بِرُؤْيَيْهِ خَارِجًا لَا بِخُرُوجِهِ مِنَ الْمُبَالِغَةِ فِي سُرْعَةِ الْخُرُوجِ، وَمِنْ الْإِعْتِنَاءِ بِتَقْرِيرِ الرُّؤْيَا مَا لَا يَخْفَى^(٣).

- قوله: ﴿وَيُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ﴾ مِنْ بَرَدٍ مَفْعُولٌ (يُنْزَلُ). وَقِيلَ: الْمَفْعُولُ ﴿مِنْ جِبَالٍ﴾، وَتَقْدِيمُ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ عَلَى الْمَفْعُولِ؛ لِلإِعْتِنَاءِ بِالْمُقَدَّمِ، وَالتَّشْوِيقِ إِلَى الْمُؤَخَّرِ. وَقِيلَ: مَفْعُولُ (يُنْزَلُ) مَحذُوفٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿فِيهَا مِنْ بَرَدٍ﴾، وَالتَّقْدِيرُ: يُنْزَلُ بَرَدًا، وَوُقُوعُ (مِنْ) زَائِدَةٌ؛ لِقَصْدِ مُشَاكَلَةِ قَوْلِهِ: ﴿مِنْ جِبَالٍ﴾. وَقِيلَ: هُوَ عَلَى حَذْفِ حَرْفِ التَّشْبِيهِ،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٦٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦ / ١٨٤).

وَالسَّمَاءُ: السَّحَابُ، أَي: مِنَ السَّمَاءِ الَّتِي هِيَ جِبَالٌ، أَي: كَجِبَالٍ^(١).

- وذكر البرد؛ لأنَّهم كانوا يَعْرِفُونَهُ، فحَوِطُوا بِمَا يَعْرِفُونَ، وترك ذكر الثلج، وهو أكثر نزولاً مِنَ البرد؛ لأنَّهم كانوا لا يَعْرِفُونَهُ فِي بلادِهِمْ^(٢).

- قوله: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾، أَي: صَوءُ بَرْقِ السَّحَابِ، وإضافةُ البرقِ إليه قَبْلَ الإخبارِ بوجُوده فيه؛ للإيذانِ بظهور أمره، واستغنائه عن التَّصريح به^(٣).

- قوله: ﴿يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾، أَي: يَخْطِفُهَا مِنْ فَرَطِ الإضاءةِ، وسرعة وُرودها. وفي إطلاقِ الأبصارِ مزيدٌ تهويلٍ لأمره، وبيانٌ لشدَّةِ تأثيره فيها، كأنَّه يكادُ يذهبُ بها ولو عندَ الإغماضِ، وهذا مِنْ أقوى الدَّلَائِلِ على كَمالِ القُدرةِ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ تَوَلَّيْدٌ لِلضَّدِّ مِنَ الضَّدِّ^(٤).

- وفيه مُناسَبَةٌ حَسَنَةٌ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾ هو كَقَوْلِهِ فِي سُورَةِ (البقرة): ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطِفُ أَبْصَرَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٠]، سِوَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ زِيدَ فِيهَا لَفْظُ ﴿سَنَا﴾؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ وَارِدَةٌ فِي مَقَامِ الْاعتِبَارِ بِتَكْوِينِ السَّحَابِ، وَإِنْزَالِ الْغَيْثِ؛ فَكَانَ الْمَقَامُ مُقْتَضِيًا لِلتَّنْوِيهِ بِهَذَا الْبَرْقِ وَشِدَّةِ ضِيَائِهِ؛ حَتَّى يَكُونَ الْاعتِبَارُ بِأَمْرَيْنِ: بِتَكْوِينِ الْبَرْقِ فِي السَّحَابِ، وَبِقُوَّةِ ضِيَائِهِ حَتَّى يَكَادُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ. وَآيَةُ (البقرة) وَارِدَةٌ فِي مَقَامِ التَّهْدِيدِ وَالتَّشْوِيهِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٢٤٦/٣)، ((تفسير البضاوي)) (١١٠/٤)، ((حاشية الطيبي

على الكشف)) (١١٨/١١)، ((تفسير أبي حيان)) (٥٧/٨)، ((تفسير أبي السعود))

(٦/١٨٤، ١٨٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٦٢/١٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((الهداية الى بلوغ النهاية)) لمكي (٤٠٦٢/٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (١٨٥/٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (١١٠/٤)، ((تفسير أبي السعود)) (١٨٥/٦).

لحالهم حين كانوا مظهرين الإسلام ومُنطَوِّينَ على الكُفْرِ والجُحودِ؛ فكانت حالهم كحالة الغَيْثِ المُشْتَمِلِ على صَوَاعِقَ ورَعْدٍ وبرقٍ؛ فظاهِرُهُ مَنفَعَةٌ، وفي باطنِهِ قَوَارِعُ ومَصَائِبُ. ومن أَجْلِ اختلافِ المَقَامينِ وَضِعَ التَّعْبِيرُ هنا بـ ﴿يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾، وهنالك بقوله: ﴿يَخْطَفُ أَبْصَرَهُمْ﴾؛ لأنَّ في الخَطْفِ من معنى النِّكَايةِ بهم والتَّسَلُّطِ عليهم ما ليس في (يَذْهَبُ)؛ إذ هو مُجَرَّدُ الاستِلابِ. وأمَّا التَّعْبِيرُ هنا بالأبصارِ مُعَرِّفًا بِاللَّامِ؛ فلأنَّ المقصودَ أَنَّ البرقَ مُقَارِبٌ أَنْ يُزِيلَ طَائِفَةً مِنْ جِنْسِ الأبصارِ؛ فالحُكْمُ على حالةِ البرقِ الشَّدِيدِ من حيثُ هي، بخلافِ آيةِ (البقرة)؛ فإنَّها في مَقَامِ التَّوْبِيخِ لهم بأنَّ ما شأنه أَنْ يَنْتَفِعَ النَّاسُ به قد أَشْرَفَ على الضَّرِّ بهم؛ فلذلك ذُكِرَ لَفْظُ (أَبصار) مُضَافًا إِلَى صَمِيرِهِمْ. مع ما في هذا التَّخَالُفِ مِنْ تَفْنِينِ الكلامِ الواحدِ على أَفَانينَ مُخْتَلِفَةٍ؛ حتَّى لَا يَكُونَ الكلامُ مُعَادًا، وإنَّ كان المَعْنَى مُتَّحِدًا. ولا تَجِدُ حَقَّ الإيجازِ فائتًا؛ فإنَّ هذينِ الكلامينِ في حدِّ التَّساويِ في الحُرُوفِ والنُّطْقِ. وهكذا نَرَى بلاغةَ القرآنِ وإِعْجَازَهُ وحلاوةَ نَظْمِهِ^(١).

٤ - قوله تعالى: ﴿يَقْلَبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَرِ﴾ الكلامُ اسْتِثْنَاءٌ، وَجِيءَ به مُسْتَأْنَفًا غَيْرَ مَعْطُوفٍ على آيَاتِ الاعتبارِ المذكورةِ قَبْلَهُ؛ لأنَّه أَرِيدَ الانتقالُ مِنَ الاستِدلالِ بما قد يَخْفَى على بعضِ الأبصارِ إِلَى الاستِدلالِ بما يُشَاهِدُهُ كُلُّ ذِي بَصَرٍ كُلَّ يَوْمٍ وَكُلِّ شَهْرٍ، فهو لَا يَكَادُ يَخْفَى على ذِي بَصَرٍ، وهذا تَدْرِجٌ في مَوْقعِ هذه الجُمْلَةِ عَقِبَ جُمْلَةٍ: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾؛ ولذلك فالمقصودُ مِنَ الكلامِ هو جُمْلَةٌ ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَرِ﴾، ولكنَّ بُنْيَ نَظْمِ الكلامِ على تَقْدِيمِ الجُمْلَةِ الفِعْلِيَّةِ ﴿يَقْلَبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾؛ لِمَا تَقْتَضِيهِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٦٣).

من إفادة التجدد، بخلاف أن يُقال: إنَّ في تَقْلِبِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَعِبْرَةً^(١).

- قوله: ﴿يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ تَقْلِبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ تَغْيِيرُ الْأَفَقِ مِنْ حَالَةِ اللَّيْلِ إِلَى حَالَةِ الضَّيَاءِ، وَمِنْ حَالَةِ النَّهَارِ إِلَى حَالَةِ الظَّلَامِ، فَالْمُقْلَبُ هُوَ الْجَوُّ بِمَا يَخْتَلِفُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَعْرَاضِ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ حَالَةُ ظُلْمَةِ الْجَوِّ تُسَمَّى لَيْلاً، وَحَالَةُ نُورِهِ تُسَمَّى نَهَارًا؛ عَبَّرَ عَنِ الْجَوِّ فِي حَالَتَيْهِمَا، وَعُدِّيَ التَّقْلِبُ إِلَيْهِمَا بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ، وَمِمَّا يَدْخُلُ فِي مَعْنَى التَّقْلِبِ تَغْيِيرُ هَيْئَةِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ بِالطُّوْلِ وَالْقَصْرِ؛ وَلَرَعِي تَكَرُّرَ التَّقْلِبِ بِمَعْنِيهِ عَبَّرَ بِالْمُضَارِعِ الْمُقْتَضِي لِلتَّكَرُّرِ وَالتَّجَدُّدِ ﴿يَقْلِبُ﴾^(٢).

- قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ فِيهِ التَّأَكِيدُ ب (إِنَّ)؛ وَهُوَ إِمَّا لِمُجَرَّدِ الْإِهْتِمَامِ بِالْخَبَرِ، وَإِمَّا لَتَنْزِيلِ الْمُشْرِكِينَ فِي تَرْكِهِمُ الْإِعْتِبَارَ بِذَلِكَ مَنْزِلَةً مَنْ يُنْكِرُ أَنَّ فِي ذَلِكَ عِبْرَةً^(٣).

- وَالْإِشَارَةُ الْوَاقِعَةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ إِلَى مَا تَضَمَّنَهُ فِعْلُ ﴿يَقْلِبُ﴾ مِنَ الْمَصْدَرِ، أَيْ: إِنَّ فِي التَّقْلِبِ، وَيُرْجَّحُ هَذَا الْقَصْدَ ذِكْرُ الْعِبْرَةِ بِلَفْظِ الْمُفْرَدِ الْمُنْكَرِ. وَقِيلَ: الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ إِلَى جَمِيعِ مَا ذُكِرَ آنفًا، ابْتِدَاءً مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزَيِّجُ سَحَابًا﴾ [النور: ٤٣]؛ فَيَكُونُ الْإِفْرَادُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَعِبْرَةً﴾ نَازِلًا إِلَى أَنَّ مَجْمُوعَ ذَلِكَ يُفِيدُ جِنْسَ الْعِبْرَةِ الْجَامِعَةِ لِلْيَقِينِ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُتَصَرِّفُ فِي الْكَوْنِ. وَلَمْ تَرِدِ الْعِبْرَةُ فِي الْقُرْآنِ مُعَرَّفَةً بِلَامِ الْجِنْسِ، وَلَا مَذْكُورَةً بِلَفْظِ الْجَمْعِ^(٤). وَالتَّعْبِيرُ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ ﴿ذَلِكَ﴾ الَّذِي يَفِيدُ الْبُعْدَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٦٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨/٢٦٤، ٢٦٥).

مع قُرْبِ المُشَارِ إِلَيْهِ؛ لِلإِيْذَانِ بَعْلُو رُئْبَتِهِ، وَبَعْدِ مَنْزِلَتِهِ ^(١).

- وَأَيْضًا فِي قَوْلِهِ: ﴿لَعِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ خُصَّ أُولُو الْأَبْصَارِ بِالِاتِّعَاضِ؛ لِأَنَّ

الْبَصَرَ وَالْبَصِيرَةَ إِذَا اسْتَعْمِلَا وَصَلَا إِلَى إِدْرَاكِ الْحَقِّ ^(٢).

٥ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ فَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي

عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

- قَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾ فِيهِ تَقْدِيمُ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ ﴿وَاللَّهُ﴾ عَلَى الْخَبَرِ

الْفِعْلِيِّ ﴿خَلَقَ...﴾؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْإِعْتِبَارُ بِتَسَاوِي أَجْنَاسِ الْحَيَوَانِ فِي

أَصْلِ التَّكْوِينِ مِنْ مَّاءِ التَّنَاسُلِ، مَعَ الْإِخْتِلَافِ فِي أَوَّلِ أَحْوَالِ تِلْكَ الْأَجْنَاسِ

فِي آثَارِ الْخَلْقَةِ - وَهُوَ حَالُ الْمَشْيِ - إِنَّمَا هُوَ بِاسْتِمْرَارِ ذَلِكَ النِّظَامِ بِدُونِ

تَخَلُّفٍ، وَكَانَ ذَلِكَ مُحَقَّقًا؛ كَانَ إِفْرَاقُ هَذَا الْمَعْنَى بِتَقْدِيمِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ عَلَى

الْخَبَرِ الْفِعْلِيِّ مُفِيدًا لِأَمْرَيْنِ: التَّحَقُّقُ بِالتَّقْدِيمِ عَلَى الْخَبَرِ الْفِعْلِيِّ، وَالتَّجَدُّدُ

بِكَوْنِ الْخَبَرِ فِعْلِيًّا ^(٣).

- وَإِظْهَارُ اسْمِ الْجَلَالَةِ ﴿وَاللَّهُ﴾ دُونَ الْإِضْمَارِ (وَهُوَ)؛ لِلتَّنْوِيهِ بِهَذَا الْخَلْقِ

الْعَجِيبِ ^(٤).

- وَأَيْضًا اخْتِيَارَ فِعْلِ الْمُضِيِّ ﴿خَلَقَ﴾؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى تَقْرِيرِ التَّقْوِيِّ بِأَنَّ هَذَا شَأْنٌ

مُتَقَرَّرٌ مِنْذُ الْقَدَمِ، مَعَ عَدَمِ فَوَاتِ الدَّلَالَةِ عَلَى التَّكْرِيرِ؛ حَيْثُ عَقَّبَ الْكَلَامَ

بِقَوْلِهِ: ﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٥٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

- وَخَصَّ الدَّابَّةَ بِالذِّكْرِ، مع أَنَّ غَيْرَهَا مِثْلُهَا، كما سَمِلَهُ قَوْلُهُ فِي سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]؛ لِأَنَّ الْقُدْرَةَ فِيهَا أَظْهَرُ وَأَعْجَبُ مِنْهَا فِي غَيْرِهَا^(١).

- قَوْلُهُ: ﴿مِنْ مَّاءٍ﴾ فِيهِ تَنْكِيرُ (ماء)، وَهُوَ إِمَّا لِلْإِفْرَادِ نَوْعًا؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ كُلَّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الدَّوَابِّ مِنْ مَاءٍ مُخْتَصٍّ بِذَلِكَ النَّوعِ؛ فَخَلَقَ نَوْعَ الْإِنْسَانِ مِنْ مَاءٍ مُخْتَصٍّ بِهِ، وَخَلَقَ الْفَرَسَ مِنْ مَاءٍ مُخْتَصٍّ بِهِ. وَإِمَّا لِلْإِفْرَادِ شَخْصًا؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ مَخْصُوصٍ بِهَا، وَهُوَ النُّطْفَةُ - وَذَلِكَ عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ -، ثُمَّ اخْتَلَفَتْ هَذِهِ النُّطْفَةُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الدَّوَابِّ؛ فَيَكُونُ تَنْزِيلًا لِلْغَالِبِ مَنَزَلَةَ الْكُلِّ؛ إِذْ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ مَا يَتَوَلَّدُ لَا عَنِ النُّطْفَةِ^(٢).

- وَفِيهِ مُنَاسِبَةٌ حَسَنَةٌ؛ حَيْثُ جَاءَ الْمَاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مِنْ مَّاءٍ﴾ نَكْرَةً، وَجَاءَ فِي سُورَةِ (الْأَنْبِيَاءِ) ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠] مَعْرِفَةً؛ وَوَجْهُهُ: أَنَّ تَنْكِيرَ ﴿مَّاءٍ﴾ لِإِرَادَةِ التَّوَعُّيَّةِ؛ تَنْبِيْهًُا عَلَى اخْتِلَافِ صِفَاتِ الْمَاءِ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ الدَّوَابِّ؛ إِذِ الْمَقْصُودُ تَنْبِيْهُ النَّاسِ إِلَى اخْتِلَافِ النُّطْفِ - وَذَلِكَ عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ -؛ لِلزِّيَادَةِ فِي الْإِعْتِبَارِ. وَهَذَا بِخِلَافِ قَوْلِهِ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]؛ إِذْ قُصِدَ هُنَاكَ إِلَى أَنَّ أَجْنَاسَ الْحَيَوَانَاتِ كُلَّهَا مَخْلُوقَةٌ مِنْ جِنْسِ الْمَاءِ، وَهُوَ جِنْسٌ وَاحِدٌ اخْتَلَفَتْ أَنْوَاعُهُ؛ فَتَعْرِيفُ الْجِنْسِ هُنَاكَ إِشَارَةٌ إِلَى مَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ إِجْمَالًا وَيَعْهَدُونَهُ؛ مِنْ أَنَّ الْحَيَوَانَاتَ

(١) يُنْظَرُ: ((فتح الرحمن)) لِلْأَنْصَارِيِّ (ص: ٣٩٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري - حاشية ابن المنير)) (٣/ ٢٤٧)، ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١١١)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ١٢٠)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٦٠)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٦)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٦٣٦).

كله مخلوق من نُطْفِ أَصُولِهِ. وهذا مناطُ الفرقِ بَيْنَ التَّنْكِيرِ كما هنا، وبينَ تعريفِ الجنسِ كما في آية ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]؛ فالآية الأولى لإخراجِ الْمُخْتَلِفِ مِنَ الْمُتَّفِقِ، والثانية لإخراجِ الْمُتَّفِقِ مِنَ الْمُخْتَلِفِ^(١).

- قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾ فيه تسميةُ حركتها مشياً مع كونها زحفاً على البطن؛ اتساعاً؛ لقيامه مقامَ المشي^(٢). وقيل: لأنَّ كلَّ سائرٍ يقال له: ماشٍ، وقد مشى، سواءً كانت له قوائم أو لم تكن له، بل وإن لم يكن من الحيوان^(٣). وقيل: للمشاكلة مع بقية الأنواع. وقيل غير ذلك^(٤).

- وفي قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾ تغليبٌ للعاقلِ على غيره؛ لأنَّه لما اختلطَ غيرُ العاقلِ بالعاقلِ في الفصلِ بـ (مَنْ) و﴿كُلِّ دَابَّةٍ﴾، كان التَّعْيِيرُ بـ (مَنْ) أولى؛ لِتَوَافُقِ اللَّفْظِ. والقاعدة: إذا اجتمع مَنْ يعقلُ وغيره غُلِبَ مَنْ يعقلُ، فلمَّا وقع التفصيلُ وقعَ تفصيلاً للعقلاء فقط، ويحتملُ أن تكونَ (مَنْ) نكرةً موصوفةً بالجُملةِ بعدها، والتَّقديرُ: فمنهم نوعٌ يمشي على بطنه، ونوعٌ يمشي على رِجلين،

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٤٠٧)، ((تفسير الزمخشري - حاشية ابن المنير)) (٣/ ٢٤٧)،

((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١١)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ١٢٠)، ((تفسير أبي

حيان)) (٨/ ٦٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٩٣)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٥)،

((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٦)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٦٣٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير العليمي)) (٤/ ٥٤٩).

(٣) يُنظر: ((معاني القرآن)) للزجاج (٤/ ٥٠).

(٤) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤٧)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١١)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/ ٦٠)، ((فتح الرحمن)) للأنصاري (ص: ٣٩٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٥)،

((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٦)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٦٣٦).

ونوعٌ يَمْشِي على أربع^(١). وقيل: لَمَّا كان في سياقِ التعظيم، وكان قد أتى كلَّ نفسٍ مِنَ الإدراكِ ما تعرّف به منافعها ومضارّها؛ عبّر عن الكلِّ بأداةٍ مَنْ يَعْقِلُ، وإن كانوا متفاوتين في التمييز^(٢).

- قوله: ﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ زيادةٌ في العبرة، أي: يتجدّد خلقُ الله ما يشاء أن يخلقه ممّا علِمْتُمْ وما لم تعلّموا؛ فهي جملةٌ مُستأنفة^(٣).

- وأيضاً قوله: ﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ فيه إظهارُ الاسمِ الجليلِ ﴿اللَّهُ﴾ في موضعِ الإضمارِ؛ لتفخيمِ شأنِ الخلقِ المذكورِ، والإيذانِ بأنّه من أحكامِ الألوهية^(٤).

- قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ تعليلٌ وتذييلٌ، وإظهارُ اسمِ الجلالةِ ﴿اللَّهُ﴾ أيضاً في مقامِ الإضمارِ؛ لتفخيمِ شأنِ الخلقِ المذكورِ، والإيذانِ بأنّه من أحكامِ الألوهية؛ وليكونَ كلاماً مُستقلاً بذاته؛ لأنَّ شأنَ التّذييلِ أن يكونَ كالمثل^(٥).

- وقدّم ما يمشي على غير آله؛ لكونِ الآيةِ سيقّت لبیانِ القدرةِ وتعجّبِ السامعِ، وما يمشي بغيرِ آلهٍ أعجبُ ممّا يمشي بالآلهِ، فلذلك كان تقديمه ملائماً لمقصودِ الآيةِ الشريفة، ثمّ ثنى بالأفضلِ فأتى بما يمشي على رجلين،

(١) يُنظر: ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٤٠)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤٧)، ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١١١)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٦٠)، ((بدائع الفوائد)) لابن القيم (٤/ ٢١٤)، ((فتح الرحمن)) للأنصاري (ص: ٣٩٨، ٣٩٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٦)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٦٣٦).

(٢) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٢٩٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٦).

(٤) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٥).

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٦).

وهو الآدمي والطير؛ لتمام خلق الإنسان، وكمال صورته، ولما في الطير من عجب الطيران الدال على الخفة، مع ما فيه من الكثافة الأرضية، وثلث بما يمشي على أربع؛ لأنه أحسن الحيوان البهيمة وأقواه، فنصممت هذه الكلمات - التي هي بعض آية -، عدة من المحاسن، منها: صحة التقسيم مع مراعاة الترتيب، واثتلاف اللفظ مع المعنى، وحسن النسق^(١).

٦- قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ تذييل للدلائل والعبر السالفة، وهو نتيجة الاستدلال؛ ولذلك ختم بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾، أي: إن لم يهتد بتلك الآيات أهل الضلالة؛ فذلك لأن الله لم يهديهم؛ لأنه يهدي من يشاء^(٢).

- ولم تعطف هذه الجملة على ما قبلها، بعكس قوله السابق: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ﴾ [النور: ٣٤]؛ لأن المراد بالآيات هنا آيات القرآن كما يقتضيه فعل ﴿أَنْزَلْنَا﴾. ولما كان المقصود من هذا إقامة الحجة دون الامتنان، لم يُقيد إنزال الآيات بأنه إلى المسلمين كما قُيد في قوله تعالى قبله: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ﴾^(٣) [النور: ٣٤].

- وتكرير قوله: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ﴾ من باب الترجيع والشروع في مشروع آخر من ذكر المنافقين وأحوالهم^(٤).



(١) يُنظر: ((خزانة الأدب)) للحموي (٢/ ٣٧١)، و يُنظر أيضًا: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٤٠٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٧).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ١٢٢).

الآيات (٤٧-٥٠)

﴿وَيَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤٧) وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِنْ يَكُنْ هُمْ لِحَقٍّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفَى قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾

غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

﴿مُذْعِنِينَ﴾: أي: مُنْقَادِينَ مُطِيعِينَ، وأصل (ذعن): يَدُلُّ عَلَى الانْقِيَادِ^(١).

﴿ارْتَابُوا﴾: أي: شَكُّوا، وأصل الرَّيْبِ: الشُّكُّ مَعَ الْخَوْفِ، وَمَعَ تَهْمَةِ الْمَشْكُوكِ فِيهِ^(٢).

﴿يَحِيفَ﴾: أي: يَظْلِمَ وَيَجُورَ، وَأَصْلُ (حيف): يَدُلُّ عَلَى الْمِيلِ فِي الْحُكْمِ، وَالْجُنُوحِ إِلَى أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ^(٣).

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي:

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى مَبِينًا بَعْضَ أَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ: وَيَقُولُ الْمُنَافِقُونَ بِالسِّتَةِ كَذِبًا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ، وَأَطَعْنَا أَمْرَهُمَا. ثُمَّ تُعْرِضُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا صَدَرَ مِنْهُمْ دَعْوَى الْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ، وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ. وَإِذَا دُعُوا فِي

(١) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٦)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٤٤٥)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٣٥٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٣٢٨)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٤٦٣)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٣٦٨)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٥٩)، ((التيبان)) لابن الهائم (ص: ٤٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٥١٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ١٢٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٦٦).

مُنَازَعَاتِهِمْ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَعْرَضَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ، وَإِنْ يَكُنِ الْحَقُّ فِي جَانِبِهِمْ يَأْتُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَائِعِينَ مُنْقَادِينَ لِحُكْمِهِ. فَهَلْ إِعْرَاضُهُمْ عَنْ حُكْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنِفَاقٍ فِي قُلُوبِهِمْ، أَمْ شَكُّوا فِي نُبُوَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَظْلِمَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ فِي الْحُكْمِ؟! كَلَّا، لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، بَلْ هَؤُلَاءِ هُمُ الظَّالِمُونَ لَأَنْفُسِهِمْ بَعْدَ التَّسْلِيمِ بِحُكْمِ الشَّرْعِ.

تفسير الآيات:

﴿وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ تَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤٧)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

بعد أن ذُكِرَتْ دَلَالَةُ انْفِرَادِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْإِلَهِيَّةِ، وَذُكِرَ الْكُفَّارُ الصُّرَحَاءُ الَّذِينَ لَمْ يَهْتَدُوا بِهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُتْهُمْ كَسْرَاقٍ بَقِيَعَةٍ﴾ [النور: ٣٩]، تَهْيَأُ الْمَقَامَ لِذِكْرِ صِنْفٍ آخَرَ مِنَ الْكَافِرِينَ الَّذِينَ لَمْ يَهْتَدُوا بِآيَاتِ اللَّهِ، وَأَظْهَرُوا أَنََّّهُمْ اهْتَدَوْا بِهَا^(١).

﴿وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾

أَي: وَيَقُولُ الْمُنَافِقُونَ بِالسِّنْتِهِمْ كَذِبًا مِنْ غَيْرِ يَقِينٍ وَلَا إِخْلَاصٍ: آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَأَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا رَسُولَهُ^(٢).

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمْ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ *

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٦٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤١)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٣٢٥)، ((تفسير القرطبي))

(١٢/٢٩٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٧٤).

يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿البقرة: ٨، ٩﴾.

وقال سبحانه: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿[المنافقون: ١].

﴿ثُمَّ تَوَلَّى فِرْقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾.

أي: ثم يعرض طائفة من المنافقين عن طاعة الله ورسوله من بعد قولهم: آمنا وأطعنا^(١)!

﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾.

أي: وليس أولئك القائلون بأفواههم: آمنا بالله وبالرسل وأطعنا^(٢) بالمؤمنين

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٤١)، ((البيضاوي)) للواحدي (١٦ / ٣٣١)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٧ / ١٤٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

قال ابن تيمية: (التَّوَلَّى ليس هو التَّكْذِيبُ، بل هو التَّوَلَّى عن الطَّاعَةِ؛ فَإِنَّ النَّاسَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُصَدِّقُوا الرَّسُولَ فِيمَا أَخْبَرَ، وَيُطِيعُوهُ فِيمَا أَمَرَ، وَضِدُّ التَّصَدِيقِ التَّكْذِيبُ، وَضِدُّ الطَّاعَةِ التَّوَلَّى). ((مجموع الفتاوى)) (٧ / ١٤٢).

وقال الشنقيطي: (على قولٍ بأنها نزلت في المنافقين، وَجْهٌ كَوْنُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ مَعَ أَنَّهُمْ عَلَى مِلَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَكُلُّهُمْ يُوَافِقُ عَلَى التَّوَلَّى: هُوَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَدْ تَقَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَصْمِهِ مُنَازَعَةٌ، فَيَطْلُبُ الْخَصْمُ مِنْهُ التَّحَاكُمَ إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَتَوَلَّى، وَالباقون لَا تَقَعُ مِنْهُمْ خُصُومَةٌ مَعَ أَحَدٍ، فَلَا يَظْهَرُ تَوَلَّيْهِ مِثْلَ الْفَرِيقِ الْأَوَّلِ، وَلَوْ وَقَعَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدٍ مُنَازَعَةٌ وَطُلِبَ مِنْهُ التَّحَاكُمُ إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَوَلَّى أَيْضًا كَمَا تَوَلَّى الْفَرِيقُ الْأَوَّلُ).

وقال بعض العلماء: الآية نزلت في عموم المؤمنين، سواء منهم من كان مؤمناً ظاهراً وباطناً، وهم المؤمنون الصادقون، أو كان مؤمناً في الظاهر دون الباطن، وهم المنافقون، ثم أخرج منهم المنافقين، وَجْهٌ ذَلِكَ أَنَّهُمْ ادَّعَوْا الْإِيمَانَ كَمَا ادَّعَاهُ الْمُؤْمِنُونَ الصَّادِقُونَ، ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ. ((تفسير سورة النور)) (ص: ١٧٠).

(٢) قال البيضاوي: ﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ إشارة إلى القائلين بأسرهم، فيكون إعلاماً من الله تعالى بأن جميعهم وإن آمنوا بلسانهم لم تؤمن قلوبهم، أو إلى الفريق منهم، وسلب الإيمان =

المُخْلِصِينَ الثَّابِتِينَ^(١).

﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (٤٨)

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا فَضَحَ الْمُنَافِقِينَ بِمَا أَخْفَوْهُ مِنْ تَوَلِّيهِمْ، قَبَّحَ عَلَيْهِمْ مَا أَظْهَرُوهُ، فَقَالَ تَعَالَى:

﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (٤٨)

= عَنْهُمْ لَتَوَلَّيْهِمْ، وَالتَّعْرِيفُ فِيهِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِالْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ عَرَفْتَهُمْ، وَهُمْ الْمُخْلِصُونَ فِي الْإِيمَانِ، وَالثَّابِتُونَ عَلَيْهِ. ((تفسير البيضاوي)) (١١١/٤).
وَمَنْ قَالَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِمُ الْقَائِلُونَ: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾: ابْنُ جَرِيرٍ، وَمَكِّي، وَالنَّسْفِيُّ، وَأَبُو السَّعُودِ، وَالشُّوْكَانِيُّ، وَابْنُ عَاشُورٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣٤١/١٧)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٥١٣٦/٨)، ((تفسير النسفي)) (٥١٣/٢)، ((تفسير أبي السعود)) (١٨٦/٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٥٢/٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٦٨/١٨).
قَالَ الشُّوْكَانِيُّ: ﴿وَمَا أَوْلَيْتُكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ أَي: مَا أَوْلَيْتُكَ الْقَائِلُونَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ بِالْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْحَقِيقَةِ، فَيَشْمَلُ الْحُكْمُ بَنِي الْإِيمَانِ جَمِيعَ الْقَائِلِينَ، وَيَنْدَرُجُ تَحْتَهُمْ مَنْ تَوَلَّى انْدِرَاجًا أَوْلِيًّا. ((تفسير الشوكاني)) (٥٢/٤).
وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهِمُ: الْفَرِيقُ الَّذِي تَوَلَّى مِنْهُمْ؛ الْمُعْرِضُونَ. وَمَنْ قَالَ بِذَلِكَ: الْوَاحِدِيُّ، وَابْنُ تَيْمِيَّةٍ، وَجَلَالُ الدِّينِ الْمُحَلِّي، وَابْنُ عَثِيمِينَ. يُنْظَرُ: ((الوسيط)) للوَاحِدِيِّ (٣٢٥/٣)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تَيْمِيَّةٍ (٢٢١/٧)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٦)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣١٧).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣٤١/١٧)، ((تفسير البيضاوي)) (١١١/٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٦٨/١٨، ٢٦٩).

قَالَ الشُّوْكَانِيُّ: (وَالْكَلَامُ مُشْتَمِلٌ عَلَى حُكْمَيْنِ: الْحُكْمُ الْأَوَّلُ عَلَى بَعْضِهِمْ بِالتَّوَلَّى، وَالْحُكْمُ الثَّانِي عَلَى جَمِيعِهِمْ بَعْدَ الْإِيمَانِ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِمَنْ تَوَلَّى: مَنْ تَوَلَّى عَنْ قَبُولِ حُكْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِذَلِكَ رُؤْسَاءَ الْمُنَافِقِينَ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِتَوَلَّى هَذَا الْفَرِيقَ رُجُوعَهُمْ إِلَى الْبَاقِينَ). ((تفسير الشوكاني)) (٥٢/٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٩٦/١٣).

أي: وإذا دُعِيَ هؤلاء المُنافِقُونَ إلى كتابِ الله وإلى رَسولِهِ؛ لِيَحْكَمْ بينهم الرِّسُولُ بِحُكْمِ الله فيما يَخْتَلِفُونَ فيه، إذا طَائِفَةٌ مِنَ المُنافِقِينَ يُعْرِضُونَ عَنِ التَّحَاكُمِ إلى الله ورَسولِهِ^(١)!

كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١].

وقال سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

﴿وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾

أي: وإن يكنِ الحقُّ للمُنافِقِينَ على مَنْ يُخَاصِمُونَهُ، يَقْبَلُوا التَّحَاكُمَ إلى الله ورَسولِهِ، وَيَأْتُوا إلى الرِّسُولِ طَائِعِينَ مُنْقَادِينَ لِحُكْمِهِ؛ لِمُوافَقَتِهِ لأَهْوَائِهِمْ^(٢)!

﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾

أي: أفي قلوبِ هؤلاء المُنافِقِينَ -المُعْرِضِينَ عَنِ التَّحَاكُمِ إلى الله ورَسولِهِ- مَرَضٌ مُلَازِمٌ لَهُمْ، أَخْرَجَ القلبَ عَنْ صِحَّتِهِ، فَصَارُوا كَالْمَرِيضِ الَّذِي يُعْرِضُ عَمَّا يَنْفَعُهُ، وَيُقْبَلُ عَلَى مَا يَضُرُّهُ^(٣)!

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤١)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥١٩)، ((البسيط)) للواحدي

(١٦/ ٣٣٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٢٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤١)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٩٣)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/ ٧٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٧٠).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٩٣)، ((زاد المعاد))

لابن القيم (٤/ ٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٧١). =

﴿أَمْ أَرَأَيْتُمْ﴾

أي: أم حدث لهم شك واضطراب وتردد وقلق^(١)؟

﴿أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾

= قيل: المراد بالمرضى هنا: الشك. وممن قال بذلك: ابن جرير، والقرطبي، وابن القيم. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٩٣)، ((زاد المعاد)) لابن القيم (٥/٤).

وقيل: المراد بالمرضى هنا: الكفر والشرك. وممن اختاره: مقاتل بن سليمان، وابن أبي زمنين، وجلال الدين المحلي. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/٢٠٥)، ((تفسير ابن أبي زمنين)) (٣/٢٤١)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٦).

وممن قال بهذا القول من السلف: الحسن البصري. يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (١/٤٥٧). وقيل: المراد بالمرضى: النفاق. وممن اختاره: الرازي، والشوكاني. يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٤/٤١٠)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٥٢).

وممن قال بهذا القول من السلف: قتادة. يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (١/٤٥٧). وقيل: المراد بالمرضى: علة تخرج القلب عن صحته، وتمنع من قبول الحق. وممن اختار هذا القول في الجملة: السمعاني، والسعدي. يُنظر: ((تفسير السمعاني)) (٣/٥٤٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٢).

وقال البقاعي: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ أي: نوع فساد من أصل الفطرة يحولهم على الضلال. ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٢٩٧).

وقال ابن عثيمين: (الذي يظهر لي - والله أعلم - أن المراد به الشهوة في الإرادة السيئة؛ بدليل التقسيم، سواء كان كُفراً أو نفاقاً أو غير ذلك، المهم أن المرض هو الإرادة السيئة التي تصرّفهم عن قبول الحق). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٢٧).

(١) يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٢/٢٩٣، ٢٩٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٧٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٧١).

قال الماوردي: ﴿أَمْ أَرَأَيْتُمْ﴾ أي: شكوا. ويحتمل وجهين؛ أحدهما: في عدل رسول الله صلى الله عليه وسلم. الثاني: في نبوته. ((تفسير الماوردي)) (٤/١١٧).

أي: أم يخافون أن يجور الله ورسوله عليهم في الحكم^(١)؟!

﴿بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

أي: بل هؤلاء هم الظالمون لأنفسهم بعمد الرضا والتسليم بحكم الشرع^(٢).

الفوائد التربوية:

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾ ليس ذلك لأجل أنه حكم شرعي، وإنما ذلك لأجل موافقة أهوائهم، فليسوا ممدوحين في هذه الحال ولو أتوا إليه مُذْعِنِينَ؛ لأنَّ العبدَ حقيقةً مَنْ يَتَّبِعِ الْحَقَّ فِيمَا يُحِبُّ وَيَكْرَهُ، وَفِيمَا يَسْرُهُ وَيَحْزَنُهُ، وَأَمَّا الَّذِي يَتَّبِعُ الشَّرْعَ عِنْدَ مُوَافَقَةِ هَوَاهُ، وَيَنْبِذُهُ عِنْدَ مُخَالَفَتِهِ، وَيَقْدِّمُ الْهَوَى عَلَى الشَّرْعِ؛ فَلَيْسَ بِعَبْدٍ عَلَى الْحَقِيقَةِ^(٣).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ﴾ فيه إيماء إلى أنَّ حَظَّ الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْإِيمَانِ مُجَرَّدُ الْقَوْلِ دُونَ الْإِعْتِقَادِ^(٤).

٢ - الْقُرْآنُ يُبَيِّنُ أَنَّ إِيْمَانَ الْقَلْبِ يَسْتَلْزِمُ الْعَمَلَ الظَّاهِرَ بِحَسَبِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣٤٢ / ١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢٩٤ / ١٢)، ((تفسير ابن كثير))

(٦ / ٧٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٧١ / ١٨)، (٢٧٢ / ٢٧٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣٤٢ / ١٧)، ((البيضاوي)) للواحد (٣٣٥ / ١٦)، ((تفسير ابن كثير))

(٦ / ٧٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٧١ / ١٨)، (٢٧٢ / ٢٧٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٦٨ / ١٨).

بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ [النور: ٥١]، فَنفَى الْإِيمَانَ عَمَّنْ تَوَلَّى عَنْ طَاعَةِ الرَّسُولِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ، سَمِعُوا وَأَطَاعُوا؛ فَيَبَيَّنَ أَنَّ هَذَا مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ تَوَلَّى فِرْقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ فيه دليلٌ واضحٌ على أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا قَالَ: إِنَّهُ مُؤْمِنٌ، وَهُوَ مُتَوَلٍّ وَمُعْرِضٌ؛ فَهُوَ كَاذِبٌ فِي دَعْوَاهُ، وَهُوَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَيْسَ مُؤْمِنًا أَصْلًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا لَكِنْ نَاقِصَ الْإِيمَانِ، فَإِذَا كَانَ التَّوَلَّى تَوَلِّيًّا مُطْلَقًا انْتَفَى أَصْلُ الْإِيمَانِ، وَإِذَا كَانَ التَّوَلَّى تَوَلِّيًّا غَيْرَ مُطْلَقٍ، بَلْ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا تَخْتَلِفُ؛ فَبَعْضُ الْأُمُورِ إِذَا تَرَكَهَا الْإِنْسَانُ وَأَعْرَضَ عَنْهَا قَدْ يَكُونُ كَافِرًا، وَقَدْ يَكُونُ مُؤْمِنًا نَاقِصَ الْإِيمَانِ^(٢).

٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ تَوَلَّى فِرْقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ فيه سؤالٌ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَكَى عَنْهُمْ كُلَّهُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ آمَنَّا، ثُمَّ حَكَى عَنْ فَرِيقٍ مِنْهُمْ التَّوَلَّى، فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَقُولَ فِي جَمِيعِهِمْ: ﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾، مَعَ أَنَّ الَّذِي تَوَلَّى مِنْهُمْ هُوَ الْبَعْضُ؟

الجوابُ: أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ رَاجِعٌ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا، لَا إِلَى الْجُمْلَةِ الْأُولَى - عَلَى قَوْلٍ -، وَأَيْضًا فَلَوْ رَجَعَ إِلَى الْأَوَّلِ يَصِحُّ، وَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ تَوَلَّى فِرْقٌ مِنْهُمْ﴾ أَي: يَرْجِعُ هَذَا الْفَرِيقُ إِلَى الْبَاقِينَ مِنْهُمْ، فَيُظْهِرُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ الرَّجُوعَ عَمَّا أَظْهَرُوهُ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى)) لابن تيمية (٧/ ٢٢١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ النُّورِ)) (ص: ٣١٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ)) (٢٤/ ٤١٠).

٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وَجوبِ الانقيادِ لِحُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي كُلِّ حَالٍ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يَنْقُدْ لَهُ دَلَّ عَلَى مَرَضٍ فِي قَلْبِهِ، وَرَيْبٍ فِي إِيمَانِهِ؛ وَأَنَّهُ يَحْرُمُ إِسَاءَةُ الظَّنِّ بِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، وَأَن يُظَنَّ بِهَا خِلَافَ الْعَدْلِ وَالْحِكْمَةِ^(١) .

٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ فِيهِ وَجوبُ الحُضُورِ عَلَى مَنْ دُعِيَ لِحُكْمِ الشَّرْعِ، وَتَحْرِيمُ الْامْتِنَاعِ^(٢) .

٧- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ ﴿إِنَّمَا جُعِلَ الدُّعَاءُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ كُلَيْهِمَا، مَعَ أَنَّهُمْ دُعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ حُكْمَ الرَّسُولِ حُكْمُ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَحْكُمُ إِلَّا عَنْ وَحْيٍ؛ وَلِهَذَا الْاعتِبَارُ أَفْرَدَ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِيَحْكُمُ﴾ الْعَائِدُ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ، وَلَمْ يَقُلْ: (لِيَحْكُمَا)^(٣)، أَوْ: لِأَنَّ الْمَعْنَى بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّمَا بَدَأَ بِذِكْرِ اللَّهِ؛ إِعْظَامًا لِلَّهِ، وَاسْتِفْتَاخَ كَلَامٍ^(٤)، وَلِبَيَانِ أَنَّهُ الْمَشْرُوعُ لِلْأَحْكَامِ، وَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمَبَاشِرُ لِلْحُكْمِ فِي الْحَقِيقَةِ^(٥) .

٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ إِذَا دَعَاهُ أَحَدٌ إِلَى حَاكِمٍ مِنْ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ يَحْكُمُ بِالشَّرْعِ أَنْ يُجِيبَهُ وَيَأْتِيَ إِلَيْهِ؛ وَأَنَّهُ يُلْزَمُهُ الْانْقِيَادَ لِحُكْمِهِ؛ وَأَن يَقُولَ: «سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا»؛

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

(٢) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٧٠). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٦١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٩٣).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٧٢).

لأنَّ الله تعالى ذَمَّ مَنْ أَعْرَضَ وَتَوَلَّى، وَمَدَحَ مَنْ أَطَاعَ وَأَجَابَ، وَشَرَطَ وَجوبَ الإِجَابَةِ وَالانْقِيَادَ أَنْ يَكُونَ الْقَاضِي عَالِمًا عَادِلًا؛ لِأَنَّهُ وَارِثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَالتَوَلَّى عَنْهُ حَرَامٌ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْقَاضِي مُتَّبِعًا لِهَوَاهُ، جَائِرًا فِي حُكْمِهِ، يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ؛ فَلَا إِيْثَمَ عَلَى مَنْ امْتَنَعَ عَنِ التَّحَاكُمِ إِلَيْهِ^(١).

٩- مَرَضُ الْقُلُوبِ نَوَاعَانُ: مَرَضٌ شُبْهَةٌ وَشَكٌّ، وَمَرَضٌ شَهْوَةٌ وَعَيٌّْ، وَكِلَاهُمَا فِي الْقُرْآنِ؛ قَالَ تَعَالَى فِي مَرَضِ الشُّبْهَةِ: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠]، وَقَالَ تَعَالَى فِي حَقِّ مَنْ دُعِيَ إِلَى تَحْكِيمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ فَأَبَى وَأَعْرَضَ: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُدْعِينَ * أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [النور: ٤٨ - ٥٠]، فَهَذَا مَرَضُ الشُّبْهَاتِ وَالشُّكُوكِ. وَأَمَّا مَرَضُ الشَّهَوَاتِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ الَّتِي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]؛ فَهَذَا مَرَضُ شَهْوَةِ الزَّنا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

بِلاغَةُ الْآيَاتِ:

١- قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾

- قوله: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ﴾ على القولِ بِأَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أَحَدِ الْمَنَافِقِينَ؛ فَيَكُونُ فِيهِ التَّعْبِيرُ بِصِغَةِ الْجَمْعِ ﴿وَيَقُولُونَ﴾؛ لِلإِذْنِ بِأَنَّ لِلْقَائِلِ طَائِفَةً يُسَاعِدُونَهُ وَيُشَايِعُونَهُ فِي تِلْكَ الْمَقَالَةِ، كَمَا يُقَالُ: بَنُو فُلَانٍ قَتَلُوا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٧٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((زاد المعاد)) لابن القيم (٤/ ٥).

فَلَانًا، والقائل واحدٌ منهم^(١). وقيل: ضَمِيرُ الْجَمْعِ عائدٌ إلى معروفين عند السامعين، وهم المنافقون؛ لأنَّ ما ذُكِرَ بعده هو من أحوالهم، وعودُ الضمير إلى شيءٍ غيرِ مذكورٍ كثيرٌ في القرآن، على أنَّهم قد تقدَّم ما يُشيرُ إليهم بطريق التعريض في قوله: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيمُهُمْ تِجْرَةً وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾^(٢) [النور: ٣٧].

- في قوله: ﴿وَيَقُولُونَ﴾ عبَّرَ بالمضارع؛ لإفادة تجدد ذلك منهم، واستمرارهم عليه؛ لما فيه من تكرُّر الكذب ونحوه من خصال النفاق^(٣).
- ومفعول (أطعنا) محذوف؛ دلَّ عليه ما قبله، أي: أطعنا الله والرسول؛ ففيه إيجازٌ بال حذف^(٤).

- قوله: ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ عبَّرَ باسم الإشارة ﴿ذَلِكَ﴾ الذي يُفيدُ البعد؛ للإيدان بكونه أمرًا معتدًّا به، واجبَ المُرَاعَاةِ^(٥).

- قوله: ﴿وَمَا أَوْلَيْتُكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ في التعريف في قوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ دلالةٌ على أنَّهم ليسوا بالمؤمنين الذين عرفت، وهم الثابتون المستقيمون على الإيمان، الموصوفون في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾^(٦) [الحجرات: ١٥].

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٦٨).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٦).

(٦) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤٧)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١١)، ((تفسير أبي السعود))

- وَعَبَّرَ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ ﴿أُولَئِكَ﴾ الَّذِي يَفِيدُ الْبُعْدَ؛ لِلإِشْعَارِ بِبُعْدِ مَنْزِلَتِهِمْ فِي الْكُفْرِ وَالْفَسَادِ^(١). وَإِذَا كَانَ قَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ﴾ إِشَارَةً إِلَى الْقَائِلِينَ ﴿ءَامَنَّا﴾، يَكُونُ ﴿ثُمَّ﴾ لِلتَّرَاخِي فِي الرُّتْبَةِ؛ إِذَا نَازَلَ بَارْتِفَاعِ دَرَجَةِ كُفْرِ الْفَرِيقِ الْمُتَوَلَّى مِنْهُمْ، وَانْحِطَاطِ دَرَجَةِ أُولَئِكَ. وَإِذَا كَانَ إِشَارَةً إِلَى الْفَرِيقِ الْمُتَوَلَّى مِنْهُمْ، يَكُونُ ﴿ثُمَّ﴾ لِلتَّسْتَبْعَادِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ بَعْدَ ذَلِكَ﴾، أَي: كَيْفَ يَدْخُلُونَ فِي زُمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ: آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا، ثُمَّ يُعْرِضُونَ، وَيَتَجَاوِزُونَ عَنِ الْفَرِيقِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَرْغَبُونَ عَنْ تِلْكَ الْمَقَالَةِ، وَهَذَا بَعِيدٌ عَنِ الْعَاقِلِ الْمُحْمِي^(٢)!

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ شَرْحٌ لِلتَّوَلَّى الْمَذْكُورِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ، وَمُبَالَغَةٌ فِيهِ^(٣).

- قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا دُعُوا﴾ عَائِدٌ إِلَى مُعَادِ ضَمِيرِ (يَقُولُونَ)، وَإِسْنَادُ فِعْلٍ ﴿دُعُوا﴾ إِلَى جَمِيعِهِمْ، وَإِنْ كَانَ الْمُعْرِضُونَ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَا جَمِيعَهُمْ؛ لِلإِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُمْ سِوَاءٌ فِي التَّهَيُّؤِ إِلَى الْإِعْرَاضِ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يُظْهِرُونَهُ إِلَّا عِنْدَمَا تَحُلُّ بِهِمِ النَّوَازِلُ؛ فَالْمُعْرِضُونَ هُمُ الَّذِينَ حَلَّتْ بِهِمُ الْخُصُومَاتُ^(٤).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ وَقَعَ حَرْفُ (إِذَا) الْمُفَاجَأَةِ فِي جَوَابِ (إِذَا) الشَّرْطِيَّةِ؛ لِإِفَادَةِ مُبَادَرَتِهِمْ بِالْإِعْرَاضِ

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/١٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((حَاشِيَةُ الطَّيْبِيِّ عَلَى الْكَشَافِ)) (١١/١٢١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الْبَيْضَاوِيِّ)) (٤/١١١)، ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/١٨٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (١٨/٢٦٩).

دُونَ تَرْيُثٍ؛ لَأَنَّهُمْ قَدْ أَيقَنُوا مِنْ قَبْلُ بَعْدَالَةِ الرَّسُولِ، وَأَيَّمَنُوا بِأَنَّ الْبَاطِلَ فِي جَانِبِهِمْ، فَلَمْ يَتَرَدَّدُوا فِي الْإِعْرَاضِ^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ ۚ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿٣٩٨﴾ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ مَسْوقٌ لَتَقْسِيمِ الْأَمْرِ فِي صُدُودِهِمْ عَنْ حُكُومَتِهِ إِذَا كَانَ الْحَقُّ عَلَيْهِمْ بَيْنَ أَنْ يَكُونُوا مَرْضَى الْقُلُوبِ مُنَافِقِينَ، أَوْ مُرْتَابِينَ فِي أَمْرِ نَبَوَّتِهِ، أَوْ خَائِفِينَ الْحَيْفَ فِي قَضَائِهِ. وَالْإِسْتِفْهَامُ الثَّلَاثَةُ مُسْتَعْمَلَةٌ فِي التَّنْبِيهِ عَلَى أَخْلَاقِهِمْ، وَلَقِيَ الْأُذْهَانَ إِلَى مَا انْطَوَّاهُ عَلَيْهِ، وَالِدَّاعِي إِلَى ذَلِكَ أَنَّهَا أَحْوَالٌ خَفِيَّةٌ؛ لَأَنَّهُمْ كَانُوا يُظْهِرُونَ خِلَافَهَا. وَأَتَّبَعَ بَعْضَ الْإِسْتِفْهَامَاتِ بَعْضًا بِحَرْفِ (أَمْ) الْمُنْقَطِعَةِ الَّتِي هِيَ هُنَا لِلْإِضْرَابِ الْإِنْتِقَالِيِّ، وَالْإِنْتِقَالُ هُنَا تَدْرُجٌ فِي عَدِّ أَخْلَاقِهِمْ؛ فَالْمَعْنَى: أَنَّهُ إِنْ سَأَلَ سَائِلٌ عَنْ اتِّصَافِهِمْ بِخُلُقٍ مِنْ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ، عَلِمَ الْمَسْئُولُ أَنَّهُمْ مُتَّصِفُونَ بِهِ؛ فَكَانَ الْإِسْتِفْهَامُ الْمُكَرَّرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مُسْتَعْمَلًا فِي التَّنْبِيهِ^(٢).

- وقيل: إِنَّ (أَمْ) هُنَا مُنْقَطِعَةٌ، وَالتَّقْدِيرُ: بَلِ ارْتَابُوا، بَلِ أَيَّخَافُونَ؟ وَهُوَ اسْتِفْهَامٌ تَوْقِيفٌ وَتَوْبِيخٌ؛ لِيَقْرَأُوا بِأَحَدِ هَذِهِ الْوُجُوهِ الَّتِي عَلَيْهِمْ فِي الْإِقْرَارِ بِهَا مَا عَلَيْهِمْ^(٣).

- وقيل: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ ۚ﴾ إِنْكَارٌ وَاسْتِقْبَاحٌ لِإِعْرَاضِهِمُ الْمَذْكُورَ، وَفِيهِ بَيَانٌ لِمَنْشَأِ إِعْرَاضِهِمْ وَصُدُودِهِمْ بَعْدَ اسْتِقْصَاءِ عِدَّةٍ مِنَ الْقَبَائِحِ الْمُحَقَّقَةِ فِيهِمْ، وَالْمُتَوَقَّعَةِ مِنْهُمْ، وَتَرْدِيدِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٧٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣ / ٢٤٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٧١)، ((إعراب القرآن)) لدرويش (٦ / ٦٣٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨ / ٦٢).

الْمَنْشِئَةِ بَيْنَهَا؛ فمدارُ الاستِفهامِ ليس نفسَ ما جاء بعدَ الهمزةِ و(أم) من الأمورِ الثلاثةِ - وهي وجودُ المرضِ في قلوبهم، وارتبابهم، وخوفهم من أن يحيفَ اللهَ عليهم ورسولُه-، بل مدارُ الاستِفهامِ مَنْشِئَةُ هذه الأمورِ للإعراضِ؛ كأنه قيل: أَذَلِكَ -أي: إعراضهم المذكورُ- لأنَّهم مَرَضَى القلوبِ؛ كُفِّرَهم ونَفَقَهم، ﴿أَمْ﴾ لأنَّهم ﴿أَرْتَابُوا﴾ في أمرِ نبوتِهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ مع ظُهورِ حَقِّيَّتِها، ﴿أَمْ﴾ لأنَّهم ﴿يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾؟ ثُمَّ أَضْرَبَ عن الكلِّ، وأَبْطَلَتِ مَنْشِئَتَهُ، وَحَكِمَ بأنَّ الْمَنْشَأَ للإعراضِ شَيْءٌ آخَرُ مِنْ شَنَائِعِهِمْ، وهو كونهم ظالِمِينَ^(١). أو أَبْطَلَ خوفهم حَقِيقَةً بقوله: ﴿بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، أي: لا يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ عَلَيْهِمْ؛ لمعرفتهم بحالِهِ، وإِنَّمَا هم ظالِمُونَ يُريدُونَ أَنْ يَظْلِمُوا مَنْ لَهُ الْحَقُّ عَلَيْهِمْ، وَيَتِمَّ لَهُمْ جُحُودُهُ، وذلك شَيْءٌ لَا يَسْتَطِيعُونَهُ فِي مَجْلِسِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمِنْ ثَمَّةٍ يَأْبُونَ الْمُحَاكَمَةَ إِلَيْهِ^(٢).

- وفيه مُناسِبَةٌ حَسَنَةٌ لَطِيفَةٌ؛ حيثُ أُتِيَ في جانبِ هذا الاستِفهامِ ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ بِالْجُمْلَةِ الاسْمِيَّةِ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى ثَبَاتِ الْمَرَضِ فِي قُلُوبِهِمْ، وَتَأْصُلِهِ فِيهَا بِحَيْثُ لَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ. وَأُتِيَ في جانبِ هذا الاستِفهامِ ﴿أَمْ أَرْتَابُوا﴾ بِالْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ الْمُفِيدَةِ لِلْحُدُوثِ وَالتَّجَدُّدِ، أي: حَدَثَ لَهُمْ ارْتِيَابٌ بَعْدَ أَنْ اعْتَقَدُوا الْإِيمَانَ اعْتِقَادًا مُزَلَّزًا. وَجِيءَ في جانبِ هذا الاستِفهامِ ﴿أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾ بِالْفِعْلَيْنِ الْمُضَارِعَيْنِ؛ لِلإِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ خَوْفٌ فِي الْحَالِ مِنَ الْحِيفِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، يَقْتَضِيهِ دُخُولُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤٩).

﴿أَنْ﴾ - وهي حرف الاستقبال - على فعلٍ ﴿يَحْيِفُ﴾^(١).

- قوله: ﴿أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ﴾ كناية عن كونهم يعتقدون أنه غير مُنزَلٍ من الله، وأن يكون حُكْمُ الرَّسُولِ بغير ما أمر الله؛ فهم يطعنون في الحُكْمِ وفي الحاكم، وما ذلك إلا لأنهم لا يؤمنون بأنَّ شريعة الإسلام مُنزلةٌ من الله، ولا يؤمنون بأنَّ محمداً عليه الصلاة والسلام مُرسَلٌ من عند الله؛ فالكلام كناية عن إنكارهم أن تكون الشريعة إلهية، وأن يكون الآتي بها صادقاً فيما أتى به^(٢).

- قوله: ﴿بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ قيل: (بل) للإضراب الانتقالي من الاستفهام التنبيهي إلى خبر آخر، ولم يؤت في هذا الإضراب بـ (أم)؛ لأنَّ (أم) لا بُدَّ معها من معنى الاستفهام، وليس المراد عطف كونهم ظالمين على الاستفهام المستعمل في التنبيه، بل المراد به إفادة اتصافهم بالظلم دون غيرهم؛ لأنه قد اتضح حالهم، فلا داعي لإيراده بصيغة استفهام التنبيه. وليست (بل) هنا للإبطال؛ لأنه لا يستقيم إبطال جميع الأقسام المتقدمة؛ فإنَّ منها مَرَضٌ قلوبهم وهو ثابت، ولا دليل على قصد إبطال القسم الأخير خاصة، ولا على إبطال القسمين الآخرين^(٣).

- وجُملة: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ مُستأنفة استئنافاً بيانياً؛ لأنَّ السامع بعد أن طنت بأذنه تلك الاستفهامات الثلاثة، ثم أعقبت بحرف الإضراب (بل)، يترقب ماذا سيرسي عليه تحقيق حالهم؛ فكان قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٧١، ٢٧٢).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (١٨ / ٢٧٢).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

الظَّالِمُونَ ﴿١﴾ بَيَانًا لِمَا يَتَرَقَّبُهُ السَّامِعُ^(١).

- والقَصْرُ الحَاصِلُ مِنْ تَعْرِيفِ الْجُزْأَيْنِ، وَمِنْ ضَمِيرِ الْفَصْلِ ﴿هُم﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾: حَصْرٌ مُؤَكِّدٌ، أَي: هُمُ الظَّالِمُونَ، لَا شَرْعُ اللَّهِ، وَلَا حُكْمُ رَسُولِهِ. وَزَادَ اسْمَ الْإِشَارَةِ تَأْكِيدًا لِلخَبَرِ؛ فَحَصَلَ فِيهِ أَرْبَعَةُ مُؤَكِّدَاتٍ: اثْنَانِ مِنَ صِيغَةِ الْحَصْرِ؛ إِذْ لَيْسَ الْحَصْرُ وَالتَّخْصِيصُ إِلَّا تَأْكِيدًا عَلَى تَأْكِيدٍ، وَالثَّلَاثُ: ضَمِيرُ الْفَصْلِ، وَالرَّابِعُ: اسْمُ الْإِشَارَةِ ﴿أُولَئِكَ﴾^(٢).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٧٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨ / ٢٧٣).

الآيات (٥١-٥٤)

﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ٥١﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ٥٢ ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَنْ أُخْرِجُنَّ قُلَّ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ٥٣﴾ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ٥٤﴾

غريب الكلمات:

﴿جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾: أي: أقوى الإيمان وأغلظها مجتهدين في توكيدها. وحقيقة الجهد: التعب والمشقة ومُنْتَهَى الطاقة، ثم أُطْلِقَ على أَشَدِّ الْفِعْلِ ونهاية قُوَّتِهِ؛ لِمَا بَيْنَ الشَّدَّةِ وَالْمَشَقَّةِ مِنَ الْمُلَازِمَةِ^(١).

﴿حُمِّلَ﴾: أي: كُفِّلَ وأَمْرَ به، وأَصْلُ (حمل): يَدُلُّ عَلَى إِقْلَالِ الشَّيْءِ^(٢).

مشكل الإعراب:

١ - قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ قوله تعالى: ﴿وَيَتَّقْهُ﴾ مضارع مجزوم عطفاً على ما قبله بحذف حرف العلة؛ لَأَنَّهُ مُعْتَلٌّ الْآخِرِ، وَالْأَصْلُ (وَيَتَّقِ)، ثُمَّ سَكَنْتِ الْقَافُ؛ تَخْفِيفًا لِكثَرَةِ الْحَرَكَاتِ عَلَى لُغَةِ الْعَرَبِ فِي كُلِّ مُعْتَلٍّ حُذِفَ آخِرُهُ، فَيَقُولُونَ: لَمْ أَرْزِدًا، يُسْقِطُونَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٩/ ٤٨٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٤٨٦) (٥/ ٨٦)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٠٨)، ((البيان)) لابن الهائم (ص: ١٥٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٣٣/ ٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٦)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٥)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ١٠٦)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٥٧).

الْحَرْفَ لِلجَزْمِ، ثُمَّ يُسَكِّنُونَ مَا قَبْلَهُ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ^(١).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾

﴿جَهْدَ﴾: منصوبٌ، وفي نصبه ثلاثة أوجه؛ الأول: أَنَّهُ مَصْدَرٌ مُؤَكَّدٌ، وَنَاصِبُهُ (أَقْسَمُوا) مِنْ مَعْنَاهُ لَا مِنْ لَفْظِهِ، وَالْمَعْنَى: أَقْسَمُوا إِقْسَامَ اجْتِهَادٍ فِي الْيَمِينِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ (أَقْسَمُوا) عَلَى تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ بِاسْمِ الْفَاعِلِ، أَي: جَاهِدِينَ، وَالتَّقْدِيرُ: وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَاهِدِينَ أَنْفُسَهُمْ فِي أَيْمَانِهِمْ، أَي: بِالْغَيْنِ بِهَا أَقْصَى الطَّاقَةِ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ الْوَاقِعِ بَدَلًا مِنْ فِعْلِهِ، وَالْفِعْلُ الْمُقَدَّرُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ (أَقْسَمُوا)، وَالتَّقْدِيرُ: أَقْسَمُوا يَجْهَدُونَ أَيْمَانَهُمْ جَهْدًا^(٢).

المَعْنَى الْإِجْمَالِي:

يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ، فيقول: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا الَّذِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى التَّحَاكُمِ فِي خُصُومَاتِهِمْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَنْ يَقُولُوا: سَمْعًا وَطَاعَةً، وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ بِسَعَادَةِ الدَّارَيْنِ.

ثُمَّ يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى جَزَاءَ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فيقول: وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَخَفِ اللَّهَ تَعَالَى، وَيَتَّقِ سَخَطَهُ وَعَذَابَهُ، فَيُمَثِّلُ أَوْامِرَهُ، وَيَجْتَنِبُ نَوَاهِيَهُ؛ فَهَؤُلَاءِ هُمُ الْفَائِزُونَ بِرِضْوَانِهِ تَعَالَى.

(١) يُنْظَرُ: ((الدر المصون)) للسمين الحلبي (٨/ ٤٢٨)، ((تفسير الألوسي)) (٩/ ٣٩٠)، ((المجتبى من مشكل إعراب القرآن)) للخراط (٢/ ٨٠٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((مشكل إعراب القرآن)) لمكي (١/ ٢٣٠)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٥٠)، ((التيبان في إعراب القرآن)) للعكبري (١/ ٤٤٥)، ((الدر المصون)) للسمين الحلبي (٤/ ٣٠٥) (٨/ ٤٣٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٧٧).

ثم يعود الحديث مرةً أخرى عن المنافقين، فيقول الله تعالى: وأقسم المنافقون بالله تعالى أغلظَ الإيمانِ وأكدها: لئن أمرتهم -أيها النبي- بالخروج إلى الجهاد ليخرجنَّ معك. قلَّ لهم: لا تحلفوا؛ فإنَّ أيمانكم كاذبةٌ، فطاعتكم معروفةٌ؛ فهي باللسان دون القلب، وبالقول دون العمل، إنَّ الله خبيرٌ بما تعملونه، لا يخفى عليه شيءٌ سبحانه.

ثم يأمر نبيه بإرشادهم إلى الطاعة الصادقة، فيقول تعالى: قل -يا أيها النبي- لهم: أطيعوا الله وأطيعوا الرِّسولَ، فإن أعرضوا فإنَّ على الرِّسول ما كُلفَ به من تبليغ الرِّسالة، وعليكم ما كُلفتم به من السَّمع والطَّاعة والامتثال، وإن تُطيعوه ترشدوا إلى الحقِّ، وليس على الرِّسول إلاَّ التبليغ الواضح في نفسه، الموضَّح رسالة الله.

تفسير الآيات:

﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٥١)

مُناسبة الآية لما قبلها:

لَمَّا حَكَى اللهُ تعالى قَوْلَ الْمُنافِقِينَ وما قالوه وما فعلوه؛ أَتبعَهُ بِذِكْرِ ما كان يَجِبُ أن يَفْعَلوه، وما يَجِبُ أن يَسْلُكَه الْمُؤْمِنُونَ^(١)، وهذا على عادَتِهِ تعالى في إِتِّباعِ ذِكْرِ الْمُحَقِّ المُبْطَلِ، والتَّنْبِيهِ على ما يَنْبَغِي بَعْدَ إنكارِهِ لِمَا لا يَنْبَغِي^(٢).

وأيضاً لَمَّا ذَكَرَ اللهُ تعالى حالةَ الْمُعْرِضِينَ عن الحُكْمِ الشَّرْعِيِّ؛ ذَكَرَ حالةَ

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٤/٤١١).

(٢) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/١١٢).

المؤمنين الممدوحين، فقال^(١):

﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾.

أي: إنما ينبغي على المؤمنين الصادقين المخلصين إذا طُلب منهم عند اختلافهم التحاكم إلى الله ورسوله - أن يقولوا برغبة ومبادرة، وإقبال دون مطلق وتسويق وتردد: سمعنا الدعوة، وأجبنا إلى كتاب الله وسنة رسوله، ورضينا بحكمهما لنا أو علينا^(٢).

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

أي: وأولئك المؤمنون المتحاضرون إلى الله ورسوله، هم المدركون لما يطلبون، وفي الجنة هم خالدون^(٣).

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَّقِ اللَّهَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾.

مناسبة الآية لما قبلها:

لما ذكر الله تعالى فضل الطاعة في الحكم خصوصاً؛ ذكر فضلها عموماً في جميع الأحوال، فقال^(٤):

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧١).

(٢) يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٢٠٥)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٩٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٢). قال ابن جرير: (لم يُعْن بـ ﴿كَانَ﴾ في هذا الموضع الخبر عن أمرٍ قد مضى فتقضى، ولكنه تأنيبٌ من الله الذين أنزلت هذه الآية بسببهم، وتأديبٌ منه آخرين غيرهم). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٢).

(٤) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٢).

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ (٥٢).

أي: وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فيما يأمرانه وينهايه، وَيَخْشَى اللَّهَ الْعَظِيمَ خَوْفًا مُقْتَرِنًا بِعِلْمٍ وَتَعْظِيمٍ، وَيَتَّقِي سَخَطَهُ وَعَذَابَهُ، فَيَمْتَثِلُ أَوْامِرَهُ، وَيَتْرُكُ نَوَاهِيَهُ - فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّافِرُونَ بِكُلِّ خَيْرٍ، النَّاجُونَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(١).

كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ ذُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران:

١٨٥].

وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣].

وقال عز وجل: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١].

﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٥٣).

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَا رَتَّبَ عَلَى الطَّاعَةِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي هِيَ دَلِيلُ الانْقِيَادِ الْبَاطِنِ؛ ذَكَرَ حَالِ الْمُنَافِقِينَ فِيهِ، فَقَالَ^(٢):

﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾.

أي: وَحَلَفَ بِاللَّهِ أُولَئِكَ الْمُنَافِقُونَ أَغْلَظَ أَيْمَانِهِمْ وَأَشَدَّهَا، مُبَالِغِينَ فِي تَأْكِيدِهَا: لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ - أَيُّهَا النَّبِيُّ - بِالْخُرُوجِ إِلَى الْجِهَادِ لَيَخْرُجَنَّ مَعَكَ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣٤٣/١٧)، ((تفسير السمرقندي)) (٥٢٠/٢)، ((تفسير ابن كثير))

(٧٥/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٩٩/١٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣٤٤/١٧)، ((تفسير أبي السعود)) (١٨٨/٦)، ((تفسير =

قال تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦].

﴿قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةً مَّعْرُوفَةً﴾

أي: قُلْ - يا أيُّها النبيُّ - لأولئك المُنافِقين: لا تَحْلِفُوا؛ فقد عَرَفْتُ أَنَّ طَاعَتَكُمْ مجردُ قولٍ بلا فعلٍ، وطاعةٌ نِفاقيةٌ لم تَكُنْ عن اعتقادٍ، ومعروفٌ عنكم الكَذِبُ دونَ الإخلاصِ، وقد عَرَفْتُ كَذِبَكُمْ في دَعواكم طاعتي إن أَمَرْتُكُمْ بالخروجِ لِلجِهَادِ^(١).

= (الشوكاني) ((٥٤ / ٤))، ((تفسير الألوسي)) ((٣٩٠ / ٩))، ((تفسير السعدي)) ((ص: ٥٧٢)).
(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) ((٣٤٤ / ١٧))، ((تفسير القرطبي)) ((٢٩٦ / ١٢))، ((تفسير ابن كثير)) ((٧٦ / ٦))، ((تفسير الشوكاني)) ((٥٤ / ٤))، ((تفسير السعدي)) ((ص: ٥٧٢)).

ومَن قال بهذا المعنى المذكور في الجملة: ابنُ جرير، وابنُ كثير، والشوكاني، والسعدي. يُنظر: المصادرُ السَّابِقَةُ.

قال الثعلبي: ﴿لَا تُقْسِمُوا طَاعَةً مَّعْرُوفَةً﴾ أي: هذه طاعةٌ بالقولِ واللِّسانِ دونَ الاعتقادِ، فهي معروفةٌ منكم بالكذبِ؛ أنكم تَكْذِبُونَ فيها، وهذا معنى قولِ مجاهدٍ. ((تفسير الثعلبي)) ((١١٤ / ٧)). قال السمعاني: (وقوله: ﴿طَاعَةً مَّعْرُوفَةً﴾ فيه أقوال؛ أحدها: ليكنُ منكم طاعةٌ معروفةٌ. والآخر: طاعةٌ معروفةٌ أمثلُ من يمينٍ بالقولِ لا يُوافِقُها الاعتقادُ. والثالث: هذه طاعةٌ معروفةٌ منكم أن تَحْلِفُوا كاذِبينَ، وأن تقولوا ما لا تَفْعَلُونَ، ومعناه: هذا أمرٌ معروفٌ منكم). ((تفسير السمعاني)) ((٥٤٣ / ٣)).

وقال ابن عثيمين: (الظاهرُ أنَّ ﴿طَاعَةً﴾ مبتدأ، والخبرُ محذوفٌ، تقديرُه: (عليكم)، أي: عليكم طاعةٌ معروفةٌ، أو ﴿طَاعَةً﴾ خبرٌ، والمبتدأُ محذوفٌ، أي: طاعتُكم معروفةٌ، فمعنى ذلك أنَّ الإنسانَ عليه أن يطيعَ طاعةً معروفةً. والطاعةُ المعروفةُ من المؤمنين تكونُ بدونَ حَلِفٍ؛ لأنَّ الذي يحلفُ على أن يفعلَ، كأنه لا يريدُ أن يفعلَ؛ يفعلُ لكنَّهُ يُلْزِمُ نَفْسَهُ، فالطاعةُ المعروفةُ: الانقيادُ بدونِ قَسَمٍ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) ((ص: ٣٤٣، ٣٤٤)).

وقال البقاعي: (قوله: ﴿طَاعَةً﴾ أي: هذه الحقيقةُ ﴿مَّعْرُوفَةً﴾ أي: منكم ومن غيركم، ... والمعنى: أنَّ الطاعةَ وإن اجتهدَ العبدُ في إخفائها لا بدَّ أن تظهرَ مخايلُها على شمائلِها، وكذا =

﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

أي: إن الله خيرٌ بجميع ما تعملون من طاعةٍ أو معصيةٍ، ويعلم ما في بواطنكم، وهو مجازيكم بكل ذلك؛ فإنه إن خفي على الناس حقيقة حالكم؛ لنفاقكم وكذبكم، فإنه لا يخفى على الله العالم بالسرائر، المطلع على بواطن الأمور^(١).

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلُغُ الْمِيثَاقِ﴾.

مناسبة الآية لما قبلها:

لَمَّا بَكَتَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّهُ مُطَّلِعٌ عَلَى سَرَائِرِهِمْ؛ تَلَطَّفَ بِهِمْ فَأَمَرَهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ، وَهُوَ أَمْرٌ عَامٌّ لِلْمُنَافِقِينَ وَغَيْرِهِمْ^(٢).

وأيضاً لَمَّا نَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى خِدَاعِ الْمُنَافِقِينَ، وَأَشَارَ إِلَى عَدَمِ الْاِغْتِرَارِ بِإِيمَانِهِمْ، وَإِلَى قَبُولِ شَهَادَةِ التَّوَسُّمِ فِيهِمْ؛ أَمَرَ بِتَرْغِيهِمْ وَتَرْهِيهِمْ، مُشِيرًا إِلَى الْإِعْرَاضِ عَنْ عَقُوبَتِهِمْ، فَقَالَ^(٣):

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾.

أي: قُلْ -أيها النبي- لهؤلاء المنافقين: أطيعوا الله باتِّباعِ كتابه، وأطيعوا

= المعصية. ((نظم الدرر)) (١٣/ ٣٠٠).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٢).

قال البقاعي: ﴿إِنَّ اللَّهَ﴾ أي: الذي له الإحاطة بكل شيء ﴿خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ وإن اجتهدتم في إخفائه، فهو ينصب عليه دلائل يعرف بها عباده، فالحلف غير مُعْنٍ عن الحالف، والتسليم غير ضارٍّ للمسلم. ((نظم الدرر)) (١٣/ ٣٠١).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٦٤).

(٣) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣٠١، ٣٠٢).

الرَّسُولَ بِاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ طَاعَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً بِصَدَقٍ وَإِخْلَاصٍ^(١).

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾.

أي: فَإِنْ تَعَرَّضُوا - أَيُّهَا الْمُنَافِقُونَ - عَمَّا جَاءَكُمْ بِهِ الرَّسُولُ، فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَسْئُولِيَّةُ تَبْلِيغِكُمُ الرِّسَالَةَ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَعَلَيْكُمْ مَسْئُولِيَّةُ طَاعَتِهِ، وَاتِّبَاعِ شَرِيعَتِهِ^(٢).

﴿وَأِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾.

أي: وَإِنْ تُطِيعُوا الرَّسُولَ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، تَرْتَدُّوا إِلَى الْخَيْرِ، وَتُصِيبُوا الْحَقَّ فِي جَمِيعِ أُمُورِكُمْ^(٣).

كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

وعن العِرباضِ بنِ سارية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: ((صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ^(٤) مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ^(٥) مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٥٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٤، ٣٤٥)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٩٦)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٧٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٧٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٢)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٨٠).

قال السعدي: ((وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ)) مِنَ الرِّسَالَةِ، وَقَدْ أَذَاهَا. ﴿وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ مِنَ الطَّاعَةِ، وَقَدْ بَانَتْ حَالُكُمْ وَظَهَرَتْ، فَبَانَ ضَلَالُكُمْ وَغَيِّكُمْ، وَاسْتَحْقَاقُكُمْ الْعَذَابَ. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٥)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٥٥)، ((تفسير القاسمي)) (٧/ ٤٠٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٨٢).

(٤) ذَرَفَتْ: أَي: دَمَعَتْ. يُنظر: ((مرقاة المفاتيح)) للقاري (١/ ٢٥١).

(٥) وَجَلَتْ: أَي: خَافَتْ، وَالْوَجَلُ: خَوْفٌ مَعَ الْحَذَرِ. يُنظر: ((مرقاة المفاتيح)) للقاري (١/ ٢٥١).

مُودَعٍ! فماذا تعهد إلينا؟ فقال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً؛ فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ^(١)، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة^(٢).

﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَانُ الْمِيثُ﴾

أي: ولا يجب على الرسول إلا التبليغ الظاهر الواضح في نفسه، الموضح لكم رسالة الله، بحيث لا يبقى لدى أحد شك ولا شبهة، وقد أدى ذلك، وقام بوظيفته، وبقي عليكم ما حملتم، وليس هو من كلفكم، وليس عليه هدايتكم ولا حسابكم، فطاعته يعود نفعها إليكم، ومعصيته يعود وبالها عليكم^(٣).

(١) عضوا عليها بالنواجذ: أي: تمسكوا بها كما يتمسك العاض بجميع أضراسه. يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير (٥/ ٢٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (١٧١٤٥).

صححه الترمذي (٢٦٧٦)، والحاكم (١٧٦/١)، ووافقه الذهبي، وصححه ابن عبد البر في ((جامع بيان العلم وفضله)) (٢/ ١١٦٤)، والألباني في ((صحيح سنن ابن ماجه)) (٤٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٥)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١٢)، ((تفسير النسفي)) (٢/ ٥١٥)، ((تفسير الألوسي)) (٩/ ٣٩٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٢)، ((تفسير سورة

النور)) للشقيطي (ص: ١٨٠)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٥٢).

قال الشوكاني: (اللام: إمّا للعهد، فيراذ بالرسول نبينا صلى الله عليه وسلم؛ وإمّا للجنس، فيراذ كل رسول). ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٥٥).

وقال ابن عثيمين: ﴿الْمِيثُ﴾ تصح بمعنى البين، وتصح بمعنى المبين. ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٥٢).

ممن اختار أنها بمعنى البين الواضح الظاهر: مكّي، والسمعاني، والبغوي، والنسفي، والخازن، وجلال الدين المحلي، والعلمي، والسعدي. يُنظر: ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٨/ ٥١٤٠)،

((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٤٣)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٤٢٥)، ((تفسير النسفي)) (٢/ ٥١٥)،

((تفسير الخازن)) (٣/ ٣٠٢)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٧)، ((تفسير العلمي)) (٤/ ٥٥٤)، =

كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

وقال سبحانه: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠].
وقال تبارك وتعالى: ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٣٥].

الفوائد التربوية:

١ - قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ هذه الآية - على إيجازها - حاوية لكل ما ينبغي للمؤمنين أن يفعلوه^(١).

٢ - قال أبو عثمان سعيد بن إسماعيل: (مَنْ أَمَرَ السَّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا، نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ، وَمَنْ أَمَرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا، نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ؛ لقوله تعالى: ﴿وَأِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾)^(٢).

٣ - في قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَى الرُّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ أَنَّ الْمُبْلَغِينَ لَشَرِيعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُبَيِّنُوا لِلنَّاسِ عَلَى أَتَمِّ الْوُجُوهِ^(٣).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - يَحْرُمُ الْإِفْتَاءُ وَالْحُكْمُ فِي دِينِ اللَّهِ بِمَا يَخَالِفُ النُّصُوصَ؛ وَيَسْقُطُ الْجَاهِدُ

= ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

وَمَنْ اخْتَارَ أَنَّهَا بِمَعْنَى الْمَوْضُوحِ الْمُظْهِرِ: الْبَيَاضِيُّ، وَابْنُ عَثِيمٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي))

(٤/ ١١٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٥٢).

وَمَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ السَّابِقَيْنِ: الرَّازِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٤١٢).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٤١١).

(٢) يُنْظَرُ: ((حلية الأولياء)) لأبي نعيم (١٠/ ٢٤٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٨٠).

والتقليد عند ظهور النص؛ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾، وقال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وقال أيضًا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(١) [الحجرات: ١].

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ حَصَرَ الْفَلَاحَ فِيهِمْ؛ لِأَنَّ الْفَلَاحَ: الْفَوْزُ بِالْمَطْلُوبِ، وَالنَّجَاةُ مِنَ الْمَكْرُوهِ، وَلَا يُفْلِحُ إِلَّا مَنْ حَكَّمَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(٢).

٣- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ﴾ مَيَّزَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ حَقِّهِ وَحَقِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ فَالطَّاعَةُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ، وَالْخَشْيَةُ لِلَّهِ وَخُدَّهِ، وَالتَّقْوَى لِلَّهِ وَخُدَّهِ، لَا يُخْشَى مَخْلُوقٌ، وَلَا يُتَّقَى مَخْلُوقٌ؛ لَا مَلَكٌ وَلَا نَبِيٌّ وَلَا غَيْرُهُمَا^(٣).

٤- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ فَجَمَعَ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَسْبَابَ الْفَوْزِ؛ فَالْفَاءُ فِي ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ جَزَائِيَّةٌ، مُؤَدِّنَةٌ بِأَنَّ مَا بَعْدَهَا مُسَبَّبَةٌ عَمَّا قَبْلَهَا مِمَّا تَضَمَّنَهُ الشَّرْطُ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ؛ فَخَشْيَةُ اللَّهِ عَلَى مَا مَضَى، إِنْ فَرَطَ مِنْهُ تَقْصِيرٌ فَيَتَدَارَكُهُ، وَتَقْوَى اللَّهِ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ مِنْ تَرْكِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَذَرَهُ، وَالْإِتْيَانِ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ إِتْيَانُهُ، فَعَمَّ الْأَوْقَاتَ بِأَسْرِهَا، وَالْأَفْعَالَ بِأَجْمَعِهَا، مِنْ فِعْلٍ مَا يَنْبَغِي، وَتَرْكِ مَا لَا يَنْبَغِي؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾، أَي: الْكَامِلُونَ فِي الْفَوْزِ بِمَبَاغِيهِمْ وَمَطَالِبِهِمْ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((إعلام الموقعين)) لابن القيم (٢/ ١٩٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٧/ ٤٢٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٤٩)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ١٢٨)، =

٥- في قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقْسِمُوا﴾ إشارة إلى التَّهْيِي عن النَّذْرِ^(١)، فهذا الْقَسَمُ نَذْرٌ؛ لأنَّ الْقَسَمَ إِذَا تَضَمَّنَ إِلْزَامًا مِنَ الْإِنْسَانِ لِلَّهِ صَارَ جَامِعًا بَيْنَ الْقَسَمِ وَالنَّذْرِ، فَهَيَّي اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لَا تُقْسِمُوا﴾^(٢).

٦- في قوله تعالى: ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ وجوبُ تقييدِ الطاعةِ بالمعروفِ، يعني أَنَّ تَكُونَ طَاعَةً بِالْمَعْرُوفِ، والمرادُ بالمعروفِ هنا المعروفُ مِنَ الشَّرْعِ، وليست المعروفة بين الناس؛ لأنَّ النَّاسَ قَدْ يَعْرِفُونَ شَيْئًا يَظُنُّونَهُ طَاعَةً وَلَيْسَ بِطَاعَةٍ^(٣)! وذلك على أَحَدِ الْأَقْوَالِ فِي مَعْنَى الْآيَةِ.

٧- في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ إعادةُ العاملِ (أَطِيعُوا) تَذُلُّ عَلَى أَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَاعَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ؛ وَأَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَمَا جَاءَ بِهِ عَنِ اللَّهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: (إِنَّ مَا وَجَبَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَالَّذِي وَجَبَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ وَنَهْيٍ)، وَهَذَا وَاضِحٌ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ طَاعَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَاعَةً مُسْتَقِلَّةً؛ حَيْثُ قَالَ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾^(٤).

٨- إردافُ التَّرهيبِ الَّذِي تَضَمَّنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِلْتُمْ﴾ بِالترغيبِ فِي الطَّاعَةِ الَّذِي تَضَمَّنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ فِيهِ اسْتِقْصَاءٌ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الرُّشْدِ^(٥).

= ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٧٥).

(١) يُنْظَرُ: ((فتاوى نور على الدرب)) لابن عثيمين (١١ / ٥٤٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٤٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٤٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٤٨).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٨١).

٩- في قوله تعالى: ﴿وَأِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ إشارة إلى أنَّ ما جاءت به السُّنَّةُ فهو حُكْمٌ مُسْتَقِلٌّ يَجِبُ أَنْ يُطَاعَ وَيَتَّبَعَ، كما جاء في القرآن؛ ولهذا قال: ﴿تَهْتَدُوا﴾، فالهداية مطلوبة؛ فإذا أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأمرٍ، فلا يجوزُ لنا أن نقول: هل لهذا أصلٌ في القرآن أو لا؟ إن كان له أصلٌ قبلناه، وإن لم يكن له أصلٌ لم نقبله! لأنَّ هذا حرامٌ، وهو كُفْرٌ بالقرآنِ نفسه؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، ثم قال: ﴿وَأِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾؛ فدلَّ هذا على أنَّ كُلَّ ما جاء به فهو حقٌّ وهدايةٌ، ليس فيه باطلٌ وضلالٌ^(١).

بلاغَةُ الآياتِ:

١- قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

- قوله: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ استئنافٌ بيانيٌّ؛ لأنَّ الإخبارَ عن الَّذِينَ يُعْرِضُونَ عِنْدَمَا يُدْعَوْنَ إِلَى الْحُكْمَةِ بِأَنَّهُمْ لَيْسُوا بِالْمُؤْمِنِينَ فِي حِينِ أَنَّهُمْ يُظْهِرُونَ الْإِيمَانَ، يُثِيرُ سُؤَالَ سَائِلٍ عَنِ الْفَاصِلِ الَّذِي يُمَيِّزُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ الْحَقِّ وَبَيْنَ الَّذِي يُرَائِي بِإِيمَانِهِ فِي حِينِ يُدْعَى إِلَى الْحُكْمَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَيَقْتَضِي أَنْ يُبَيِّنَ لِلْسَّائِلِ الْفَرْقَ بَيْنَ الْحَالِينَ؛ لئَلَّا يَلْتَبَسَ عِنْدَهُ الْإِيمَانُ الْمَزُورُ بِالْإِيمَانِ الصَّادِقِ، فَقَدْ كَانَ الْمُنَافِقُونَ يُمَوِّهُونَ بِأَنَّ إِعْرَاضَ مَنْ أَعْرَضَ مِنْهُمْ عَنِ التَّحَاكُمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ لَيْسَ لِتَرْزُلٍ فِي إِيمَانِهِ بِصَدَقِ الرَّسُولِ، وَلَكِنَّهُ إِعْرَاضٌ لِمُرَاعَاةِ أَعْرَاضٍ مِنَ الْعَلَائِقِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ فَبَيَّنَ اللَّهُ بَطْلَانَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَرْتَابُ فِي عَدْلِ الرَّسُولِ، وَعَدَمِ مُصَانَعَتِهِ. وقد أفاد هذا الاستئنافُ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٥٠).

أَيْضًا الثَّنَاءَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْأَحْقَاءِ بِضِدِّ مَا كَانَ ذِمًّا لِلْمُنَافِقِينَ^(١).

- وَجِيءَ بِصِيغَةِ الْحَصْرِ ﴿إِنَّمَا﴾؛ لَدَفْعِ أَنْ يَكُونَ مُخَالِفٌ هَذِهِ الْحَالَةَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْإِيمَانِ، وَإِنْ قَالَ بِلِسَانِهِ: إِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَهَذَا الْقَصْرُ إِضَافِيٌّ^(٢)، أَيْ: هَذَا قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ فِي إِيْمَانِهِمْ. وَلَيْسَ قَصْرًا حَقِيقِيًّا؛ لِأَنَّ أَقْوَالَ الْمُؤْمِنِينَ حِينَ يُدْعَوْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ غَيْرُ مُنْحَصَرَةٍ فِي قَوْلٍ: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾، وَلَا فِي مُرَادِفِهِ؛ فَلَعَلَّ مِنْهُمْ مَنْ يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ؛ فَلَيْسَ الْمُرَادُ بِقَوْلٍ: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ خُصُوصَ هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ، بَلِ الْمُرَادُ لَفْظُهُمَا أَوْ مُرَادِفُهُمَا؛ لِلتَّسَامُحِ فِي مَفْعُولِ فِعْلِ الْقَوْلِ أَلَّا يُحْكِيَ بَلَفْظُهُ. وَإِنَّمَا خُصَّ هَذَانِ اللَّفْظَانِ بِالذِّكْرِ هُنَا؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا كَلِمَةٌ مَشْهُورَةٌ تُقَالُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ، وَهِيَ مِمَّا جَرَى مَجْرَى الْمَثَلِ، كَمَا يُقَالُ أَيْضًا: (سَمِعْتُ وَطَاعَةً)، وَ(سَمِعًا وَطَاعَةً). وَالْقَصْرُ الْمُسْتَفَادُ مِنْ (إِنَّمَا) هُنَا قَصْرُ إِفْرَادٍ لِأَحَدِ نَوْعِي الْقَوْلِ؛ فَالْمَقْصُودُ مِنَ الثَّنَاءِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِرُسُوحِ إِيْمَانِهِمْ، وَثَبَاتِ طَاعَتِهِمْ فِي الْمَنْشِطِ وَالْمَكْرَه. وَفِيهِ تَعْرِضٌ بِالْمُنَافِقِينَ؛ إِذْ يَقُولُونَ كَلِمَةَ الطَّاعَةِ ثُمَّ يَنْقُضُونَهَا بِضِدِّهَا مِنْ كَلِمَاتِ الْإِعْرَاضِ وَالْإِرْتِيَابِ^(٣).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ جِيءَ فِي وَصْفِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْفَلَاحِ بِمِثْلِ التَّرْكِيبِ الَّذِي وَصِفَ بِهِ الْمُنَافِقُونَ بِالظُّلْمِ، بِصِيغَةِ الْقَصْرِ الْمُؤَكَّدِ؛ لِيَكُونَ الثَّنَاءُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ضِدًّا لِمَذَمَّةِ الْمُنَافِقِينَ تَامًّا^(٤).

- وَمَا فِي اسْمِ الْإِشَارَةِ ﴿وَأُولَئِكَ﴾ مِنْ مَعْنَى الْبُعْدِ؛ لِلإِشْعَارِ بِعُلُوِّ رُتَبَتِهِمْ،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٧٣، ٢٧٤).

(٢) تَقَدَّمَ تَعْرِيفُهُ (ص: ١٧٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٧٤، ٢٧٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨/ ٢٧٥).

وَبَعْدَ مَنَزِلَتِهِمْ فِي الْفَضْلِ^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَّقِ اللَّهَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾

- قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ استئنافٌ؛ جيء به لتقرير مضمون ما

قبله من حسن حال المؤمنين، وترغيب من عداهم في الانتظام في سلوكهم^(٢).

وقيل: الواو في ﴿وَمَنْ يُطِيعِ...﴾ اعتراضية، أو عاطفة على جملة ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾

هم المُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١]، والتقدير: وهم الفائزون؛ فجاء نظم الكلام على

هذا الإطناب؛ ليحصل تعميم الحكم والمحكوم عليه. وموقع هذه الجملة

موقع تذييل؛ لأنها تعم ما ذكر قبلها من قول المؤمنين: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾

[النور: ٥١]، وتشمل غيره من الطاعات بالقول أو بالفعل^(٣).

- وصيغة الحصر في قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾؛ للتعريض بالذين أعرضوا

إذا دُعوا إلى الله ورسوله، وهي على وزن صيغة القصر التي تقدمتها^(٤). وقيل:

هي تعريض بالمؤمنين الذين إذا دُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن

يقولوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾، وبالمُنافقين الذين يقولون: ﴿أَمَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ

وَأَطَعْنَا﴾ إلى قوله: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ إلى آخر الآيات؛ بأن الأولين

هم الفائزون بمباغبتهم، والآخرين هم الدامرون الخاسرون؛ فالآية من

الجوامع^(٥).

٣- قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةٌ

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٨).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٧٥، ٢٧٦).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (١٨/ ٢٧٥).

(٥) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ١٢٨).

مَعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٥١﴾

- قوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾ ﴿٥١﴾ ضَمِيرُ (أَقْسَمُوا) عائدٌ إلى ما عاد إليه ضَمِيرُ ﴿وَيَقُولُونَ﴾ [النور: ٤٧]، والتَّعْبِيرُ بِفِعْلِ الْمُضِيِّ هُنا؛ لِأَنَّ ذَلكَ شَيْءٌ وَقَعَ وَانْقَضَى ^(١).

- وَجُمْلَةُ: ﴿لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾ بَيَانٌ لِّجُمْلَةِ: (أَقْسَمُوا)، وَحُذِفَ مَفْعُولُ ﴿أَمَرْتَهُمْ﴾؛ لِدَلَالَةِ قَوْلِهِ: ﴿لَيَخْرُجُنَّ﴾، وَالتَّقْدِيرُ: لئن أَمَرْتَهُمْ بالخُرُوجِ لَيَخْرُجُنَّ ^(٢).

- أَيْضًا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾ عَلَى الْقَوْلِ بَأَنَّهُمْ ذَكَرُوا خُرُوجِينَ؛ فَيَكُونُ فِيهِ إِيجَاظٌ بِالْحَذْفِ؛ حَيْثُ حُذِفَ مُتَعَلِّقُ الْخُرُوجِ؛ لِيَشْمَلَ مَا يُطَلَّقُ عَلَيْهِ لَفْظُ الْخُرُوجِ ^(٣).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾ التَّنْفَاتُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ؛ لِأَنَّهُ أَبْلَغُ فِي تَبَكُّيْتِهِمْ ^(٤).

- وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ هَذَا كَلَامٌ مُوجَّهٌ؛ لِأَنَّ نَهْيَهُمْ عَنْ أَنْ يُقْسِمُوا بَعْدَ أَنْ صَدَرَ الْقَسَمُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَهْيًا عَنْ إِعَادَتِهِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا بِصَدَدِ إِعَادَتِهِ، بِمَعْنَى: لَا حَاجَةَ بِكُمْ إِلَى تَأْكِيدِ الْقَسَمِ، أَيْ: فَإِنَّ التَّأْكِيدَ بِمَنْزِلَةِ الْمُؤَكَّدِ فِي كَوْنِهِ كَذِبًا. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٧٧/١٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٧٨/١٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٧٦/١٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٦٤/٨).

النَّهْيُ مُسْتَعْمَلًا فِي مَعْنَى عَدَمِ الْمُطَالَبَةِ بِالْقَسَمِ، أَي: مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُقْسِمُوا؛ إِذْ لَا حَاجَةَ إِلَى الْقَسَمِ؛ لِعَدَمِ الشَّكِّ فِي أَمْرِكُمْ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّهْيُ مُسْتَعْمَلًا فِي التَّسْوِيَةِ، مِثْلُ ﴿فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الطور: ١٦]. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّهْيُ مُسْتَعْمَلًا فِي حَقِيقَتِهِ، وَالْمُقْسَمُ عَلَيْهِ مَحْذُوفٌ، أَي: لَا تُقْسِمُوا عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ دِيَارِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُكَلِّفُكُمْ بِذَلِكَ. وَمَقَامُ مُوَاجَهَةِ نِفَاقِهِمْ يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الاحتمالاتُ مَقْصُودَةً^(١).

- وَقَوْلُهُ: ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ كَلَامٌ أُرْسِلَ مِثْلًا، وَتَحْتَهُ مَعَانٍ جَمَّةٌ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الاحتمالاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُقْسِمُوا﴾؛ فَعَلَى احْتِمَالٍ أَنْ يَكُونَ النَّهْيُ عَنِ الْقَسَمِ مُسْتَعْمَلًا فِي النَّهْيِ عَنْ تَكْرِيرِهِ، يَكُونَ الْمَعْنَى مِنْ قَبِيلِ التَّهَكُّمِ، أَي: لَا حُرْمَةَ لِلْقَسَمِ، فَلَا تُعِيدُوهُ؛ فَطَاعَتُكُمْ مَعْرُوفَةٌ، أَي: مَعْرُوفٌ وَهَنُهَا وَانْتِفَاؤُهَا. وَعَلَى احْتِمَالٍ اسْتِعْمَالِ النَّهْيِ فِي عَدَمِ الْمُطَالَبَةِ بِالْيَمِينِ، يَكُونُ الْمَعْنَى: لِمَاذَا تُقْسِمُونَ؟ أَفَأَنَا أَشَكُّ فِي حَالِكُمْ؟! فَإِنَّ طَاعَتَكُمْ مَعْرُوفَةٌ عِنْدِي، أَي: أَعْرِفُ عَدَمَ وَقُوعِهَا، وَالْكَلَامُ تَهَكُّمٌ أَيْضًا. وَعَلَى احْتِمَالٍ اسْتِعْمَالِ النَّهْيِ فِي التَّسْوِيَةِ؛ فَالْمَعْنَى: قَسْمُكُمْ وَنَفْيُهُ سَوَاءٌ؛ لِأَنَّ أَيْمَانَكُمْ فَاجِرَةٌ، وَطَاعَتَكُمْ مَعْرُوفَةٌ. وَإِنْ كَانَ النَّهْيُ مُسْتَعْمَلًا فِي حَقِيقَتِهِ؛ فَالْمَعْنَى: لَا تُقْسِمُوا هَذَا الْقَسَمَ، أَي: عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ دِيَارِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يُكَلِّفُكُمْ الطَّاعَةَ إِلَّا فِي مَعْرُوفٍ^(٢).

- وَأَيْضًا قَوْلُهُ: ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ، وَالْجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لِلنَّهْيِ، أَي: لَا تُقْسِمُوا عَلَى مَا تَدْعُونَ مِنَ الطَّاعَةِ؛ لِأَنَّ طَاعَتَكُمْ طَاعَةٌ نِفَاقِيَّةٌ وَاقِعَةٌ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٧٨ / ١٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٧٨ / ١٨، ٢٧٩).

بِاللِّسَانِ فَقَطْ مِنْ غَيْرِ مُوَاطَاةٍ مِنَ الْقَلْبِ، وَإِنَّمَا عَبَّرَ عَنْهَا بِ﴿مَعْرُوفَةٌ﴾؛ لِإِيْذَانِ
بَأَنَّ كَوْنَهَا كَذَلِكَ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ لِّكُلِّ أَحَدٍ^(١).

- وَتَنْكِيرُ ﴿طَاعَةٌ﴾؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ نَوْعُ الطَّاعَةِ، وَلَيْسَتْ طَاعَةٌ مُعَيَّنَةً، فَهُوَ
مِنْ بَابٍ: تَمَرَّةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ^(٢).

- وَجُمْلَةُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ تَذْيِيلٌ وَتَعْلِيلٌ لِّمَا قَبْلَهَا^(٣)؛ فَالْجُمْلَةُ
تَعْلِيلٌ لِلْحُكْمِ بِأَنَّ طَاعَتَهُمْ طَاعَةٌ نِفَاقِيَّةٌ، مُشْعِرٌ بِأَنَّ مَدَارَ شُهْرَةِ أَمْرِهَا فِيَمَا
بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ إِخْبَارُهُ تَعَالَى بِذَلِكَ، وَوَعِيدٌ لَهُمْ بِأَنَّهُ تَعَالَى مُجَازِيهِمْ بِجَمِيعِ
أَعْمَالِهِمُ السَّيِّئَةِ الَّتِي مِنْهَا نِفَاقُهُمْ^(٤).

٤ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ
مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَاسُ الْمُنِيرِ﴾

- قَوْلُهُ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ فِيهِ تَكَرُّرُ الْأَمْرِ بِالْقَوْلِ؛ لِإِبْرَازِ كَمَالِ
الْعِنَايَةِ بِهِ، وَالْإِشْعَارِ بِاخْتِلَافِهِمَا؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْمَقُولَ فِي الْأَوَّلِ نَهْيٌ بِطَرِيقِ
الرَّدِّ وَالتَّقْرِيعِ، وَفِي الثَّانِي أَمْرٌ بِطَرِيقِ التَّكْلِيفِ وَالتَّشْرِيعِ. وَإِطْلَاقُ الطَّاعَةِ
الْمَأْمُورِ بِهَا عَنْ وَصْفِ الصَّحَّةِ وَالْإِخْلَاصِ وَنَحْوِهِمَا بَعْدَ وَصْفِ طَاعَتِهِمْ
بِمَا ذُكِرَ؛ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الطَّاعَةِ فِي شَيْءٍ أَصْلًا^(٥).

- قَوْلُهُ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ...﴾ أَمْرٌ بِتَبْلِيغِ مَا خَاطَبَهُمُ اللَّهُ بِهِ عَلَى الْحِكَايَةِ؛ مُبَالَغَةً

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/ ١٨٨، ١٨٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (١٨/ ٢٧٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (١٨/ ٢٧٨، ٢٧٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/ ١٨٩).

(٥) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/ ١٨٩)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (١٨/ ٢٨٠).

في تَبَكِّيَتِهِمْ^(١).

- قوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ خطابٌ للمأمورين بالطَّاعَةِ مِنْ جِهَتِهِ تَعَالَى، وَارْدٌ لِتَأْكِيدِ الْأَمْرِ بِهَا، وَالْمُبَالَغَةِ فِي إِجْبَابِ الْأَمْتَالِ بِهِ، وَالْحُمْلِ عَلَيْهِ بِالْتَّرْهِيْبِ وَالتَّرْغِيْبِ؛ لِمَا أَنَّ تَغْيِيرَ الْكَلَامِ الْمَسْوَوقِ لِمَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي، وَصَرَفَهُ عَنْ سَنَنِهِ الْمَسْلُوكِ يُنْبِئُ عَنْ اهْتِمَامٍ جَدِيدٍ بِشَأْنِهِ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ، وَيَسْتَجْلِبُ مَزِيدَ رَغْبَةٍ فِيهِ مِنَ السَّامِعِ، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ ذَلِكَ بِتَغْيِيرِ الْخِطَابِ بِالْوَاسِطَةِ إِلَى الْخِطَابِ بِالذَّاتِ؛ فَإِنَّ فِي خِطَابِهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ بِالذَّاتِ بَعْدَ أَمْرِهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ بِوَاسِطَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَصَدِّيهِ لِبَيَانِ حُكْمِ الْأَمْتَالِ بِالْأَمْرِ وَالتَّوَلَّى عَنْهُ إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا؛ مِنْ إِفَادَةِ مَا ذَكَرَ مِنَ التَّأْكِيدِ وَالْمُبَالَغَةِ مَا لَا غَايَةَ وَرَاءَهُ. وَالْفَاءُ لِتَرْتِيبِ مَا بَعْدَهَا عَلَى تَبْلِيغِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَأْمُورِ بِهِ إِلَيْهِمْ، وَعَدَمُ التَّصْرِيحِ بِهِ؛ لِلإِذْنِ بِغَايَةِ ظُهُورِ مُسَارَعَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى تَبْلِيغِ مَا أَمَرَ بِهِ، وَعَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَى الذِّكْرِ^(٢).

- وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ تَفْرِيعًا عَلَى فِعْلِ ﴿أَطِيعُوا﴾؛ فَيَكُونُ فِعْلُ ﴿تَوَلَّوْا﴾ مِنْ جُمْلَةٍ مَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ يَقُولَهُ لَهُمْ، وَيَكُونُ فِعْلًا مُضَارِعًا بَتَاءِ الْخِطَابِ، وَحُذِفَتْ تَاءُ الْخِطَابِ لِلتَّخْفِيفِ، وَهُوَ حَذْفٌ كَثِيرٌ فِي الْأَسْتِعْمَالِ، وَالْكَلَامُ تَبْلِيغٌ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَيْهِمْ؛ فَيَكُونُ صَمِيرًا ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ﴾ عَائِدِينَ إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَفْرِيعًا عَلَى فِعْلِ ﴿قُلْ﴾، أَي: فَإِذَا قُلْتَ ذَلِكَ، فَتَوَلَّوْا وَلَمْ يُطِيعُوا...

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٩، ١٩٠).

إلخ؛ فيكون فعل ﴿تَوَلَّوْا﴾ ماضياً بقاءً واحدة، مُواجهاً به النبي صَلَّى الله عليه وسلم، أي: فإن تَوَلَّوْا ولم يُطِيعُوا، فإنَّما عليك ما حُمِّلْتَ مِنَ التبليغ، وعليهم ما حُمِّلُوا مِنْ تَبَعَةِ التَّكْلِيفِ؛ فيكون في ضمائر ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَحْمِلٌ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ الالتفات. وأصل الكلام: فإنَّما عليك ما حُمِّلْتَ، وعليهم ما حُمِّلُوا. والالفتان مُحسَّنتان لا يحتاج إلى نُكتة. وبهذين الوجهين تكون الآية مُفيدةً معنيين: معنى من تعلَّقَ خطابُ الله تعالى بهم، وهو تعريضٌ بتهديدٍ ووَعيدٍ، ومعنى من موعظةِ النبي صَلَّى الله عليه وسلم إليَّاهم، ومُواعظةٍ لهم. وهذا كله تَبَكُّيتٌ لهم؛ لِيَعْلَمُوا أَنَّهُمْ لَا يَضُرُّونَ بِتَوَلِّيهِمْ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ^(١)؛ ففي قوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا...﴾ صَرَفُ الكلامِ عن الغيبةِ في (أَفْسَمُوا) إلى الخطابِ على طريقة الالتفات، وهو أبلغ في تَبَكُّيتِهِمْ^(٢).

- قوله: ﴿وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾، أي: ما أُمِرْتُمْ بِهِ مِنَ الطَّاعَةِ، ولعلَّ التعبير عنه بالتَّحْمِيلِ؛ للإشعارِ بِثِقَلِهِ، وَكَوْنِهِ مُؤَنَّةً بَاقِيَةً فِي عَهْدَتِهِمْ بَعْدُ. وقوله تعالى: ﴿مَاحِمِلٌ﴾ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُشَاكَلَةِ^(٣).

- وتأخيرُ قوله: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ عَنْ بَيَانِ حُكْمِ التَّوَلِّيِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَحْمِلٌ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾؛ لِمَا فِي تَقْدِيمِ التَّرْهيبِ مِنْ تَأْكِيدِ التَّرْغِيبِ وَتَقْرِيْبِهِ مِمَّا هُوَ مِنْ بَابِهِ مِنَ الْوَعْدِ الْكَرِيمِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٨٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣ / ٢٥٠)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١ / ١٣٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦ / ١٨٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

- قوله: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾ اعتراضٌ مُقَرَّرٌ لِمَا قَبْلَهُ، مِنْ أَنَّ غَايَةَ التَّوَلَّى وفائدة الإطاعة مَقْصُورَتَانِ عَلَيْهِمْ^(١). وقيل: جُمْلَةٌ: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾ بَيَانٌ لِإِبْهَامِ قَوْلِهِ: ﴿مَا حِجْلٌ﴾^(٢).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٨٩، ١٩٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٨١).

الآيات (٥٥-٥٧)

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمُ النَّارُ وَلَيْسَ الْمَصِيرُ ﴿٥٧﴾﴾

غريب الكلمات:

﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾: أي: ليجعلنَّهم خُلفاء، والخِلافة: النيابة عن الغير، يُقال: خَلَفَ فلانٌ فلانًا: إذا قام بالأمر عنه؛ إمَّا معه وإمَّا بعده، وأصله: يدلُّ على مجيء شيءٍ بعد شيءٍ يقوم مقامه^(١).

﴿وَلَيُمَكِّنَنَّ﴾: أي: لَيُثَبِّتَنَّ، وليوطِّنَنَّ، والتَّمَكِينُ هنا: الثَّبِيتُ والتَّقْرِيرُ^(٢).

المعنى الإجمالي:

يُبينُ الله تعالى وعده الذي لا يتخلفُ لعباده المؤمنين، فيقول: وعَدَ الله الذين آمنوا وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِمِيراثِ الأرضِ وخِلافَتِها، كما استخلفَ المؤمنين مِن قَبْلِهِمْ، وأن يجعلَ دينَهُم الذي ارتضاه لهم -وهو الإسلام- دينًا مَكِينًا عَزِيزًا، فيظَهَرُ على غيرِه مِنَ الأديانِ، وأن يغيِّرَ حالَهُم مِنَ الخَوْفِ إلى الأَمَنِ، يُوَحِّدُونَ اللهَ ويُخْلِصُونَ له العبادةَ، ولا يَعْبُدُونَ إلهاً غيرَه سُبْحانَه. وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/٢١٠)، ((المفردات))

للالراغب (ص: ٢٩٤)، ((تفسير القرطبي)) (١/٢٦٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٥٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤٦)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٤١٤)،

((المفردات)) للالراغب (ص: ٧٧٢)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٥١)، ((تفسير الشوكاني))

(٤/٥٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٨٧).

الاستخلاف والأمن والتّمين، فأولئك هم الخارجون عن طاعة الله.

ثمّ يُبين - سبحانه وتعالى - بعد ذلك أهمّ أركان عبادته، فقال: وأقيموا الصّلاة، وأدّوا الزّكاة على الوجه التّامّ، وأطيعوا الرّسول صلّى الله عليه وسلّم؛ رجاء رحمة الله.

ثم يقول تعالى مثبّتا للمؤمنين، ومهوّناً من شأن أعدائهم: ولا تظنّ - أيّها النبيّ - الذين كفّروا مُعْجِزِينَ لَهِ فِي الْأَرْضِ، بل هو قادرٌ عليهم، ومَرَجِعُهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَى نارِ جَهَنَّمَ، وقُبْحَ هذا المرجع والمآل الذي يصيرون إليه.

تفسير الآيات:

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

مُنَاسَبَةُ الْإِنْتِقَالِ إِلَى هَذَا الْكَلَامِ التَّعَرُّضِ إِلَى أَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ أَبْقَاهُمْ عَلَى التَّفَاقِ تَرَدُّدُهُمْ فِي عَاقِبَةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشْيَتُهُمْ أَلَّا يَسْتَقَرَّ بِالْمُسْلِمِينَ الْمَقَامُ بِالْمَدِينَةِ حَتَّى يَغْزَوْهُمْ الْمُشْرِكُونَ، أَوْ يُخْرِجَهُمُ الْمُنَافِقُونَ حِينَ يَجِدُونَ الْفُرْصَةَ لِذَلِكَ، مَعَ مَا لِهَذَا الْكَلَامِ مِنَ الْمُنَاسَبَةِ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿وَأَن تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: وَأَن تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَتُنْصَرُوا وَتَأْمَنُوا^(١).

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾

أي: وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَعَمِلُوا الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ وَعَدًا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٨١).

جَازِمًا مُؤَكَّدًا أَنَّهُ سَيُورِثُهُمُ الْأَرْضَ، فَيَجْعَلُهُمْ خُلَفَاءَ فِيهَا، مُسَيِّطِرِينَ عَلَيْهَا، مُتَصَرِّفِينَ فِي أُمُورِهَا، وَالْقِيَامَ بِتَدْيِيرِهَا^(١).

كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥].

وقال سبحانه: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ * الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤٦)، ((البسيط)) للواحدي (١٦/٣٤٣)، ((تفسير الرازي)) (٢٤/٤١٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٧٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٨٣).

و(من) في قوله: ﴿مَنْكَرٌ﴾ قيل: للتَّبْعِيضِ، أو للتَّبْيِينِ. يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (١/١٨٨). قال النسفي: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ الْخِطَابُ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلِمَنْ مَعَهُ، ﴿مَنْكَرٌ﴾ لِلْبَيَانِ، وقيل: المراد به المهاجرون، و«من» للتَّبْعِيضِ. ((تفسير النسفي)) (٢/٥١٥).

وقال ابن جرير: (يقول تعالى ذِكْرُهُ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿مَنْكَرٌ﴾ أَيُّهَا النَّاسُ). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤٦).

وقال الشوكاني: (وهو وَعْدٌ يَعُمُّ جَمِيعَ الْأُمَّةِ. وقيل: هو خاصٌّ بالصَّحَابَةِ، ولا وَجْهَ لذلك؛ فَإِنَّ الْإِيمَانَ وَعَمَلَ الصَّالِحَاتِ لَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، بَلْ يُمَكِّنُ وَقَوْعُ ذَلِكَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَمَنْ عَمِلَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ). ((تفسير الشوكاني)) (٤/٥٥). قال ابن جرير: (يقول: لَيُورِثَنَّهُمُ اللَّهُ أَرْضَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، فَيَجْعَلُهُمْ مُلُوكَهَا وَسَاسَتَهَا). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤٦).

وقال ابن عطية: (قوله: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ يريدُ في البلادِ التي تجاورُهُم، والأصقاعِ التي قضى بامتدادِهِم إليها. واستخلافُهُم هو أَنْ يُمْلِكَهُمُ الْبِلَادَ وَيَجْعَلَهُمُ أَهْلَهَا، كما جرى في الشَّامِ وفي العراقِ وخُرَاسَانَ والمغربِ). ((تفسير ابن عطية)) (٤/١٩٢).

وقال ابن عثيمين: (كَلِمَةُ ﴿الْأَرْضِ﴾ المرادُ بِهَا الْجِنْسُ، ليست أرضًا واحدةً مُعَيَّنَةً، بَلْ أَرْضٌ عَامَّةٌ، أَي: الْأَرْضُ كُلُّهَا). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٥٤).

وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤٠﴾ [الحج: ٤٠، ٤١].

وقال عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن نَّصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧].

وعن ثوبان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إنَّ اللهَ زَوَى^(١) لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَتْرَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَلَّا يُهْلِكَهَا بَسَنَةِ عَامَّةٍ، وَأَلَّا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ^(٢)، وَإِنَّ رَبِّي قَاكِلٌ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أُعْطِيتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلَّا أُهْلِكَهُمْ بَسَنَةِ عَامَّةٍ^(٣)، وَأَلَّا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا))^(٤).

﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾.

أي: كما ملَّك الله الأرض لآخرين من قَبْلِ هذه الأمَّة^(٥).

(١) زَوَى: أي: جَمَعَ. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٣/١٨).

(٢) بَيْضَتَهُمْ: أي: جَمَاعَتَهُمْ، وَمَوْضِعُ سُلْطَانِهِمْ، وَمُسْتَقَرُّ دَعْوَتِهِمْ. يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير (١٧٢/١).

(٣) بَسَنَةِ عَامَّةٍ: أي: بِقَحْطٍ يَعْثُمُهم. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٤/١٨).

(٤) رواه مسلم (٢٨٨٩).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٤٦/١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢٩٩/١٢)، ((تفسير البضاوي)) (١١٣/٤)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥٥٣/٥).

مَمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الْمَرَادَ: بَنُو إِسْرَائِيلَ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالثَّلْبِيُّ، وَمَكِّي، وَالوَاحِدِيُّ، وَالزَّمْخَشَرِيُّ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالنَّسْفِيُّ، وَأَبُو حَيَّانٍ، وَالشَّنْقِيطِيُّ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٤٦/١٧)، ((تفسير الثَّلْبِيِّ)) (١١٤/٧)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٥١٤٢/٨)، ((الوجيز)) =

كما قال تعالى حاكياً قول موسى لقومه: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَهْلِكَ عِذُّكُمْ وَيَسْتَخْلَفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٩].

وقال سبحانه: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَىٰ الَّذِيكِ اسْتَضِعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَيْمَةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾ * وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴿[القصص: ٥، ٦].

وقال عز وجل عن فرعون وقومه: ﴿فَأَخْرَجْنَاهُمْ مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ﴾ * كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَءِيلَ ﴿[الشعراء: ٥٧-٥٩].

وقال الله عن ذي القرنين: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَءَاثْنَهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَأًا﴾ [الكهف: ٨٤].

﴿وَلِيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ﴾.

أي: وليثبتن الله للمؤمنين دين الإسلام الذي اختاره لهم، فيظهره على غيره

= للواحد (ص: ٧٦٨)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٥١)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٣٠٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٢٩٩)، ((تفسير النسفي)) (٢/ ٥١٦)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٦٥)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/ ٥٥٣).

وممن اختار في الجملة أن المراد: الأمم المؤمنة برسلها؛ بنو إسرائيل وغيرهم، وداود وسليمان وغيرهما من الأنبياء والمؤمنين: مقاتل بن سليمان، ويحيى بن سلام، والسمرقندي، والرازي، والخازن، والبقاعي، والقاسمي. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٢٠٦)، ((تفسير يحيى ابن سلام)) (١/ ٤٥٨)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥٢١)، ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٤١٢)، ((تفسير الخازن)) (٣/ ٣٠٢)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣٠٤)، ((تفسير القاسمي)) (٧/ ٤٠٣).

وقال الشوكاني: (وظاهر قوله: ﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِيكِ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ كُُلِّ مَنْ اسْتَخْلَفَهُ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ، فَلَا يُخَصُّ ذَلِكَ بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ وَلَا أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ دُونَ غَيْرِهَا). ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٥٥). وقال ابن عاشور: (يعني: الأمم التي حكمت معظم العالم وأخافت جميعه). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٨٦).

مِنَ الْأَدْيَانِ، وَيَتَشَبَّهُ وَيَتَمَكَّنُ أَتْبَاعُهُ مِنْ إِقَامَةِ شَرَائِعِهِ^(١).

كما قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وقال عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣].

وعن تميم الداري رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((لَيُلْغَنَ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلَا وَبَرَ^(٢) إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ، بَعِزٌّ عَزِيزٌ أَوْ بَذَلٌ ذَلِيلٌ؛ عِزًّا يُعِزُّ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَذُلًّا يَذِلُّ اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ. وَكَانَ تَمِيمُ الدَّارِيُّ يَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي؛ لَقَدْ أَصَابَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ الْخَيْرُ وَالشَّرَفُ وَالْعِزُّ، وَلَقَدْ أَصَابَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَافِرًا الذُّلُّ وَالصَّغَارُ وَالْجِزْيَةُ^(٣))).

وعن المقداد بن الأسود رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤٦)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥٢١)، ((تفسير الخازن)) (٣/٣٠٢)، ((مراح لبيد)) للجاوي (٢/١١٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٥٥٣).

(٢) بَيْتٌ مَدَرٍ وَلَا وَبَرَ: الْمَدَرُ: جَمْعُ مَدْرَةٍ، وَهِيَ: اللَّبَنَةُ، وَالْمَرَادُ بِهِ هُنَا: الْبُيُوتُ الْمُحْكَمَةُ الْمَبْنِيَّةُ مِنَ الْأَحْجَارِ وَالطُّوبِ وَاللِّبْنِ، كَبُيُوتِ الْمُدُنِ وَالْقُرَى. وَالْوَبَرُ: شَعْرُ الْإِبِلِ، وَالْمَرَادُ بِهِ هُنَا: الْبُيُوتُ غَيْرُ الْمُحْكَمَةِ، كَبُيُوتِ الْبُؤَادِي وَأَهْلِ الْخِيَامِ. يُنظر: ((مرقاة المفاتيح)) للقاري (١/١١٦)، ((الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم)) لمحمد الأمين الهري (٢٦/٢٥٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٩٥٧) واللفظ له، والحاكم (٨٣٢٦)، والبيهقي (١٩٠٩٠).

صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ. وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي ((مجمع الزوائد)) (٦/١٧): (رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ). وَقَالَ الْأَبَانِيُّ فِي ((تحذير الساجد)) (١٥٨): (عَلَى شَرَطِ مُسْلِمٍ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَلَى شَرَطِ مُسْلِمٍ أَيْضًا).

عليه وسلّم يقول: ((لا يبقى على ظهر الأرض بيتٌ مدّر ولا وبرٌ إلا أدخله الله كلمة الإسلام، بعزّ عزيز أو ذلّ ذليل؛ إمّا يُعزّهم الله فيجعلهم من أهلها، أو يُذلّهم فيدينون لها))^(١).

﴿وَلْيَسِدْ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾.

أي: وليغيّر الله حال المؤمنين من الخوف من أعدائهم إلى الأمن التام^(٢).
كما قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَطَفَكُمْ الْإِنْسَاءُ فَآوُونَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ يُضْرِبُونَ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٦].

وعن خباب بن الارت رضي الله عنه، قال: ((شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو متوسدٌ بردة^(٣) له في ظل الكعبة، فقلنا: ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو لنا؟ فقال: قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض، فيجعل فيها، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، فما يصده ذلك عن دينه! والله ليتّمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله، والذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون))^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٢٣٨١٤)، وابن حبان (٦٧٠١)، والطبراني (٢٥٥/٢٠) (٦٠١).

صحّحه الحاكم على شرط الشيخين في ((المستدرک)) (٤٧٦/٤)، وحسنه ابن عساکر في ((معجم الشيوخ)) (٨٠٦/٢)، وقال الهيثمي في ((مجمع الزوائد)) (١٧/٦): (رجاله رجال الصحيح). وصحّح إسناده الألباني في ((تخريج مشكاة المصابيح)) (٣٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤٦)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥٢١)، ((الوجيز)) للواحيدي (ص: ٧٦٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

(٣) مُتَوَسِّدٌ بَرْدَةٌ: أي: كساءٌ مُخَطَّطٌ، والمعنى، جاعلُ البردة وسادةً له؛ من توسّد الشيء: إذا جعله تحت رأسه. يُنظر: ((مرقاة المفاتيح)) للقاري (٩/٣٧٤٧).

(٤) رواه البخاري (٦٩٤٣).

وعن عَدِيٍّ بن حاتم رَضِيَ الله عنه، قال: ((بينا أنا عند النبي صَلَّى الله عليه وسلم إذ أتاه رجلُ فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخرُ فشكا إليه قطع السبيل، فقال: يا عَدِيُّ، هل رأيت الحيرة^(١)؟ قلتُ: لم أرها، وقد أُنبئتُ عنها، قال: فإن طالت بك حياة لتَرَيَنَّ الطَّعِينَةَ^(٢) ترتحلُ من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخافُ أحدًا إلاَّ الله - قلتُ فيما بيني وبين نفسي: فأين دُعَارُ^(٣) طَيْئِ الذين قد سَعَرُوا^(٤) البلادَ؟! - ولئن طالت بك حياة لتُفْتَحَنَّ كنوزُ كِسرى، قلتُ: كسرى بن هُرْمَزٍ؟! قال: كِسرى بن هُرْمَزٍ، ولئن طالت بك حياة لتَرَيَنَّ الرجلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أو فضةٍ يطلبُ مَنْ يَقْبَلُهُ منه فلا يجدُ أحدًا يقبلُهُ منه... قال عَدِيٌّ: فرأيتُ الطَّعِينَةَ ترتحلُ من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخافُ إلاَّ الله، وكنتُ فيمَنِ افتتَحَ كنوزَ كِسرى بن هُرْمَزٍ، ولئن طالت بكم حياة لتَرَوُنَّ ما قال النبي أبو القاسمِ صَلَّى الله عليه وسلم؛ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ^(٥)).

﴿يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾.

أي: يعبدوني المؤمنون بإخلاصٍ آمنين، ويخضعون ويتذلَّلون لي بالطاعة، لا يُشْرِكُونَ بي شيئًا في عبادتي^(٦).

(١) الحيرة: مدينة كانت على ثلاثة أميالٍ من الكوفة على موضعٍ يُقالُ له: النَّجْفُ، كانت مَسْكَنَ مُلُوكِ الْعَرَبِ في الجاهليَّة. يُنظر: ((معجم البلدان)) لياقوت الحموي (٢/ ٣٢٨)، ((شرح القسطلاني)) (٦/ ٥٠).

(٢) الطعينة: أي: المرأة في الهودج. يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير (٣/ ١٥٧).

(٣) دُعَار: أي: قُطَاعُ الطَّرِيق. يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير (٢/ ١١٩).

(٤) سَعَرُوا: أي: أوقدوا نارَ الفتنَةِ، وملؤوا الأرضَ شرًّا وفسادًا. يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٦/ ٦١٣).

(٥) رواه البخاري (٣٥٩٥).

(٦) يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٢٠٧)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٤٧)، ((تفسير =

عن أبي بن كعب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((بشر هذه الأمة بالسَّاءِ^(١) والنَّصرِ والتمكين، فمن عمل منهم عملاً الآخرة للدنيا، لم يكن له في الآخرة نصيب))^(٢).

﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾

أي: ومن كفر بعد نعمة الاستخلاف والأمن وتمكين الدين^(٣)، فأولئك هم

= (السمعاني) ((٣/ ٥٤٥))، ((تفسير الشوكاني)) ((٤/ ٥٦)).

قال الزجاج: قوله: ﴿يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ يجوز أن يكون مُستأنفاً، ويجوز أن يكون في موضع الحال، على معنى: وعد الله المؤمنين في حال عبادتهم وإخلاصهم لله عز وجل ليفعلنَ بهم. ويجوز أن يكون استثناءً على طريق الثناء عليهم وتثبيتاً، كأنه قال: يعبدوني المؤمنون لا يشركون بي شيئاً. ((معاني القرآن)) ((٤/ ٥١)).

وقال السمرقندي: ﴿يَعْبُدُونَنِي﴾ يعني: لكي يعبدوني لا يشركون بي شيئاً. ((تفسير السمرقندي)) ((٢/ ٥٢١)).

وقال ابن عثيمين عن قوله تعالى: ﴿يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾: (لا شك أنه تعليل... لكنه مُتَضَمِّنٌ لِلثَّنَاءِ؛ لأنَّ مَنْ عَبدَ الله استحقَّ الثَّنَاءَ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٦٥).

قال الشوكاني: (جملة ﴿يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ في محل نصب على الحال من فاعل ﴿يَعْبُدُونَنِي﴾، أي: يعبدونني غير مشركين بي في العبادة شيئاً من الأشياء. وقيل معناه: لا يراؤونَ عبادتي أحداً. وقيل معناه: لا يخافون غيري. وقيل معناه: لا يحبون غيري. ((تفسير الشوكاني)) ((٤/ ٥٦)).

(١) بالسَّاءِ: أي: بارتفاع المنزلة والقدر عند الله تعالى. يُنظر: ((النهاية)) لابن الأثير ((٢/ ٤١٤)).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٢٢٣) واللفظ له، وابن حبان (٤٠٥)، والحاكم (٧٨٦٢).

قال الهيثمي في ((مجمع الزوائد)) ((١٠/ ٢٢٣)): (رجاله رجال الصحيح). ووثق رواه البوصيري في ((إتحاف الخيرة المهرة)) ((٧/ ٣٤٨))، وصحَّحه الألباني في ((صحيح الجامع)) ((٢٨٢٥)).

(٣) ممن اختار أن المراد بالكفر هنا: كُفْرُ النعمة: الواحدية، والسمعاني، والبغوي، والزمخشري، وابن الجوزي، والرازي، والقرطبي، والنسفي، والخازن، وجلال الدين المحلي. يُنظر: ((البيضاوي)) للواحدية ((١٦/ ٣٤٩))، ((تفسير السمعاني)) ((٣/ ٥٤٥))، ((تفسير البغوي)) ((٣/ ٤٢٧))، ((تفسير الزمخشري)) ((٣/ ٢٥٢))، ((تفسير ابن الجوزي)) ((٣/ ٣٠٤))، ((تفسير الرازي)) =

الخارجون عن طاعة ربهم^(١).

كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ * يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٥، ١٠٦].

= (٢٤/٤١٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٣٠٠)، ((تفسير النسفي)) (٢/٥١٦)، ((تفسير الخازن)) (٣/٣٠٣)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٧).

وممن قال بهذا القول من السلف: أبو العالية. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤٨)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٨/٢٦٣٠).

وقيل: المراد به: الكفر الأكبر. وممن اختاره: الشنقيطي. يُنظر: ((تفسير سورة النور)) (ص: ١٨٥). ويُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

وممن قال بنحو هذا القول من السلف: حذيفة. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٤٨). وممن اختار أن المراد بقوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ أي: أقام على كفره وثبت واستمر عليه: يحيى بن سلام، وأبو السعود. يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (١/٤٥٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٩١).

(١) يُنظر: ((الوسيط)) للواحدي (٣/٣٢٧)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٥٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٣٠٠)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/١١٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٨٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

قال الواحدي: (قال المفسرون: وأول من كفر بهذه النعم وجحد حقها: الذين قتلوا عثمان رضي الله عنه، فلما قتلوه غير الله ما بهم، وأدخل عليهم الخوف الذي رفعه عنهم حتى صاروا يقتتلون بعد أن كانوا إخواناً متحابين). ((الوسيط)) (٣/٣٢٧).

قال البيضاوي: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ ومن ارتد، أو كفر هذه النعمة ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾ بعد الوعد أو حصول الخلافة. ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ الكاملون في فسقهم، حيث ارتدوا بعد وضوح مثل هذه الآيات، أو كفروا تلك النعمة العظيمة. ((تفسير البيضاوي)) (٤/١١٣).

وقال السعدي: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ... لأن الذي يترك الإيمان في حال عزه وقهره، وعدم وجود الأسباب المانعة منه: يدل على فساد نيته، وخُبث طويته؛ لأنه لا داعي له لترك الدين إلا ذلك. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

وقال سبحانه: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢].

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (٥٦)

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾.

أي: وأقيموا - أيها المؤمنون - الصلاة بحدودها، وآتوا الزكاة مستحقيها^(١).

﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

أي: وأطيعوا رسول ربكم فيما يأمركم به وينهاكم عنه؛ لتنالوا رحمة الله في الدنيا والآخرة^(٢).

كما قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٧١].

﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا مِنْهُمْ أَن تُبْلَى السَّاعَةُ أُولَئِكَ لَئِيْلَ الْمَصِيرِ﴾ (٥٧)

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٥٠ / ١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٨١ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٥٠ / ١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٨١ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٩ / ١٨)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥ / ٥٥٤).
 (لعل) في قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ إمّا حرف تعليل أو ترجّح؛ فعلى أنّها حرف تعليل فإقامته الصلاة وما عطف عليه سبب لرحمة الله؛ لأنّ العلل أسباب شرعية، وعلى أنّ (لعل) للترجي، فالمعنى: أقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة على رجائكم أنّ الله يرحمكم بذلك؛ لأنّ الله ما أطمعهم بتلك الرحمة عند عملهم بموجبها إلّا ليرحمهم؛ لما هو معلوم من فضله وكرمه. وكون لعل هنا للترجي، إنّما هو بحسب علم المخلوقين. يُنظر: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥ / ٥٥٤).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا كَانَ الْكُفَّارُ مِنَ الْكَثَرَةِ وَالْقُوَّةِ بِمَكَانٍ، كَانَ الْحَالُ جَدِيرًا بِتَأْكِيدِ مَعْنَى التَّمَكِينِ، جَوَابًا لِسُؤَالٍ مَنْ كَانَهُ قَالَ: وَهَلْ ذَلِكَ مُمْكِنٌ، فَقَالَ^(١):

﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾

الْقِرَاءَاتُ ذَاتُ الْأَثَرِ فِي التَّفْسِيرِ:

١ - قِرَاءَةُ ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بِيَاءِ الْغَيْبَةِ، وَفَاعِلُ الْحِسَابِ هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: لَا يَحْسَبَنَّ مُحَمَّدٌ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلُ الْحِسَابِ: الَّذِينَ كَفَرُوا، وَيَكُونُ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ مَحْذُوفًا، تَقْدِيرُهُ: لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْفُسَهُمْ مُعْجِزِينَ^(٢). أَوْ: لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَحَدًا يُعْجِزُ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يَطْمَعُوا هُمْ فِي مِثْلِ ذَلِكَ^(٣).

٢ - قِرَاءَةُ ﴿تَحْسَبَنَّ﴾ بِالتَّاءِ، أَي: لَا تَحْسَبَنَّ - يَا مُحَمَّدٌ - الْكَافِرِينَ مُعْجِزِينَ^(٤).

﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٣/٣٠٨).

(٢) قَرَأَ بِهَا حَمْزَةً، وَابْنُ عَامِرٍ. يُنْظَرُ: ((الْكَشَفُ)) لِمَكِيِّ (٢/١٤٢).

وَيُنْظَرُ لِمَعْنَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ: ((حِجَةُ الْقِرَاءَاتِ)) لِابْنِ زَنْجَلَةَ (ص: ٥٠٥)، ((الْبَسِيطُ)) لِلْوَاهِدِيِّ (١٦/٣٥٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِيِّ)) (٣/٢٥٢).

(٤) قَرَأَ بِهَا الْبَاقُونَ عَلَى اخْتِلَافٍ بَيْنَهُمْ فِي فَتْحِ السَّيْنِ وَكَسْرِهَا. يُنْظَرُ: ((الْكَشَفُ)) لِمَكِيِّ (٢/١٤٢). وَيُنْظَرُ لِمَعْنَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ: ((حِجَةُ الْقِرَاءَاتِ)) لِابْنِ زَنْجَلَةَ (ص: ٥٠٥)، ((الْبَسِيطُ)) لِلْوَاهِدِيِّ (١٦/٣٥١).

قَالَ أَبُو حَيَّانٍ: (وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ ﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾ بِتَاءِ الْخَطَابِ، وَالتَّقْدِيرُ: لَا تَحْسَبَنَّ - أَيُّهَا الْمَخَاطَبُ -، وَلَا يَنْدَرُجُ فِيهِ الرَّسُولُ. وَقَالُوا: هُوَ خِطَابٌ لِلرَّسُولِ. وَلَيْسَ بِجَيِّدٍ؛ لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا الْحِسَابِ لَا يُتَصَوَّرُ وَقُوعُهُ فِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ). ((تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانٍ)) (٨/٦٦).

أي: لا تظنّ الكافرين - أيها النبي - فائتين في الأرض فلا يُدركون، ومن الهلاك يُفلتُون، فإذا أراد الله هلاكهم فهو قادرٌ عليهم، وهم مأخوذون لا محالة^(١).

كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ [هود: ٢٠].

وقال سبحانه: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَكُنُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فاطر: ٤٤].

﴿وَمَا لَهُمْ النَّارُ﴾

أي: ومسكنهم في الآخرة النار^(٢).

﴿وَلَيْسَ الْمَصِيرُ﴾

أي: وليس المال الذي يرجعون إليه النار^(٣).

الفوائد التربوية:

١ - قال الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٥٠)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥٢٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٨١/ ٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣٠٨)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/ ٥٥٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٧٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٥٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٨١/ ٦)، ((السراج المنير)) للخطيب الشربيني (٢/ ٦٣٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٥٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٣٠١)، ((تفسير ابن كثير)) (٨١/ ٦).

وَلْيَبْدَلْنَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾ يُسْتَفَادُّ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ سَبَبٌ لَتَمْكِينِ الدِّينِ فِي الْأَرْضِ، وَأَنَّ الْمُخَالَفَةَ سَبَبٌ لِنَزْعِ الدِّينِ مِنَ الْأَرْضِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلْيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ﴾ ﴿١﴾ فَيَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُمْ لَوْ فَسَقُوا وَلَمْ يُؤْمِنُوا وَلَمْ يَعْمَلُوا صَالِحًا، مَا مَكَّنَ لَهُمُ الدِّينَ الَّذِي هُوَ لَهُمْ، وَالَّذِي ارْتَضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ، وَتَتَفَرَّغُ عَلَى هَذَا: التَّحْذِيرُ الْبَالِغُ مِنَ الْمُخَالَفَةِ وَالْفُسُوقِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سَبَبٌ لِنَزْعِ الدِّينِ مِنْهُمْ، وَهَذَا هُوَ الْمُطَرِّدُ فِي سُنَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فَإِنَّ النِّعَمَ إِذَا لَمْ تُشْكَرْ زَالَتْ، وَأَكْبَرُ نِعْمَةٍ أَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا عَلَى عِبَادِهِ هِيَ نِعْمَةُ الدِّينِ، فَإِذَا لَمْ تُشْكَرْ فَإِنَّهَا تَزُولُ كَغَيْرِهَا مِنَ النِّعَمِ ^(١).

٢- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ﴿٢﴾ وَعَدَهُمُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمُورَ وَقَدْ نَزَلَ الْآيَةُ، وَهِيَ لَمْ تُشَاهَدْ: وَهِيَ الْإِسْتِخْلَافُ فِي الْأَرْضِ، وَالتَّمْكِينُ فِيهَا، وَالتَّمْكِينُ مِنْ إِقَامَةِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ، وَالْأَمْنُ التَّامُّ، بَحِثُ يَعْبُدُونَ اللَّهَ، وَلَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا، وَلَا يَخَافُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ، فَقَامَ صَدْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ بِمَا يَفُوقُونَ عَلَى غَيْرِهِمْ، فَمَكَّنَهُمُ مِنَ الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ، وَفُتِحَتْ مَشَارِقُ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا، وَحَصَلَ الْأَمْنُ التَّامُّ وَالتَّمْكِينُ التَّامُّ، فَهَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ الْعَجِيبَةِ الْبَاهِرَةِ، وَلَا يَزَالُ الْأَمْرُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ: مَهْمَا قَامُوا بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَوْجَدَ مَا وَعَدَهُمُ اللَّهُ، وَإِنَّمَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِمُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَيُدِيلُهُمْ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ؛ بِسَبَبِ إِخْلَالِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٦٦).

المسلمين بالإيمان والعمل الصالح^(١)، فهذا الوعد مناسب لكل من اتصف بهذا الوصف، فمن كان أكمل إيماناً وعمل صالحاً، كان استخلافه المذكور أتم، فإن كان فيه نقص وخلل، كان في تمكينه خلل ونقص^(٢)؛ وذلك أن هذا جزاء هذا العمل، فمن قام بذلك العمل استحق ذلك الجزاء، لكن ما بقي قرن مثل القرن الأول؛ فلا جرم ما بقي قرن يتمكن تمكن القرن الأول^(٣).

٣- قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ فإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الرسول سبب لرحمة الله^(٤)، فمن أراد الرحمة فهذا طريقها، ومن رجاها من دون إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الرسول، فهو متمدن كاذب، وقد مته نفسه الأمانى الكاذبة^(٥).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قول الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ﴾ يدل على أنه سبحانه متكلم؛ لأن الوعد نوع من أنواع الكلام، والموصوف بالنوع موصوف بالجنس، ولأنه سبحانه ملك مطاع، والملك المطاع لا بد أن يكون بحيث يمكنه وعد أوليائه، ووعيد أعدائه؛ فثبت أنه سبحانه متكلم^(٦).

٢- قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

(٢) والقاعدة: أن الحكم المعلق على وصف يزيد بزيادته، وينقص بنقصانه. يُنظر: ((القواعد

الحسان)) للسعدي (ص: ١٣)، ((قواعد التفسير)) لخالد السبت (٢/ ٦٢٩).

(٣) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٨/ ٣٠٢).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٧٠).

(٥) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

(٦) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٤١٢).

كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴿٢٩﴾ فقد وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات بالاستخلاف، كما وعدهم في تلك الآية مغفرةً وأجرًا عظيمًا، والله لا يخلف الميعاد؛ فدل ذلك على أن الذين استخلفهم كما استخلف الذين من قبلهم، ومكن لهم دين الإسلام، وبدلهم من بعد خوفهم أمانًا - لهم منه المغفرة والأجر العظيم.

وهذا يُستدل به من وجهين: يُستدل به على أن المستخلفين مؤمنون عملوا الصالحات؛ لأن الوعد لهم لا لغيرهم، ويُستدل به على أن هؤلاء مغفور لهم، ولهم مغفرة وأجر عظيم؛ لأنهم آمنوا وعملوا الصالحات، فتناولتهم هذه الآية في سورة (النور)، كما تناولتهم آية (الفتح): ﴿تَحْمَدُ رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ تَرْتَهُمُ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَيْجٍ أَخْرَجَ شَطْئَهُ فَفَازَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ [الفتح: ٢٩].

ومن المعلوم أن هذه النعوت منطبقة على الصحابة على زمن أبي بكر وعمر وعثمان؛ فإنه إذ ذاك حصل الاستخلاف، وتمكن الدين، والأمن بعد الخوف، لما قهروا فارس والروم، وفتحوا الشام والعراق ومصر وخراسان وإفريقية.

وحينئذ فقد دل القرآن على إيمان أبي بكر وعمر وعثمان، ومن كان معهم في زمن الاستخلاف والتمكين والأمن؛ والذين كانوا في زمن الاستخلاف والتمكين والأمن وأدركوا زمن الفتنة - كعلي، وطلحة، والزبير، وأبي موسى الأشعري، ومعاوية، وعمر بن العاص - دخلوا في الآية؛ لأنهم استخلفوا ومكّنوا وأمنوا.

وَأَمَّا مَنْ حَدَّثَ فِي زَمَنِ الْفِتْنَةِ - كَالرَّافِضَةِ الَّذِينَ حَدَّثُوا فِي الْإِسْلَامِ فِي زَمَنِ الْفِتْنَةِ وَالْإِفْتِرَاقِ، وَكَالْخَوَارِجِ الْمَارِقِينَ - فَهُوَ لَمْ يَتَنَاوَلْهُمْ النَّصُّ، فَلَمْ يَدْخُلُوا فِيمَنْ وُصِفَ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ الْمَذْكُورِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ لَأَنَّهُمْ أَوَّلًا: لَيْسُوا مِنَ الصَّحَابَةِ الْمُخَاطَبِينَ بِهَذَا. وَثَانِيًا: لَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ مِنَ الْإِسْتِخْلَافِ وَالتَّمَكُّنِ وَالْأَمْنِ بَعْدَ الْخَوْفِ مَا حَصَلَ لِلصَّحَابَةِ، بَلْ لَا يَزَالُونَ خَائِفِينَ مُتَقَلِّقِينَ غَيْرَ مُمَكِّنِينَ^(١).

٣- التَّمَكُّنُ فِي الْأَرْضِ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ تَحْقِيقِ عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾، فَإِذَا قَامَ الْعِبَادَةُ عِبَادَةِ اللَّهِ مُخْلِصًا لَهُ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، لَا يَرِيدُ بِهَا إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ وَالْدَّارَ الْآخِرَةَ، وَلَا يَرِيدُ بِهَا جَاهًا وَلَا ثَنَاءً مِنَ النَّاسِ، وَلَا مَالًا وَلَا شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا، وَاسْتَمَرَّ عَلَى هَذِهِ الْعِبَادَةِ الْمُخْلِصَةِ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَالشَّدَّةِ وَالرَّخَاءِ - مَكَّنَ اللَّهُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذْنُ فَالتَّمَكُّنُ فِي الْأَرْضِ يَسْتَلْزِمُ وَصْفًا سَابِقًا عَلَيْهِ، وَهُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبَعْدَ التَّمَكُّنِ وَالْإِحْلَاصِ يَكُونُ الْوَصْفُ الثَّانِي، وَهُوَ: إِقَامَةُ الصَّلَاةِ^(٢).

٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ التَّعْرِيفُ فِي ﴿الصَّالِحَاتِ﴾ لِلْإِسْتِغْرَاقِ، أَي: عَمِلُوا جَمِيعَ الصَّالِحَاتِ، وَهِيَ الْأَعْمَالُ الَّتِي وَصَفَهَا الشَّرْعُ بِأَنَّهَا صَالِحٌ، وَتَرَكُوا الْأَعْمَالَ الَّتِي وَصَفَهَا الشَّرْعُ بِأَنَّهَا فَسَادٌ؛

(١) يُنْظَرُ: ((منهاج السنة النبوية)) لابن تيمية (٣٦/٢). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير الرازي)) (٤١٣/٢٤)،

((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٦/١٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((مجموع فتاوى ورسائل العثيمين)) (٣٣١/٢٠).

لأنَّ إبطال الفسادِ صلاحٌ^(١).

٥- في قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يورثها مَنْ يشاءُ مِنْ عباده، وهو الذي يستخلف فيها النَّاسَ بَدَلَ غَيْرِهِمْ، وليس للنَّاسِ في هذه الْأَرْضِ مُلْكٌ؛ الْمُلْكُ فِي الْأَرْضِ لِلَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ^(٢).

٦- قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ تعليقُ فِعْلِ الاستخلافِ بمجموعِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ -وإنَّ كَانَ تَدْبِيرُ شُؤْنِ الْأُمَّةِ مَنْوُطًا بِوُلاَةِ الْأُمُورِ لَا بِمَجْمُوعِ الْأُمَّةِ- مِنْ حَيْثُ إِنَّ لِمَجْمُوعِ الْأُمَّةِ انْتِفَاعًا بِذَلِكَ، وإِعَانَةً عَلَيْهِ، كُلٌّ بِحَسَبِ مَقَامِهِ فِي الْمَجْتَمَعِ^(٣).

٧- قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ...﴾ فَمَتَى اهْتَمَّتْ وُلاَةُ الْأُمُورِ وَعُمُومُ الْأُمَّةِ بِاتِّبَاعِ مَا وَضَّحَ لَهُمُ الشَّرْعُ، تَحَقَّقَ وَعْدُ اللَّهِ إِيَّاهُمْ بِهَذَا الْوَعْدِ الْجَلِيلِ، وَهَذِهِ التَّكَالِيفُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ قَوَامًا لَصَلَاحِ أُمُورِ الْأُمَّةِ، وَوَعَدَ عَلَيْهَا بِإِعْطَاءِ الْخِلَافَةِ وَالتَّمَكِينِ وَالْأَمْنِ؛ صَارَتْ بِتَرْتِيبِ تِلْكَ الْمَوْعِدَةِ عَلَيْهَا أَسْبَابًا لَهَا، فَلَوْ أَنَّ قَوْمًا غَيْرَ مُسْلِمِينَ عَمِلُوا فِي سِيرَتِهِمْ وَشُؤْنِ رَعِيَّتِهِمْ بِمِثْلِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الصَّالِحَاتِ، بِحَيْثُ لَمْ يُعْزِزْهُمْ إِلَّا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ لَاجْتَنَّا مِنْ سِيرَتِهِمْ صُورًا تُشَبِّهُ الْحَقَائِقَ الَّتِي يَجْتَنِيهَا الْمُسْلِمُونَ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الْأَعْمَالَ صَارَتْ أَسْبَابًا وَسُنَنًا تَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا آثَارُهَا الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ سُنَنًا وَقَوَانِينَ عُمُرَانِيَّةً، سِوَى أَنَّهُمْ لِسُوءِ مَعَامَلَتِهِمْ رَبَّهُمْ، بِجُحُودِهِ، أَوْ بِالْإِشْرَاكِ بِهِ، أَوْ بَعْدَمِ تَصَدِيقِ رَسُولِهِ؛ يَكُونُونَ بِمَنَآئِ عَنْ كِفَالَتِهِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٨٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٦٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٨٥).

وتأييده إياهم، ودفع العوادي عنهم، بل يكلهم إلى أعمالهم وجهودهم على حسب المعتاد. ألا ترى أن القادة الأوروبيين بعد أن اقتبسوا من الإسلام قوانينه ونظامه بما مارسوه من شؤون المسلمين في خلال الحروب الصليبية، ثم بما اكتسبوه من ممارسة كتب التاريخ الإسلامي والفقهاء الإسلامي والسيرة النبوية؛ قد نظّموا ممالكهم على قواعد العدل والإحسان والمواساة، وكراهة البغي والعدوان، فعظمت دولهم، واستقامت أمورهم^(١)؟

٨- قول الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ يدل على أنه سبحانه يعلم الأشياء قبل وقوعها، ووجه الاستدلال به: أنه سبحانه أخبر عن وقوع شيء في المستقبل إخباراً على التفصيل، وقد وقع المخبر مطابقاً للخبر، ومثل هذا الخبر لا يصح إلا مع العلم^(٢).

٩- قول الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾ يدل على صحة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم؛ لأنه أخبر عن الغيب في هذه الآية، وقد وجد هذا المخبر موافقاً للخبر، ومثل هذا الخبر معجز، والمعجز دليل الصدق؛ فدل على صدق محمد صلى الله عليه وسلم^(٣).

١٠- قول الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٨٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٤/٤١٢).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢٤/٤١٣).

يُدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ مَكَّنَ مَن قَبْلَنَا وَاسْتَخْلَفَهُمْ فِي الْأَرْضِ، كَمَا قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ: ﴿وَيَسْتَخْلَفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَرِيدٌ أَن تَمَنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَتَجْعَلَهُمْ أَيْمَةً وَتَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ * وَتُمْكِنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾^(١) [القصص: ٥، ٦].

١١ - قال الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ مِمَّا نَسْتَفِيدُهُ مِنَ الْآيَةِ أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ هُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾، وَعَلَيْهِ يَكُونُ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ مِنْ أَسْبَابِ هَذَا الْوَعْدِ الَّذِي وَعَدَ اللَّهُ بِهِ^(٢).

١٢ - قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ إِنَّ الْأُمُورَ الْهَامَّةَ يَنْبَغِي تَأْكِيدُهَا بِأَنْوَاعِ الْمُؤَكَّدَاتِ؛ فَإِنَّ هَذَا الْوَعْدَ مِنَ الْأُمُورِ الْهَامَّةِ؛ لِمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصَالِحِ وَالْمَنَافِعِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ وَلِهَذَا أَكَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْقَسَمِ وَاللَّامِ وَالنُّونِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، وَالْمَرَادُ بِهَذَا التَّشْبِيهِ تَأْكِيدُ هَذَا الْوَعْدِ بِذِكْرِ شَوَاهِدِهِ؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ أَيْضًا تَأْكِيدًا مَعْنَوِيًّا عَلَى تَأْكِيدِ لَفْظِيٍّ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَذْكُرُ مَا يَقْوِي الْقَلْبَ وَيُثَبِّتُهُ^(٣).

١٣ - كَمَالُ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ؛ حَيْثُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾، فَهُوَ الدِّينُ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِعِبَادِهِ، وَهُوَ أَكْمَلُ الْأَدْيَانِ؛ وَلِذَلِكَ خُتِمَتْ بِهِ الرِّسَالَاتُ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٦٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

١٤ - قوله تعالى: ﴿وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ﴾ فيه إشارة إلى أنَّ الموصوفين بهذه الصِّلة هم الَّذِينَ يَنْشُرُونَ هذا الدِّينَ في الأُمَمِ؛ لِأَنَّهُ دِينُهُمْ؛ فَيَكُونُ تَمَكُّنُهُ فِي النَّاسِ بِوَسْطَتِهِمْ^(١).

١٥ - قال الله تعالى: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ وليس هذا الوعد بمقتضى ألاَّ تحدث حوادثُ خوفٍ في الأُمَّةِ في بعضِ الأقطارِ، كالخوفِ الذي اعترى أهلَ المدينةِ من ثورةِ أهلِ مصرَ الذين قادهم الضَّالُّ مالِكُ الأَشْتَرُ النَّخَعِيُّ^(٢)، ومثلِ الخوفِ الذي حدثَ في المدينةِ يومَ الحَرَّةِ^(٣)، وغيرِ ذلك من الحوادثِ، وإنَّما كانت تلك مُسَبِّباتٌ عن أسبابٍ بشريَّةٍ، وإلى الله إِيَابُهُمْ، وعلى الله حِسَابُهُمْ^(٤)!

١٦ - قال الله تعالى: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ فإِذْ تُبَدِّلُهُ بَعْدَ الْخَوْفِ أَبْلَغُ مِنْ ظُهُورِ أَمْنٍ عَلَى أَمْنٍ؛ لِأَنَّهُ لَا تُعْرَفُ قِيَمَةُ الْأَشْيَاءِ إِلَّا بِضِدِّهَا، فَإِذَا قُدِّرَ أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ فِي خَوْفٍ ثُمَّ أُبْدِلَ بَعْدَ الْخَوْفِ أَمْنًا، ظَهَرَ لِهَذَا الْأَمْنِ مِنَ الْأَثَرِ فِي نَفْسِهِ مَا هُوَ أَبْلَغُ مِمَّا لَوْ كَانَ أَمْنًا عَلَى أَمْنٍ^(٥).

١٧ - في قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ أَنَّ الصَّلَاةَ أَفْضَلُ مِنْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٧/١٨).

(٢) الْأَشْتَرُ: مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ النَّخَعِيُّ: كَانَ شَرِيفًا كَبِيرَ الْقَدْرِ فِي النَّخَعِ، شَهِدَ الْيَرْمُوكَ، وَقُلِعَتْ عَيْنُهُ يَوْمَئِذٍ، وَكَانَ مِمَّنْ أَلْبَ عَلَى عُثْمَانَ، وَقَاتَلَهُ وَحَضَرَ حَصْرَهُ فِي الْمَدِينَةِ. وَشَهِدَ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَأَيَّامَ صِفِّينَ مَعَ عَلِيٍّ، وَكَانَ خَطِيبًا بَلِيغًا فَارَسًا. يُنْظَرُ: ((تاريخ الإسلام)) للذهبي (٣٣٦/٢)، ((سير أعلام النبلاء)) للذهبي (٣٤/٤)، ((الأعلام)) للزركلي (٢٥٩/٥).

(٣) يَوْمَ الْحَرَّةِ: أَي: وَقَعَتِ الْحَرَّةُ الَّتِي كَانَتْ بِالْمَدِينَةِ أَيَّامَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَلَى يَدَيِ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدَةَ لَمَّا بَايَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَخَلَعُوا بَيْعَةَ يَزِيدَ، وَخَلَعُوا وَالِيَهُ فِي الْمَدِينَةِ، وَحَاصَرُوا بَنِي أُمَيَّةَ فِي دَارِ مَرْوَانَ. يُنْظَرُ: ((الروض الأُنْف)) للسهيلي (٤٠٢/٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٧/١٨).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٦٠).

الزكاة؛ وذلك لتقديمها عليها في كل موضع، اللهم إلا أن يكون هناك سبب خاص لتقديم الإنفاق، فقد يُقدَّم الإنفاق على الصلاة، لكن عندما تُذكر الصلاة والزكاة معاً فإنها تُقدَّم^(١).

١٨- في قوله تعالى: ﴿وَاطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ * أن الذي ثبت في السنة كالذي ثبت في القرآن، وهذا شامل لما قاله النبي عليه الصلاة والسلام ابتداءً، ولما قاله تفسيراً للقرآن، فيكون فيه دليل على وجوب العمل بالسنة كما يجب العمل بالقرآن^(٢).

١٩- قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَرْحَمُونَ﴾ * فيه إثبات الأسباب، حيث جعل هذه الأشياء الثلاثة - إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وطاعة الرسول - سبباً للرحمة، وهذا باعتبار أن (لعل) تعليلية^(٣).

٢٠- في قوله تعالى: ﴿وَمَا أُولَئِكَ إِلَّا فِيهَا يَخِلُّونَ﴾ * أن أهل النار - من الكفار - مخلدون فيها، ولو لم يخلدوا لكان مأواهم ما بعد النار؛ لأن المأوى معناه المرجع الأخير، وهذا دليل على أن النار دائمة لهم، وأنهم مخلدون فيها، وقد ثبت في القرآن الكريم تأييد أهل النار في ثلاث آيات من القرآن؛ هي: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا * إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ١٦٨، ١٦٩]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا * خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٤، ٦٥]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، فهذه ثلاث آيات صريحة تنص على تأييد خلودهم^(٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٧٢)، ويُنظر أيضاً: ((تفسير أبي حيان)) (٢/ ١٣٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٧١).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٧٥).

بلاغة الآيات:

١- قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾

- قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ...﴾ استئناف مقرر لما في قوله: ﴿وَلَا تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ من الوعد الكريم، ومُعرب عنه بطريق التصريح، ومبين لتفاصيل ما أُجمل فيه من فنون السعادات الدنيوية والدنيوية التي هي من آثار الاهتداء، ومُتضمن لما هو المراد بالطاعة التي ينط بها الاهتداء^(١).

- وأيضاً قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فيه مناسبة حسنة؛ حيث وَسَطَ الجار والمجرور ﴿مِنْكُمْ﴾ بين المعطوفين؛ لإظهار أصالة الإيمان وعراقته في استتباع الآثار والأحكام، وللايدان بكونه أوّل ما يُطلب منهم، وأهم ما يجب عليهم. بينما أُوخِرَ عنهما في قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩]؛ وذلك لأنّ (من) هناك - في سورة (الفتح) - بيانية، والضمير للذين معه صلى الله عليه وسلم من خلّص المؤمنين، ولا ريب في أنّهم جامعون بين الإيمان والأعمال الصالحة، مثابرون عليهما؛ فلا بُدّ من ورود بيانهم بعد ذكر نعتهم الجليلة بكمالها، و(من) هنا تبعية^(٢)، على قول في التفسير.

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٠).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

- وقيل: فائدة توسيط ﴿مِنْكُمْ﴾ بَيْنَ ﴿ءَامَنُوا﴾ و﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ هنا، وتأخيرهما في سورة (الفتح): أَنَّ التَّأخِيرَ دَلٌّ عَلَى أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ تَعَالَى بِالْمَغْفِرَةِ وَالْأَجْرِ الْعَظِيمِ مُسَبِّبانِ عَنْ إِيمَانِهِمُ الْمُقَارَنِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ مَعًا؛ لِأَنَّ الْإِتِّصَافَ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ فِي الظَّاهِرِ مُنَاسِبٌ لِأَنَّهُ يَكُونُ عِلَّةً لِلْمَغْفِرَةِ وَالْأَجْرِ الْعَظِيمِ، وَتَوْسِيطُهُ دَلٌّ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْإِعْتِبَارِ، وَأَنَّ الْأَعْمَالَ كَالْتَّابِعَةِ لَهُ؛ فَتَأْتِي الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِي الْإِسْتِخْلَافِ دُونَ تَأْتِيهِ فِي إِثْبَاتِ الْمَغْفِرَةِ وَالْأَجْرِ الْعَظِيمِ، وَنَحْوُهُ فِي الْإِعْتِبَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، أُخِرَ إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْمَفْعُولِ؛ لِيَدُلَّ عَلَى أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ الْأَصْلَ فِي الْعَمَلِ، وَإِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَالْتَّابِعِ لَهُ، وَلَوْ قَدَّمَ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ ^(١).

- وَالْخِطَابُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ عَامٌّ، وَ(مِنْ) لِلتَّبَعِيَّةِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ إِلَى آخِرِ قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ وَسَطٌ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ - وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَاقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ﴾ - وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ - وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ - كَالْإِعْتِرَاضِ؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْكَلَامِ: قُلْ: أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ، وَلَا تَخَفْ مَعَرَّتَهُمْ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يَجْرِيَ الْكُلُّ عَلَى سَنَنِ وَاحِدٍ، وَأَنْ يُقَالَ: أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ، فَإِنْ تُعْرِضُوا عَنْ طَاعَتِهِمَا فَقَدْ عَرَضْتُمْ أَنْفُسَكُمْ لِسَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمَا تَهْتَدُوا. ثُمَّ بَيَّنَّ مَا لِلْمُهْتَدِينَ مِنْهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ إِلَى آخِرِهِ، أَي: أَحْرَزْتُمْ نَصِيبَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْعُقْبَى؛ وَلِهَذَا الْفَائِدَةُ أُخِرَ الْمَعْطُوفُ عَنِ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ ^(٢).

(١) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/١٣٢، ١٣٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١١/١٣٢).

- قوله: ﴿لَيْسَتْ خَلْفَهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ ﴿جُمْلَةً: ﴿لَيْسَتْ خَلْفَهُمْ...﴾ بَيَانٌ لَجُمْلَةٍ: ﴿وَعَدَ﴾؛ لِأَنَّهَا عَيْنُ الْمَوْعُودِ بِهِ. وَلَمَّا كَانَتْ جُمْلَةً قَسَمَ وَهُوَ مِنْ قَبْلِ الْقَوْلِ، كَانَتْ إِحْدَاهُمَا بَيَانًا لِلْأُخْرَى ^(١). وَإِنَّمَا صِيغَ الْكَلَامُ فِي هَذَا النَّظْمِ وَلَمْ يُقْتَصَرْ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَتْ خَلْفَهُمْ﴾ دُونَ تَقْيِيدِ بِقَوْلِهِ: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ لـ ﴿لَيْسَتْ خَلْفَهُمْ﴾؛ لِلإِيْمَاءِ إِلَى أَنَّ الْإِسْتِخْلَافَ يَحْصُلُ فِي مُعْظَمِ الْأَرْضِ، وَذَلِكَ يَقْبَلُ الْإِمْتِدَادَ وَالْإِنْقِبَاضَ ^(٢).

- وَقَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ وَاثِقِينَ بِالْأَمْنِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ قَدَّمَ عَلَى وَعْدِهِمْ بِالْأَمْنِ أَنَّ وَعْدَهُمْ بِالْإِسْتِخْلَافِ فِي الْأَرْضِ، وَتَمَكِينِ الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ فِيهِمْ؛ تَنْبِيْهًا لَهُمْ بِأَنَّ سُنَّةَ اللَّهِ أَنَّهُ لَا تَأْمَنُ أُمَّةٌ بِأَسْ غَيْرِهَا حَتَّى تَكُونَ قُوَّةً مَكِينَةً مُهِمِّنَةً عَلَى أَصْقَاعِهَا؛ فِي الْوَعْدِ بِالْإِسْتِخْلَافِ وَالتَّمَكِينِ وَتَبْدِيلِ الْخَوْفِ أَمْنًا: إِيْمَاءً إِلَى التَّهَيُّؤِ لِتَحْصِيلِ أَسْبَابِهِ، مَعَ ضَمَانِ التَّوْفِيقِ لَهُمْ وَالنَّجَاحِ إِنْ هُمْ أَخَذُوا فِي ذَلِكَ، وَأَنَّ مَلَكَ ذَلِكَ هُوَ طَاعَةُ اللَّهِ وَالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]، وَإِذَا حُلَّ الْإِهْتِدَاءُ فِي النَّفُوسِ نَشَأَتْ الصَّالِحَاتُ، فَأَقْبَلَتْ مُسَبِّبَاتُهَا تَنْهَالٌ عَلَى الْأُمَّةِ، فَلْأَسْبَابُ هِيَ الْإِيْمَانُ وَعَمَلُ الصَّالِحَاتِ ^(٣). وَقِيلَ: تَأْخِيرُ التَّمَكِينِ عَنِ الْإِسْتِخْلَافِ مَعَ كَوْنِهِ أَجَلٌ الرِّغَائِبِ الْمَوْعُودَةِ وَأَعْظَمَهَا؛ لِأَنَّ النَّفُوسَ إِلَى الْحُظُوظِ الْعَاجِلَةِ أَمِيلٌ؛ فَتَصْدِيرُ الْمَوَاعِيدِ بِهَا فِي الْإِسْتِمَالَةِ أَدْخَلَ ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُور)) (١٨/٢٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)).

(٣) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (١٨/٢٨٢، ٢٨٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/١٩١).

- وَاللَّامُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَتْ خِلْفَتُهُمْ﴾ جَوَابُ قَسَمٍ مَحذُوفٍ، أَي: وَأَقْسِمُ لَيْسَتْ خِلْفَتُهُمْ، أَوْ أَجْرَى وَعَدَ اللَّهِ -لِتَحَقُّقِهِ- مُجْرَى الْقَسَمِ، فَجُوبَ بِمَا يُجَاوَبُ بِهِ الْقَسَمُ. وَعَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ الْقَسَمِ يَكُونُ مَعْمُولٌ ﴿وَعَدَ﴾ مَحذُوفًا، تَقْدِيرُهُ: اسْتَخْلَافَكُمْ وَتَمْكِينَ دِينِكُمْ. وَدَلَّ عَلَيْهِ جَوَابُ الْقَسَمِ ^(١).

- السَّيْنُ وَالتَّاءُ فِي ﴿لَيْسَتْ خِلْفَتُهُمْ﴾ لِلتَّأَكِيدِ، وَأَصْلُهُ: (لَيْخْلِفَنَّهُمْ) ^(٢).
- قَوْلُهُ: ﴿وَلَيُمْكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ﴾، أَي: لَيَجْعَلَنَّ دِينَهُمْ ثَابِتًا مُقَرَّرًا، بَحِثْ يَسْتَمِرُّونَ عَلَى الْعَمَلِ بِأَحْكَامِهِ، وَيَرْجِعُونَ إِلَيْهِ فِي كُلِّ مَا يَأْتُونَ وَمَا يَذْرُونَ. وَالتَّعْبِيرُ عَنْ ذَلِكَ بِالتَّمْكِينِ الَّذِي هُوَ جَعْلُ الشَّيْءِ مَكَانًا لآخر؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى كَمَالِ ثَبَاتِ الدِّينِ، وَرَصَانَةِ أَحْكَامِهِ، وَسَلَامَتِهِ مِنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ؛ لِابْتِنَائِهِ عَلَى تَشْبِيهِهِ بِالْأَرْضِ فِي الثَّبَاتِ وَالْقَرَارِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ مُرَاعَاةِ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْاسْتَخْلَافِ فِي الْأَرْضِ ^(٣).

- وَتَقْدِيمُ صِلَةِ التَّمْكِينِ ﴿لَهُمْ﴾ عَلَى مَفْعُولِهِ الصَّرِيحِ ﴿دِينَهُمْ﴾؛ لِلْمُسَارَعَةِ إِلَى بَيَانِ كَوْنِ الْمَوْعُودِ مِنْ مَنَافِعِهِمْ؛ تَشْوِيقًا لَهُمْ إِلَيْهِ، وَتَرْغِيبًا لَهُمْ فِي قَبُولِهِ عِنْدَ وُروُدِهِ؛ وَلأنَّ فِي تَوْسِيطِهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَصْفِهِ -وهو قَوْلُهُ: ﴿الَّذِي أَرْضَى لَهُمْ﴾- وَفِي تَأْخِيرِهَا عَنْهُ: مِنَ الْإِخْلَالِ بِجَزَالَةِ النَّظْمِ الْكَرِيمِ مَا لَا يَخْفَى ^(٤).
وَقِيلَ: قُدِّمَ ﴿لَهُمْ﴾ عَلَى الْمَفْعُولِ ﴿دِينَهُمْ﴾؛ لِلإِيْمَاءِ إِلَى الْعِنَايَةِ بِهِمْ ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٥١، ٢٥٢)، ((تفسير البضاوي)) (٤/ ١١٢)، ((تفسير

أبي حيان)) (٨/ ٦٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٨٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩١).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٨٧).

- قوله: ﴿وَلَيُمْكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾ في إضافة الدين إليهم - وهو دين الإسلام - ثم وصفه بارتضائه لهم: تأليف لقلوبهم، ومزيد ترغيب فيه، وفضل تثبيت عليه^(١). وأيضاً إضافة الدين إلى ضميرهم؛ لتشريفهم به؛ لأنه دين الله، كما دلّ عليه قوله عقبه: ﴿الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾، أي: الذي اختاره ليكون دينهم؛ فيقتضي ذلك أنه اختارهم أيضاً ليكونوا أتباع هذا الدين^(٢). وقيل: أضافه إليهم؛ إشارة إلى رسوخ أقدامهم فيه، وأنه أبدي لا يُنسخ^(٣).

- وإنما قال: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ ولم يقل: (وليؤمّنّهم) كما قال في سابقه؛ لأنهم ما كانوا يطمحون يومئذ إلا إلى الأمن؛ فكانوا في حالة هي ضد الأمن، ولو أعطوا الأمن دون أن يكونوا في حالة خوف، لكان الأمن منتهً واحدة^(٤).

- وإضافة الخوف إلى ضميرهم؛ للإشارة إلى أنه خوف معروف مقرر^(٥).

- وتنكير ﴿أَمْنًا﴾ للتعظيم؛ بقرينة كونه مُبدلاً من ﴿بَعْدِ خَوْفِهِمْ﴾ المعروف بالشدة^(٦).

- قوله: ﴿يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُوكَ بِشَيْءٍ﴾ عبر بالمضارع ﴿يَعْبُدُونَنِي﴾؛ لإفادة استمرارهم على ذلك تعريضاً بالمنافقين؛ إذ كانوا يؤمنون ثم يتقلبون^(٧).

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٨٧).

(٣) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣٠٤).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٨٧).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٦) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٧) يُنظر: ((المصدر السابق)) (١٨/ ٢٨٨).

- وَجُمْلَةٌ: ﴿يَعْبُدُونِي﴾ حَالٌ مِنَ ﴿الَّذِينَ﴾، مُفِيدَةٌ لَتَقْيِيدِ الْوَعْدِ بِالثَّبَاتِ عَلَى التَّوْحِيدِ، أَوْ اسْتِنَافٌ بَيَانِ الْمُقْتَضَى لِلِاسْتِخْلَافِ وَمَا انْتِظَمَ مَعَهُ فِي سَبَلِكِ الْوَعْدِ^(١). وَقِيلَ: إِنَّ جُمْلَةَ ﴿يَعْبُدُونِي﴾ حَالٌ مِنْ ضَمَائِرِ الْغِيَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ، أَيْ: هَذَا الْوَعْدُ جَرَى فِي حَالِ عِبَادَتِهِمْ إِيَّايَ، وَفِي هَذِهِ الْحَالِ إِذْ بَانَ أَنَّ ذَلِكَ الْوَعْدَ جَزَاءٌ لَهُمْ، أَيْ: وَعَدْتُهُمْ هَذَا الْوَعْدَ الشَّامِلَ لَهُمْ، وَالْبَاقِي فِي خَلْفِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْبُدُونَنِي عِبَادَةً خَالِصَةً عَنِ الْإِشْرَاقِ^(٢).

- وَجُمْلَةٌ: ﴿لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ الرَّفْعِ فِي ﴿يَعْبُدُونِي﴾؛ تَقْيِيدًا لِلْعِبَادَةِ بِهَذِهِ الْحَالَةِ؛ لِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَلَكِنَّهُمْ يُشْرِكُونَ مَعَهُ غَيْرَهُ^(٣).

- قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ تَحْذِيرٌ بَعْدَ الْبَشَارَةِ، عَلَى عَادَةِ الْقُرْآنِ فِي تَعْقِيبِ الْبَشَارَةِ بِالنَّذَارَةِ وَالْعَكْسِ؛ دَفْعًا لِلاتِّكَالِ^(٤).

- وَصِيغَةُ الْحَضَرِ الْمَأْخُوذَةُ مِنْ تَعْرِيفِ الْمُسْنَدِ بِلَامِ الْجِنْسِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ مُسْتَعْمَلَةٌ مُبَالِغَةً؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ الْفِسْقُ الْكَامِلُ، وَوَصْفُ الْفَاسِقِينَ لَهُمْ رَشِيقُ الْمَوْقِعِ؛ لِأَنَّ مَادَّةَ الْفِسْقِ تَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْمَكَانِ مِنْ مَنَفَذٍ ضَيِّقٍ^(٥).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٥٢)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١٣)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/ ٦٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٨٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨/ ٢٨٨، ٢٨٩).

- قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ فيه التِّفَاتُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ^(١). وقيل: إِنَّهُ عَطَفٌ عَلَى مُقَدَّرٍ يَنْسَجِبُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ، وَيَسْتَدْعِيهِ النَّظَامُ؛ فَكَأَنَّهُ قِيلَ: فَأَمِنُوا وَاَعْمَلُوا صَالِحًا، وَأَقِيمُوا. أَوْ فَلَا تَكْفُرُوا وَأَقِيمُوا^(٢). وقيل: إِنَّهُ عَطَفٌ عَلَى جُمْلَةٍ ﴿يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥]؛ لِمَا فِيهَا مِنْ مَعْنَى الْأَمْرِ بِتَرْكِ الشِّرْكِ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: اعْبُدُونِي وَلَا تُشْرِكُوا، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ. وَالْخِطَابُ مَوْجَهٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا خَاصَّةً بَعْدَ أَنْ كَانَ مُوجَّهًا لِأُمَّةِ الدَّعْوَةِ؛ فَالطَّاعَةُ الْمَأْمُورُ بِهَا هُنَا غَيْرُ الطَّاعَةِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا﴾ [النور: ٥٤] إلخ؛ لِأَنَّ تِلْكَ دَعْوَةً لِلْمُعْرِضِينَ، وَهَذِهِ ازْدِيَادٌ لِلْمُؤْمِنِينَ^(٣). وقيل: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾^(٤)، فَإِنَّ الْفَاصِلَ وَعَدَّ عَلَى الْمَأْمُورِ بِهِ؛ فَيَكُونُ تَكْرِيرُ الْأَمْرِ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَأْكِيدِ وَجُوبِهَا، وَلَيْسَ بَبَعِيدٍ أَنْ يَقَعَ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فَاصِلٌ وَإِنْ طَالَ؛ لِأَنَّ حَقَّ الْمَعْطُوفِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ طَوْلَ الْفَصْلِ يُحَقِّقُ الْمَغَايِرَةَ الْمَطْلُوبَةَ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ؛ فَالْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ الْمَغَايِرَةُ، وَعِنْدَ الْقُرْبِ لَا يَتَحَقَّقُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ الْمُجَاوِرَةَ مِطْنَةً الْإِتِّصَالِ، بِخِلَافِ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ اتِّصَالِهِمَا مَانِعَةٌ مِنْ دُخُولِ فَصْلٍ بَيْنَهُمَا^(٥). وَلِلْفَصْلِ وَالتَّأْخِيرِ فَوَائِدُ؛

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٦٦/٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (١٩٢/٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٩/١٨).

(٤) لَكِنْ قَالَ أَبُو السَّعُودِ: (وَعَطَفَهُ عَلَى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ مِمَّا لَا يَلِيقُ بِجَزَالَةِ النَّظْمِ الْكَرِيمِ). ((تفسير أبي السعود)) (١٩٢/٦).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٢٥٢/٣)، ((تفسير البيضاوي)) (١١٣/٤)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١٣٧/١١)، ((تفسير أبي حيان)) (٦٦/٨).

منها: الإشعارُ بأنَّ الجملةَ المُتخلِّلةَ - وهي ﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ الآية - ممَّا هو يُهتَمُّ بشأنه، وأنها مُتَّصلةٌ بما يتعلَّقُ بالمعطوفِ عليه، وهو ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾. ومنها: أنَّ في تأخير المعطوفِ عن قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ إعلامًا بنوع اتِّصالٍ به، وهو: إنَّ أطيَعْتُمْ وأمتُّم فقد أحرزْتُم نصيبكم في الدُّنيا والعقبى. ومنها: التَّوكيدُ؛ لأنَّه لو لم يؤخَّرْ لم يُحتَجَّ إلى إناطةِ «أطيعوا الرِّسُولَ» به؛ فإنَّه على منوالِ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا الشُّوْءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٩]. ومنها: الإيذانُ بشرفِ إقامةِ الصَّلَاةِ وإيتاءِ الزَّكَاةِ، ومحلِّهما عندَ الله، وأنَّهما أمَّا العباداتِ، وأبعدهما مرتبةٌ عن سائرِ العباداتِ والطَّاعاتِ؛ لأنَّ العطفَ من بابِ عطفِ جبريلَ على الملائكةِ - أي: الخاصِّ على العامِّ -، ومن ثمَّ رتَّبَ الأوَّلَ بقوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾، وعلى الثاني بقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَرْحَمُونَ﴾^(١).

- قوله: ﴿وَأَطِيعُوا الرِّسُولَ﴾ أمرهم الله سبحانه وتعالى بالذَّاتِ بما أمرهم به بواسطةِ الرِّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من طاعته التي هي طاعته تعالى في الحقيقة؛ تأكيدًا للأمرِ السَّابِقِ، وتقريرًا لمضمونه^(٢).

- وقد جمعتُ هذه الآيةَ جميعَ الأعمالِ الصَّالحاتِ؛ فأهمُّها بالتَّصريحِ، وسائرُها بعمومِ حذفِ المُتعلِّقِ بقوله: ﴿وَأَطِيعُوا الرِّسُولَ﴾، أي: في كلِّ ما يأمركم وينهاكم^(٣).

(١) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/١٣٧، ١٣٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٩٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٨٩).

٣- قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ مِنَ النَّارِ وَلَيْسَ الْمَصِيرُ﴾ استئناف ابتدائي؛ لتحقيق ما اقتضاه قوله: ﴿وَلْيَبْدِلْهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥]؛ فقد كان المشركون يومئذٍ لم يزالوا في قُوَّة وكثرة، وكان المسلمون لم يزالوا يخافون بأسهم، فربما كان الوعد بالأمن من بأسهم مُتلقًى بالتعجب والاستبطاء الشبيه بالتردد؛ فجاء قوله: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ تطميناً وتسليّة. والنهي في قوله: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾ قصد منه التنبيه على تحقيق الخبر^(١).

- والخطاب في قوله: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إمّا لكلِّ أحدٍ ممّن يصلح له كائناً من كان، وإمّا للرّسول صلّى الله عليه وسلّم، على منهاج قوله: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤] ونظائره؛ للإيدان بأنّ الحسبان المذكور من القبح والمحذورية بحيث يُنهى عنه من يمتنع صدورّه عنه؛ فكيف بمنّ يُمكن ذلك منه^(٢)!

- قوله: ﴿مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ قوله: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ ظرف لـ ﴿مُعْجِزِينَ﴾؛ لإفادة شمول عدم الإعجاز بجميع أجزائها، أي: لا تحسبّهم معجزين الله عزّ وجلّ عن إدراكهم وإهلاكهم في قُطرٍ من أقطار الأرض بما رُحبت، وإنّ هربوا منها كلّ مهربٍ^(٣).

- وقوله: ﴿وَلَيْسَ الْمَصِيرُ﴾ جواب قسم مقدّر، والمخصوص بالذمّ محذوف،

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٩٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٢).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

أي: وبالله لبئس المصيرُ هي، أي: النَّارُ، والجُمْلَةُ اعتراضٌ تذييليٌّ مُقرَّرٌ لِمَا
قَبْلَهُ. وفي إيرادِ النَّارِ بِعُنْوَانِ كَوْنِهَا مَأْوًى وَمَصِيرًا لَهُمْ، إِنْ نَفَى فَوْتَهُمْ بِالْهَرَبِ
فِي الْأَرْضِ كُلِّ مَهْرَبٍ مِنَ الْجَزَالَةِ: مَا لَا غَايَةَ وَرَاءَهُ، فَلِلَّهِ دَرْ شَأْنِ التَّنْزِيلِ^(١).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٢، ١٩٣).

الآيات (٥٨-٦٠)

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِزَّذَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَعِزَّذُوا كَمَا اسْتَعِزَّذَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾

غريب الكلمات:

﴿لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾: أي: الأطفال غير البالغين، والحُلُم: الاحتلام، وعبر عن البلوغ بالاحتلام؛ لأنه أقوى دلائله، وأصل (حلم): رؤيته الشيء في المنام، وقيل: سُمِّيَ زمانُ البلوغِ الحُلُم؛ لكونِ صاحبه جديرًا بالحلم، وأصل (حلم) على ذلك: ترك العجلة^(١).

﴿عَوْرَاتٍ﴾: العورة: كل ما يُستَحْيَا منه إذا ظهر. قيل: أصل العورة: الخل، ومنه: الأعور: المختل العين، فسُمِّيت هذه عورات؛ لاختلال تسر الناس، وقلة تحفظهم فيها. والعورة: سواة الإنسان، وأصلها من العار؛ وذلك لما يلحق في ظهورها من العار، أي: المذمة. وقيل: أصل (عور) هنا: يدل على مرض في إحدى عيني الإنسان وكل ذي عيني، ومعناه الخلو من النظر، ثم يحمل عليه ويُشتق منه، ومنه العورة، كأنها شيء ينبغي مراقبته؛ لخلوه^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٨)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/٩٣)، ((المفردات))

للراغب (ص: ٢٥٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/١١٣)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/٧٤).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٧)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ١٦٩)، =

﴿جَنَاحٌ﴾: أي: إثم؛ وأصل (جَنَحَ): مَالَ وَتَعَدَّى، وَسُمِّيَ الْإِثْمُ بِذَلِكَ؛ لِمِيلِهِ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ ^(١).

﴿طَوَّفُوتٌ﴾: أي: سَاعُونَ فِي خِدْمَتِكُمْ، وَالطَّوْفُ: الْمَشْيُ حَوْلَ الشَّيْءِ، وَأَصْلُ (طَوَفَ): يَدُلُّ عَلَى دَوْرَانِ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ ^(٢).

﴿وَالْقَوَاعِدُ﴾: أي: الْعَجَائِزُ اللَّوَاتِي قَعَدْنَ عَنِ الْحَيْضِ وَالْوَلَدِ وَالْأَزْوَاجِ؛ مِنَ الْكِبَرِ، جَمْعُ قَاعِدٍ، وَأَمَّا الْقَاعِدَةُ فَهِيَ الْجَالِسَةُ ^(٣).

﴿مُتَبَرِّجَتٍ﴾: أي: مُظْهِرَاتٍ مُحَاسِنَهِنَّ، وَأَصْلُ (بَرَجَ): يَدُلُّ عَلَى الْبُرُوزِ وَالظُّهُورِ ^(٤).

المعنى الإجمالي:

يقول الله تعالى مبيناً بعض الأحكام والآداب التي شرعها لعباده: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، مُرُوا الْعَبِيدَ وَالْإِمَاءَ الَّذِينَ تَمْلِكُونَهُمْ، وَالْأَطْفَالَ الْأَحْرَارَ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا

= ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤ / ١٨٤)، ((البيسط)) للواحيدي (١٦ / ٢١٩)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٥٩٥)، ((النهاية في غريب الحديث والأثر)) لابن الأثير (٣ / ٣١٩)، ((تفسير الرسعني)) (٥ / ٢٨٣).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٦٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١ / ٤٨٤)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٩٨).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٧)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٥٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣ / ٤٣٢)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٥٣١).

(٣) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٧)، ((تفسير ابن جرير)) (٢ / ٥٤٨)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥ / ١٠٨)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٧٩)، ((تفسير السمعاني)) (٣ / ٥٤٨)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٦٠)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٢٤٦).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٦٤)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٤٤٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١ / ٢٣٨)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٣١٣)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٨٨١).

مَبْلَغَ الرِّجَالِ؛ أَنْ يَسْتَأْذِنُوا عِنْدَ الدُّخُولِ عَلَيْكُمْ فِي أَوْقَاتٍ ثَلَاثَةٍ: قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَوَقْتَ الظُّهْرِ حِينَ خَلَعَ الثِّيَابَ لِلْقِيلُولَةِ، وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ؛ فَهَذِهِ الْأَوْقَاتُ تَكُونُ الْعَوْرَاتُ فِيهَا بَادِيَةٌ، فَعَلَّمُوهُمْ أَلَّا يَدْخُلُوا عَلَيْكُمْ إِلَّا بَعْدَ الْاسْتِئْذَانِ، أَمَّا فِيمَا سِوَى هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الثَّلَاثَةِ فَلَا حَرَجَ إِذَا دَخَلُوا بِغَيْرِ اسْتِئْذَانٍ؛ فَهُمْ خَدَمُكُمْ وَأَطْفَالُكُمْ، يَطُوفُونَ عَلَيْكُمْ لِقَضَاءِ حَوَائِجِكُمْ، وَأَنْتُمْ تَرُدُّوْنَ عَلَيْهِمْ؛ لِاسْتِخْدَامِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ. مِثْلَ ذَلِكَ الْبَيَانِ وَالتَّوْضِيحِ فِي أَحْكَامِ الْاسْتِئْذَانِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَأَحْكَامَهُ وَشَرَائِعَ دِينِهِ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يُصْلِحُ عِبَادَهُ، حَكِيمٌ فِيمَا يَشْرَعُهُ لَهُمْ مِنَ الْأَحْكَامِ.

وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ مَبْلَغَ الرِّجَالِ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَسْتَأْذِنُوا فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ كَمَا اسْتَأْذَنَ الرِّجَالُ الْبَالِغُونَ، وَكَمَا بَيَّنَّ اللَّهُ آدَابَ الْاسْتِئْذَانِ يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى لَكُمْ آيَاتِهِ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِخَلْقِهِ، حَكِيمٌ فِي تَشْرِيعِهِ.

وَالنِّسَاءُ الْعَجَائِزُ اللَّاتِي قَعَدْنَ عَنِ الْحَيْضِ وَالْوَلَدِ وَطَلَبِ الزَّوْاجِ؛ لِكِبَرِ سِنِّهِنَّ - فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِنَّ فِي أَنْ يَضَعْنَ بَعْضَ ثِيَابِهِنَّ الظَّاهِرَةَ، كَالْخِمَارِ، غَيْرَ مُظْهِرَاتٍ لِلزَّيْنَةِ. وَلِبُسُهُنَّ هَذِهِ الثِّيَابُ مُبَالِغَةٌ فِي التَّسْتُرِ وَالتَّعْفُفِ أَحْسَنُ لَهُنَّ، وَأَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ وَأَطْهَرُ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ لَأَقْوَالِكُمْ، عَلِيمٌ بِأَعْمَالِكُمْ.

تفسير الآيات:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَفُوتٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَوَّلًا حُكْمَ الْبَالِغِينَ الْأَحْرَارِ فِي الْاسْتِئْذَانِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا

تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ... [النور: ٢٧]، بَيْنَ تَعَالَى هُنَا حُكْمَ الْأَحْرَارِ غَيْرِ
الْبَالِغِينَ، وَحُكْمَ الْعَبِيدِ، فَقَالَ^(١):

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَغْنِيَنَّكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

أي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، مُرُّوا بِمَالِكِكُمْ مِنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ، وَالْكِبَارِ وَالصَّغَارِ؛
أَنْ يَسْتَغْنِيَكُمْ إِذَا أَرَادُوا الدُّخُولَ عَلَيْكُمْ^(٢).

﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾.

أي: وَمُرُّوا - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - صَبِيَانَكُمْ الْأَحْرَارَ غَيْرَ الْبَالِغِينَ أَنْ يَسْتَغْنِيُوا إِذَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٩٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٥٢)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٣٢٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٩٢، ٢٩٣).

قال ابن كثير: (هذه الآيات الكريمة اشتملت على استئذان الأقارب بعضهم على بعض، وما تقدم في أول السورة فهو استئذان الأجانب بعضهم على بعض). ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨١).
وَمَنْ قَالَ بَأْنَ الْآيَةِ عَامَّةً فِي الْأَرْقَاءِ الْكِبَارِ وَالصَّغَارِ: يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَاسْتَظْهَرَهُ
الرَّازِي. يُنْظَرُ: ((تفسير يحيى بن سلام)) (١/ ٤٦٠)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٥٨)، ((تفسير
الرازي)) (٢٤/ ٤١٥).

وَمَنْ اخْتَارَ أَنَّ الْمَرَادَ: الصَّغَارُ مِنْهُمْ: الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالْقَاضِي أَبُو يَعْلَى - كَمَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ ابْنُ
الْجَوْزِيِّ -، وَعَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير الماتريدي)) (٧/ ٥٩٠)، ((درج الدرر))
لعبد القاهر الجرجاني (٢/ ٣٧٤)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٣٠٥).

قال ابن القيم: (قالت طائفة: كَانَ الْأَمْرُ بِالْإِسْتِئْذَانِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِلْحَاجَةِ ثُمَّ زَالَتْ، وَالْحُكْمُ
إِذَا ثَبِتَ بَعْلَةً زَالَ بِزَوَالِهَا... وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ عَامَّةٌ لَا مُعَارِضَ لَهَا وَلَا دَافِعَ، وَالْعَمَلُ
بِهَا وَاجِبٌ، وَإِنْ تَرَكَ أَكْثَرُ النَّاسِ. وَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ إِنْ كَانَ هُنَاكَ مَا يَقُومُ مَقَامَ الْإِسْتِئْذَانِ؛ مِنْ فَتْحِ
بَابِ فَتْحِهِ دَلِيلٌ عَلَى الدُّخُولِ، أَوْ رَفْعِ سِتْرِ، أَوْ تَرَدُّدِ الدَّخْلِ وَالخَارِجِ وَنَحْوِهِ - أَغْنَى ذَلِكَ عَنِ
الْإِسْتِئْذَانِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ فَلَا بَدَّ مِنْهُ، وَالْحُكْمُ مَعْلَلٌ بِعَلَّةٍ قَدْ أَشَارَتْ إِلَيْهَا الْآيَةُ، فَإِذَا
وُجِدَتْ وَجِدَ الْحُكْمُ، وَإِذَا انْتَفَتْ أَنْتَفَى. وَاللَّهُ أَعْلَمُ). ((زاد المعاد)) (٢/ ٣٩٦، ٣٩٧). وَيُنْظَرُ:
((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٣٠٣).

أرادوا الدُّخُولَ عليكم في ثلاثة أوقاتٍ من ساعاتِ اللَّيْلِ والنَّهَارِ^(١).

﴿مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾

أي: لِيَسْتَأْذِنُوا إذا أرادوا الدُّخُولَ عليكم في ثلاثة أوقاتٍ: قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ووقتِ الْقِيلُولَةِ نِصْفَ النَّهَارِ، وبعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ^(٢).

﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾

أي: هذه ثلاثة أوقاتٍ يَحْصُلُ فيها ظُهُورٌ لِلْعَوْرَاتِ؛ فلا يَدْخُلُ عليكم مَمَالِكُكُمْ وأَطفَالُكُمْ إِلَّا بِإِذْنِكُمْ^(٣).

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾

أي: ليس عليكم ولا على مَمَالِكِكُمْ وأَطفَالِكُمْ إثمٌ في تَرْكِ الاسْتِئْذَانِ للدُّخُولِ عليكم في غيرِ هذه الأوقاتِ الثلاثة^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٢)، ((تفسير البضاوي)) (٤/١١٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٨١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٩٢، ٢٩٣).

قال السمعاني: (ليس هؤلاء هُمُ الذين لم يَظْهَرُوا على عوراتِ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّ الذين لم يَظْهَرُوا على عوراتِ النِّسَاءِ لَا حِشْمَةَ لأَحَدٍ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّا بَيَّنَّا أَنَّهُم الذين لَا يُمَيِّزُونَ، وَلَكِنَّ هؤلاء هم الذين مَيَّزُوا، وَعَرَفُوا أَمْرَ النِّسَاءِ، وَلَكِنْ لَمْ يَلْغُوا). ((تفسير السمعاني)) (٣/٥٤٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((الوسيط)) للواحد (٣/٣٢٨)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/٣٦٩، ٣٧٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٨١، ٨٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٦)، ((الوجيز)) للواحد (ص: ٧٦٩)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/٣٦٩، ٣٧٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٩٢ - ٢٩٤).

قال ابنُ عاشور: (وتعيُنُ الاسْتِئْذَانُ في هذه الأوقاتِ الثلاثةِ؛ لِأَنَّهَا أوقاتُ خَلْوَةِ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ، وَأوقاتُ التَّعَرِّيِّ مِنَ الثِّيَابِ، وهي أوقاتُ نَوْمٍ، وَكانوا غَالِبًا ينامون مجرَّدينَ مِنَ الثِّيَابِ؛ اجْتِزَاءً بِالْغِطَاءِ، وَقَدْ سَمَّاها اللهُ تَعَالَى عَوْرَاتٍ). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٩٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٦)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥٢٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٨٢).

﴿طَوَّفُوا عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾.

أي: بعضكم يطوف على بعض؛ فمما ليحكم وأطفالكم يدخلون ويخرجون عليكم في منازلكم لقضاء أشغالكم وحوائجكم، وأنتم تترددون عليهم لاستخدامهم وغير ذلك^(١).

﴿كَذَلِكَ يبينُ اللهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾.

أي: كما بين الله لكم -أيها المؤمنون- أحكام الاستئذان بيانا تاما واضحا، كذلك يبين الله لكم جميع آيات القرآن وشرائع الإسلام^(٢).

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

أي: والله عليم بما يصلح عباده، حكيم فيما يدبره لهم، وفيما يشرعه لهم من الأحكام؛ فهو يضع كل شيء في موضعه اللائق به، ومن ذلك تلك الأحكام التي بينها^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٣٠٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٨٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

قال ابن جرير: (ويعني بالطوافين: أنهم يدخلون ويخرجون على مواليتهم وأقربائهم في منازلهم غدوة وعشيّة بغير إذن). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٧). وقال القرطبي: (فمعنى ﴿طَوَّفُوا عَلَيْكُمْ﴾ أي: يطوفون عليكم، وتطوفون عليهم). ((تفسير القرطبي)) (١٢/٣٠٦).

وقال الشنقيطي: (يطوفون للخدمة، والسادة والآباء يطوفون عليهم للاستخدام). ((تفسير سورة النور)) (ص: ١٩٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٣٠٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٩٥)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٩٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٧)، ((تفسير السمعاني)) (٣/٥٤٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٤)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٩٦).

﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَتِهِ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٥٩﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى حُكْمَ الصَّبِيَّانِ وَالْأَرْقَاءِ الَّذِينَ هُمْ أَطْوَعُ لِلْأَمْرِ، وَأَقْبَلُ لِكُلِّ خَيْرٍ؛ أَتْبَعَهُ حُكْمَ الْبَالِغِينَ مِنَ الْأَحْرَارِ، فَقَالَ ^(١):

﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۝٥٩﴾

أَي: وَإِذَا صَارَ أَطْفَالُكُمْ بِالْغَيْنِ، فَلْيَسْتَأْذِنُوا فِي الدُّخُولِ عَلَيْكُمْ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِلَا اسْتِثْنَاءٍ، كَمَا اسْتَأْذَنَ الْكِبَارُ الْأَحْرَارُ ^(٢).

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَتِهِ ۚ﴾

أَي: كَمَا بَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - حُكْمَ الْأَطْفَالِ فِي الْاسْتِثْنَاءِ إِذَا بَلَغُوا الْحُلُمَ، كَذَلِكَ يَوْضَحُ اللَّهُ وَيَفْصِّلُ لَكُمْ جَمِيعَ آيَاتِ الْقُرْآنِ وَأَحْكَامِ الْإِسْلَامِ ^(٣).

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٥٩﴾

أَي: وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يُصْلِحُ عِبَادَهُ، حَكِيمٌ فِي تَدْبِيرِهِمْ بِمَا شَرَعَهُ لَهُمْ مِنْ

(١) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (٣١٢ / ١٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (٣٥٨ / ١٧)، ((الْوَجِيزُ)) لِلْوَاهِدِيِّ (ص: ٧٧٠)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ)) (٣٠٦ / ٣)، ((تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ)) (٣٠٨ / ١٢)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٨٣ / ٦)، ((تَفْسِيرُ الشُّوْكَانِيِّ)) (٦١ / ٤)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٥٧٤).

قَالَ الرَّسْعَنِيُّ: ﴿كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ يَعْنِي: الرِّجَالُ الْكِبَارُ الْأَحْرَارُ ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ فِي الْوُجُودِ أَوْ فِي بُلُوغِ الْحُلُمِ، أَوِ الَّذِينَ ذُكِّرُوا مِنْ قَبْلِهِمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا...﴾. ((تَفْسِيرُ الرَّسْعَنِيِّ)) (٢٨٤ / ٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (٣٥٩ / ١٧)، ((تَفْسِيرُ السَّمْعَانِيِّ)) (٥٤٨ / ٣)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٥٧٤).

الأحكام^(١).

﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَغْفِرْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(٢).

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى بَعْضَ الْأَدَابِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَمِنْهَا أَمْرُ النِّسَاءِ بِالتَّسْتُرِ وَعَدَمِ إِبْدَاءِ الزَّيْنَةِ لِغَيْرِ مُحَارِمِهِنَّ، وَكَانَ ذَلِكَ شَامِلًا لِلشَّابَّاتِ وَغَيْرِهِنَّ مِنَ الْعَجَائِزِ - اسْتَشْنَى هُنَا الْعَجَائِزَ الْكَبِيرَاتِ فِي السَّنِّ، وَبَيَّنَ مَا يَجُوزُ لَهُنَّ، وَمَا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي حَقِّهِنَّ، فَقَالَ تَعَالَى^(٣):

﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾.

أَيُّ: وَالنِّسَاءُ الْعَجَائِزُ اللَّاتِي لَا يَحْضُنَ وَلَا يَلِدْنَ، وَلَا يَطْمَعْنَ فِي الزَّوْاجِ لِكِبَرِ سَنِّهِنَّ، لَا إِثْمَ عَلَيْهِنَّ أَنْ يَتْرُكْنَ لُبْسَ الثِّيَابِ الظَّاهِرَةِ، كَالْجِلْبَابِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٩)، ((تفسير السمعاني)) (٣/٥٤٨)، ((تفسير البغوي)) (٣/٤٢٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٩٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٣٠٩)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/١١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٨٣، ٨٤).

قال الواحدي: (المفسرون كلهم قالوا في «القواعد»: هنَّ اللَّاتِي قَعَدْنَ عَنِ الْحَيْضِ وَالْوَلَدِ؛ مِنَ الْكِبَرِ). ((البيضاوي)) (١٦/٣٦٤).

وقال السمرقندي: (القاعدُ: المرأةُ التي قعدت عن الزَّوْجِ وعن الحيضِ والولَدِ). ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥٢٣).

وقال البقاعي: ﴿الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ أَيُّ: لِعَدَمِ رَغْبَتِهِنَّ فِيهِ، أَوْ لَوْصُولِهِنَّ إِلَى حَدٍّ لَا يُرْغَبُ فِيهِنَّ مَعَهُ. ((نظم الدرر)) (١٣/٣١٤).

= وقال ابن عاشور: (هذه الآية مُخَصَّصَةٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبَنَّ يَحْمُرُهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ إلى قوله: ﴿عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ [النور: ٣١]... وعَلَّةُ هذه الرخصة هي أَنَّ الغَالِبَ أَنْ تَتَنَفَّى أَوْ تَقَلَّ رَغْبَةُ الرِّجَالِ فِي أَمْثَالِ هذه القواعد؛ لِكِبَرِ السِّنِّ. ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٩٦، ٢٩٧). وَيُنْظَرُ: ((إحكام النظر)) لابن القطان (ص: ٣٠٢)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/٣٧٣).

وقال الشنقيطي: (حَمَلَ بعضُ الْعُلَمَاءِ معنى القَاعِدِ منها على التي قَعَدَتْ عن الْوَلَدِ، وَلَكِنَّ هَذَا غَيْرُ سَدِيدٍ؛ فَإِنَّا نَرَى كَثِيرًا مِنَ النِّسَاءِ يَقْعُدْنَ عَنِ الْوَلَدِ فِي سِنٍّ مُبَكِّرَةٍ مَعَ أَنَّهُنَّ جَمِيلَاتٌ وَفِيهِنَّ مُسْتَمْتَعٌ، وَلَا عِبْرَةَ بِكَوْنِ بَعْضِ الْعَجَائِزِ قَدْ يَبْدُو مِنْهُنَّ مَيْلٌ إِلَى الرِّجَالِ وَهِيَ فِي غَايَةِ مِنَ الْكِبَرِ الَّذِي لَا يَلْتَمِزُ مَعَهُ إِلَيْهَا أَحَدٌ). ((تفسير سورة النور)) (ص: ١٩٧).

قال الماوردي: ﴿فَلْيَكْسِ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ فيه قولان؛ أحدهما: جِلْبَابُهَا، وَهُوَ الرِّدَاءُ الَّذِي فَوْقَ خِمَارِهَا، فَتَضَعُهُ عَنْهَا إِذَا سَتَرَهَا بِأَقْيَ ثِيَابِهَا. قاله ابنُ مَسْعُودٍ، وابنُ جُبَيْرٍ. الثَّانِي: خِمَارُهَا وَرِدَاؤُهَا. قاله جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ. ((تفسير الماوردي)) (٤/١٢١).

مَمَّنْ اخْتَارَ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ، وَهُوَ أَنَّ الْمَرَادَ: الثِّيَابُ الظَّاهِرَةُ فَوْقَ الثِّيَابِ السَّاتِرَةِ، كَالْجِلْبَابِ الَّذِي فَوْقَ الْخِمَارِ: مَقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَالسَّمُرْقَنْدِيُّ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَالوَاحِدِيُّ - وَنَسَبَهُ لِعَامَّةِ الْمُفَسِّرِينَ -، وَالْبَغَوِيُّ، وَالزَّمْخَشَرِيُّ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالْبِيضَاوِيُّ، وَالنَّسْفِيُّ، وَالْخَازَنُ، وَجَلَالُ الدِّينِ الْمُحَلِّي، وَالْبَقَاعِيُّ، وَالشُّوْكَانِيُّ، وَالْقَاسِمِيُّ، وَالشَّنْقِيطِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/٢٠٨)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٥٩)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥٢٣)، ((تفسير الثعلبي)) (٧/١١٧)، ((البيسوط)) للواحدى (١٦/٣٦٥)، ((تفسير البغوي)) (٣/٤٢٩)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٥٥)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٣٠٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/٣٠٩)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/١١٤)، ((تفسير النسفي)) (٢/٥١٩)، ((تفسير الخازن)) (٣/٣٠٥)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٨)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/٣١٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٦١)، ((تفسير القاسمي)) (٧/٤٠٧)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٦/٢٤٨).

وَمَمَّنْ قَالَ بِنَحْوِ هَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: ابْنُ مَسْعُودٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ، وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَأَبُو الشَّعْثَاءِ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَالْحَسَنُ، وَقَتَادَةُ، وَالزُّهْرِيُّ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٨/٢٦٤٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٨٣).

﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَتٍ بِزِينَةٍ﴾.

أي: لا إثم على العجائز أن يَضَعْنَ ثيابهنَّ حالَ كونهنَّ غيرَ مُظهِراتٍ للزينة التي يجبُ على المرأة إخفاؤها^(١).

﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ﴾.

أي: وتركُ وَضْعهنَّ لثيابهنَّ - وإن كان جائزاً - خيرٌ وأفضلُ لهنَّ من خلعها^(٢).

﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

أي: واللَّهُ سَمِيعٌ لَجَمِيعِ الأصواتِ، عَلِيمٌ بِجَمِيعِ الأعمالِ والمقاصِدِ والنياتِ؛ فليَحْذَرْنَ مِنْ كُلِّ قولٍ وفعلٍ وقصدٍ فاسدٍ، وليَعْلَمَنَّ أَنَّ اللَّهَ يجازي على ذلك^(٣).

الفوائدُ التَّربويَّةُ:

١ - في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَعِزَّزَكُمْ﴾ توجيهُ الخطابِ للمؤمنين - والحُكْمُ لغيرهم - فيه دلالةٌ على أنَّهم مَسْئُولُونَ عنهم، ومَسْئُولُونَ عن تنفيذِ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٦٤)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٧٧٠)، ((تفسير القرطبي))

(١٢ / ٣٠٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٢٩٨).

قال القرطبي: (قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَتٍ بِزِينَةٍ﴾ أي: غيرَ مُظهِراتٍ ولا متعَرِّضاتٍ بالزينة

ليُنْظَرَ إليهنَّ؛ فإنَّ ذلك من أفْحَحِ الأشياءِ وأبعده عن الحقِّ). ((تفسير القرطبي)) (١٢ / ٣٠٩).

وقال البقاعي: ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَتٍ بِزِينَةٍ﴾ أي متعمِّداتٍ - بوضعٍ ما أبيعَ لهنَّ وضعه - إظهارَ

وجوههنَّ مع الزينة، أو غيرَ متظاهراتٍ بالزينة). ((نظم الدرر)) (١٣ / ٣١٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٦٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٢ / ٣١٠)، ((تفسير ابن كثير))

(٦ / ٨٤).

وقال السعدي: (الاستعفافُ: طَلْبُ العَفَّةِ، بفعلِ الأسبابِ الْمُتَقَضِيَةِ لذلك؛ من تَرْكِ لِمَا

يُخْشَى منه الفتنة). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٦٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥)، ((تفسير القاسمي))

(٧ / ٤٠٧).

هذا الحُكْمِ فِي أَوْلَادِهِمُ الصَّغَارِ وَمَمَالِكِهِمْ، وَأَنَّ هَذَا الصَّغِيرَ وَالْمَمْلُوكَ إِذَا خَالَفَ فَإِنَّ إِثْمَهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَقُمْ بِوَاجِبِ التَّربِيَةِ وَالتَّأْدِيبِ^(١). فَالسيِّدُ وَوَلِيُّ الصَّغِيرِ مُخَاطَبَانِ بِتَعْلِيمِ عِبِيدِهِمْ وَمَنْ تَحْتَ وَلَا يَتَنَهَمُ مِنَ الْأَوْلَادِ، الْعِلْمَ وَالْآدَابَ الشَّرْعِيَّةَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ وَجَّهَ الْخِطَابَ إِلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذَّكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾، وَلَا يُمْكِنُ ذَلِكَ إِلَّا بِالتَّعْلِيمِ وَالتَّأْدِيبِ، وَلِقَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾^(٢).

٢- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذَّكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾ دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ، وَقَدْ عَقَلَ، يُؤْمَرُ بِفِعْلِ الشَّرَائِعِ، وَيُنْهَى عَنِ ارْتِكَابِ الْقَبَائِحِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُمْ بِالِاسْتِئْذَانِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ^(٣).

٣- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذَّكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ سِتْرَ الْعَوْرَةِ عَنِ الْأَطْفَالِ -الذين قد بلغوا مَبْلَغَ مَعْرِفَتِهَا- فَرَضَ فِي كُلِّ وَقْتٍ؛ إِذْ لَا يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى بِالِاسْتِئْذَانِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ إِلَّا وَقَدْ فَرَضَ سِتْرَهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ عَنْهُمْ وَعَنْ مِلْكِ الْيَمِينِ^(٤)، فَاللَّهُ تَعَالَى أَمَرَ بِاسْتِئْذَانِ الصَّغَارِ وَالْمَمَالِكِ حِينَ الْاسْتِيقَاطِ مِنَ النَّوْمِ، وَحِينَ إِرَادَةِ النَّوْمِ، وَحِينَ الْقَائِلَةِ؛ فَإِنَّ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ تَبَدُّو الْعَوْرَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾. وَفِي ذَلِكَ مَا

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ النُّورِ)) (ص: ٣٨٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٥٧٤). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورِ)) (٢٩٢/١٨).

(٢٩٣)، ((تَفْسِيرُ سُورَةِ النُّورِ)) لِلشَّنَقِيطِيِّ (ص: ١٩١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ)) (٤١٧/٢٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((النَّكَتُ الدَّالَّةُ عَلَى الْبَيَانِ)) لِلْقَصَابِ (٤٨٨/٢).

يُدُلُّ على أَنَّ المملوكَ المميَّزَ، والمميَّزَ مِنَ الصَّبيانِ - ليس له أن ينظرَ إلى عورةِ الرَّجُلِ^(١). وإذا وَجِبَ الاستِئذانُ في هذه الأوقاتِ الثلاثةِ خوفاً من أن يُفاجئَهُم أحدٌ على عورةٍ، فَمَنْ تَعَمَّدَ أن يَري العورةَ فهو أولى إذن؛ فيستفادُ منه تحريمُ النَّظَرِ إلى العورةِ، سواءً كان الناظرُ صغيراً أو كبيراً، وأمّا تهاوُّنُ بعضِ النَّاسِ في نَظَرِ الصَّغيرِ المميَّزِ إلى العورةِ، فهذا خطأ، وبعضُ النَّاسِ إذا كان الصغيرُ له ستُّ سنواتٍ أو سَبْعُ سنواتٍ لا يبالِي أن ينظرَ إلى عورتِهِ! وذلك لا يجوز؛ لأنَّه لا بُدَّ أن يَرْتَسِمَ في ذَهِنِهِ هذا المنظرُ؛ ثُمَّ ربَّما يذكُرُهُ في يومٍ مِنَ الأيامِ^(٢).

٤ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذَّكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْبِسُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ فيه أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلوَاعِظِ وَالْمَعْلَمِ وَنَحْوِهِمَا مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَسَائِلِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ - أن يَقْرَنَ بِالْحُكْمِ بَيَانُ مَا أَخَذَهُ وَوَجَّهَهُ، وَلَا يُلْقِيهِ مَجَرَّدًا عَنِ الدَّلِيلِ وَالتَّعْلِيلِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا بَيَّنَّ الْحُكْمَ الْمَذْكُورَ، عَلَّلَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾^(٣).

٥ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ وَصَفَ الْأَحْكَامَ بِالْآيَاتِ؛ ففِيهِ إِرْشَادٌ لِلخَلْقِ إِلَى تَأَمُّلِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ؛ لِيَسْتَعِذُّوا بِهَا عَلَى مُشَرَّعِهَا^(٤).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذَّكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْبِسُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ

(١) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٦٩/١٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٩٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٨٨).

صَلَاةَ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ ﴿فَفِي ثَلَاثَةِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ يَكُونُ الْمَمَالِكُ وَالْأَوْلَادُ الصَّغَارُ غَيْرِهِمْ، لَا يُمَكِّنُونَ مِنَ الدُّخُولِ إِلَّا بِإِذْنٍ، وَأَمَّا مَا عدا هذه الأحوال الثلاثة، فقال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾^(١)، فالآية فيها جواز الدُّخُولِ للمذكورين بدون استئذانٍ في غير هذه الأوقات الثلاثة^(٢).

٢- في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ دلالة على المنع من فعل ما يؤدي إلى الحرام؛ فالله تعالى أمر ممالك المؤمنين ومن لم يبلغ منهم الحُلُم أن يستأذِنوا عليهم في هذه الأوقات الثلاثة؛ لئلا يكون دُخُولُهُمْ هَجْماً بغير استئذانٍ فيها ذريعةً إلى اطلاعهم على عوراتهم وقت إلقاء ثيابهم عند القائلة والنَّوْمِ واليقظة، ولم يأمرهم بالاستئذان في غيرها - وإن أمكن في تركه هذه المفسدة - لندورها، وقلة الإفضاء إليها؛ فجعلت كالمقدمة^(٣).

٣- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ فيه ثبوت ملك اليمين للادميين، ولكن - كما هو معروف - أن الإسلام حمى حقوق هؤلاء الممالك، ورغب في تحريرهم وعتقهم، وجعل للعتق أسباباً متعددة^(٤).

٤- قوله تعالى: ﴿وَمِنْ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ﴾ فيه جواز وضع الثوب عند النَّوْمِ، ويلتحف الإنسان بلحافه^(٥).

٥- قوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ﴾ لا يفهم منه أن ما قبله من الليل كان مُباح

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٩٢).

(٣) يُنظر: ((إعلام الموقعين)) لابن القيم (٣/ ١١٠).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٩١).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)).

الدُّخُولِ بِلَا اسْتِئْذَانٍ؛ لِأَنَّ هَذَا خَرَجَ مَخْرَجَ الْغَالِبِ، وَهُوَ أَنَّ النَّاسَ فِي الْعَادَةِ يَبْدَأُ انْتِشَارُهُمْ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ الْأَذَانِ؛ وَلَا يَكْثُرُ قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ اللَّيْلِ^(١).

٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذْنَكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ فِيهِ جَوَازُ كَشْفِ الْعَوْرَةِ لِحَاجَةٍ؛ كَالْحَاجَةِ عِنْدَ النَّوْمِ، وَعِنْدَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ^(٢).

٧- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذْنَكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ فِيهِ الْأَمْرُ بِحِفْظِ الْعَوْرَاتِ، وَالْإِحْتِيَاظِ لِذَلِكَ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، وَأَنَّ الْمَحَلَّ وَالْمَكَانَ الَّذِي هُوَ مَطْنَةُ لِرُؤْيَا عَوْرَةِ الْإِنْسَانِ فِيهِ؛ أَنَّهُ مِنْهُيٌّ عَنِ الْإِغْتِسَالِ فِيهِ وَالِاسْتِنْجَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ^(٣).

٨- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ﴾ فِيهِ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مُعْتَادِينَ لِلْقِيلُولَةِ وَسَطَ النَّهَارِ، كَمَا اعْتَادُوا نَوْمَ اللَّيْلِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ خَاطَبَهُمْ بَيَانِ حَالِهِمُ الْمَوْجُودَةِ^(٤).

٩- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ الْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَ اعْتِبَارُ الْعِلَلِ فِي الْأَحْكَامِ إِذَا أُمِكنَ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى نَبَّهَ عَلَى الْعِلَّةِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الثَّلَاثَةِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾.

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٩٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

والثاني: بالتبني على الفرق بين هذه الأوقات الثلاثة وبين ما عداها؛ بأنه ليس ذاك إلا لعلّة الكشف في هذه الأوقات الثلاثة، وأنه لا يؤمن وقوع الكشف فيها، وليس كذلك ما عدا هذه الأوقات^(١). فالآية فيها دليل على تعليل الأحكام^(٢)، بمعنى أن أحكام الله سبحانه وتعالى كلّها مبنية على الحكم^(٣).

١٠ - في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَفَاتٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ دليل على أنه لا حرج على المرأة أن ينظر إليها الذكر البالغ من ملك يمينها - وذلك على أن ملك اليمين هنا شامل للكبير والصغير -، ولا عليه إذا نظر - لغير ريبة - إذ كان في غير هذه الأوقات الثلاثة مباح له أن يدخل بغير إذن، ومن دخل بغير إذن أبصر الحرم، وقد أزال الله عن الجميع الحرج، وهذا خاص في الممالك، وأمّا الأحرار فيفرض عليهم غص البصر عن النساء، إلا ما تجوز لهم عنه من نظرة الفجأة؛ لأن الله تعالى أمر بغص البصر مطلقاً بلا شرط في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾، وقوله: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾^(٤).

١١ - قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ فيه دلالة على أن هذا الحكم يختص بالصغار دون البالغين، وقد نصّ تعالى على ذلك من بعد، فقال: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾، والمراد: من تجدد منه البلوغ يجب أن يكون بمنزلة من تقدّم بلوغه في وجوب

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٤/٤١٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/١١٤)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/١٤١)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٩٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٨٩).

(٤) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/٤٨٩).

الاستئذان، فهذا معنى قوله: ﴿كَمَا أَسْتَذِنَ الذِّبْنَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾. وقد يجوز أن يُظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ مَنْ خَدَمَ فِي حَالِ الصَّغَرِ فإذا بلغ يجوز له ألا يستأذن، ويفارق حاله حال مَنْ لم يخدم ولم يملك؛ فبين تعالى أنه كما حَظَرَ على البالغين الدُّخُولَ إِلَّا بِالِاسْتِئْذَانِ، فكذلك على هؤلاء إذا بلغوا، وإن تقدَّمت لهم خدمة، أو ثبتَ فيهم ملكٌ لهنَّ^(١).

١٢- في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ إشكالٌ؛ وهو: أَنَّ مفهوم الآية الكريمة أَنَّ على الأطفالِ جُنَاحًا فِيهِنَّ، وقد عَلِمَ أَنَّهُ قد رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْهُمْ!

والجواب: أَنَّ الْجُنَاحَ على الأولياء والمماليك لا الصَّغَارِ؛ فعمومات الأدلَّة على أَنَّ الصَّغِيرَ غَيْرُ مُكَلَّفٍ، وَأَنَّهُ لَا إِثْمَ عَلَيْهِ^(٢).

وقيل: ليس المراد بالجنح هنا الإثم، وإنما المراد: الحرج والمشقة في الاستئذان؛ وهذا لا يلزم منه الإثم^(٣).

١٣- في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ دلالةٌ على أَنَّ الطَّوَافِينَ يُرَخَّصُ فِيهِمْ مَا لَا يُرَخَّصُ فِي غَيْرِ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ والطَّوَافَاتِ، والطَّوَافُ مَنْ يَدْخُلُ بِغَيْرِ إِذْنٍ - كما تدخل الهرة؛ وكما يدخل الصبي والمملوك -، وإذا كان هذا في الصبي المميَّز؛ فغير المميَّز أولى^(٤).

١٤- في قوله تعالى: ﴿طَوَافٌ عَلَيْكُمْ﴾ طهارة بدن الطفل - وإن غلب على

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٤١٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٨٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((المنتقى من فرائد الفوائد)) لابن عثيمين (ص: ١٤٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/ ٣٧٠).

الظنُّ أنه نجسٌ-، نأخذه من قوله صَلَّى الله عليه وسلّم في الهرة: ((إنّها ليست بنجسٍ))^(١)، وعلّل ذلك بأنها من الطّوافين؛ وهؤلاء من الطّوافين، فربّما يؤخذ من هذا طهارة بدن الطفل؛ وأنه طاهرٌ ما لم يتيقّن النجاسة^(٢)، وأن ريقه طاهرٌ، ولو كان بعد نجاسة، كالقيء^(٣).

١٥ - قول الله تعالى: ﴿طَوَّفُوا عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ فيه جواز استخدام الإنسان من تحت يده من الأطفال على وجه معتاد لا يشقّ على الطفل؛ لقوله تعالى: ﴿طَوَّفُوا عَلَيْكُمْ﴾^(٤).

١٦ - في قوله تعالى: ﴿طَوَّفُوا عَلَيْكُمْ﴾ رفع الحرج والمشقة عن الناس. وجه ذلك يؤخذ من رفع الحرج في عدم الاستئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة؛ لأنهم طَوَّفُوا عليهم متردّدون، والاستئذان فيه مشقة^(٥)، والمشقة تجلب التيسير^(٦).

١٧ - في قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾ أنه لا يستطيع

(١) أخرجه أبو داود (٧٥)، وأحمد (٢٢٨٥٠) واللفظ لهما، والترمذي (٩٢)، والنسائي (٦٨)، وابن ماجه (٣٦٧) باختلاف يسير. من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.
قال البخاري - كما في ((السنن الكبرى)) للبيهقي (٢٤٥/١): (جود مالك هذا الحديث، وروايته أصح من رواية غيره). وقال الترمذي: (حسن صحيح). وقال العُقيلي في ((الضعفاء الكبير)) (١٤٢/٢): (إسناده ثابت صحيح). وحسن إسناده الدارقطني في ((تعليقة على العلل)) (١٢٩)، وصحّحه ابن عبد البر في ((التمهيد)) (٣١٨/١)، والنووي في ((المجموع)) (١١٧/١)، وابن دقيق العيد في ((الاقتراح)) (١٢٦)، وابن الملقن في ((البدر المنير)) (٥٥١/١)، وابن حجر في ((المطالب العالية)) (٥٩/١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٩٠).

(٣) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٤).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٩٠).

(٦) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٩٣).

أحد أن يأتي بمثل تشريع الله عز وجل ونظامه. تُؤخذ من كونه جعل ذلك من الآيات، وآيات الله معناها أنها لا تصلح لغيره تعالى؛ إذ لو صلحت لغيره لم تكن آية له؛ فهذا يدل على أن شرع الله لا يمكن أن يأتي أحد بمثله، وإلا ما صح أن يكون آية^(١)!

١٨ - قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾ فيه منة الله سبحانه وتعالى على العباد ببيان الآيات الكونية والشرعية؛ حتى لا يبقى للناس على الله حجة بعد هذا البيان^(٢).

١٩ - في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَذِنُوا كَمَا اسْتَذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ دليل على أن الاحتلام في الذكران هو حد البلوغ، ووقت وجوب الفرائض عليهم^(٣).

٢٠ - وقع قوله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ في موقع التصريح بمفهوم الصفة في قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾؛ ليعلم أن الأطفال إذا بلغوا الحلم تغير حكمهم في الاستئذان إلى حكم استئذان الرجال^(٤).

٢١ - في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَذِنُوا كَمَا اسْتَذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ دليل على أن الاستئذان في جميع الأوقات واجب - في الأوقات الثلاثة

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٣٩١).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٩٣). ويُنظر أيضاً: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٥).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٩٦).

قال البغوي: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾... ليس المراد منهم الأطفال الذين لم يظهروا على عورات النساء، بل الذين عرفوا أمر النساء، ولكن لم يبلغوا. ((تفسير البغوي)) (٣/ ٤٢٨).

وغيرها- على سائر النَّاسِ سِوَى الْأَطْفَالِ وَمِلْكِ الْيَمِينِ الَّذِينَ أُبِيحَ لَهُمْ إِلَّا فِي الثَّلَاثَةِ الْأَوْقَاتِ^(١)؛ فالأولادُ البالغونَ لا يدخلونَ على والديهم إِلَّا باستئذانٍ، كالأجانبِ^(٢).

٢٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ فيه إباحةٌ تَرْكِ التَّحْفُظِ فِي التَّسْتُرِ لِلنِّسَاءِ الْقَوَاعِدِ، وَفِيهِ أَنَّ اسْتِعْفَاةَهُنَّ وَتَحْفُظَهُنَّ بِالسَّتْرِ كَالشَّوَابِّ، خَيْرٌ وَأَفْضَلُ^(٣).

٢٣- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ فيه سؤالٌ: كَيْفَ أَبَاحَ تَعَالَى لِلْقَوَاعِدِ مِنَ النِّسَاءِ - وَهِنَّ الْعَجَائِزُ - التَّجَرُّدَ مِنَ الثِّيَابِ بِحَضْرَةِ الرِّجَالِ؟
الجوابُ: المرادُ بِالثِّيَابِ: الزَّائِدَةُ عَلَى مَا يَسْتُرُهُنَّ^(٤).

٢٤- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ﴾ أَنَّ الْحُكْمَ يَدُورُ مَعَ عِلَّتِهِ وَجُودًا وَعَدَمًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَبَاحَ وَضَعَ الثِّيَابِ لَهُؤُلَاءِ الْقَوَاعِدِ؛ لِأَنَّ الْفِتْنَةَ بَعِيدَةٌ فِيهِنَّ؛ فَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّ الْمَدَارَ كُلَّهُ عَلَى خَوْفِ الْفِتْنَةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ فَالْحُكْمُ يَدُورُ مَعَ عِلَّتِهِ وَجُودًا وَعَدَمًا^(٥)، فَالْعَجُوزُ الَّتِي لَا تَطْمَعُ فِي النِّكَاحِ رُخِّصَ لَهَا أَنْ تَضَعَ ثِيَابَهَا، فَلَا تُلْقَى عَلَيْهَا جِلْبَابُهَا وَلَا تَحْتَجِبُ، وَإِنْ كَانَتْ مُسْتَشْنَاءً مِنَ الْحَرَائِرِ؛ لَزَوَالِ الْمَفْسَدَةِ الْمَوْجُودَةِ فِي غَيْرِهَا، كَمَا اسْتَشْنَى

(١) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٩٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ١٩٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((فتح الرحمن)) للأَنْصَارِيِّ (ص: ٤٠٠).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٠١).

التابعين غير أولي الإربة من الرجال في إظهار الزينة لهم؛ لعدم الشهوة التي تتولد منها الفتنة^(١). قال بعضهم: (لَمَّا كَانَ الْقَوَاعِدُ لَا مَذْهَبَ لِلرَّجَالِ فِيهِنَّ، أُرْحَنَ مِنْ عَنَاءِ التَّسْتَرِّ، وَخَفَّفَ عَنْهُنَّ قَلَّةُ التَّحْفُظِ؛ إِذْ عُلَّةٌ وَجُوبُهُ مَعْدُمَةٌ)^(٢).

٢٥- في قوله تعالى: ﴿الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ أَنَّهُ يُقَاسُ عَلَى الْقَوَاعِدِ مَنْ لَا تُشْتَهَى؛ لَغَايَةِ فِي قُبْحِهَا، كَالْعَجَائِزِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَرْجُو النِّكَاحَ، وَلَا يَطْمَعُ أَحَدٌ فِيهَا؛ وَلِهَذَا أَلْحَقَ الْعُلَمَاءُ هَذَا الصَّنْفَ مِنَ النِّسَاءِ بِالْقَوَاعِدِ^(٣).

٢٦- في قوله تعالى: ﴿غَيْرِ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ أَنَّ التَّبَرُّجَ بِالزَّيْنَةِ حَرَامٌ عَلَى الْعَجَائِزِ، فَهَذَا الشَّرْطُ إِذَا تَخَلَّفَ صَارَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى التَّحْرِيمِ، فَإِذَا كَانَ التَّبَرُّجُ حَرَامًا عَلَى الْعَجَائِزِ، فَيَتَفَرَّغُ عَلَى هَذِهِ الْفَائِدَةِ تَحْرِيمُ التَّبَرُّجِ عَلَى الشَّابَّاتِ وَمَنْ هِيَ مَحَلُّ الْفِتْنَةِ، وَهَذَا قِيَاسٌ أَوْلَوِيَّةٌ؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ إِذَا حُرِّمَ عَلَى الْقَوَاعِدِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا، فَغَيْرُهُنَّ مِمَّنْ يَرْجُونَ النِّكَاحَ وَتَتَعَلَّقُ بِهِنَ الْفِتْنَةُ أُبْلَغُ^(٤).

٢٧- في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ أَنَّ الْأَفْضَلَ الْبُعْدُ عَنِ الرِّيَّةِ وَمَحَلِّ الْفِتْنَةِ، وَإِنْ بَعُدَتْ^(٥).

٢٨- قوله تعالى: ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ لَمَّا ذَكَرَ الْجَائِزَ عَقَبَهُ بِالْمُسْتَحَبِّ؛ بَعْثًا مِنْهُ عَلَى اخْتِيَارِ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ وَأَحْسَنِهَا^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى)) لَابْنِ تَيْمِيَّةٍ (١٥/٣٧٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((إِحْكَامُ النَّظَرِ)) لَابْنِ الْقَطَّانِ (ص: ٣٠٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ النُّورِ)) (ص: ٤٠٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (ص: ٤٠١).

(٥) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)).

(٦) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِيِّ)) (٣/٢٥٥)، ((إِعْرَابُ الْقُرْآنِ وَبَيَانُهُ)) لِدُرُوَيْشٍ (٦/٦٥١).

٢٩- في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ يَسْتَغْفِرَ خَيْرٌ لَّهٖ﴾ دليل على أنَّ الأخذ بالرَّخْصِ، وإنَّ كان مُباحًا، فلاخُذ بالعزائم أَفْضَلُ^(١).

بلاغة الآيات:

١- قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذَّوْا بِالَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَوةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَھُنَّ طَوْفُوتٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

- قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذَّوْا بِالَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ استئناف انتقالي إلى غرضٍ من أحكامِ الْمُخَالَطَةِ وَالْمُعَاشَرَةِ، وهو عَوْدٌ إلى الغرضِ الَّذِي ابْتَدَأَتْ بِهِ السُّورَةُ وَقُطِعَ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾^(٢) [النور: ٣٤].

- قوله: ﴿ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾، أي: ثلاثة أوقاتٍ في اليومِ وَاللَّيْلَةِ، والتَّعبِيرُ عنها بِالْمَرَّاتِ؛ لِلإِذَانِ بِأَنَّ مَدَارَ وَجُوبِ الاستِئْذَانِ مُقَارَنَةٌ تِلْكَ الْأَوْقَاتِ لِمُرُورِ الْمُسْتَأْذِنِينَ بِالْمُخَاطَبِينَ، لَا أَنْفُسَهَا^(٣).

- وَحَرْفُ (مِنْ) فِي قَوْلِهِ: ﴿مِنْ قَبْلِ صَلَوةِ الْفَجْرِ﴾ مَزِيدٌ لِلتَّأْكِيدِ^(٤).

- قوله: ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ﴾ الظَّهِيرَةُ: هِيَ شِدَّةُ الْحَرِّ عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ، وَهِيَ بَيَانٌ لِلْحَيْنِ؛ وَالتَّصْرِيحُ بِمَدَارِ الْأَمْرِ -أي: وَضْعِ الثِّيَابِ فِي هَذَا الْحَيْنِ- دُونَ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ؛ لِأَنَّ التَّجَرُّدَ عَنِ الثِّيَابِ فِيهِ لِأَجْلِ الْقِيلُولَةِ؛

(١) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٤٩٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٩١، ٢٩٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٩٣).

لِقَلَّةِ زَمَانِهَا - كما يُنبئُ عنها إيرادُ (الحين) مُضَافًا إلى فعلٍ حادثٍ مُتَقَضٍّ، ووقوعُها في النَّهَارِ الَّذِي هُوَ مِئْتَةٌ لِكَثْرَةِ الْوُرُودِ وَالصُّدُورِ، وَمَظَنَّةٌ لظُهُورِ الْأَحْوَالِ وَبُرُوزِ الْأُمُورِ - لَيْسَ مِنَ التَّحْقِيقِ وَالْإِطْرَادِ بِمَنْزِلَةٍ مَا فِي الْوَقْتَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ؛ فَإِنَّ تَحْقِيقَ التَّجَرُّدِ وَإِطْرَادَهُ فِيهِمَا أَمْرٌ مَعْرُوفٌ لَا يُحْتَاجُ إِلَى التَّصْرِيحِ بِهِ^(١).

- قَوْلُهُ: ﴿مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ أَثَبَتْ (مِنْ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ؛ دَلَالَةً عَلَى قُرْبِ الزَّمَنِ مِنَ الْوَقْتِ الْمَذْكُورِ لَضَبْطِهِ، وَأَسْقَطَهَا فِي الْاَوْسَطِ دَلَالَةً عَلَى اسْتِغْرَاقِهِ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُنْضَبِطٍ^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ اسْتِنَافٌ مَسُوقٌ لِبَيَانِ عِلَّةٍ وَجُوبِ الْاسْتِئْذَانِ، وَالْعَوْرَةُ فِي الْأَصْلِ هُوَ الْخَلْلُ - غَلَبَ فِي الْخَلْلِ الْوَاقِعِ فِيمَا يَهْمُ حِفْظُهُ، وَيُعْتَنَى بَسْتَرِهِ - أُطْلِقَتْ عَلَى الْأَوْقَاتِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَيْهَا؛ مُبَالِغَةً كَأَنَّهَا نَفْسُ الْعَوْرَةِ^(٣). أَوْ سَمَّى كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحْوَالِ عَوْرَةً؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَخْتَلُّ تَسْتُرَهُمْ وَتَحْفَظُهُمْ فِيهَا^(٤).

- قَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ﴾ مُسْتَأْنَفَةٌ؛ مَسُوقَةٌ لِتَقْرِيرِ مَا قَبْلَهَا بِالطَّرْدِ وَالْعَكْسِ^(٥). وَنَفْيُ الْجُنَاحِ عَنِ الْمُخَاطَبِينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ﴾ بَعْدَ أَنْ كَانَ الْكَلَامُ عَلَى اسْتِئْذَانِ الْمَمَالِكِ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْغُوا الْحُلْمَ؛ إِشَارَةً إِلَى

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣١٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٥٣)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٦٩).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٤).

لَحْنِ خِطَابٍ^(١) حَاصِلٍ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَتْ بِنُكْتِكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ بِاسْتِئْذَانِ هَؤُلَاءِ عَلَيْهِمْ يَقْتَضِي أَمْرَ أَهْلِ الْبَيْتِ بِالْإِسْتِئْذَانِ عَلَى الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ إِذَا دَعَاهُمْ دَاعٍ إِلَى الدُّخُولِ عَلَيْهِمْ فِي تِلْكَ الْأَوْقَاتِ، كَمَا يُرْشِدُ السَّامِعَ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾. وَإِنَّمَا لَمْ يُصَرِّحْ بِأَمْرِ الْمُخَاطَبِينَ بِأَنْ يَسْتَأْذِنُوا عَلَى الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ؛ لِنُدُورِ دُخُولِ السَّادَةِ عَلَى عِبِيدِهِمْ أَوْ عَلَى غِلْمَانِهِمْ؛ إِذِ الشَّأْنُ أَنَّهُمْ إِذَا دَعَتْهُمْ حَاجَةٌ إِلَيْهِمْ أَنْ يُنَادَوْهُمْ، فَأَمَّا إِذَا دَعَتِ الْحَاجَةُ إِلَى الدُّخُولِ عَلَيْهِمْ فَالْحُكْمُ فِيهِمْ سَوَاءٌ^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿بَعْدَهُنَّ﴾، أَي: بَعْدَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ تِلْكَ الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ، وَهِيَ الْأَوْقَاتُ الْمُتَخَلِّلَةُ بَيْنَ كُلِّ اثْنَتَيْنِ مِنْهُنَّ، وَإِيرَادُهَا بِعُنْوَانِ الْبَعْدِيَّةِ - مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاقِتٍ مِنْ تِلْكَ الْأَوْقَاتِ قَبْلَ عَوْرَةٍ مِنَ الْعَوْرَاتِ، كَمَا أَنَّهَا بَعْدُ أُخْرَى مِنْهُنَّ -؛ لِتَوْفِيَةِ حَقِّ التَّكْلِيفِ وَالتَّرْخِصِ الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ رَفْعِهِ؛ إِذِ الرُّخْصَةُ إِنَّمَا تُتَصَوَّرُ فِي فِعْلٍ يَقَعُ بَعْدَ زَمَانٍ وَقُوعِ الْفِعْلِ الْمُكْلَفِ^(٣).

- قَوْلُهُ: ﴿طَوُفُونَ عَلَيْكُمْ﴾ اسْتِثْنَاءٌ بَيَانِ الْعُذْرِ الْمُرْخَصِ فِي تَرْكِ الْإِسْتِئْذَانِ، وَهُوَ الْمُخَالَطَةُ، وَكَثْرَةُ الْمُدَاخَلَةِ^(٤). وَفِي الْكَلَامِ اكْتِفَاءٌ؛ تَقْدِيرُهُ: وَأَنْتُمْ طَوُافُونَ

(١) لَحْنُ الْخِطَابِ: هُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَسْكُوتُ عَنْهُ مُوَافِقًا لِلْمَنْطُوقِ فِي الْحُكْمِ، وَيُسَمَّى أَيْضًا: فَحْوَى الْخِطَابِ. وَقِيلَ: إِنْ كَانَ أَوَّلَى بِالْحُكْمِ مِنَ الْمَنْطُوقِ بِهِ فَيُسَمَّى فَحْوَى الْخِطَابِ، وَإِنْ كَانَ مُسَاوِيًا فَيُسَمَّى لَحْنُ الْخِطَابِ. وَقِيلَ: هُوَ مَفْهُومُ الْمُخَالَفَةِ. وَقِيلَ: هُوَ دَلَالَةُ الْإِقْتِضَاءِ. يُنْظَرُ: ((نَفَائِسُ الْأَصُولِ)) لِلْقَرَفِيِّ (٢/٦٤١)، ((الْمَخْتَصَرُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ)) لِابْنِ اللَّحَامِ (ص: ١٣٢)، ((إِرْشَادُ الْفَحُولِ)) لِلشُّوْكَانِيِّ (٢/٣٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (١٨/٢٩٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/١٩٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الْبِيضَاوِيِّ)) (٤/١١٤)، ((حَاشِيَةُ الطَّيْبِيِّ عَلَى الْكَشَافِ)) (١١/١٤١)، ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/١٩٤)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (١٨/٢٩٥).

عليهم؛ دلّ عليه قوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾، وقوله عقبه: ﴿بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾^(١).

- وجُملة: ﴿بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ مُسْتَأْنَفَةٌ، ويتعلّق قوله: ﴿عَلَى بَعْضٍ﴾ بخبرٍ محذوفٍ، تقديره: طَوَّافٌ على بعضٍ؛ وحُذِفَ الخبرُ وبقِيَ المُتعلّق به - وهو كَوْنٌ خَاصٌّ -؛ لدلالة ﴿طَوَّافُونَ﴾ عليه، والتّقدير: بعضُكم طَوَّافٌ على بعضٍ^(٢).

- قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ ﴿كَذَلِكَ﴾ إشارةٌ إلى مصدرِ الفعلِ الَّذي بعده، وما فيه من معنى البُعد؛ لتفخيم شأنِ المُشارِ إليه، والإيذانِ ببعْدِ منزِلته، وكونه من الوُضوح بمنزلة المُشارِ إليه حسّاً^(٣).

- وقوله: ﴿لَكُمْ﴾ مُتعلّقٌ بـ ﴿يُبَيِّنُ﴾، وتقديمه على المفعولِ الصّريحِ ﴿الْآيَاتِ﴾؛ للاهتمامِ بالمُقَدَّم، والتشويقِ إلى المؤخّر^(٤).

٢- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

- قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ تأكيدٌ لنظيره المُتقدّم في الآية السّابقة، وهو تأكيدٌ بالتّكرير؛ لمزيد الاهتمامِ والامتنانِ، ومبالغةٍ في الأمرِ بالاستئذانِ^(٥).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٩٥ / ١٨).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١٩٤ / ٦).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (١١٤ / ٤)، ((تفسير أبي السعود)) (١٩٥ / ٦)، ((تفسير ابن عاشور))

- وفيه مناسبة حسنة؛ حيث ختم هذه الآية بقوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ﴾ بالإضافة إليه، وختم ما قبلها وما بعدها بقوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ [النور: ٥٨ - ٦١] بالتعريف بـ (أل)؛ ووجهه: أنه لما تقارب اللفظ الواحد، عدل عن تكراره بلفظ واحد فيما تقارب، على عادة العرب في استئصالها تكرّر اللفظ الواحد بعينه في بيت واحد من الشعر أو ما تقارب من الكلام، ما لم يحمل على ذلك حامل من المعنى؛ فجاء بالآيات في الأولى معرّفًا بالألف واللام للعهد فيما تقدّم من المعتبرات الواضحة الدلالة، وفي الآية الثانية مضافًا إلى الضمير المتّصل؛ لتحصل نسبة الآيات لمن هي له تعالى، وكانت الثانية هي المضافة؛ لأنها مع ما تُعطيه من النسبة مبيّنة للأولى بيانًا تأكيدًا؛ إذ من المعلوم أنها آياته سبحانه، فجاء ذلك على ما يجب. ومن الوارد على هذا الرعي - والله أعلم - قوله في سورة (البقرة): ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ثم قال تعالى بعد آي: ﴿وَيُبَيِّنُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٢١]، فهذا مثل الوارد في سورة (البقرة)^(١). وقيل: إنّما أُضيفت الآيات هنا لضمير الجلالة؛ تفنّنًا، ولتقوية تأكيد معنى كمال التبيين الحاصل من قوله: ﴿كَذَلِكَ﴾. وتأکید معنى الوصفين ﴿الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾، أي: هي آيات من لدن من هذه صفاته، ومن تلك صفات بيانه^(٢). وقيل: إضافة الآيات إلى ضمير الجلالة؛ لتشريفها^(٣). وقيل: أضاف الآيات إليه سبحانه تعظيمًا لها؛ إشارة إلى أنها مقدّمة للآيات الإلهيات؛ لأن من لم يتفرّع من مكدّرات الأفكار، لم يطر

(١) يُنظر: ((ملاك التأويل)) لأبي جعفر الغرناطي (٣٧٣/٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٩٦/١٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١٩٥/٦).

ذلك المطار، وحثاً على تدبُّر ما تقدَّم منها؛ لاستحضار ما دعت إليه من الحُكم، وفصّلت به من المواعظ، وتنبيهاً على ما فيها من العلوم النافعة ديناً ودنيا^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَغْفِرْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

- السَّيْنُ والتَّاءُ في قوله: ﴿يَسْتَغْفِرْنَ﴾ للمبالغة؛ فالاستغفار: التَّعَفُّفُ، مثل استجاب^(٢).

- وَجُمْلَةُ: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ مَسْوْقَةٌ مَسَاقَ التَّذْيِيلِ؛ لِلتَّحْذِيرِ مِنَ التَّوَسُّعِ فِي الرُّخْصَةِ أَوْ جَعْلِهَا ذَرِيعَةً لِمَا لَا يُحْمَدُ شَرْعاً؛ فَوَصَفُ (السَّمِيعِ) تَذْكِيراً بِأَنَّهُ يَسْمَعُ مَا تُحَدِّثُهُنَّ بِهِ أَنْفُسُهُنَّ مِنَ الْمَقَاصِدِ، وَوَصَفُ (الْعَلِيمِ) تَذْكِيراً بِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَحْوَالَ وَضَعِهِنَّ الثِّيَابَ وَتَبَرُّجَهُنَّ وَنَحْوَهَا؛ فَفِي ذِكْرِ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ تَوْعُدٌ وَتَحْذِيرٌ، وَفِيهِ مِنَ التَّرْهيبِ مَا لَا يَخْفَى^(٣).



(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣١٣/١٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٩٨/١٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٧٠/٨)، ((تفسير أبي السعود)) (١٩٥/٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٩٩/١٨).

الآية (٦١)

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى
 أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ
 إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ
 بُيُوتِ أَخَوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ
 لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى
 أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَكََةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ
 الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾﴾

غريب الكلمات:

﴿أَشْتَاتًا﴾: أي: متفرقين، وأصله يدلُّ على تفرُّق^(١).

المعنى الإجمالي:

يقول الله تعالى: ليس على أصحاب الأعدار - كالأعمى، والأعرج، والمريض -
 حرج في الأكل من البيوت المذكورة؛ لضعفهم وعجزهم، وليس عليكم كذلك
 حرج في أن تأكلوا من بيوتكم وبيوت أولادكم وعبيدكم، أو من بيوت آبائكم
 أو أمهاتكم، أو إخوانكم أو أخواتكم، أو أعمامكم أو عمَّاتكم، أو أخوالكم أو
 خالاتكم، أو البيوت التي وُكِّلْتُمْ بحفظها وتَمْلِكُون مَفَاتِحَهَا في غياب أهلها،
 أو من بيوت الأصدقاء؛ ولا حرج عليكم أن تأكلوا مجتمعين أو متفرقين، فإذا
 دخلتم بيوتكم أو بيوت غيركم، فليُسلِّم بعضكم على بعض بتحية الإسلام،

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٨)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٧٧)، ((مقاييس

اللغة)) لابن فارس (٣/ ١٧٧)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٤٤٥)، ((تذكرة الأريب)) لابن

الجوزي (ص: ٤٦٣).

تَحِيَّةٌ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ شَرَعَهَا اللَّهُ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ. مِثْلَ هَذَا التَّيِّينِ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ؛ لِتَعْقِلُوهَا، وَتَعْمَلُوا بِهَا.

تفسير الآية:

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْهُم مَفَاتِحُهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١﴾﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا أَتَمَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا ذَكَرَ مِنْ حُرْمَاتِ الْبُيُوتِ الْمُسْتَلْزِمَةِ لَصِيَانَةِ الْأَبْضَاعِ عَلَى وَجْهِ يَلْزُمُ مِنْهُ إِحْرَازُ الْأَمْوَالِ؛ أَتْبَعَهُ مَا يُبَاحُ مِنْ ذَلِكَ لِلْأَكْلِ -الذي هو من أجل مقاصد الأموال- اجْتِمَاعًا وَانْفِرَادًا، فَقَالَ فِي جَوَابِ مَنْ كَانَهُ سَأَلَ: هَلْ هَذَا التَّحْجِيرُ فِي الْبُيُوتِ سَارٍ فِي الْأَقَارِبِ وَغَيْرِهِمْ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ^(١):

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾

أي: ليس على الأعمى ولا على الأعرج ولا على المريض إثمٌ في الأكل من البيوت المذكورة في هذه الآية، التي أباح الله لهم الأكل فيها^(٢).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣١٥ / ١٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣٧١ / ١٧)، ((تفسير الماتريدي)) (٥٩٦ / ٧)، ((تفسير ابن =

= عطية)) (٤/ ١٩٥)، ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/ ٤٢٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٩٩).

وممَّن قال بهذا المعنى المذكور: ابنُ جرير. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٧١).
قال ابنُ جُزي: (اِخْتَلَفَ فِي الْمَعْنَى الَّذِي رَفَعَ اللَّهُ فِيهِ الْحَرَجَ عَنِ الْأَعْمَى وَالْأَعْرَجِ وَالْمَرِيضِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ:

فَقِيلَ: هُوَ فِي الْغَزْوِ، أَيْ: لَا حَرَجَ عَلَيْهِمْ فِي تَأْخِيرِهِمْ عَنْهُ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ مَقْطُوعٌ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَلَى هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ حَرَجٌ فِي تَرْكِ الْغَزْوِ، وَلَا عَلَيْكُمْ حَرَجٌ فِي الْأَكْلِ.

وقيل: الْآيَةُ كُلُّهَا فِي مَعْنَى الْأَكْلِ، وَاخْتَلَفَ الدَّاهِبُونَ إِلَى ذَلِكَ؛ فَقِيلَ: إِنَّ أَهْلَ هَذِهِ الْأَعْدَارِ كَانُوا يَتَجَنَّبُونَ الْأَكْلَ مَعَ النَّاسِ؛ لَنَلَّا يَتَقَدَّرْهُمْ النَّاسُ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ مُبِيحَةً لَهُمُ الْأَكْلَ مَعَ النَّاسِ. وَقِيلَ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا إِذَا نَهَضُوا إِلَى الْغَزْوِ خَلَفُوا أَهْلَ هَذِهِ الْأَعْدَارِ فِي بُيُوتِهِمْ، وَكَانُوا يَتَجَنَّبُونَ أَكْلَ مَالِ الْغَائِبِ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ. وَقِيلَ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَجَنَّبُونَ الْأَكْلَ مَعَهُمْ تَقَدُّرًا، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ رَفَعَ الْحَرَجَ عَنِ أَهْلِ الْأَعْدَارِ لَا عَنْ غَيْرِهِمْ. وَقِيلَ: إِنَّ رَفَعَ الْحَرَجَ عَنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ فِي كُلِّ مَا تَمَنَعَهُمْ عَنْهُ أَعْدَارُهُمْ مِنَ الْجِهَادِ وَغَيْرِهِ. ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٧٥).
ويُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ١٩٩).

وقال البيضاوي: (وقيل: نَفَى لِلْحَرَجِ عَنْهُمْ فِي الْقُعُودِ عَنِ الْجِهَادِ، وَهُوَ لَا يُلَائِمُ مَا قَبْلَهُ وَلَا مَا بَعْدَهُ). ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١٥).

وممَّن اختار أَنَّ الْآيَةَ فِي مُؤَاكَلَةِ أَصْحَابِ الْأَعْدَارِ الْمَذْكُورِينَ لِغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَصْحَاءِ: جلال الدين المحلي، والبقاعي، والعليمي، وأبو السعود. يُنظر: ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣١٥)، ((تفسير العليمي)) (٤/ ٥٦٠)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٥).

وقيل: المراد أَنَّ الْحَرَجَ عَنْهُمْ مَرْفُوعٌ فِي كُلِّ مَا يَضْطَرُّهُمْ إِلَيْهِ الْعُدْرُ، وَتَقْتَضِي نِيَّتُهُمُ الْإِتْيَانَ فِيهِ بِالْأَكْمَلِ، وَيَقْتَضِي الْعُدْرُ أَنْ يَقَعَ مِنْهُمْ الْأَنْقُصُ؛ فَالْحَرَجُ مَرْفُوعٌ عَنْهُمْ فِي هَذَا. وَممَّن ذهب إلى هذا المعنى: ابنُ عطية، وابنُ العربي، والسعدي، وابنُ عاشور. يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٩٥)، ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/ ٤٢٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٢٩٩). ويُنظر أيضًا: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٠٨).

﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾.

أي: وليس عليكم -أيها المسلمون- إثم في الأكل من بيوتكم وبيوت أولادكم وعبيدكم، أو في تناولكم الطعام بمفردكم دون بقية أهل بيتكم^(١).

= قال ابن العربي: (إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ الْحَرَجَ عَنِ الْأَعْمَى فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّكْلِيفِ الَّذِي يُشْتَرَطُ فِيهِ الْبَصَرُ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ فِيمَا يُشْتَرَطُ فِي التَّكْلِيفِ بِهِ الْمَشْيُ، وَمَا يَتَعَدَّرُ مِنَ الْأَفْعَالِ مَعَ وُجُودِ الْحَرَجِ، وَعَنِ الْمَرِيضِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّكْلِيفِ الَّذِي يُؤْثِّرُ الْمَرَضُ فِي إِسْقَاطِهِ؛ كَالصَّوْمِ، وَشُرُوطِ الصَّلَاةِ، وَأَرْكَانِهَا، وَالْجِهَادِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ). ((أحكام القرآن)) (٣/ ٤٢٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٧١، ٣٧٣)، ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/ ٤٢٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣٠١). قال الشوكاني: (الحاصل أَنَّ رَفَعَ الْحَرَجَ عَنِ الْأَعْمَى وَالْأَعْرَجِ وَالْمَرِيضِ: إِنْ كَانَ بِاعْتِبَارِ مُؤَاكَلَةِ الْأَصْحَاءِ، أَوْ دُخُولِ بُيُوتِهِمْ؛ فَيَكُونُ ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ مُتَّصِلًا بِمَا قَبْلَهُ، وَإِنْ كَانَ رَفَعَ الْحَرَجَ عَنْ أَوْلَئِكَ بِاعْتِبَارِ التَّكْلِيفِ الَّتِي يُشْتَرَطُ فِيهَا وُجُودُ الْبَصَرِ، وَعَدَمُ الْعَرَجِ، وَعَدَمُ الْمَرَضِ؛ فَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ ابْتِدَاءً كَلَامٍ غَيْرِ مُتَّصِلٍ بِمَا قَبْلَهُ. ((تفسير الشوكاني)) (٦٢/ ٤).

وقال ابن العربي: (وَأَمَّا مَالُ الْعَبْدِ فَيَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ: ﴿بُيُوتِكُمْ﴾؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ وَمَالَهُ مِلْكٌ لِلسَّيِّدِ... كَمَا بَيَّنَّا أَنَّ بَيْتَ الْإِبْنِ يَدْخُلُ فِيهِ؛ فَبَيْتُ الْعَبْدِ أَوْلَى وَأَحْرَى بِإِجْمَاعٍ). ((أحكام القرآن)) (٣/ ٤٢٤).

وقال ابن كثير: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ إِنَّمَا ذَكَرَ هَذَا وَهُوَ مَعْلُومٌ؛ لِيَعْطِفَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ فِي اللَّفْظِ، وَلِيَسْتَأْذِيَهُ مَا بَعْدَهُ فِي الْحُكْمِ. وَتَضَمَّنَ هَذَا بُيُوتَ الْأَبْنَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُنَصَّ عَلَيْهِمْ). ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨٥).

وقال السعدي: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ أي: حَرَجٌ ﴿أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ أي: بُيُوت أولادكم، ... وليس المراد من قَوْلِهِ: ﴿مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ بَيْتَ الْإِنْسَانِ نَفْسِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ بَابِ تَحْصِيلِ الْحَاصِلِ، الَّذِي يُنْزَعُ عَنْهُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلِأَنَّهُ نَفَى الْحَرَجَ عَمَّا يُظُنُّ أَوْ يُتَوَهَّمُ فِيهِ الْإِثْمُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ، وَأَمَّا بَيْتُ الْإِنْسَانِ نَفْسِهِ فَلَيْسَ فِيهِ أَدْنَى تَوَهُّمٍ. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥).

وقال ابن عاشور: (المراد بأكل الإنسان من بيته الأكل غير المعتاد، أي: أن يأكل أكلاً لا يُشارِكُهُ فِيهِ بَقِيَّةُ أَهْلِهِ، كَأَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ وَزَوْجُهُ غَائِبَةً، أَوْ أَنْ تَأْكُلَ هِيَ وَزَوْجُهَا غَائِبًا؛ فَهَذِهِ أَثَرُهُ =

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عنها، قالت: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: ((إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ^(١)))^(٢).

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عنهما، ((أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا، وَإِنَّ أَبِي يَرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ^(٣) مَالِي، فَقَالَ: أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَيِّكَ))^(٤).

= مُرَخَّصٌ فِيهَا. ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠١ / ١٨).

وقال ابنُ عثيمين: (لا مانع من أن يراد بها بَيْتُهُ الْحَقِيقِيُّ وَبَيْتُ وَلَدِهِ. فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَيُّ فائِدَةٍ فِي نَفْيِ الْحَرَجِ عَنْ أَكْلِهِ مِنْ بَيْتِهِ؟!

قُلْنَا: لِأَجْلِ مَا ذُكِرَ فِي آخِرِ الْآيَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ [النور: ٦١]، يعني: ليس عليك جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ بَيْتِكَ، سواءً أَكَلْتَ أَنْتَ وَأَهْلُكَ، أَوْ أَكَلْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ، وَإِنْ كَانَ الْأَفْضَلُ الْاجْتِمَاعُ عَلَى الْأَكْلِ...، لَكِنْ مَعَ ذَلِكَ لَا جُنَاحَ، يَعْنِي: لَيْسَ عَلَى الْإِنْسَانِ جُنَاحٌ أَنَّهُ يَأْكُلُ فَيَتَغَذَّى وَحْدَهُ وَعِيَالُهُ وَحَدَهُمْ، أَوْ يَتَغَذَّى وَحْدَهُ وَزَوْجَتَهُ وَحَدَهَا، أَوْ مَا أَشَبَّ ذَلِكَ، وَلَا بَأْسَ أَيْضًا أَنْ يَأْكُلُوا جَمِيعًا، لَا بَأْسَ بِهَذَا وَبِهَذَا. ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٠٩).

(١) وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ: الْكَسْبُ: الطَّلَبُ وَالسَّعْيُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَالْمَعِيشَةِ، وَإِنَّمَا جُعِلَ الْوَلَدُ كَسْبًا؛ لِأَنَّ الْوَالِدَ طَلَبَهُ وَسَعَى فِي تَحْصِيلِهِ. يُنْظَرُ: ((النهاية)) لابن الأثير (٤ / ١٧١).

(٢) أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ أَبُو دَاوُدَ (٣٥٢٨)، النَّسَائِيُّ (٤٤٥٢)، وَابْنُ مَاجَهَ (٢١٣٧)، وَأَحْمَدُ (٢٥٨٤٥) وَاللَّفْظُ لَهُ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي ((صَحِيحِهِ)) (٤٢٦٠)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي ((الْمَحَلِيِّ)) (٨ / ١٠٢)، وَابْنُ الْمَلَكَيْنِ فِي ((الْبَدْرِ الْمُنِيرِ)) (٨ / ٣٠٨)، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي ((إِرْشَادِ الْفَقِيهِ)) (٢ / ٤١٩): (لَهُ طُرُقٌ مُتَعَدِّدَةٌ، بَعْضُهَا عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِينَ). وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ((صَحِيحِ سَنَنِ ابْنِ مَاجَهَ)) (٢١٣٧).

(٣) أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي: أَيُّ: يَسْتَأْصِلُهُ وَيَأْتِي عَلَيْهِ أَخْذًا وَإِنْفَاقًا؛ مِنَ الْجَائِحَةِ: وَهِيَ الْآفَةُ الَّتِي تُهْلِكُ الثَّمَارَ وَالْأَمْوَالَ وَتَسْتَأْصِلُهَا. يُنْظَرُ: ((النهاية)) لابن الأثير (١ / ٣١١).

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٢٢٩١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي ((الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ)) (٦٧٢٨) وَاللَّفْظُ لِهَمَا، وَالطَّحَاوِيُّ فِي ((شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ)) (٦١٥٠).

صَحَّحَهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي ((الْمَحَلِيِّ)) (٨ / ١٠٦)، وَابْنُ الْقُطَانَ فِي ((الْوَهْمُ وَالْإِيهَامُ)) (٥ / ١٠٢)، =

﴿أَوْ بُيُوتَ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتَ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتَ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتَ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتَ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتَ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتَ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتَ خَالَاتِكُمْ﴾.

أي: وليس عليكم -أيها المسلمون- إثمٌ في أكلِكُم من بُيُوتِ آبائِكُم أو بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُم، أو بُيُوتِ إِخْوَانِكُم أو بُيُوتِ أَخَوَاتِكُم، أو بُيُوتِ أَعْمَامِكُم أو بُيُوتِ عَمَّاتِكُم، أو بُيُوتِ أَخْوَالِكُم أو بُيُوتِ خَالَاتِكُم^(١).

= وابن القيم في ((الصواعق المرسله)) (٢/ ٥٨٤)، وصحَّح إسناده ابنُ الملقن في ((البدر المنير)) (٧/ ٦٦٥)، والبوصيريُّ في ((مصابيح الزجاجة)) (٢/ ٢٥)، والألبانيُّ في ((صحيح سنن ابن ماجه)) (٢٢٩١).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٧١، ٣٧٣)، ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/ ٤٢٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣٠١).

قال ابنُ عاشور: (المقصودُ بالأكلِ هنا: الأكلُ بدونِ دَعْوَةٍ، وذلك إذا كان الطَّعامُ مُحَضَّرًا دونَ المُخْتَرَن). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣٠١).

وقال البقاعي: ﴿أَوْ بُيُوتَ إِخْوَانِكُمْ﴾ من الأبوين، أو الأب أو الأم، بالنسب أو الرِّضَاع؛ فإنَّهم من أولى من رَضِيَ بذلك بعد الوالدين؛ لأنَّهم أشقَّاءُكم، وهم أولياءُ بُيُوتِهِمْ. ((نظم الدرر)) (٣١٦/ ١٣).

وقال ابنُ عثيمين: (قوله: ﴿أَوْ بُيُوتَ آبَائِكُمْ﴾ يشملُ الأبَّ الأدنى والأعلى؛ فإنَّ الجدَّ أبٌ... قوله: ﴿أَوْ بُيُوتَ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ يشملُ الأمَّ الدنيا التي ولدت الإنسان، والأمَّ العُليا التي هي الجدَّة... قوله: ﴿أَوْ بُيُوتَ إِخْوَانِكُمْ﴾ الأشقاء، أو لأب، أو لأم. قوله: ﴿أَوْ بُيُوتَ أَخَوَاتِكُمْ﴾ لكن بشرط ألا تكونَ ذاتَ زوج؛ فإنَّ كانت ذاتَ زوجٍ والمالُ له لم يكنْ بيتًا لأختي، بل لِزَوْجِهَا، لكن إذا كانت الأختُ لها بيتٌ فإنَّه لا بأس أن يأكلَ الإنسانُ من هذا البيت. قوله: ﴿أَوْ بُيُوتَ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتَ عَمَّاتِكُمْ﴾ يُقالُ في عَمَّاتِكُم مثلُ ما قيل في أَخَوَاتِكُم، يعني: ما لم تكنِ العمَّةُ ذاتَ زوجٍ، فلا يأكلُ الإنسانُ من بيتِ زَوْجِهَا؛ لأنَّه له، وليس لها. قوله: ﴿أَوْ بُيُوتَ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتَ خَالَاتِكُمْ﴾ بالنسبة للأعمام والأخوال والخالات يشملُ الأدنى من هؤلاء والأعلى؛ فالأدنى أخو أُمِّك بالنسبة للعمِّ، والأعلى أخو جدِّك وإنَّ علا، وبالنسبة للخالِ الأدنى أخو أمِّك، والأعلى أخو جدِّتك وإنَّ علا؛ فإنَّه خالٌ). ((تفسير =

﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾.

أي: وليس عليكم إثمٌ في أكلِكُم من البُيوت التي مفاتيحُها بأيديكم، فوُكِّلتم بحِفْظِها، وأُذِنَ لكم بالتصَرُّفِ فيها^(١).

﴿أَوْ صَدِيقَكُمْ﴾.

أي: وليس عليكم إثمٌ في أكلِكُم من بُيوتِ أصدقائِكُم^(٢).

= ابن عثيمين - سورة النور ((ص: ٤١٠، ٤١١)).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٧١، ٣٧٣)، ((تهذيب اللغة)) للأزهري (٤/ ٢٥٨)، ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/ ٤٢٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣٠٢).

قال ابن جُزي: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾ يعني: الوكلاء والأجراء والعبيد الذين يُمكنون مفاتيحَ مخازنِ أموالِ ساداتهم، فأباح لهم الأكلَ منها. ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٧٦). ويُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١٥)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٦٢).

وقال ابن عاشور: (يَأْكُلُ كُلُّ مِنْهُمْ مِمَّا تَحْتَ يَدِهِ بَدُونِ إِذْنٍ، وَلَا يَتَجَاوَزُ شَيْعَ بَطْنِهِ). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣٠٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٧١، ٣٧٣)، ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/ ٤٢٢)، (٤٢٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣٠٢).

قال ابنُ جرير: (إِذَا أَذِنَا الْكَمَ فِي ذَلِكَ، عِنْدَ مَغِيْبِهِمْ وَمَشْهَدِهِمْ). ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٧٣). وقال ابنُ كثير: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي الْأَكْلِ مِنْهَا، إِذَا عَلِمْتُمْ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَشُقُّ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَكْرَهُونَ ذَلِكَ). ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨٦).

وقال السعدي: (وهذا الحَرَجُ المَنْفِيُّ عن الأكلِ مِنْ هذه البُيوتِ، كُلُّ ذَلِكَ إِذَا كَانَ بَدُونِ إِذْنٍ، وَالْحِكْمَةُ فِيهِ مَعْلُومَةٌ مِنَ السِّيَاقِ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْمُسَمَّيْنَ قَدْ جَرَتِ الْعَادَةُ وَالْعُرْفُ بِالمُسَامَحَةِ فِي الْأَكْلِ مِنْهَا؛ لِأَجْلِ الْقَرَابَةِ الْقَرِيبَةِ، أَوْ التَّصَرُّفِ التَّامِّ، أَوْ الصَّدَاقَةِ، فَلَوْ قُدِّرَ فِي أَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ عَدَمُ الْمُسَامَحَةِ، وَالتُّشُّعُّ فِي الْأَكْلِ الْمَذْكُورِ: لَمْ يَجْزِ الْأَكْلُ، وَلَمْ يَرْتَفِعِ الْحَرَجُ؛ نَظَرًا لِلْحِكْمَةِ وَالْمَعْنَى). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥).

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾.

أي: ليس عليكم إثمٌ في الأكلِ في تلك البيوتِ المذكورةِ سواءَ كنتم مُتَجَمِّعِينَ على الطَّعامِ أم متفرِّقينَ يأكلُ كلُّ منكم بمفرده^(١).

﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾.

أي: فإذا دخلتم -أيها المسلمون- بيوتكم أو بيوتَ غيركم^(٢)، فليسلم بعضكم على بعض^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٧٧/١٧)، ((تفسير السمرقندي)) (٥٢٥/٢)، ((الوسيط))

للولاحدي (٣٣٠/٣)، ((تفسير ابن عطية)) (١٩٦/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥).

قال ابن عطية: (وكان بعض العرب إذا كان له ضيفٌ، لا يأكلُ إلا أن يأكلَ مع ضيفه، فنزلت هذه الآيةُ مُبَيِّنَةً سُنَّةَ الأكلِ، ومُذْهِبَةً كُلِّ مَا خَالَفَهَا مِنْ سُنَّةِ الْعَرَبِ، ومُبِيحَةً مِنْ أَكْلِ الْمُنْفَرِدِ مَا كَانَ عِنْدَ الْعَرَبِ مُحَرَّمًا؛ نَحَتْ بِهِ نَحْوَ كَرَمِ الْخُلُقِ، فَأَفْرَطَتْ فِي إلْزَامِهِ، وَإِنَّ إِحْضَارَ الْأَكِيلِ لِحَسَنٍ، وَلَكِنْ بَالًا يَحْرُمُ الْإِنْفِرَادُ). ((تفسير ابن عطية)) (١٩٦/٤).

(٢) مِنَ الْمَفْسَّرِينَ مَنْ أَدْخَلَ فِي عَمُومِ ذَلِكَ الْمَسَاجِدَ. وَمِنْهُمْ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْعَرَبِيِّ، وَالْبَقَاعِيُّ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٨٣/١٧، ٣٨٤)، ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٤٢٧/٣)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣١٨/١٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٨٣/١٧، ٣٨٤)، ((الوسيط)) للواحدي (٣٣٠/٣)، ((تفسير البيضاوي)) (١١٥/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٣/١٨). قال ابن العربي: (أي: ليسلم بعضكم على بعض، وأطلق القول؛ لأنه قد بين الحكم في بيوت الغير؛ ليدخل تحت هذا العموم كل بيت كان للغير أو لنفسه... فإذا دخل بيتًا لغيره استأذن كما تقدّم، وإن دخل بيتًا لنفسه... إذا كان فيه أهله وعباله وخدمته، فليقل: السلام عليكم؛ فإنهم أهلٌ للتحية منه... والذي أختاره إذا كان البيت فارغًا أنه لا يلزم السلام). ((أحكام القرآن)) (٤٢٧/٣).

قال السعدي: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا﴾ نكرةٌ في سياق الشرط؛ يشمل بيتَ الإنسانِ وبيتَ غيره، سواءً كان في البيت ساكنٌ أم لا. ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥). وقال ابن حجر: (ويدخل في عموم إفشاء السلام: السلام على النفس لمن دخل مكانًا ليس =

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الإسلام خير؟ قال: ((تطعم الطّعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف))^(١).

﴿تَحِيَّةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَرَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾

أي: ليحيي بعضكم بعضاً - أيها المسلمون - بالسلام تحية شرعها الله لكم كثيرة الخيرات والبركات، عظيمة الثواب والحسنات، جميلة في ألفاظها، حسنة في معانيها، تجلب المحبة والمودة، وتطيب بها نفس سامعها^(٢).

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((خلق الله عز وجل آدم على صورته، طوله ستون ذراعاً، فلما خلقه قال: اذهب فسلم على أولئك النفر - وهم نفر من الملائكة جلوس - فاستمع ما يجيئونك؛ فإنها تحيتك، وتحية ذريتك. قال: فذهب فقال: السلام عليكم. فقالوا: السلام عليك

= فيه أحد؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ الآية. وأخرج البخاري في الأدب المفرد، وابن أبي شيبة بسند حسن، عن ابن عمر: «فُيَسْتَحَبُّ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»، وأخرج الطبري عن ابن عباس، ومن طريق كل من علقمة وعطاء ومجاهد، نحوه. ((فتح الباري)) (١١ / ٢٠).

(١) رواه البخاري (٢٨)، ومسلم (٣٩).

(٢) ينظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧ / ٣٨٤)، ((تفسير السمعاني)) (٣ / ٥٥٣)، ((تفسير البيضاوي))

(٤ / ١١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٣٠٤).

قال ابن عاشور: (هي من جوامع الكلم؛ لأن المقصود من التحية تأنيس الدّاخل بتأمينه إن كان لا يعرفه، وباللطف له إن كان معروفاً. ولفظ «السلام» يجمع المعنيين؛ لأنه مشتق من السلامة، فهو دعاء بالسلامة، وتأمين بالسلام؛ لأنه إذا دعا له بالسلامة فهو مسالم له، فكان الخبر كناية عن التأمين، وإذا تحقق الأمران حصل خير كثير؛ لأن السلامة لا تجمّع شيئاً من الشر في ذات السالم، والأمان لا يجمّع شيئاً من الشر يأتي من قبل المعتدي، فكانت دعاء ترجى إجابته، وعهداً بالأمن يجب الوفاء به). ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٣٠٤).

ورحمةُ الله. قال: فزادوه: ورحمةُ الله...)) الحديث^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا، أولا أدُلَّكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم))^(٢).

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾

مناسبتها لما قبلها:

لَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى مَا فِي السُّورَةِ الْكَرِيمَةِ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُحْكَمَةِ، وَالشَّرَائِعِ الْمُتَقَنَةِ الْمُبْرَمَةِ، نَبَّهَ تَعَالَى عَلَى أَنَّهُ يُبَيِّنُ لِعِبَادِهِ الْآيَاتِ بَيَانًا شَافِيًا؛ لِيَتَدَبَّرُوهَا وَيَتَعَقَّلُوهَا^(٣).

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾

أي: كما بيَّن الله لكم -أيها المؤمنون- الأحكام^(٤) بهذا الوضوح والتمام، كذلك يبيِّن لكم جميع آيات القرآن وشرائع الإسلام، بيانًا تامًّا واضحًا شافيًا؛

(١) رواه مسلم (٢٨٤١).

(٢) رواه مسلم (٥٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٨٨/٦).

(٤) قال ابن جرير: (وقوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ يقول تعالى ذكره: هكذا يفصِّل الله لكم معالم دينكم فيبيِّنها لكم، كما فصَّل لكم في هذه الآية ما أحلَّ لكم فيها، وعرفكم سبيل الدخول على من تدخلون عليه). ((تفسير ابن جرير)) (٣٨٤ / ١٧).

وقال ابن عطية: (والكاف من قوله: ﴿كَذَلِكَ﴾ كاف تشبيه، وذلك إشارة إلى هذه السُّنن، أي: كهذا الذي وصف بطُرْدُ تبيين الآيات). ((تفسير ابن عطية)) (١٩٧ / ٤).

وقال الشوكاني: (والإشارة بقوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ إلى مصدر الفعل الذي بعده، كما في سائر المواضع في الكتاب العزيز، أي: مثل ذلك التبيين يبيِّن الله لكم الآيات الدالة على ما شرعه لكم من الأحكام). ((تفسير الشوكاني)) (٦٠ / ٤).

لِتَفْهَمُوهَا وَتَتَذَكَّرُوهَا، وَتَعْمَلُوا بِهَا^(١).

الفوائد التربوية:

١ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَكََةً طَيِّبَةً﴾ تفريعٌ على الإذن لهم في الأكل من هذه البيوت، بأن ذكّرهم بأدب الدخول المتقدم في قوله: ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧]؛ لئلا يجعلوا القرابة والصداقة والمخالطة مُبيحةً لإسقاط الآداب؛ فإنَّ واجب المرء أن يلازم الآداب مع القريب والبعيد، ولا يغرّنه قول الناس: إذا استوى الحب سقط الأدب^(٢)!

٢ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ فإنَّ معرفة أحكام الله تعالى الشرعية على وجهها تزيد في العقل، وينمو به اللب؛ لكون معانيها أجل المعاني، وآدابها أجل الآداب، ولأنَّجزاء من جنس العمل، فكلما استعمل عقله للعقل عن ربه، وللتفكير في آياته التي دعاه إليها؛ زاده من ذلك^(٣).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ﴾ فيه دليل على قاعدة عامة

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٨٤)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥٢٦)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/ ٨٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٢٠٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣٠٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥).

كُلِّيَّةٌ، وهي: أَنَّ (العُرفَ والعادةَ مُخَصَّصٌ للألفاظِ، كَتَخْصِيصِ اللَّفْظِ لِلْفَظِ)؛ فَإِنَّ الْأَصْلَ: أَنَّ الْإِنْسَانَ مَمْنُوعٌ مِنْ تَنَاوُلِ طَعَامٍ غَيْرِهِ، مع أَنَّ اللَّهَ أَباحَ الْأَكْلَ مِنْ بَيُوتِ هَؤُلَاءِ؛ لِلْعُرفِ والعادةِ، فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ تَتَوَقَّفُ عَلَى الْإِذْنِ مِنْ مَالِكِ الشَّيْءِ، إِذَا عُلِمَ إِذْنُهُ بِالْقَوْلِ أَوِ الْعُرفِ، جاز الإقدامُ عليه^(١).

٢- في قَوْلِهِ تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾ بَيَانُ رَحْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَسَهُولَةِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ فِي نَفْيِ الْحَرْجِ عَمَّنْ يَسْتَحِقُّهُ؛ وَيَلْحَقُ بِذَلِكَ سَائِرُ الْعَاهَاتِ^(٢).

٣- قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾ الْأَحْكَامُ تَدَوَّرُ معِ عِلَلِهَا، فَإِذَا وُجِدَتِ الْعِلَّةُ فِي الْحُكْمِ ثَبَتَ، وَإِذَا انْتَفَتْ انتَفَى الْحُكْمُ؛ لِأَنَّ نَفْيَ الْحَرْجِ عَنْ هَؤُلَاءِ إِنَّمَا كَانَ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ الَّتِي فِيهِمْ، فَإِذَا بَرِئَ الْمَرِيضُ وَاسْتَقَامَ، وَمَشَى الْأَعْرَجُ، وَرَدَّ اللَّهُ الْبَصَرَ عَلَى الْأَعْمَى؛ انْتَفَى هَذَا الْحُكْمُ فِي حَقِّهِمْ، وَثَبَتَ فِي حَقِّهِمْ مَا يَثْبُتُ فِي حَقِّ السَّالِمِينَ^(٣).

٤- في قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ...﴾ إِلَى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ جَوَازُ الْأَكْلِ مِنْ بَيُوتِ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ - مَا لَمْ يُعْلَمْ عَدَمُ رِضَاهُمْ - سِوَاءٍ بِإِذْنٍ أَوْ بِغَيْرِ إِذْنٍ^(٤)؛ إِذْ لَوْ كَانَ بِإِذْنٍ مَا كَانَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤١٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

قال الشنقيطي: (ظاهر القرآن أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ، وَبَعْضُهُمْ يَقْيِدُهُ بِالْإِذْنِ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ ذَاتُ طَرَفَيْنِ وَوَاسِطَةٍ:

الطَّرَفُ الْأَوَّلُ: أَنَّ يُعْلَمَ أَنَّهُمْ رَاضُونَ بِالْأَكْلِ، وَهَذَا لَا كَلَامَ فِي جَوَازِهِ.

لاختصاص هؤلاء معنى؛ لأن الإذن يُبيح من جميع الأمكنة، لكن بشرط ألا يُفسد ولا يحمل^(١).

٥ - قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ﴾ فيه دليل على أن المتصرف في بيت الإنسان - كزوجته، وأخته، ونحوهما - يجوز له الأكل عادة، وإطعام السائل المعتاد^(٢).

٦ - قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ لم يذكر بُيُوت الأولاد؛ اكتفاءً بذكر ﴿بُيُوتِكُمْ﴾؛ لأن ولد الرجل بعضه، وحكمه حكم نفسه، وبيته بيته^(٣)، فبيوت الأبناء داخله في بيوتهم أنفسهم؛ فاكتفى بذكرها دونها، وإلا فبيوتهم أقرب من بيوت من ذكر في الآية^(٤).

= الطرف الثاني: أن يعلم عدم الرضا، وهذا لا يجوز معه الأكل بدون إذن، والآية خرجت مخرج الغالب؛ فإن الغالب في الأقارب والأصدقاء الرضا والسماح. والواسطة: أن يجهل حال القريب أو الصديق من جهة الرضا وعدمه، والأظهر الجواز؛ لإطلاق الآية، ولأن العادة جرت بالتسامح في مثل ذلك. ((تفسير سورة النور)) (ص: ٢٠٠).

(١) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٥٠١).

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٧١).

(٤) يُنظر: ((إعلام الموقعين)) لابن القيم (١/ ٨٨).

قال ابن العربي: (وأما بيت الابن... كبيت المرء نفسه... فيما كان غير مُحَرَّزٍ؛ فلا يتبسَّط الأب على الابن في هتك حرز وأخذ مال؛ وإنما يأكله مُسترسلاً فيما لم يقع فيه حيازة، ولكن بالمعروف، دون فساد ولا استغنام، وأما بيت الأب لابن فمئله، ولكن تبسَّط الابن أقل من

٧- قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ فيه أن مال ابن الإنسان مال له. وجه الدلالة من الآية: أنه لم يذكر الأولاد؛ فدل على أن المراد بالبيوت بيوتكم وبيوت أولادكم، ولقوله صلى الله عليه وسلم: ((إن أطيّب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ولده من كسبه))^(١)، وقوله^(٢): ((أنت ومالك لأبيك))^(٣).

٨- قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَالَكُمْ﴾ احتج أبو حنيفة رحمه الله بهذه الآية على أن من سرق من ذي رحم محرّم، أنه لا يقطع؛ لإباحة الله تعالى بهذه الآية الأكل من بيوتهم، ودخولها بغير إذنهم؛ فلا يكون ماله محرّراً منهم^(٤).

٩- قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَالَكُمْ﴾ قد يستدل به من يوجب نفقة الأقارب بعضهم على بعض، كما هو مذهب الإمام أبي حنيفة والإمام أحمد بن حنبل،

= تبسّط الأب، كما كان تبسّط الزوج أقل من تبسّط الزوجة). ((أحكام القرآن)) (٣/ ٤٢٤).

(١) تقدم تخريجه (ص: ٤٨٥).

(٢) تقدم تخريجه (ص: ٤٨٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٢٠). ويُنظر أيضاً: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨٥).

(٤) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٤٢٣). ويُنظر أيضاً: ((شرح مختصر الطحاوي)) للجصاص

(٦/ ٢٦٦)، ((فتح القدير)) للكمال ابن الهمام (٥/ ٣٨١).

في المشهور عنهما^(١).

١٠ - قول الله تعالى: ﴿أَوْ صَدِيقَكُمْ﴾ عدل الصديق هنا بالقریب؛ تنبيهاً على شريف رتبة الصداقة، ولطيف سرّها، وخفي أمرها^(٢).

١١ - في قوله تعالى: ﴿أَوْ صَدِيقَكُمْ﴾ دليل على أنّ للصداقة حقاً، وهو كذلك، والسبب: الصلة التي بينك وبينه^(٣)، قال جعفر بن محمد: (من عظم حرمة الصديق أن جعله كالنفس والأب ومن معه)^(٤).

١٢ - قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ فيه رخصة من الله تعالى في أن يأكل الرجل وحده، ومع الجماعة، وإن كان الأكل مع الجماعة أفضل وأبرك^(٥).

١٣ - قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ فيه إباحة اجتماع الجماعة على الأكل، وإن تفاوتوا فيه^(٦).

١٤ - قول الله تعالى: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ يَحْيَىٰ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَكََةً طَيِّبَةً﴾ وصفها بالبركة والطيب؛ لأنّها دعوة مؤمنٍ لمؤمنٍ، يرجى بها من الله زيادة الخير، وطيب الرزق^(٧)، ولما فيها من نية المسالمة، وحسن اللقاء

(١) يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨٥).

ويُنظر في مذهب الحنفية: ((تبيين الحقائق)) للزيلعي (٣/ ٦٤)، وفي مذهب الحنابلة: ((كشف القناع)) للبهوتي (٥/ ٤٨١).

(٢) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣١٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤١٤).

(٤) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣١٧).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨٦).

(٦) يُنظر: ((الإكليل في استنباط التنزيل)) للسيوطي (ص: ١٩٥).

(٧) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٥٨).

والمُخالطة، وذلك يُوفِّرُ خَيْرَ الْأُخُوَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ^(١).

١٥ - في قوله تعالى: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ جَعَلَهُمْ سُبْحَانَهُ مِنْ «أَنْفُسِهِمْ»؛ لَأَنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، فالمعنى إِذَنْ: سَلِّمُوا عَلَى مَنْ فِيهَا؛ لَأَنَّكُمْ وَإِيَّاهُمْ نَفْسٌ وَاحِدَةٌ^(٢)، فالمسلمون كَأَنَّهُمْ شَخْصٌ وَاحِدٌ، مِنْ تَوَادُّدِهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ^(٣).
وقيل: عَبَّرَ بـ ﴿أَنْفُسِكُمْ﴾؛ تَرْغِيبًا فِي السَّلَامِ، وَالْإِحْسَانِ فِي الْإِكْرَامِ، وَلِتَصْلَحَ الْعِبَارَةُ لِمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا أَحَدٌ، فَيَقَالُ حِينَئِذٍ: (السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ)^(٤)، وَذَلِكَ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ. وقيل: قَوْلُهُ: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾، أَي: عَلَى أَهْلِ الْبُيُوتِ، وَفِي التَّعْبِيرِ عَنْهُمْ بِالْأَنْفُسِ تَنْبِيهُ عَلَى السِّرِّ الَّذِي اقْتَضَى إِبَاحَةَ الْأَكْلِ مِنْ هَذِهِ الْبُيُوتِ الْمَعْدُودَةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ لِأَنَّهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الدَّخْلِ كَبِيتِ نَفْسِهِ؛ لِاتِّحَادِ الْقَرَابَةِ، فَلْيَطْبُ نَفْسًا بِالسَّاطِ فِيهَا^(٥).

١٦ - في قوله تعالى: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَكََةً طَيِّبَةً﴾ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿فَضِيلَةُ السَّلَامِ؛ فَقَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِثَلَاثَةِ أَوْصَافٍ: أَنَّهَا تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِهِ، وَأَنَّهَا مُبَارَكَةٌ، وَطَيِّبَةٌ، وَذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي بَيَّنَّهَا اللَّهُ تَعَالَى لِلْعِبَادِ وَأَوْضَحَهَا لَهُمْ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ جَلْبِ الْمَوَدَّةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالْخَيْرِ^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٣٠٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((شرح رياض الصالحين)) لابن عثيمين (٤ / ٣٨٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣ / ٣١٩).

(٥) يُنْظَرُ: ((حاشية ابن المنير على تفسير الزمخشري)) (٣ / ٢٥٨).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٢٠).

بُيُوتٍ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتٍ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتٍ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتٍ
عَمَتِكُمْ أَوْ بُيُوتٍ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتٍ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْهُم مِّفَاتِحُهُ
أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴿فِيهِ تَخْصِيصٌ هَؤُلَاءِ بِالذِّكْرِ؛ لاعتْيَادِهِم التَّبَسُّطَ فيما بينهم^(١)،
وقَدَّمَ الأب؛ لآَنِهِ أَجَلٌ، وهو حَاكِمُ بَيْتِهِ دَائِمًا، والمَالُ لَهُ^(٢).

- قوله: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ فيه التَّعْبِيرُ عن الصَّدِيقِ بِالْإِفْرَادِ، كما في
قوله: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ * وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٠٠، ١٠١]؛ حيث
أَفْرَدَ الصَّدِيقَ دُونَ الشَّافِعِينَ؛ قِيلَ: وَسِرُّ ذَلِكَ: التَّنْبِيهُ عَلَى قِلَّةِ الْأَصْدِقَاءِ.
وَيَحْتَمِلُ فِي الْآيَتَيْنِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ الْجَمْعُ؛ فَالصَّدِيقُ يَقَعُ
عَلَى الْوَاحِدِ وَعَلَى الْجَمْعِ؛ ككَلِمَةِ (الْعَدُوِّ)، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ
لِيَ﴾ [الشعراء: ٧٧]، فالمعنى: (أَوْ بِيُوتِ أَصْدِقَائِكُمْ)، فالمرادُ بِهِ هُنَا جَمْعٌ؛
لِيُنَاسِبَ مَا ذُكِرَ قَبْلَهُ مِنَ الْجُمُوعِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ءَابَاؤُكُمْ﴾ و﴿أُمَّهَاتُكُمْ﴾
وغير ذلك^(٣).

- قوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ كَلَامٌ
مُسْتَأْنَفٌ، مَسْوقٌ لِبَيَانِ حُكْمِ آخَرٍ مِنْ جِنْسٍ مَا بَيَّنَّ قَبْلَهُ^(٤).

- وَأَعِيدَتْ جُمْلَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ تَأْكِيدًا لِلأَوَّلَى فِي قَوْلِهِ:
﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾؛ إِذِ الْجُنَاحُ وَالْحَرْجُ كَالْمُتَرَادِفَيْنِ. وَحَسَنَ هَذَا التَّأْكِيدُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣١٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري - حاشية ابن المنير)) (٣/ ٢٥٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٣١٥)،

((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/ ١٥٣)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٧٦)، ((تفسير

الألوسي)) (٩/ ٤٠٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٦).

بَعْدَمَا بَيَّنَّ الْحَالَ وَصَاحِبَهَا، وَهُوَ وَאוُ الْجَمَاعَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾، وَلِأَجْلِ كَوْنِهَا تَأْكِيدًا فَصَلَتْ بِلا عَطْفٍ ^(١).

- وَقَوْلُهُ: ﴿أَشْتَاتَا﴾ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ؛ فَيَكُونُ وَصَفَ بِهِ مُبَالَغَةً ^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ تَكَرُّرُهُ ثَلَاثًا؛ لِمَزِيدِ التَّأْكِيدِ، وَتَفْخِيمِ الْأَحْكَامِ الْمُخْتَمَةِ بِهِ. وَفِي تَعْلِيلِ هَذَا التَّبَيِّنِ بِهَذِهِ الْغَايَةِ الْقُصْوَى - ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ - بَعْدَ تَذْيِيلِ الْأَوَّلِينَ بِـ ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ٥٨ و ٥٩] بِمَا يُوجِبُهُمَا مِنَ الْجَزَالَةِ: مَا لَا يَخْفَى ^(٣).

- وَقَدْ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ أَيْضًا عَلَى أَنْوَاعٍ مِنْ فُنُونِ الْبَلَاغَةِ وَالْبَدِيعِ؛ مِنْهَا: صِحَّةُ التَّقْسِيمِ؛ وَذَلِكَ لَاسْتِعَابِ الْكَلَامِ جَمِيعِ أَقْسَامِ الْأَقَارِبِ الْقَرِيبَةِ، بِحَيْثُ لَمْ يُغَادِرْ مِنْهَا شَيْئًا. وَمِنْهَا: التَّهْذِيبُ؛ وَذَلِكَ فِي انْتِقَالِ الْكَلَامِ عَلَى مُقْتَضَى الْبَلَاغَةِ فِي هَذَا الْمَكَانِ؛ فَإِنَّ مُقْتَضَى الْبَلَاغَةِ تَقْدِيمُ الْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ كَمَا جَاءَ فِيهَا. وَمِنْهَا: حُسْنُ النَّسْقِ؛ وَذَلِكَ فِي اخْتِيَارِهِ (أَوْ) لِعُطْفِ الْجُمْلِ، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى الْإِبَاحَةِ. وَمِنْهَا: الْمُنَاسَبَةُ؛ وَذَلِكَ بِمُنَاسَبَةِ الْأَلْفَاظِ بَعْضُهَا بَبَعْضٍ فِي الزَّيْتِ، وَهِيَ وَاضِحَةٌ فِي الْأَلْفَاظِ (آبَائِكُمْ - إِخْوَانِكُمْ - أَعْمَامِكُمْ - أَسْوَالِكُمْ). وَمِنْهَا: الْمَثَلُ؛ وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتَا﴾، حَيْثُ خَرَجَ مَخْرَجَ الْمَثَلِ السَّائِرِ الَّذِي يَصِحُّ أَنْ يُمَثَّلَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٢/١٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (١٩٦/٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (١١٥/٤)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١٥٦/١١)، ((تفسير

أبي السعود)) (١٩٧/٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٥/١٨).

به في كل واقعة تُشبه واقعته. ومنها: التذليل؛ فإنَّ الكلامَ الَّذِي خَرَجَ مَخْرَجَ المَثَلِ جاءَ تَذْيِيلًا لمعنى الكلامِ المُتَقَدِّمِ؛ لِقَصْدِ تَوْكِيدِهِ وتَقْرِيرِهِ^(١).

- وقوله: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ قوله: ﴿مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ أضافها الله إليه؛ لأنَّه هو الَّذِي شَرَعَهَا وأَمَرَ بها، يعني: هذه التحيَّةُ مِنْ عِنْدِ الله، أو لأنَّه غايَتُها، أي: الَّذِي تَنْتَهِي إليه هذه التحيَّةُ لِئُشَبَّ عليها ويُجِيبَهَا، لأنَّكَ تقول: السَّلامُ علينا، أو السَّلامُ عليكم؛ فهي تُطَلَّبُ منه، فهو غايَتُها، أو هو مُشَرَّعُهَا^(٢).



(١) يُنظر: ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦/ ٦٥٤ - ٦٥٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤١٧).

الآيات (٦٢-٦٤)

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّكَ اللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٢﴾ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلْطُونَ مِنْكُمْ لَوَٰذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ رُجِعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٤﴾﴾

غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

﴿يَسْتَلْطُونَ﴾: أي: يخرجون من الجماعة واحداً واحداً خفيةً، والتسلل هو الخروج على خفية، وأصله يدل على مد الشيء في رفيق وخفاء^(١).

﴿لَوَٰذًا﴾: أي: مُسْتَتِرًا بعضهم ببعض، وأصل (لوذ): يدل على إطفاء الإنسان بالشيء مُستعيذاً به ومُستتراً^(٢).

﴿فِتْنَةٌ﴾: أي كُفْرٌ وضلالةٌ، والفتنة في الأصل: الاختبار، والابتلاء، مأخوذة من الفتن: وهو إدخال الذهب النار؛ لتظهر جودته من رداءته^(٣).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٠٩)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٩٠)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٥١٨)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٥٩)، ((تفسير السمعاني)) (٣/ ٥٥٤)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٤١٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٩١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٢٢٠)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٥٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٣٢٢).

(٣) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٤٧٢)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٢٤)، ((تفسير الرسعني)) (٥/ ٢٩٥).

مشكل الإعراب:

قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلْلُونَ مِنْكُمْ لَوْ آذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

- قوله تعالى: ﴿دُعَاءَ الرَّسُولِ﴾ يجوز أن يكون المصدر ﴿دُعَاءَ﴾ مضافاً لمفعوله، أي: دعاءكم الرسول، بمعنى: لا تناذوه باسمه ولا بكنيته، بل نادوه وخاطبوه بالتوقير: يا رسول الله، يا نبي الله. ويجوز أن يكون مضافاً للفاعل، أي: لا تجعلوا دعاءه إياكم كدعاء بعضكم لبعض؛ فتباطؤوا عنه كما يتباطأ بعضكم عن بعض إذا دعاه لأمر، بل يجب عليكم المبادرة لأمره صلى الله عليه وسلم. وقيل غير ذلك.

- قوله تعالى: ﴿لَوْ آذًا﴾ فيه وجهان؛ أحدهما: أنه منصوبٌ على المصدر من معنى الفعل الأول، أي: يتسللون منكم تسللاً، أو يلاوذنون لآذاً. والثاني: أنه مصدرٌ في موضع الحال، أي: ملاوذين^(١).

المعنى الإجمالي:

يُبين الله تعالى ما ينبغي أن يكون عليه المؤمنون مع نبيهم صلى الله عليه وسلم، فيقول: إنما المؤمنون حقاً هم الذين آمنوا بالله ورسوله، وإذا كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في أمرٍ مهمٍّ جمعهم له، لم ينصرف أحدٌ منهم حتى يستأذنه. إن الذين يستأذنونك -أيها النبي- هم المؤمنون حقاً، فإذا استأذنتك

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (١/ ١٧٣٠)، ((التبيان)) للعكبري (٢/ ٩٧٩)، ((الدر المصون))

للسمين الحلبي (٨/ ٤٤٦-٤٤٩)، ((تفسير الألوسي)) (٩/ ٤١٥)، ((الجدول)) لمحمود

صافي (١٨/ ٢٩٩).

هؤلاء المؤمنون ليعض حاجتهم، فأذن لمن شئت إن كان فيه حكمة ومصلحة، واطلب لهم العفو والمغفرة من الله؛ إن الله عظيم المغفرة، واسع الرحمة.

ثم يوجههم إلى أدب آخر فيه من التوقير والتعظيم لنبه صلى الله عليه وسلم، فيقول: لا تجعلوا - أيها المؤمنون - دعاءه صلى الله عليه وسلم إياكم كدعاء بعضكم لبعض؛ فتباطؤوا عنه كما يتباطأ بعضكم عن بعض إذا دعاه لأمر، بل يجب عليكم المبادرة لأمره صلى الله عليه وسلم؛ ولا تنادوه صلى الله عليه وسلم باسمه مجرّداً كما ينادي بعضكم بعضاً باسمه، ولكن عظموه ووقروه، وقولوا: يا نبي الله، يا رسول الله.

ثم يحذّر الله تعالى المنافقين من سوء عاقبة أفعالهم، فيقول: قد علم الله المنافقين الذين يخرجون من الجماعة في خفية مستترين، فليحذر الذين يعرضون عن أمر رسول الله أن تنزل بهم فتنة في الدنيا، أو يصيبهم عذاب شديد. ثم يختم الله تعالى السورة بقوله: لله وحده ملك ما في السموات والأرض، قد علم سبحانه كل شئ وكنهكم، ويوم يرجع العباد إليه سبحانه، فيخبرهم بما فعلوا في الدنيا، ويجازي كلّا بعمله، والله بكل شئ عليم، لا يخفى عليه شئ سبحانه.

تفسير الآيات:

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٦٢)

مناسبة الآية لما قبلها:

لما جرى الكلام السابق في شأن الاستئذان للدخول، عقب ذلك بحكم

الاستئذان للخروج ومفارقة المجامع، فاعتني من ذلك بالواجب منه، وهو استئذان الرسول صلى الله عليه وسلم في مفارقة مجلسه، أو مفارقة جمع جمع عن إذنه لأمر مهم؛ كالشورى، والقتال، والاجتماع للوعظ، ونحو ذلك^(١).

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾

أي: إنما المؤمنون حق الإيمان، الكاملون في إيمانهم: هم الذين آمنوا بالله ورسوله ظاهراً وباطناً، إيماناً صحيحاً صادقاً، يتضمن القبول والإذعان^(٢).

كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥].

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٦/١٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٨٥/١٧)، ((تفسير السمرقندي)) (٥٢٦/٢)، ((تفسير البيضاوي)) (١١٥/٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٨٨/٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٢٢، ٣٢١/١٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٢٤).

قال القرطبي: «(إنما) في هذه الآية للحصر، المعنى: لا يثبت ولا يكمل إيمان من آمن بالله ورسوله إلا بأن يكون من الرسول سامعاً غير مُعْنَتٍ؛ في أن يكون الرسول يريد إكمال أمر، فيريد هو إفساده بزواله في وقت الجمع، ونحو ذلك، وبين تعالى في أول السورة أنه أنزل آيات بينات، وإنما النزول على محمد صلى الله عليه وسلم، فختم السورة بتأكيد الأمر في متابعتها عليه السلام؛ ليعلم أن أوامره كأوامر القرآن. ((تفسير القرطبي)) (٣٢٠/١٢).

وقال ابن عاشور: (المقصود: إظهار علامة المؤمنين، وتمييزهم عن علامة المنافقين؛ فليس سياق الآية لبیان حقيقة الإيمان؛ لأن للإيمان حقيقة معلومة ليس استئذان النبي صلى الله عليه وسلم عند إرادة الذهاب من أركانها؛ فعلم أن ليس المقصود من هذا الحصر سلب الإيمان عن الذي يتصرف دون إذن من المؤمنين الأحياء، لو وقع منه ذلك عن غير قصد الخذل للنبي صلى الله عليه وسلم أو أذاه؛ إذ لا يعدو ذلك - لو فعله أحد المؤمنين - عن أن يكون تقصيراً في الأدب يستحق التأديب والتنبية على تجنب ذلك؛ لأنه خصلة من النفاق. ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٦/١٨).

﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾.

أي: وإذا كانوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم على أمرٍ مُهمٍّ يجمعهم؛ كالجهاد، أو التشاور في أمرٍ ما - لم يفارقوا الرسول وينصرفوا لحاجتهم حتى يطلبوا منه الإذن^(١).

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

أي: إن الذين يطلبون منك - أيها النبي - أن تأذن لهم بالانصراف لعذرٍ: أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله حقًا، وليسوا بمُنَافِقِينَ^(٢).

﴿فَإِذَا أَسْتَأْذِنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذِنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾.

أي: فإذا طلب المؤمنون منك - أيها النبي - أن تأذن لهم بالانصراف لحاجتهم إلى قضاء بعض أمورهم؛ فأذن لمن تشاء منهم، وامنع من تشاء إن كانت المصلحة تقضي بعدم ذهابه^(٣).

﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ﴾.

أي: وادعُ الله - أيها النبي - أن يغفر لهؤلاء المُستأذِنِينَ^(٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٨٥ / ١٧)، ((تفسير القرطبي)) (٣٢٠ / ١٢)، (٣٢١)، ((تفسير ابن جزي)) (٧٦ / ٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٨٨ / ٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٦٧ / ٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٧ / ١٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٢٥، ٤٢٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٤٦٦ / ١)، ((تفسير ابن جرير)) (٣٨٧ / ١٧)، ((الوسيط)) للواحيدي (٣٣١ / ٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٨٧ / ١٧)، ((تفسير السمعاني)) (٥٥٤ / ٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٢٠٦).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٨٧ / ١٧)، ((تفسير البضاوي)) (١١٥ / ٤)، ((تفسير السعدي)) =

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

أي: إِنَّ اللَّهَ كَثِيرُ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ، يَغْفِرُ لِعِبَادِهِ ذُنُوبَهُمْ وَيَرْحَمُهُمْ، وَمِنْ رَحْمَتِهِ أَنْ جُوزَ لِلْمَعْذُورِينَ الْاسْتِثْنَاءُ^(١).

﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلْطُونَ مِنْكُمْ لُؤَادًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٦٣).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا كَانَ الْجَمَاعُ لِلرَّسُولِ فِي الْأُمُورِ يَقَعُ بَعْدَ دَعْوَتِهِ النَّاسُ لِلْاجْتِمَاعِ، وَقَدْ أَمَرَهُمُ اللَّهُ أَلَّا يَنْصَرِفُوا عَنْ مَجَامِعِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا لِعُذْرٍ بَعْدَ

= (ص: ٥٧٦).

قال البيضاوي: ((وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ)) بعد الإذن؛ فَإِنَّ الْاسْتِثْنَاءَ وَلَوْ لِعُذْرٍ قُصُورٌ؛ لِأَنَّهُ تَقْدِيمٌ لِأَمْرِ الدُّنْيَا عَلَى أَمْرِ الدِّينِ. ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١٥).

وقال السعدي: (ومع هذا إذا استأذن وأذن له، بشرطه؛ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ؛ لِمَا عَسَى أَنْ يَكُونَ مَقْصُورًا فِي الْاسْتِثْنَاءِ). ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦).

وقال ابن عثيمين: (هذا الاستغفار لهم لَتَطْيِيبِ قُلُوبِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا عَنْ هَذَا الْجَمْعِ، وَفَاتَهُمْ أَجْرُهُ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فَإِنَّ قُلُوبَهُمْ تَطْيِيبٌ بِالْانْصِرَافِ، وَلَا يَبْقَى فِي قُلُوبِهِمْ حَرَجٌ وَقَلَقٌ. هَذَا مِنْ جِهَةٍ.

وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى: يَسْتَغْفِرُ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِي اسْتِثْنَائِهِمْ هَذَا أَمْرٌ لَا يُعْذَرُونَ فِيهِ؛ هُمْ ظَنُّوهُ عُذْرًا فَاسْتَأْذَنُوا مِنْ أَجْلِهِ، وَهُوَ لَيْسَ بِعُذْرٍ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَكُونُ اسْتَغْفَارُكَ لَهُمْ مَاجِبًا لِمَا عَسَى أَنْ يَكُونَ مِنَ التَّقْصِيرِ وَالتَّفْرِيطِ فِي ذَلِكَ، وَاسْتَغْفَارُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنْ يَقُولَ: انْصَرِفُوا، غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ، أَوْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٢٧، ٤٢٨).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٨٧)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥٢٦)، ((تفسير البيضاوي))

(٤/ ١١٥)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٦٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦).

إذنه؛ أنبأهم بهذه الآية وجوب استجابة دعوة الرسول إذا دعاهم^(١)، وذلك على قول في التفسير.

وأيضاً لما ذكر هذه السورة العظيمة وما فيها من الآداب السامية، ختمها بأدب اجتماعي لا تقي برَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو احترامه في الخطاب^(٢).

وأيضاً لما بينت الآية السابقة وجوب الاستئذان عند إرادة الانصراف من مجلسه عليه الصلاة والسلام، بينت هذه الآية وجوب تلبية دعوته إذا دعا - وذلك على قول في التفسير -، وفصحت حالة الذين يتسألون غير مُستأذنين، وحذرت من فعلهم، وأوعدت الوعيد الشديد للمُخالفين أمثالهم^(٣).

﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾

أي: لا تعقدوا - أيها المؤمنون - أن دعوة الرسول لكم للاجتماع غير واجبة، كما يدعو بعضكم بعضاً؛ ولا تنادوا الرسول بقلّة احترام وتوقير، كمنااداته باسمه مُجرّداً، أو برفع الصوت مثلاً ينادي بعضكم بعضاً؛ فاجابة الرسول لازمة، والتأدّب معه واجب^(٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٣٠٨، ٣٠٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٢٠٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن باديس)) (ص: ٣٣٦).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ١٩٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٢ / ٣٢٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٨٨، ٨٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣ / ٣٢٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨ / ٣٠٨، ٣٠٩)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥ / ٥٥٦ - ٥٥٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٣٣ - ٤٣٥).

مَمَّنْ اختار أن معنى الآية: لا تدعوه باسمه، كما يدعو بعضكم بعضاً، بل قولوا: يا رسول الله، يا نبي الله. فعلى هذا: المصدر مضاف إلى المفعول، أي: دعاءكم الرسول. مَمَّنْ اختاره: مقاتل بن سليمان، وابن عطية، والقرطبي، وابن كثير، والشنقيطي. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن

= (سليمان) ((٢١١/٣))، ((تفسير ابن عطية)) ((١٩٨/٤))، ((تفسير القرطبي)) ((٣٢٢/١٢))،
((تفسير ابن كثير)) ((٨٨/٦))، ((أضواء البيان)) للشنقيطي ((٥٥٦/٥)).

قال الواحدي: (وهذا قول أكثر المفسرين، واختيار الفراء، والزجاج). ((البيضاوي)) ((٣٨٩/١٦)).
ويُنظر: ((معاني القرآن)) للفراء ((٢٦٢/٢))، ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج ((٥٥/٤)).
وممن قال بهذا القول من السلف: ابن عباس في رواية عنه، وعكرمة، وسعيد بن جبيرة، ومجاهد،
وقتادة، ومقاتل بن حيان، والحسن في رواية عنه. يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) ((٤٦٦/١))،
((تفسير ابن جرير)) ((٣٨٩/١٧))، ((تفسير ابن أبي حاتم)) ((٢٦٥٤/٨)).

وممن اختار أن معنى الآية: لا تجعلوا دعاءه - صلى الله عليه وسلم - لكم بمنزلة دعاء بعضكم
بعضاً؛ إن شاء أجب، وإن شاء ترك، بل إذا دعاكم لم يكن لكم بُدٌّ من إجابته، ولم يسعكم
التخلف عنها البتة. فعلى هذا: المصدر مضاف إلى الفاعل، أي: دعاؤه إياكم. ممن اختاره: ابن
عاشور. يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) ((٣٠٨/١٨)).

وممن جمع بين المعنيين السابقين: البقاعي، والسعدي، وابن عثيمين. يُنظر: ((نظم الدرر))
للبقاعي ((٣٢٤/١٣))، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور))
(ص: ٤٣٣).

وقال ابن عثيمين: (يجوز أن نجعلها شاملة للمعنيين؛ لأننا أسلفنا قاعدة في هذا، وهي: أن
الآية إذا كانت تحتل المعنيين بدون تناقض، فإنها تُحمل عليهما جميعاً... فعليه نقول: إن هذا
من باب الأدب في مخاطبة الرسول عليه الصلاة والسلام، والأدب في إجابته؛ ففي مخاطبته
لا نجعل مخاطبته ودعائنا إياه كدعاء غيره، وفي إجابته لا نجعل دعاءه وطلبه لأمر من الأمور
كطلب غيره). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٣٣).

وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ قال:
(دعوة الرسول عليكم موجبة؛ فاحذروها). ((تفسير ابن جرير)) ((٣٨٨/١٧)).
وقال ابن كثير: (والقول الثاني في ذلك أن المعنى في: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ
بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ أي: لا تعقدوا أن دعاءه على غيره كدعاء غيره؛ فإن دعاءه مستجاب؛ فاحذروا
أن يدعوا عليكم فتهلكوا. حكاه ابن أبي حاتم عن ابن عباس، والحسن البصري، وعطية العوفي).
((تفسير ابن كثير)) ((٨٩/٦)).

وممن اختار هذا المعنى: ابن جرير، وأبو القاسم نجم الدين. يُنظر: ((تفسير ابن جرير))
= ((٣٨٩/١٧))، ((إيجاز البيان)) لنجم الدين ((٦٠٧/٢)).

كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤].

وقال سبحانه: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ﴾ [التوبة: ١٢٠].

﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا﴾.

أي: إنَّ الله يعلمُ المنافقين الذين ينصرفون خفيةً عن اجتماع المسلمين، فيخرجون بلا استئذان، مُستترين؛ مخافةً أن يراهم أحدٌ، وسيُجازيهم الله على ذلك^(١).

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾.

أي: فليحذر الذين يعرضون عن أمرِ الرسول أن تُصيبهم فِتْنَةٌ في الدنيا^(٢).

= وممن قال بنحو هذا القولِ من السلف: ابنُ عباسٍ في روايةٍ عنه، والشعبيُّ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٨٨)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٨/ ٢٦٥٥)، ((الدر المنثور)) للسيوطي (٢٣١/ ٦).

قال الشنقيطي: (هذا الوجه الأخيرُ ياباه ظاهرُ القرآن؛ لأنَّ قوله تعالى: ﴿كُدِّعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ يدلُّ على خلافه، ولو أراد دُعَاءَ بَعْضِهِمْ على بعضٍ، لقال: لا تجعلوا دُعَاءَ الرَّسُولِ عليكم كُدِّعَاءَ بَعْضِكُمْ على بعضٍ؛ فدُعَاءَ بَعْضِهِمْ بعضًا، ودُعَاءَ بَعْضِهِمْ على بعضٍ: مُتغَايِرَانِ، كما لا يخفى). ((أضواء البيان)) (٥/ ٥٥٨).

وممن استبعد هذا الوجه الأخيرُ أيضًا: ابنُ عطية، وابنُ الفرس، وابنُ جُزي. يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٩٨)، ((أحكام القرآن)) لابن الفرس (٣/ ٣٩٤)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ٧٧).
(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٩١، ٣٩٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٣٢٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣١٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٩١)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٣٢٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٨٩، ٩٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٦)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/ ٥٥٨ - ٥٦٠)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٢٠٨).

= قال الشنقيطي: (الضمير في قوله: ﴿عَنْ أَمْرِهِ﴾ راجع إلى الرسول، أو إلى الله، والمعنى واحد؛ لأن الأمر من الله، والرسول مبلّغ عنه). ((أضواء البيان)) (٥/٥٥٨).
وقال ابن عطية: (قوله: ﴿يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ معناه: يقع خلافهم بعد أمره، وهذا كما تقول: كان المطر عن ريح، و«عن» هي لما عدا الشيء، والفتنة في هذا الموضع: الإخبار بالرزاءيا في الدنيا، وبالعذاب الأليم في الآخرة، ولا بد للمنافقين من أحد هذين). ((تفسير ابن عطية)) (٤/١٩٨).

وقال ابن تيمية: (قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: أي فتنة هي؟ إنما هي الكفر، وكذلك ألبس الله سبحانه الدلة والصغار لمن خالف أمره). ((مجموع الفتاوى)) (١٩/١٠٤).
قال الماوردي: (﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ فيها ثلاثة تأويلات، أحدها: كفر. قاله السدي. الثاني: عقوبة. قاله ابن كامل. الثالث: بليّة تظهر ما في قلوبهم من النفاق. حكاه ابن عيسى). ((تفسير الماوردي)) (٤/١٢٩).

ممّن اختار أن المراد بالفتنة هنا الكفر والشرك: ابن جرير، والسمرقندي، والسعدي، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٩١)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥٢٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٧)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٣٨).
وممّن قال بنحو هذا القول من السلف: السدي، ومقاتل بن حيان، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/٣٩٠)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٨/٢٦٥٧)، ((تفسير الماوردي)) (٤/١٢٩).

قال ابن كثير: (﴿فِتْنَةٌ﴾ أي: في قلوبهم؛ من كفر، أو نفاق، أو بدعة). ((تفسير ابن كثير)) (٦/٩٠).
وممّن اختار القول الثاني، وأن المراد بالفتنة: العقوبة: الرازي. يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٤٢٧/٢٤).

وقال الشنقيطي: (الفتنة تطلق على الاختبار، وليست مرادة هنا، وتطلق على نتيجة الاختبار إذا كانت سيئة، والمراد بها هنا العقاب؛ كالزلازل، والولاء الجائرين، أو الإضلال، وهو أن يختم الله على قلوبهم، وهذا أقرب). ((تفسير سورة النور)) (ص: ٢٠٨). ويُنظر: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/٥٦٠).

وممّن اختار أن المراد بالفتنة هنا: البليّة والمحنة في الدنيا: ابن أبي زمنين، والواحدي، والزمخشري، وابن عطية، والبيضاوي، والخازن، وجلال الدين المحلي، والعليمي، وأبو السعود، والقاسمي. يُنظر: ((تفسير ابن أبي زمنين)) (٣/٢٥١)، ((الوجيز)) للواحدي =

كما قال تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠].

وقال سبحانه: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [الصف: ٥].

وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((جُعِلَ الدَّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي))^(١).

﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

= (ص: ٧٢٢)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٦٠)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٩٨)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١٦)، ((تفسير الخازن)) (٣/ ٣٠٧)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٤٦٩)، ((تفسير العليمي)) (٤/ ٥٦٤)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٨)، ((تفسير القاسمي)) (٧/ ٤١٤).

وَمَنْ قَالَ بِنَحْوِ هَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: عَطَاءٌ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْحَسَنُ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْكَلْبِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير الثعلبي)) (٧/ ١٢١)، ((البيضاوي)) (١٦/ ٣٩٤)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٣١٠).

قال أبو حيان: (وَالْفِتْنَةُ: الْقَتْلُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَيْضًا. أَوْ بَلَاءٌ، قَالَ مُجَاهِدٌ. أَوْ كُفْرٌ، قَالَ السُّدِّيُّ وَمُقَاتِلٌ. أَوْ إِسْبَاغُ النَّعَمِ اسْتِدْرَاجًا، قَالَ الْجَرَّاحُ. أَوْ فَسَادُ الْقَلْبِ عَنْ مَعْرِفَةِ الْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ، قَالَ الْجُنَيْدُ. أَوْ طَبْعٌ عَلَى الْقُلُوبِ، قَالَ بَعْضُهُمْ. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ خَرَجَتْ مَخْرَجَ التَّمْثِيلِ لَا الْحَصْرِ، وَهِيَ فِي الدُّنْيَا). ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٧٦).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُعَلَّقًا بِصِغَةِ التَّضْعِيفِ قَبْلَ حَدِيثِ (٢٩١٤)، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ مُوَصُولًا (٥١١٤).

صَحَّحَ إِسْنَادَهُ الذَّهَبِيُّ فِي ((سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ)) (١٥/ ٥٠٩)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي ((مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ)) (٥/ ٢٧٠): (فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ)، وَذَكَرَ ابْنُ حَجَرٍ فِي ((تَغْلِيقِ التَّعْلِيقِ)) (٣/ ٤٤٥) أَنَّ فِيهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ ثَابِتٍ: مُخْتَلَفٌ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِهِ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، لَكِنَّهُ مُرْسَلٌ. وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي تَحْقِيقِ ((مُسْنَدِ أَحْمَد)) (٧/ ١٢٢)، وَجَوَّدَ إِسْنَادَهُ ابْنُ بَازٍ فِي ((فَتْاوى نَوْرِ عَلَى الدَّرَبِ)) (١/ ٢٠٠)، وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ الْأَلْبَانِيُّ ((صَحِيحُ الْجَامِعِ)) (٢٨٣١).

أي: أو ^(١) يُصِيبُهُمْ عَذَابٌ مُّوجِعٌ؛ لِمُخَالَفَتِهِمْ أَمْرَ الرَّسُولِ ^(٢).

﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٤﴾﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

هذه الآية جاءت بعد قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ كالدليل على أن ما هدد الله به من الفتنَةِ أو العذابِ الأليم: أمرٌ لا يُعْجِزُ الله؛ لأنَّ الله

(١) قال ابنُ عثيمين: (قوله: ﴿تُصِيبُهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبُهُمْ﴾ ﴿أَوْ﴾ مانعة اجتماع، أو مانعةُ خُلُوءٍ؟ يعني: هل المعنى: إمَّا هذا أو هذا ولا يجتمعان، فتكون مانعةُ اجتماع، مثل: تزوجَ هذا أو أختها؟ هذه مانعةُ اجتماع؛ لأنَّهما لا يمكنُ أن يجتمعا، فهل نقول: إنَّ ﴿أَوْ﴾ هذه مانعةُ اجتماع، أو مانعةُ خُلُوءٍ؟ بمعنى: أنَّه لا يخلو من أحدهما، وربما يجتمعان؟
الجواب: مانعةُ خُلُوءٍ بمعنى: أنَّه لا يخلو من أحدِ هذينِ الأمرينِ المتوقَّعين، أو منهما جميعاً، لا سيما إذا قلنا بأنَّ الفتنَةَ: الشُّرْكُ؛ فإنَّ العذابَ الأليمَ ملازمٌ لها). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٣٨، ٤٣٩). ويُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٦٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٩١)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٧٢٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٩٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣١١).

قيل: المرادُ بالعذابِ هنا: عذابُ الدنيا. وممَّن قال بذلك: ابنُ جرير، والواحدِيُّ، وابنُ كثير، وابنُ عاشور. يُنظر: المصادر السابقة.

قال ابن كثير: ﴿أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: في الدنيا؛ بقتلٍ، أو حدٍّ، أو حبسٍ، أو نحو ذلك). ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٩٠).

وقيل: المرادُ به: عذابُ الآخرة. وممَّن قال بذلك: ابنُ عطية، والبِقاعي، والشوكاني، والشنقيطي. يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ١٩٨)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣٢٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٦٨)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٢٠٨).

قال ابن عثيمين: (قوله: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ﴿أَلِيمٌ﴾ بمعنى: مؤلِّم، ولم يقيِّدهُ اللهُ تعالى بالآخرة؛ فقد يكونُ في الدنيا، وقد يكونُ في الآخرة، وقد يكونُ فيهما جميعاً). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٣٩).

تعالى له مُلْكُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ فَإِنَّهُ لَا يَعْجِزُ عَنْ تَنْفِيزِ مَا هَدَّدَ بِهِ وَإِيقَاعِهِ^(١).

﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

أي: أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مُلْكَ جَمِيعِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، وَكُلُّهُمْ خَلْقُهُ وَعِبِيدُهُ وَتَحْتَ تَدْبِيرِهِ؛ فَلَا تَنْبَغِي لَكُمْ مَعْصِيَتُهُ^(٢).

﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾

أي: إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ - أَيُّهَا النَّاسُ - فِي سِرِّكُمْ وَعَلَانِيَتِكُمْ؛ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، وَطَاعَةٍ وَمَعْصِيَةٍ^(٣).

كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [يونس: ٦١].

﴿وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيَنْتَبَهُمْ بِمَا عَمِلُوا﴾

أي: وَيَوْمَ^(٤) يُرْجَعُ النَّاسُ إِلَى اللَّهِ فَيُخَبِّرُهُمْ بِجَمِيعِ مَا عَمِلُوهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٤٠، ٤٤١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٩٢ / ١٧)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٧٢٢)، ((تفسير القرطبي)) (٣٢٣ / ١٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٩٢ / ١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٩٠ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٧)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٢٠٩).

(٤) كلمة ﴿وَيَوْمَ﴾ معطوفة على ﴿مَا﴾ في قوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ فيكون المعنى: ويعلم يوم يُرْجَعُونَ إليه. ومَنْ قَالَ بهذا: أبو حيان، والشوكاني، والشنقيطي، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٧٧ / ٨)، ((تفسير الشوكاني)) (٦٨ / ٤)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥ / ٥٦١)، ((تفسير سورة النور)) للشنقيطي (ص: ٢٠٩)، ((تفسير ابن

خَيْرَ وَشَرٍّ، وَيُجَازِيهِمْ عَلَيْهِ^(١).

كما قال تعالى: ﴿يُنَبِّئُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾ [القيامة: ١٣].

﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾

أي: واللَّهُ عَلِيمٌ بِجَمِيعِ الْأَعْمَالِ وَالْأَحْوَالِ وَالنِّيَّاتِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ^(٢).

كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٥].

= عثيمين - سورة النور ((ص: ٤٤٣)).

قال الشنقيطي: (الصَّحِيحُ أَنَّ كَلِمَةَ «يَوْمَ» مَعْطُوفَةٌ عَلَى ﴿مَا﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾، فَهُوَ مَفْعُولٌ بِهِ، لَا مَفْعُولٌ فِيهِ، أَي: هُوَ عَالِمٌ بِحَالِكُمُ الْيَوْمَ، وَمَا سَتَلَقُونَ فِي يَوْمِ الْجَزَاءِ الَّذِي تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَيْهِ. ((تفسير سورة النور)) (ص: ٢٠٩).

وقال الشهاب الخفاجي: (وَيَجُوزُ تَعَلُّقُهُ بِمَحذُوفٍ يُعْطَفُ عَلَى مَا قَبْلَهُ، أَي: وَسَيُنَبِّئُهُمْ يَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ، كَمَا فِي الْكَشَافِ). ((حاشية الشهاب على تفسير البضاوي)) (٤/ ٤٠٤). وَيُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٦١).

وقال ابن عثيمين: (اللَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ مَتَى يَرْجَعُونَ؛ سَوَاءٌ كَانَ رَجُوعًا عَامًّا كَيَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَمْ خَاصًّا كَمَوْتِ الْإِنْسَانِ؛ هَذَا أَيْضًا مَرْجِعُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٤٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٣٢٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٩٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٥٧٧)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥/ ٥٦١).

قال ابن عثيمين: (فَائِدَةُ الْإِنْبَاءِ هُوَ الْإِقْرَارُ، يَعْنِي: يَقَرَّرُهُمْ حَتَّى يَكُونَ جَزَاؤُهُمْ عَلَى وَجْهِ الْعَدْلِ الَّذِي أَقْرَأُوا بِهِ هُمْ، فَلَا يَقُولُونَ: إِنَّا ظَلَمْنَا، بَلِ اللَّهُ يَقُولُ: عَمِلْتُمْ كَذَا وَعَمِلْتُمْ كَذَا وَعَمِلْتُمْ كَذَا، حَتَّى يُقَرَّرُوا بِذَلِكَ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا الْإِقْرَارِ يَتَرْتَّبُ الْجَزَاءُ فَضْلًا أَوْ عَذَابًا). ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٤٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٣٩٢)، ((تفسير السمرقندي)) (٢/ ٥٢٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٣٢٣).

الفوائد التربويّة:

١ - قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ وكذلك ينبغي أن يكون الناس مع أئمتهم ومقدمهم في الدين والعلم، يظهرونهم ولا يخذلونهم في نازلة من النوازل، ولا يتفرّقون عنهم، والأمر في الإذن مفوّض إلى الإمام: إن شاء أذن، وإن شاء لم يأذن، على حسب ما اقتضاه رأيه^(١)، ففي الآية بيان حفظ الأدب، بأن الإمام إذا جمع الناس لتدبير أمر من أمور المسلمين فينبغي ألا يرجعوا إلا بإذنه، وكذلك إذا خرجوا إلى الغزو، لا ينبغي لأحد أن يرجع إلا بإذنه، أو يخالف أمر السريّة^(٢).

٢ - قولُ الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ هذه الآية أصل من نظام الجماعات في مصالح الأُمّة؛ لأنّ من السّنة أن يكون لكلّ اجتماع إمامٌ ورئيسٌ يديرُ أمرَ ذلك الاجتماع، وقد أشارت مشروعيّة الإمامة إلى ذلك النّظام، ومن السّنة ألاّ يجتمع جماعةٌ إلّا أمّروا عليهم أميراً؛ فالذي يترأسُ الجمع هو قائم مقام وليّ أمر المسلمين، فهو في مقام النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فلا ينصرف أحدٌ عن اجتماعه إلّا بعد أن يستأذنه؛ لأنّه لو جُعِلَ أمرُ الانسلاخ لشهوة الحاضر، لكان ذريعةً لانفصاض الاجتماعات دون حصول الفائدة التي جُمعت لأجلها، وكذلك الأدب أيضًا في التخلّف عن الاجتماع عند الدّعوة إليه؛ كاجتماع المجالس النيابيّة والقضائيّة والدينيّة، أو التخلّف عن ميقات الاجتماع المتفق عليه إلّا لعذر واستئذان^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٥٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (٢/٥٢٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٣٠٨).

٣- في قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ﴾ أَنَّ الْأُولَى عَدَمُ الاستِئْذَانِ حَتَّى وَإِنْ كَانَ لِلْإِنْسَانِ شَأْنٌ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ بِالْإِسْتِغْفَارِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هُنَاكَ شَيْئًا مِنَ التَّفْرِيطِ الَّذِي أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُمْ عَلَيْهِ، وَهَذَا صَحِيحٌ بَلَا شَكٍّ؛ وَأَنَّ الْأُولَى الْبَقَاءُ مَعَ الْجَمَاعَةِ؛ وَأَنَّ الْإِسْتِئْذَانَ لِلْإِنْصِرَافِ أَمْرٌ قَدْ يَكُونُ فِيهِ ذَمٌّ؛ وَلِهَذَا أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهٖ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُمْ؛ فَقَالَ: ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ﴾^(١)، فَالْإِنْصِرَافُ خِلَافٌ مَا يَنْبَغِي؛ لِأَنَّهُ لِيَرْجِيحَ حَاجَتِهِ عَلَى الْإِعَانَةِ عَلَى حَاجَةِ الْأُمَّةِ^(٢).

٤- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ إِذَا كَانَ هَذَا فِي خِطَابِهِ - عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ -، فَهَكَذَا فِي مَغْيِبِهِ؛ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُجْعَلَ مَا يُدْعَى بِهِ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جِنْسٍ مَا يَدْعُو بِهِ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ، بَلْ يُدْعَى لَهُ بِأَشْرَفِ الدُّعَاءِ، وَهُوَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الرَّحْمَةَ يُدْعَى بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ^(٣).

٥- تَحْذِيرُ الْمُتَسَلِّلِينَ فِي الْأُمُورِ الْجَامِعَةِ بِدُونِ عَذْرِ وَاسْتِئْذَانٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا﴾، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ﴾ لَا شَكَّ أَنَّهَا تَحْذِيرٌ لِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ، وَأَنَّهُمْ سَوْفَ يُجَازَوْنَ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ الْمُحَرَّمِ^(٤).

٦- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فِيهِ وَجُوبُ امْتِثَالِ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٢٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٨/١٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((جلاء الأفهام)) لابن القيم (ص: ١٦٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٣٩).

مخالفتِهِ^(١)، وأنَّ الذي يَخَالِفُ عنه مُهَدَّدٌ بهذه العُقوبة: ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢).

٧- قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ مخالفة بعض أوامر الرسول صَلَّى الله عليه وسلَّم خطأً من غير عمدٍ، مع الاجتهاد على متابعتِهِ، هذا يقع كثيراً من أعيانِ الأُمَّةِ من علمائها وصلحائها، ولا إثم فيه، بل صاحبه إذا اجتهد فله أجرٌ على اجتهدِهِ، وخطؤه موضوعٌ عنه، أمَّا المبتدعُ فإنَّ عقوبته تغلَّظت على عقوبة العاصي؛ لأنَّ المبتدع مُفْتَرٍ على الله، مخالفٌ لأمرٍ رسولِهِ؛ لأجلِ هواهِ^(٣).

٨- سُئِلَ مالِكٌ عن رجلٍ أَحْرَمَ قَبْلَ المِيقَاتِ؟ فقال: أَخَافُ عَلَيْهِ مِنَ الْفِتْنَةِ! قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾. فقال السَّائِلُ: وَأَيُّ فِتْنَةٍ فِي ذَلِكَ، وإنما هي زيادةُ أُمَيَالٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى؟! قال: وَأَيُّ فِتْنَةٍ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ تَظُنَّ أَنَّكَ خُصِّصْتَ بِفِعْلٍ لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! أو كما قال^(٤).

٩- قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ فيه عُمُومٌ عِلْمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وفائدةُ ذِكْرِ عُمُومِ الْعِلْمِ: التَّحْذِيرُ مِنَ الْمُخَالَفَةِ؛ لِأَنَّ مَنْ عِلِمَ بِكَ مُمْتَثِلًا أَوْ مُخَالَفًا، فسوف يُجَازِيكَ على ذلك، فإنَّ كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا، ففي كُلِّ آيَةٍ فِيهَا إِثْبَاتُ الْعِلْمِ تَحْذِيرٌ مِنَ مُخَالَفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِئَلَّا يَقَعَ الْإِنْسَانُ فِيمَا يُسْخِطُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ

(١) يُنْظَرُ: ((الإِكْلِيل)) للسيوطي (ص: ١٩٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((شرح رياض الصالحين)) لابن عثيمين (٢/ ٢٦٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((الحكم الجديرة بالإذاعة)) لابن رجب (ص: ٣٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٠/ ٣٧٥)، ((مواهب الجليل)) للحطاب (٤/ ٥٤).

وتعالى عليه^(١).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ فيه وَجُوبُ اسْتِئْذَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الانْصِرَافِ عَنْهُ، فِي كُلِّ أَمْرٍ يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ^(٢).

٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ أَنَّهُ إِذَا جُعِلَ مِنَ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ أَنَّهُمْ لَا يَذْهَبُونَ مَذْهَبًا - إِذَا كَانُوا مَعَهُ - إِلَّا بِاسْتِئْذَانِهِ؛ فَأُولَى أَنْ يَكُونَ مِنَ لَوَازِمِهِ أَلَّا يَذْهَبُوا إِلَى قَوْلٍ وَلَا مَذْهَبٍ عِلْمِيٍّ إِلَّا بَعْدَ اسْتِئْذَانِهِ، وَإِذْنُهُ يُعَرِّفُ بِدَلَالَةٍ مَا جَاءَ بِهِ عَلَى أَنَّهُ أَذِنَ فِيهِ^(٣).

٣- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ حُجَّةٌ عَلَى الْمُرَجَّةِ فِيمَا يَزْعُمُونَ أَنَّ الْأَعْمَالَ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ؛ فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى اسْتِئْذَانَ الرَّسُولِ مِنَ الْإِيمَانِ؛ إِذْ جَعَلَهُ فِي صِفَةِ الْإِيمَانِ، وَلَمْ يَشْهَدْ لَهُمْ بِهِ إِلَّا مَعَهُ^(٤).

٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ هَذَا مِنْ عَظِيمِ التَّنْبِيهِ عَلَى عِلِّيِّ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرِيفِ قَدَرِهِ؛

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٤٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٩٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((إعلام الموقعين)) لابن القيم (١/ ٤١).

(٤) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٢/ ٥٠٢).

وذلك أنه سبحانه كما أمرهم بالاستئذان عند الدخول عليه وعلى غيره، أفردّه بأمرهم باستئذانه عند الانصراف عنه صلى الله عليه وسلم، وجعل رتبة ذلك تالية لرتبة الإيمان بالله والرسول، وجعلهما كالسبب له^(١).

٥- قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْتَدْنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذِّنْ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ يدل على أنه سبحانه فوض إلى رسوله بعض أمر الدين؛ ليجتهد فيه برأيه^(٢).

٦- قوله تعالى: ﴿لِمَن شِئْتَ﴾ فيه تفويض الأمر إلى من له ولاية، ولكن هذا التفويض تفويض للمصلحة لا لمجرد التشهي والإرادة؛ فإذا رأى أن في الإذن لهم مصلحة، أذن لهم، وإذا رأى أن المصلحة في عدم الإذن فلا يجوز أن يأذن^(٣).

٧- قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْتَدْنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾ فيه أن الاستئذان بدون عذر لا يقبل، وإذا استأذنوا لمجرد أن يتركوا العمل، فإنه لا يؤذن لهم^(٤).

٨- في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْتَدْنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذِّنْ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ أن ولي الأمر يجب عليه التيسير على من تحت يده^(٥).

٩- قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْتَدْنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذِّنْ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ فيه سؤال: هذه الآية تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم له الإذن لمن شاء، وقوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] يوهم خلاف ذلك؟ الجواب ظاهر، وهو أنه صلى الله عليه وسلم له الإذن لمن شاء من أصحابه

(١) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣٢٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٤/ ٤٢٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٢٩).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)).

الذين كانوا معه على أمرٍ جامع؛ كصلاةٍ جمعةٍ، أو عيدٍ، أو جماعةٍ، أو اجتماعٍ في مشورةٍ، ونحو ذلك، كما بيَّنه تعالى بقوله: ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢]، وأمَّا الإذن في خصوص التخلف عن الجهاد، فهو الذي بيَّن الله لرسوله أنَّ الأولى فيه ألاَّ يُبادر بالإذن، حتى يتبيَّن له الصَّادق في عُذره من الكاذب، وذلك في قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَذِبِينَ﴾ [التوبة: ٤٣]؛ فلا مُنافاة بين الآيات. والعلمُ عند الله تعالى^(١).

١٠ - في قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ﴾ عناية الله سبحانه وتعالى بعباده المؤمنين؛ حيث أمر الله النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يستغفرَ لهم؛ لِيُطْمَئِنُّوا على هذا الانصراف^(٢).

١١ - قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ﴾ فيه انتفاع الإنسان بدُعاء غيره^(٣).

١٢ - قول الله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ فيه تحريم ندائه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باسمه، بل يُقال: يا رسول الله، يا نبيَّ الله. والظاهر استمرار ذلك بعد وفاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الآن^(٤)، لكن لا على سبيل الاستغاثة والدُّعاء.

١٣ - إن ترك المسلم -عالمًا كان أو غير عالمٍ- ما عِلِمَ من أمرِ الله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لقول غيره - كان مُستحقًّا للعذاب؛ قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ

(١) يُنظر: ((دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب)) للشنقيطي (ص: ٧٠، ٧١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٢٩).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنظر: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ١٩٦).

الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾.

١٤ - قول الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فيه دليل على أنَّ الأمر المجرد عن القرائن يقتضي الوجوب؛ لأنه جلَّ وعلا توعد المخالفين عن أمره بالفتنة أو العذاب الأليم، وحذرهم من مخالفة الأمر، وكلُّ ذلك يقتضي أنَّ الأمر للوجوب، ما لم يصرف عنه صارف؛ لأنَّ غير الواجب لا يستوجب تركه الوعيد الشديد والتحذير^(١).

١٥ - قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ ختم السورة بتأكيد الأمر في متابعتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِيَعْلَمَ أَنَّ أَمْرَهُ كأوامر القرآن^(٢).

١٦ - من استقرأ أحوال الفتن التي تجري بين المسلمين، تبين له أنه ما دخل فيها أحدٌ فحمد عاقبة دخوله؛ لما يحصل له من الضرر في دينه ودنياه؛ ولهذا كانت من باب المنهي عنه، والإمساك عنها من المأمور به الذي قال الله فيه: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٣).

١٧ - لما افتتح الله تعالى السورة بقوله تعالى: ﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النور: ١]، وذكر أنواعاً من الأوامر والحدود مما أنزله على الرسول عليه الصلاة والسلام؛ اختتمها بما يجب له صلى الله عليه وسلم على أمته؛ من التتابع والتشايع على ما فيه مصلحة الإسلام، ومن طلب استئذانه إن عرض لأحد منهم عارض، ومن

(١) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٧٤/٣٥).

(٢) يُنظر: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٥٥٨/٥). ويُنظر أيضاً: ((تفسير الرازي)) (٤٢٥/٢٤)،

((تفسير القرطبي)) (٣٢٢/١٢)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٢٦/١٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (٣٢٠/١٢).

(٤) يُنظر: ((منهاج السنة النبوية)) لابن تيمية (٤١٠/٤).

توقيره في دُعائهم إِيَّاهُ^(١).

١٨ - قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ يَوْمَ تَرجَعُونَ إِلَيْهِ فَيَنْتَهُم بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ في هذه الآية وما في معناها أحسن وعد للمطيعين، وأشد وعيد للعصاة المجرمين^(٢).

١٩ - قول الله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ المراد بالمضارع هنا وجود الوصف من غير نظر إلى زمان، ولو عبّر بالماضي لتوهم الاختصاص به^(٣).

٢٠ - قوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ يَوْمَ تَرجَعُونَ إِلَيْهِ فَيَنْتَهُم بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ في هذه الآية لطيفة الاطلاع على أحوالهم؛ لأنهم كانوا يسترّون نفاقهم^(٤).

بلاغة الآيات:

١ - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذِنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أراد عز وجل أن يريهم عظم الجناية في ذهاب الذاهب عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بغير إذنه إذا كانوا معه على أمر جامع، فجعل ترك ذهابهم حتى يستأذنه ثالث الإيمان بالله والإيمان برسوله،

(١) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٧٣/٨).

(٢) يُنظر: ((أضواء البيان)) للشنيطي (٥/٥٦١).

(٣) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٢٧/١٣).

والقاعدة: أن (قد) إذا دخلت على المضارع المُسنَد لله تعالى فهي للتحقيق دائماً. يُنظر: ((قواعد

التفسير)) للسبب (١/٣٩٥).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٣١٢/١٨).

وجعلهما كالتقديم والتوطئة له والبساط لذكره، وذلك مع تصدير الجملة بـ (إنما)، وإيقاع المؤمنين مُبتدأً مُخبراً عنه بموصولٍ أحاطت صلته بذكر الإيمان، ثم عقبه بما يزيد توكيداً وتشديداً؛ حيث أعاده على أسلوبٍ آخر، وهو قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَنْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَوْمُنُونَكَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، وضمَّنه شيئاً آخر، وهو: أنه جعل الاستئذان كالمصداق لصحة الإيمان، وعرض بحال المنافقين وتسللهم لوإذا^(١).

- قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ استئنافٌ جيء به في أواخر الأحكام السابقة؛ تقريراً لها، وتأكيداً لوجوب مراعاتها، وتكميلاً لها ببيان بعضٍ آخرٍ من جنسها، وإنَّما ذكر الإيمان بالله ورسوله في حيز الصلة للموصول الواقع خبراً للمبتدأ مع تضمينه له قطعاً؛ تقريراً لما قبله، وتمهيداً لما بعده، وإيداناً بأنه حقيق بأن يجعل قريناً للإيمان بهما مُنتظماً في سلكه^(٢).

- والقصرُ المُستفادُ من (إنما) قصرٌ موصوفٍ على صفةٍ، وهو قصرٌ إضافي^(٣) قصرٌ إفرادي، أي: لا غير أصحاب هذه الصفة من الذين أظهروا الإيمان، ولا يستأذنون الرسول عند إرادة الانصراف^(٤).

- قوله: ﴿أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ وصف الأمر بأنه جامع؛ للمبالغة^(٥).

- قوله: ﴿حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾، أي: النبي صلى الله عليه وسلم في الذهاب،

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٥٩)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٧٣، ٧٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٩٧).

(٣) تقدّم تعريفه (ص: ١٧٤).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٣٠٦).

(٥) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/١١٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٩٧).

لا على أَنَّ نفس الاستئذان غاية لعدم الذهاب، بل الغاية هي الإذن المنوطُ برأيه صلى الله عليه وسلم، والاقتصارُ على ذكره؛ لأنَّه الَّذي يَتِمُّ من قبلهم، وهو المُعتَبَرُ في كمال الإيمان، لا الإذن ولا الذهاب المُترَتَّبُ عليه، واعتباره في ذلك؛ لأنَّه كالمُصداق لصحَّته، والمُميِّز للمُخلص فيه عن المنافق؛ فإنَّ ديدنه التسلُّلُ للغرار، ولتعظيم ما في الذهابِ بغيرِ إذنه صلى الله عليه وسلم من الجناية؛ ولذلك أعاده مُؤكِّداً على أسلوبِ أبلغ، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَعِذُّونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾؛ فإنه يُفيدُ أنَّ المُستأذِنَ مؤمنٌ لا مَحالة، وأنَّ الذَّاهِبَ بغيرِ إذنٍ ليس كذلك^(١).

- وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَعِذُّونَكَ...﴾ إلى آخرها، تأكيدُ لقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ...﴾؛ لأنَّ مضمونَ معنى هذه الجملة هو مضمونُ معنى جملة: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ...﴾، وقد تُفنِّن في نظم الجملة الثانية بتغيير أسلوب الجملة الأولى؛ فجعلَ مضمونَ المُسندِ في الأولى مُسنداً إليه في الثانية، والمُسندُ إليه في الأولى مُسنداً في الثانية، ومألُ الأسلوبين واحدٌ؛ لأنَّ المألُ الإخبارُ بأنَّ هذا هو ذاك، على حدٍّ: وشِعري شِعري؛ تنويهاً بشأن الاستئذان، وليُنبئَ عليها تفرُّعٌ ﴿فَإِذَا أَسْتَعِذُّوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾؛ ليعلمَ المؤمنين الأعذارَ الموجبة للاستئذان^(٢)؛ فلمَّا أراد أن يُكرِّرَ هذا المعنى توكيداً وتقريراً، أعاد المعنى وقلبه؛ حيث قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَعِذُّونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾؛ فأفادَ الأوَّلُ حُضَرَ المؤمنين في المُستأذنين، والثاني عكسه؛ تعريضاً بحالِ المنافقين وتسلُّلهم لُواداً، وما اكتفى بذلك، بل أوقع ﴿أُولَئِكَ﴾ خبراً، وعقبه ذَكَرَ الإيمانيين؛ ليؤدِّنَ بأنَّ أولئك محقَّقون

(١) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣٠٧).

بأن يُسمَّوا مؤمنين؛ لِمَا اكْتَسَبُوا مِنْ صِفَةِ الاستِثْنَانِ، واجْتَنَبُوا مِنَ التَّسَلُّلِ الَّذِي هُوَ مِنْ صِفَةِ الْمُنَافِقِينَ^(١).

- وقوله: ﴿يَسْتَعِذُّونَكَ﴾ فيه: التَّفَاتُّ مِنَ الْغِيَةِ إِلَى الْخِطَابِ؛ تَشْرِيفًا لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْخِطَابِ^(٢).

- وفي التَّعْبِيرِ بِقَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ﴾ مِنْ تَفْخِيمِ شَأْنِ الْمُسْتَأْذِنِينَ مَا لَا يَخْفَى^(٣)؛ فَإِنَّ (أولاء) اسمُ إشارةٍ يدلُّ على تعظيمِ المشارِ إليه؛ ولهذا جاء بصيغةِ البعيدِ ﴿أُولَئِكَ﴾ إشارةً إلى علوِّ مرتبتهم^(٤).

- قوله: ﴿فَإِذَا اسْتَعِذُّوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾ فيه مُبَالِغَةٌ وَتَضْيِيقُ الْأَمْرِ، حيثُ لم يقل: لَشَأْنِهِمْ^(٥).

- قوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ﴾ ذِكْرُ الاستِغْفَارِ لِلْمُسْتَأْذِنِينَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْأَحْسَنَ وَالْأَفْضَلَ أَلَّا يُحَدِّثُوا أَنْفُسَهُمْ بِالذَّهَابِ وَلَا يَسْتَأْذِنُوا فِيهِ؛ ففِي تَعْقِيبِ ذَلِكَ بِالاستِغْفَارِ تَمِيمٌ لِمَعْنَى الْكِرَاهَةِ مِنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي إِذْنِهِ^(٦).

- قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ تَعْلِيلٌ لِلْمَغْفِرَةِ الْمَوْعُودَةِ فِي ضِمَنِ الْأَمْرِ بِالاستِغْفَارِ لَهُمْ^(٧).

٢- قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ

(١) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/١٥٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٣٠٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٩٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٢٦).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/١١٥).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٢٥٩)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١١/١٦٠)، ((تفسير

أبي حيان)) (٨/٧٤).

(٧) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٦/١٩٨).

يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٢﴾

- قوله: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ استئناف مقرر لمضمون ما قبله، وفيه التفات من الغيبة إلى خطاب المسلمين؛ لإبراز مزيد الاعتناء بشأنه، وحثاً على تلقي الجملة بنشاط فهم؛ فالخطاب للمؤمنين الذين تحدث عنهم بقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ...﴾^(١) [النور: ٦٢].

- وقوله: ﴿يُنَبِّئُكُمْ﴾ أفاد التعريض بالمنافقين الذين تمالؤوا بينهم على التخلّف عن رسول الله إذا دعاهم كلّما وجدوا لذلك سبيلاً^(٢).

- قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا﴾ استئناف تهديد للذين كانوا سبب نزول آية: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ...﴾ الآية، أي: أولئك المؤمنون، وضدّهم المعرض بهم ليسوا بمؤمنين. و﴿قَدْ﴾ لتحقيق الخبر؛ لأنهم يظنون أنّهم إذا تسلّلوا متسترين لم يطّلع عليهم النبي، فأعلمهم الله أنّه علّمهم، أي: أنّه أعلم رسوله بذلك^(٣).

- والفاء في قوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ...﴾ لترتيب الحذر أو الأمر به على ما قبلها من علمه تعالى بأحوالهم؛ فإنّه ممّا يوجب الحذر البتّة^(٤). والفعل المضارع ﴿يُخَالِفُونَ﴾ يفيد معنى الدّأب والعادة، وقد أقيم

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣٠٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣٠٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣١٠).

(٤) يُنظر: ((المصدران السابقان)).

المُظْهَرُ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ السَّابِقِ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿أَمْرٍ جَامِعٍ﴾؛ عِلَّةٌ لاسْتِحْقَاقِهِمْ فِتْنَةَ الدَّارَيْنِ^(١).

- وأيضاً في قوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ...﴾ عُدَيَّ الْفِعْلِ (خَالَفَ) بـ (عَنْ) مع أَنَّهُ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ؛ قِيلَ: لِأَنَّهُ ضَمَّنَ (خَالَفَ) مَعْنَى (أَعْرَضَ) أَوْ (عَدَلَ)، فَعَدَّاهُ تَعْدِيَّتَهُ، أَوْ (عَنْ) مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: أَوْ وَيَعْدِلُونَ عَنْ أَمْرِهِ. وَقِيلَ: ﴿يُخَالِفُونَ﴾ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى (يُضِدُّونَ)، أَي: الَّذِينَ يُضِدُّونَ عَنْ أَمْرِهِ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَحُذِفَ الْمَفْعُولُ لِأَنَّ الْغَرَضَ تَقْيِيحُ أَمْرِ الْمُخَالَفِ، وَتَعْظِيمُ أَمْرِ الْمُخَالَفِ عَنْهُ، فَذَكَرَ الْأَهَمَّ، وَتَرَكَ مَا لَا اِهْتِمَامَ بِهِ. وَقِيلَ: هِيَ زَائِدَةٌ^(٢). وَقِيلَ: حُذِفَ مَفْعُولُهُ هُنَا؛ لظُهُورِ أَنَّ الْمُرَادَ: الَّذِينَ يُخَالِفُونَ اللَّهَ، وَتَعْدِيَةُ فِعْلِ الْمُخَالَفَةِ بِحَرْفِ (عَنْ)؛ لِأَنَّهُ ضَمَّنَ مَعْنَى الصُّدُودِ، وَلَوْ تَرَكْتَ تَعْدِيَّتَهُ بِحَرْفِ جَرٍّ، لَأَفَادَ أَصْلَ الْمُخَالَفَةِ فِي الْغَرَضِ الْمَسْوقِ لَهُ الْكَلَامُ^(٣). وَقِيلَ: عُدَى ﴿يُخَالِفُونَ﴾ بـ (عَنْ)؛ لِمَا فِي الْمُخَالَفَةِ مِنْ مَعْنَى التَّبَاعُدِ وَالْحَيْدِ، كَأَنَّهُ قَالَ: الَّذِينَ يَحِيدُونَ عَنْ أَمْرِهِ بِالْمُخَالَفَةِ، وَهُوَ أَبْلَغُ مِنْ إِذَا قِيلَ: يُخَالِفُونَ أَمْرَهُ^(٤).

- قوله: ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فِيهِ إِعَادَةُ فِعْلِ الْإِصَابَةِ صَرِيحًا؛ لِلْاِعْتِنَاءِ بِالْتَّهْدِيدِ وَالتَّحْذِيرِ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((حَاشِيَةُ الطَّبِيبِيِّ عَلَى الْكَشَافِ)) (١١/١٦٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِيِّ)) (٣/٢٦٠)، ((تَفْسِيرُ الْبِيضَاوِيِّ)) (٤/١١٦)، ((حَاشِيَةُ الطَّبِيبِيِّ عَلَى الْكَشَافِ)) (١١/١٦٢)، ((فَتْحُ الرَّحْمَنِ)) لِلْأَنْصَارِيِّ (ص: ٤٠١)، ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/١٩٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (١٨/٣١١).

(٤) يُنْظَرُ: ((حَاشِيَةُ الطَّبِيبِيِّ عَلَى الْكَشَافِ)) (١١/١٦٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٦/١٩٨، ١٩٩).

٣- قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ تذييل لما تقدم في هذه السورة كلها. وافتتاحه بحرف التنبيه ﴿أَلَا﴾ إيدان بانتهاء الكلام، وتنبيه للناس ليَعُوا ما يَرِدُ بعد حرف التنبيه^(١).

- وقوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا﴾ فيه تهديد ووعد. وأدخل (قد)؛ ليؤكد علمه بما هم عليه من المخالفة عن الدين والنفاق^(٢).

- وفي قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا﴾ تعليق علمه تعالى بيوم رجوعهم لا برجوعهم؛ لزيادة تحقيق علمه تعالى بذلك، وغاية تقريره؛ لما أن العلم بوقت وقوع الشيء مستلزم للعلم بوقوعه على أبلغ وجهه وأكده، وفيه إشعار بأن علمه تعالى لنفس رجوعهم من الظهور بحيث لا يحتاج إلى البيان قطعاً^(٣).

- والخطاب والغيبة في قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ﴾ يجوز أن يكوناً جميعاً للمنافقين على طريق الالتفات. ويجوز أن يكون ﴿مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ عامًّا، و﴿يُرْجَعُونَ﴾ للمنافقين؛ فيكون تسليّة ووعدًا بالنسبة إلى المؤمنين، وتهديدًا بالنسبة إلى المنافقين، وتخويفًا في الدنيا، ووعدًا في العقبى خاصًا في حق المنافقين؛ لأن قوله: ﴿فَيُنَبِّئُهُمْ﴾ يأبى أن ينزل

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣١١).

(٢) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٦٠، ٢٦١)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ١١٦)، ((حاشية

الطبيعي على الكشاف)) (١١/ ١٦٥)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٧٦، ٧٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٦/ ١٩٩).

على المؤمنين؛ ولذلك غيّر التّغليب في الخطابِ ب ﴿أَنْتُمْ﴾ إلى الغيبة في ﴿فَيَنْتَهُمُ﴾ ويجوز أيضًا كونُ كلِّ منهما عامًّا^(١).

- وقيل على اعتبارِ العمومِ في الخطابِ والغيبة: أعرّض عنهم تهويلًا للأمر. وعلى القول بأنّه خاصٌّ بالمتولّين المعرضين يكونُ ذلك إشارةً إلى أنّهم يُناقشون الحسابَ، ويكونُ سرُّ الالتفاتِ: التنبيه على الإعراضِ عن المكذبِ بالقيامة، والإقبالِ على المصدّق؛ صوّنا لنفيسِ الكلام، عن الجفافةِ الأغبياءِ اللئام^(٢)، بالإضافةِ إلى أنّ هذا الالتفاتَ فيه تنبيهٌ للمخاطبِ، بخلافِ ما إذا كان الأسلوبُ على نسقٍ واحدٍ^(٣).

- وقوله: ﴿فَيَنْتَهُمُ بِمَا عَمِلُوا﴾ كنايةٌ عن الجزاء؛ لأنّ إعلامهم بأعمالهم لو لم يكنْ كنايةً عن الجزاء لَمَا كانت له جدوى^(٤).

- قوله: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ تذييلٌ لجُملة: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾؛ لأنّه أعمُّ منه^(٥).

تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ الْمَجْلَدُ التَّاسِعَ عَشَرَ

وَيْلِيهِ الْمَجْلَدُ الْعَشْرُونَ

وَأَوَّلُهُ تَفْسِيرُ سُورَةِ الْفُرْقَانِ

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٢٦٠، ٢٦١)، ((تفسير البياضوي)) (٤/ ١١٦)، ((حاشية الطيبي

على الكشاف)) (١١/ ١٦٥)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٧٦، ٧٧).

(٢) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٣/ ٣٢٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النور)) (ص: ٤٤٢).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/ ٣١٢).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)).

نسخة إلكترونية **حقوقها للنشر** لا يسمح باقتنائها إلا بقيمتها
ولا نُجيز نشرها ولا تداولها

للحصول على نسخة إلكترونية شرعية بمبلغ زهيد جدا **(اضغط هنا)**





الفهرس

نسخة إلكترونية **حقوقها للناس** لا يسمح باقتنائها إلا بقيمتها
ولا نُجيز نشرها ولا تداولها

للحصول على نسخة إلكترونية شرعية بمبلغ زهيد جدا **(اضغط هنا)**



الفهرس

٧	سورة النور
٧	أسماء السورة:
٨	بيان المكّي والمدني:
٨	مقاصد السورة:
٩	موضوعات السورة:
١٠	الآيات (١-٣)
١٠	غريب الكلمات:
١١	المعنى الإجمالي:
١١	تفسير الآيات:
٢٢	الفوائد التربويّة:
٢٦	الفوائد العلميّة واللّطائف:
٣٣	بلاغة الآيات:
٤٣	الآيتان (٤-٥)
٤٣	غريب الكلمات:
٤٣	المعنى الإجمالي:
٤٤	تفسير الآيتين:
٤٩	الفوائد التربويّة:
٥٠	الفوائد العلميّة واللّطائف:
٥٤	بلاغة الآيتين:
٥٨	الآيات (٦-١٠)

- ٥٨ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:
- ٥٨ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:
- ٥٩ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:
- ٦٥ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ:
- ٦٦ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:
- ٧٤ بِلَاغَةُ الْآيَاتِ:
- ٨٠ الْآيَاتِ (١١-١٨) ٨٠
- ٨٠ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:
- ٨٢ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:
- ٨٣ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:
- ٩٩ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ:
- ١٠٤ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:
- ١١٣ بِلَاغَةُ الْآيَاتِ:
- ١٢٤ الْآيَاتِ (١٩-٢٢) ١٢٤
- ١٢٤ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:
- ١٢٦ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:
- ١٢٧ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:
- ١٣٧ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ:
- ١٤٢ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:
- ١٤٧ بِلَاغَةُ الْآيَاتِ:
- ١٥٢ الْآيَاتِ (٢٣-٢٦) ١٥٢
- ١٥٢ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

- المعنى الإجمالي: ١٥٢
- تفسير الآيات: ١٥٣
- الفوائد التربوية: ١٦١
- الفوائد العلمية واللطائف: ١٦٢
- بلاغة الآيات: ١٧٠
- الآيات (٢٧-٢٩) ١٧٧**
- غريب الكلمات: ١٧٧
- المعنى الإجمالي: ١٧٧
- تفسير الآيات: ١٧٨
- الفوائد التربوية: ١٨٤
- الفوائد العلمية واللطائف: ١٨٥
- بلاغة الآيات: ١٩١
- الآيتان (٣٠-٣١) ١٩٤**
- غريب الكلمات: ١٩٤
- المعنى الإجمالي: ١٩٥
- تفسير الآيتين: ١٩٦
- الفوائد التربوية: ٢١٣
- الفوائد العلمية واللطائف: ٢١٧
- بلاغة الآيتين: ٢٢٩
- الآيتان (٣٢-٣٣) ٢٣٤**
- غريب الكلمات: ٢٣٤
- المعنى الإجمالي: ٢٣٥

- ٢٣٦ تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ:
- ٢٤٧ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ:
- ٢٤٨ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:
- ٢٥٩ بِلَاغَةُ الْآيَتَيْنِ:
- ٢٦٥ الْآيَتَانِ (٣٥-٣٤)
- ٢٦٥ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:
- ٢٦٦ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:
- ٢٦٦ تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ:
- ٢٨٣ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:
- ٢٨٥ بِلَاغَةُ الْآيَتَيْنِ:
- ٣٠٢ الْآيَاتِ (٣٨-٣٦)
- ٣٠٢ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:
- ٣٠٢ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:
- ٣٠٣ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:
- ٣١٤ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ:
- ٣١٦ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:
- ٣٢٠ بِلَاغَةُ الْآيَاتِ:
- ٣٢٦ الْآيَتَانِ (٤٠-٣٩)
- ٣٢٦ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:
- ٣٢٦ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:
- ٣٢٧ تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ:
- ٣٣٦ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ:

٣٣٧ الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:

٣٣٩ بلاغة الآيتين:

٣٤٨ الآيات (٤٦-٤١)

٣٤٨ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

٣٤٩ مُشْكِلُ الْإِعْرَابِ:

٣٥٠ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

٣٥١ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:

٣٦٦ الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ:

٣٦٨ الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:

٣٧٤ بلاغة الآيات:

٣٨٦ الآيات (٥٠-٤٧)

٣٨٦ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

٣٨٦ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

٣٨٧ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:

٣٩٢ الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ:

٣٩٢ الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:

٣٩٥ بلاغة الآيات:

٤٠٢ الآيات (٥٤-٥١)

٤٠٢ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

٤٠٢ مُشْكِلُ الْإِعْرَابِ:

٤٠٣ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

٤٠٤ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:

- ٤١١ الفوائد التَّربويَّةُ:
- ٤١١ الفوائد العِلْمِيَّةُ واللِّطائِفُ:
- ٤١٤ بلاغةُ الآياتِ:
- ٤٢٣ الآيات (٥٥-٥٧).
- ٤٢٣ غَرِيبُ الكَلِماتِ:
- ٤٢٣ المَعْنى الإجماليُّ:
- ٤٢٤ تَفْسِيرُ الآياتِ:
- ٤٣٥ الفوائد التَّربويَّةُ:
- ٤٣٧ الفوائد العِلْمِيَّةُ واللِّطائِفُ:
- ٤٤٥ بلاغةُ الآياتِ:
- ٤٥٥ الآيات (٥٨-٦٠).
- ٤٥٥ غَرِيبُ الكَلِماتِ:
- ٤٥٦ المَعْنى الإجماليُّ:
- ٤٥٧ تَفْسِيرُ الآياتِ:
- ٤٦٤ الفوائد التَّربويَّةُ:
- ٤٦٦ الفوائد العِلْمِيَّةُ واللِّطائِفُ:
- ٤٧٥ بلاغةُ الآياتِ:
- ٤٨١ الآية (٦١).
- ٤٨١ غَرِيبُ الكَلِماتِ:
- ٤٨١ المَعْنى الإجماليُّ:
- ٤٨٢ تَفْسِيرُ الآيةِ:
- ٤٩١ الفوائد التَّربويَّةُ:

- ٤٩١ الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:
- ٤٩٧ بلاغَةُ الْآيَةِ:
- ٥٠١ الْآيَاتُ (٦٢-٦٤)
- ٥٠١ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:
- ٥٠٢ مُشْكِلُ الْإِعْرَابِ:
- ٥٠٢ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:
- ٥٠٣ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:
- ٥١٥ الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ:
- ٥١٨ الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ:
- ٥٢٢ بلاغَةُ الْآيَاتِ:
- ٥٣٣ الفهرس

تم الصف والإخراج في

مؤسسة الدرر السنية

nashr@dorar.net

هاتف ٠١٣٨٦٨٠١٢٣

فاكس ٠١٣٨٦٨٢٨٤٨

جوال ٠٥٥٦٩٨٠٢٨٠